



مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبحان

للغافل



عليه
صباح
الرمضان

www. **Ghaemiyeh** .com
www. **Ghaemiyeh** .org
www. **Ghaemiyeh** .net
www. **Ghaemiyeh** .ir

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِكَ يَا
مُؤْتَمِنُ فَاسْتَفِيزْ وَكَالْمَلِكِ وَالْقَمَرِ
وَمَا الذُّخْرُ إِلَّا الْيَمِينُ بَيْنَ الْمَلَأُ هَيَبِ

كَأَنَّكَ
أَنْتَهُمَا الْعَلَمُ أَبَدَ اللَّهُ
السَّيْحُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ

« ١٠ »

بِسْمِكَ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رسائل و مقالات: تبحت فى مواضع فقهيه، اصوليه، كلاميه، تراجم، و مكاتبات و حورات مع بعض الاعلام

كاتب:

آيت الله العظمى جعفر سبحانى

نشرت فى الطباعة:

موسسه الامام الصادق (عليه السلام)

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

٥	الفهرس
٢٢	رسائل و مقالات: تبحث فى مواضع فقهيه، اصوليه، كلاميه، تراجم، و مكاتبات و حورات مع بعض الاعلام المجلد ١٠
٢٢	اشاره
٢٢	اشاره
٢٩	مقدمه المؤلف:
٣١	الفصل الأول: مقالات فى الكلام والعقائد
٣١	اشاره
٣٣	١ مع شيخ الأزهر فى محاضراته الرمضانيه
٣٣	اشاره
٣٥	تمهيد
٣٧	الحلقه الأولى: اليوم الأول من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
٣٩	الحلقه الثانيه: اليوم الثانى من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
٣٩	اشاره
٤١	الأول: ادعاء الإجماع على موضوع غير محدد
٤١	الثانى: التوسع لحفظ كرامه بعض الصحابه
٤٢	الحلقه الثالثه: اليوم الثالث من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
٤٨	الحلقه الرابعه: اليوم الرابع من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
٥٥	الحلقه الخامسه: اليوم الخامس من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
٥٩	الحلقه السادسه: اليوم السادس من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
٥٩	اشاره
٦٠	الصحابه أبصر بحالهم من غيرهم
٦٣	الحلقه السابعه: اليوم السابع من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
٦٣	اشاره
٦٤	تفسير الآيه

٦٦	الرضا مقيد لا مطلق
٧٣	الحلقة الثامنة: اليوم الثامن من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
٧٣	اشاره
٧٤	الأولى: تعريف العصمه
٧٥	حقيقه العصمه
٧٨	الحلقة التاسعه: اليوم التاسع من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
٧٨	اشاره
٧٨	أقول: وعلى كلامه حفظه الله ملاحظات:
٨٣	الحلقة العاشره: اليوم العاشر من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
٨٨	الحلقة الحاديه عشره: اليوم الحادى عشر من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
٩١	الحلقة الثانيه عشره: اليوم الثانى عشر من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
٩٦	الحلقة الثالثه عشره: اليوم الثالث عشر من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
٩٩	الحلقة الرابعه عشره: اليوم الرابع عشر من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
١٠٢	الحلقة الخامسه عشره: اليوم الخامس عشر من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
١٠٥	الحلقة السادسه عشره: اليوم السادس عشر من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
١٠٧	الحلقة الثامنه عشره: اليوم الثامن عشر من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
١١٠	الحلقة التاسعه عشره: اليوم التاسع عشر من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
١١٠	اشاره
١١٦	تحليل أحداث السقيفه
١٢١	الحلقة العشرون: اليوم العشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
١٢١	اشاره
١٢٢	١. حديث الثقلين
١٢٣	٢. حديث السفينه
١٢٧	الحلقة الحاديه والعشرون: اليوم الحادى والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
١٣٧	الحلقة الثالثه والعشرون: اليوم الثالث والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
١٤٤	الحلقة الرابعه والعشرون: اليوم الرابع والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ

- ١٤٤ اشارة
- ١٤٧ ١. رزيه يوم الخميس
- ١٤٧ ٢. الاعتراض على صلح الحديبيه
- ١٤٧ ٣. الأمر بالإحلال
- ١٤٨ ٤. سريه أسامه
- ١٤٩ ٥. إسقاط سهم المؤلفه قلوبهم
- ١٥٥ الحلقة الخامسة والعشرون: اليوم الخامس والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
- ١٦٤ الحلقة السادسة والعشرون: اليوم السادس والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
- ١٦٩ الحلقة السابعة والعشرون: اليوم السابع والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
- ١٧١ الحلقة الثامنة والعشرون: اليوم الثامن والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
- ١٧٤ الحلقة التاسعة والعشرون: اليوم التاسع والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
- ١٧٩ ٢ فتنه التكفير جذورها وآثارها في المجتمع
- ١٧٩ اشارة
- ١٨١ إدانته القرآن الكريم لظاهرة التكفير
- ١٨٢ ادانته ظاهرة التكفير على لسان النبي صلى الله عليه وآله وسلم:
- ١٨٣ كلمات مضيئه حول ظاهره التكفير ونتائجها
- ١٨٥ تمهيد
- ١٨٩ الفصل الأول: الكفر والإيمان في اللغة ومصطلح المتكلمين
- ١٨٩ الكفر والإيمان لغة
- ١٩٠ الإيمان والكفر في مصطلح المتكلمين
- ١٩٠ اشارة
- ١٩٠ ١. التصديق اللسانى
- ١٩١ ٢. التصديق القلبى
- ١٩١ ٣. التصديق لساناً وقلباً مع الاجتناب عن الكبائر
- ١٩٢ ٤. المنزلته بين المنزلتين
- ١٩٢ ٥. نظريه جمهور العلماء

١٩٦	الفصل الثاني: ما يجب التصديق به
١٩٦	اشاره
١٩٦	١. التوحيد في الذات
١٩٦	٢. التوحيد في الخالقيه
١٩٧	٣. التوحيد في الربوبيه
٢٠١	٤. التوحيد في العباده
٢٠١	اشاره
٢٠١	إجابه عن سؤال
٢٠٣	٥. رساله النبي الخاتم صلى الله عليه و آله و سلم
٢٠٤	٦. إن القرآن وحيّ مُنزل
٢٠٤	٧. الإيمان بالمعاد
٢٠٥	حكم إنكار الضروريات
٢٠٧	الفصل الثالث: شروط التكفير وموانعه
٢٠٧	اشاره
٢٠٧	التكفير المطلق
٢٠٧	تكفير الفرد المعين
٢٠٨	الشرط الأول: إقامه الحجّه على المنكر
٢٠٨	الشرط الثاني: كونه قاصداً للمعنى المخرج
٢٠٩	موانع التكفير
٢٠٩	اشاره
٢٠٩	الأول: كونه مختاراً في البيان والعمل
٢١٠	الثاني: الإنكار عن شبهه خارجه عن الاختيار
٢١٠	الثالث: عدم احتمال التأويل
٢١١	١. قتل مالك بن نويرة وتبريره بالتأويل
٢١٢	٢. قتل الهرمزان وإمساك الخليفة عن إجراء القصاص
٢١٣	الفصل الرابع: جذور التكفير في العصور الأولى

٢١٣	اشاره
٢١٣	بادره التكفير فى عصر رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم
٢١٣	١. أسامه بن زيد يقتل مسلماً
٢١٤	٢. الوليد بن عقبه وتكفير بنى المصطلق
٢١٤	٣. اعتراض ذى الخويصره على النبي صلى الله عليه و آله و سلم
٢١٥	ظاهره التكفير فى زمن الخلفاء
٢١٥	١. تكفير مالك بن نويرة بتأويل باطل
٢١٥	٢. تكفير عائشه عثمان
٢١٦	٣. الخوارج والتكفير
٢١٨	الفصل الخامس: إدانته تكفير أهل قبله على لسان النبي صلى الله عليه و آله و سلم والعلماء
٢٢١	الفصل السادس: الذرائع الباطله لتكفير المسلمين
٢٢١	اشاره
٢٢١	الذرائع التى يكفر بها عامه المسلمين
٢٢٣	المسأله الأولى: الاعتقاد بقدره غيبه فى الأولياء
٢٢٣	اشاره
٢٢٤	١. القدره الغيبه للنبي يوسف عليه السلام
٢٢٥	٢. القدره الغيبه للنبي سليمان عليه السلام
٢٢٧	التوسل بالأنبياء والأولياء بالصور الثلاث
٢٢٨	كلام حول سند الحديث
٢٢٩	توسل عمر بن الخطاب بعن النبي صلى الله عليه و آله و سلم
٢٣١	شبهه كون النبي ميتاً
٢٣٢	المسأله الثانيه: الصلاه عند قبور الأنبياء والأولياء
٢٣٢	اشاره
٢٣٢	١. الصلاه فى مقام إبراهيم عليه السلام
٢٣٣	٢. إقامة الصلاه على قبور أصحاب الكهف
٢٣٤	كيفية الاستدلال

٢٣٥	دليل المخالف
٢٣٦	إيضاح مفاد الروايات
٢٤٠	المسألة الثالثة: حفظ آثار الأنبياء والسلف الصالح من قبورهم وبيوتهم وما يمتد إليهم بصله
٢٤٠	اشاره
٢٤١	الأول: مكانه بيوت الأنبياء في القرآن الكريم
٢٤٣	الثاني: صيانته الآثار ومودته القربى
٢٤٤	الثالث: صيانته الآثار تعظيم للشعائر
٢٤٥	الرابع: القرآن الكريم وحفظ الآثار
٢٤٦	دليل المخالف
٢٤٨	المسألة الرابعة: النذر للنبي والإمام
٢٥٠	المسألة الخامسة: التبرك بآثار الأنبياء
٢٥٢	نتيجة البحث
٢٥٤	الفصل السابع: الذرائع التي يكفر بها الشيعة
٢٥٤	اشاره
٢٥٥	١. القول بالبذاء
٢٥٦	٢. الإيمان بخلافه الخلفاء
٢٥٧	٣. علم الأئمة عليهم السلام بالغيب
٢٥٨	٤. التقية من المسلم
٢٥٩	٥. تكفير الصحابة
٢٦٢	نتيجة الدراسة
٢٦٢	هذا هو الداء وأما الدواء
٢٦٢	اشاره
٢٦٢	١. نقد الأفكار الخاطئة التي تُشتم منها رائحة تكفير الفرق الإسلامية
٢٦٤	٢. تطهير البرامج الدراسية في بعض الدول
٢٦٧	الملاحق
٢٦٧	اشاره

٢٦٧	الملحق ١
٢٦٧	اشاره
٢٧٠	التكفير العنيف
٢٧٣	الملحق ٢
٢٧٣	اشاره
٢٧٣	كيف نواجه ظاهره التكفير؟
٢٧٧	٣ آل البيت عليهم السلام وحقوقهم الشرعيه
٢٧٧	اشاره
٢٧٩	تمهيد
٢٨١	الفصل الأول فى تفسير «أهل البيت»
٢٨١	اشاره
٢٨١	مَنْ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ؟
٢٨٣	تفسير آل البيت بمن تحرم عليه الصدقه
٢٨٤	أهل البيت فى حديث زيد بن أرقم
٢٨٨	الفصل الثانى مفهوم «آل البيت» عند الشيعة الاثنى عشرية
٢٨٨	اشاره
٢٨٩	دليل الحصر عند الشيعة
٢٨٩	اشاره
٢٨٩	أولاً: اللام فى أهل البيت للعهد
٢٩١	ثانياً: تذكير الضمائر
٢٩٢	سؤال وإجابته
٢٩٣	ثالثاً: ممارسه الحصر فى فعل الرسول صلى الله عليه و آله و سلم
٢٩٤	٢. تلاوه الآيه على باب بيت فاطمه عليها السلام
٢٩٧	الفصل الثالث فضائل آل البيت عند أهل السنه
٢٩٧	اشاره
٢٩٨	تحليل ومناقشه

- ٢٩٩ ١. حديث الثقلين
- ٣٠٠ ٢. حديث السفينه
- ٣٠٢ الفصل الرابع عقيدته أهل السنّه والجماعه فى آل البيت عليهم السلام
- ٣٠٢ اشاره
- ٣١٣ الاستدلال بخروج الإمام الحسين عليه السلام
- ٣٢٠ الفصل الخامس حقوق آل البيت عليهم السلام
- ٣٢٠ اشاره
- ٣٢٠ ١. رمى الشيعة بالغلو
- ٣٢٢ ٢. مشروعيه الصلاه عليهم
- ٣٢٤ ٣. حقهم فى الخمس
- ٣٢٩ الخمس فى أرباح المكاسب
- ٣٣٠ مصرف الخمس
- ٣٣٠ اشاره
- ٣٣٢ ١. رفع بيوتهم
- ٣٣٣ ٢. المرجعيه السياسيه والعلميه
- ٣٣٤ الفصل السادس بشرية آل البيت عليهم السلام
- ٣٣٤ اشاره
- ٣٣٩ كلمه أخيره للشيخ
- ٣٤٧ ٤ أسئلته وأجوبه عقائديه
- ٣٤٧ اشاره
- ٣٥٠ السؤال الأول: هل يجوز طلب الشفاء والرزق من الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم والأئمه عليهم السلام؟
- ٣٥٠ ١. التوحيد فى الربوبيه
- ٣٥١ ٢. التوحيد فى الربوبيه غير تعطيل الأسباب
- ٣٥٢ ٣. فعل واحد ينسب إلى الرب والمربوب
- ٣٥٥ السؤال الثانى: وجود الصله بين العالمين الدنيوى والأخرى
- ٣٥٥ اشاره

- ٣٥٦ النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم يكلم أهل القليب
- ٣٥٧ الشعر يضاف على القضييه طابعاً خالداً
- ٣٥٨ السؤال الثالث: هل النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم وأئمه أهل البيت عليهم السلام يسمعون كلامنا أو لا ؟
- ٣٥٨ اشاره
- ٣٥٨ ١. أمير المؤمنين عليه السلام يخاطب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حين غسله
- ٣٥٩ ٢. أبو بكر يخاطب الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم بعد موته
- ٣٥٩ ٣. التسليم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم في كل صلاة
- ٣٦٠ ٤. النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم من شهداء الأعمال
- ٣٦٠ السؤال الرابع: شبهه عدم اطلاع المسيح عليه السلام على ما يجري على أُمَّته
- ٣٦٣ الفصل الثاني: مقالات في الفقه والأحكام
- ٣٦٣ اشاره
- ٣٦٥ ١ مواقيت الصلوات في الكتاب والسنة
- ٣٦٥ اشاره
- ٣٧٢ ١ مكانه الصلاة في الكتاب والسنة
- ٣٧٥ ٢ الصلاة فريضه موقوته تجب المحافظه على أوقاتها
- ٣٧٧ ٣ مواقيت الصلوات في الذكر الحكيم
- ٣٧٧ اشاره
- ٣٨٥ حصيله البحث حول الآيات
- ٣٨٧ ٤ أوقات الفضيله للصلوات الخمس
- ٣٨٧ اشاره
- ٣٨٨ القامه والقامتان:
- ٣٨٩ الذراع والذراعان
- ٣٨٩ القدم والقدمان
- ٣٩٢ ٥ الجمع بين الصلاتين في عرفه والمزدلفه والسفر
- ٣٩٢ اشاره
- ٣٩٢ ١. الجمع بين الصلاتين في عرفه والمزدلفه

٢. الجمع بين الصلاتين في السفر ٣٩٣
٣. الجمع بين الصلاتين في الحضر لأجل العذر ٣٩٥
٦. الجمع بين الصلاتين في الحضر اختياراً ٣٩٥
- اشاره ٣٩٥
١. ما دلّ على الجمع معلاً بعدم إحراج الأُمه، أو للتوسعه عليها ٣٩٦
٢. ما دلّ على الجمع، من غير ذكر الشبب ٣٩٩
٣. ابن عباس يجمع بين الصلاتين، اقتداءً بسنّه النبيّ صلى الله عليه و آله و سلم ٤٠١
٧. تأويل النصوص لنصره المذهب ٤٠٣
- اشاره ٤٠٣
- التأويل الأوّل: الجمع لأجل وجود المطر ٤٠٣
- التأويل الثاني: الجمع كان صورياً ٤٠٦
- اشاره ٤٠٦
- مفهوم الجمع في عامه الموارد واحد ٤٠٧
- مع الشوكاني في قوله: إن الجمع كان صورياً ٤٠٨
- التأويل الثالث: الجمع لأجل الغيم ٤١٢
- التأويل الرابع: الجمع كان لمرض ٤١٢
- التأويل الخامس: كان الجمع لأحد الأعذار المبهمه ٤١٤
٨. الجمع بين الصلاتين في أحاديث أهل البيت عليهم السلام ٤١٧
- خاتمه تساؤلات وأجوبتها ٤٢٤
٢. الخمس فريضه شرعيه ٤٣١
- اشاره ٤٣١
- مقدمه المؤلّف ٤٣٣
- الفصل الأوّل الخمس في الكتاب والسنه ٤٣٧
- اشاره ٤٣٧
- الخمس في الكتاب العزيز ٤٣٧
- اشاره ٤٣٧

- الأول: الغنيمه مطلق ما يفوز به الانسان: ٤٣٧
- الثاني: المورد لا يخصص: ٤٤٠
- استدلال الفقهاء بالآيه في غير مورد الغنيمه ٤٤٠
- الخمس في السنه النبويه ٤٤٢
- اشاره ٤٤٢
- تفسير ألفاظ الأحاديث: ٤٤٤
- كلام أبي يوسف في المعدن والركاز: ٤٤٥
- خمس أرباح المكاسب في الحديث النبوي: ٤٤٦
- إيضاح الاستدلال بهذه المكاتب: ٤٤٩
- الخمس في روايات أئمه أهل البيت عليهم السلام ٤٥١
- اشاره ٤٥١
١. المعادن ٤٥٢
٢. الكنز ٤٥٢
٣. ما يخرج من البحر بالغوص ٤٥٢
٤. أرض الذمي إذا اشتراها من مسلم ٤٥٢
٥. الحلال المختلط بالحرام ٤٥٣
٦. أرباح التجارات والصناعات والزراعات ٤٥٣
- الخمس في كلام الإمام الصادق عليه السلام ٤٥٣
- الخمس في كلام الإمام الكاظم عليه السلام ٤٥٤
- الخمس في كلام الإمام الرضا عليه السلام ٤٥٤
- الخمس في كلام الإمام الجواد عليه السلام ٤٥٦
- الخمس في كلام الإمام الهادي عليه السلام ٤٥٧
- الفصل الثاني ما هو المقصود من تحليل الخمس في بعض الروايات ٤٥٩
- اشاره ٤٥٩
- القسم الأول: تحليل خمس الغنائم ٤٦٠
- القسم الثاني: التحليل لمن ضاق عليه معاشه ٤٦٣

- ٤٦٣ القسم الثالث: تحليل ما ينتقل إلى الشيعة من غير المخمس
- ٤٦٤ القسم الرابع: التحليل لمرحلة زمنيته خاصه
- ٤٦٧ القسم الخامس: تحليل الأنفال
- ٤٦٨ الخمس بدل الزكاه لبنى هاشم
- ٤٧٠ الفصل الثالث جهاز الوكاله فى عصر الحضور
- ٤٧٠ اشاره
- ٤٧٠ ١. المَعْلَى بن حُنَيْس
- ٤٧١ ٢. حُمَران بن أعين
- ٤٧٢ ٣. نصر بن قابوس اللخمي
- ٤٧٢ ٤. عبدالرحمن بن الحجاج
- ٤٧٢ ٥. المُفَضَّل بن عمر الجعفي
- ٤٧٣ ٦. عبدالله بن جندب البجلي
- ٤٧٣ ٧. محمد بن سنان
- ٤٧٣ ٨. على بن مهزيار
- ٤٧٤ ٩. أيوب بن نوح بن درّاج
- ٤٧٤ ١٠. على بن جعفر الهتماني
- ٤٧٤ ١١. أبو على الحسن بن راشد
- ٤٧٥ ١٢. صالح بن محمد بن سهل الهمداني
- ٤٧٥ ١٣. على بن أبي حمزه البطائني
- ٤٧٥ ١٤. زياد بن مروان القندي
- ٤٧٥ ١٥. عثمان بن عيسى الرواسي
- ٤٧٥ ١٦. عثمان بن سعيد العمري
- ٤٧٦ ١٧. أبو جعفر محمد بن عثمان بن سعيد العمري
- ٤٧٦ ١٨. الحسين بن روح النوبختي
- ٤٧٨ الفصل الرابع فريضه الخمس وتولى الفقيه
- ٤٧٨ اشاره

- ٤٨٤ بيان ما يدل على تولّى الفقيه -
- ٤٨٧ بانة الحقيقة بأجلى صورها
- ٤٨٩ الفصل الخامس دراسة نقديه للكتاب
- ٤٨٩ اشاره
- ٤٩٠ الأول: افتراؤه على السيد محمد الصدر
- ٤٩١ الثاني: تحريفه لكلام الشيخ الطوسى
- ٤٩٤ الثالث: «حقائق ثمانية» أو انطباعات خاطئه؟!
- ٤٩٤ اشاره
- ٤٩٤ ١. عدم الدليل على إعطاء الخمس للفقيه
- ٤٩٤ ٢. خلؤ القرآن والسنة عن ذكر الخمس
- ٤٩٧ ٣. ارتقاء الحكم من الاستحباب إلى الوجوب
- ٤٩٧ ٤. أخذ الفقيه الخمس كله
- ٤٩٨ ٥. أخذ اغنياء بنى هاشم الخمس
- ٤٩٨ ٦. لم يذكر أحد المتقدمين تولّى الفقيه
- ٤٩٩ الرابع: مصدر شرعيه الخمس
- ٥٠٠ الخامس: مهمات الشرع رهن الدليل القاطع
- ٥٠١ السادس: تكرر ذكر الزكاه دون الخمس
- ٥٠٤ السابع: المقارنه بين الزكاه وخمس المكاسب
- ٥٠٤ اشاره
- ٥٠٥ تمثيل باطل للمقارنه!!
- ٥٠٩ أخطاؤه حول «لزكاه» فى الفقه الشيعى
- ٥١٠ أخطاؤه حول «لخمس» فى الفقه الشيعى
- ٥١٣ الأمر الثامن: الخمس سياسه يوسفىه لا فرعونيه!
- ٥١٤ الخاتمه أسئله وأجوبه
- ٥١٩ ٣ رساله حول توسعه المسعى
- ٥١٩ اشاره

٥٢١	رساله حول توسعه المسعى
٥٣٣	٤ فقه المزار فى أحاديث الأئمه الأطهار عليهم السلام
٥٣٣	اشاره
٥٣٥	المقدمه
٥٣٧	الفصل الأول زياره القبور وآثارها البتاءه فى الكتاب والسنة
٥٣٧	اشاره
٥٣٨	الأثار الإيجابيه للزياره
٥٤٠	زياره مرقد العلماء والشهداء
٥٤٣	زياره قبر النبى الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم فى الروايات الشريفه
٥٤٥	رأى ابن القيم فى زياره قبر النبى صلى الله عليه وآله وسلم
٥٤٦	طلب الاستغفار من النبى صلى الله عليه وآله وسلم
٥٤٧	اهتمام العلماء بزياره النبى الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم
٥٤٩	زياره القبور فى السنة النبويه
٥٥١	حديث لا تشدّ الرحال
٥٥٣	شدّ الرحال إلى المساجد السبعه
٥٥٣	صيانه آثار الصالحين
٥٥٥	البيوت التى أذن الله أن ترفع
٥٥٧	الفصل الثانى صيانه مرقد الأنبياء والأئمه
٥٥٧	اشاره
٥٥٨	حدّ التوحيد والشرك
٥٦٢	البناء على القبور والبدعه
٥٦٢	اشاره
٥٦٥	١. حكم البناء على القبور فى الكتاب
٥٦٦	٢. البناء على القبور وإظهار المودّه
٥٦٦	٣. موقف الخلفاء من البناء على قبور الأنبياء
٥٦٧	٤. سيره المسلمين والبناء على القبور

٥٦٨	مشاهدات الرحاله ابن جبیر الأندلسی
٥٧٠	مشاهدات الرحاله ابن النجار (٥٧٨-٦٤٣هـ)
٥٧٠	مشاهدات ابن الحجّاج (المتوفى ٣٩١هـ)
٥٧٢	٥. صيانه القبور في أحاديث العتره
٥٧٢	الأول: ما يدل على استحباب تعمير القبور
٥٧٣	الثاني: آداب الزيارة تدل على وجود البناء
٥٧٥	الثالث: الدعوه إلى زياره المشاهد
٥٧٧	الفصل الثالث حجج المؤلف وذرائعه
٥٧٧	اشاره
٥٧٧	الأول: النهي عن زياده التراب على القبر
٥٧٧	اشاره
٥٧٧	دراسه الروايات
٥٧٨	الثاني: النهي عن البناء على القبور
٥٧٨	اشاره
٥٧٩	تحليل الروايات
٥٨١	الثالث: النهي عن التجصيص والتطين
٥٨٢	الرابع: استحباب رفع القبر شبراً
٥٨٣	الخامس: تسويه القبور
٥٨٣	اشاره
٥٨٤	مناقشه الحديث
٥٨٧	الفصل الرابع بناء المساجد جنب المشاهد
٥٨٧	اشاره
٥٨٨	١. عمل الموحّدين في عصر أصحاب الكهف
٥٩٠	٢. المسجد النبوي ومرقد الرسول صلى الله عليه و آله و سلم
٥٩١	٣. سيره المسلمين وبناء المساجد عند المشاهد
٥٩٢	الصلاه في المشاهد في أحاديث العتره الطاهره

٥٩٣	ذرائع الكاتب وحججه
٥٩٦	الفصل الخامس البكاء على الميت وإقامه العزاء عليه
٥٩٦	اشاره
٥٩٩	إقامه العزاء على موت الأحباب
٥٩٩	إقامه العزاء على سيد الشهداء عليه السلام
٦٠٢	خاتمه المطاف: تضخيم بعض الممارسات
٦٠٢	اشاره
٦٠٢	الأول: الاعتقاد بأن النبي والولي ينفع ويضر
٦٠٣	الثاني: اتخاذ أصحاب القبور شفعاء
٦٠٤	الثالث: الاستغاثة بأصحاب القبور
٦٠٧	الرابع: الذبح والنذر للقبور
٦٠٨	الخامس: الحلف بأصحاب القبور
٦١٠	السادس: الطواف حول القبور
٦١٠	السابع: اللطم وضرب الخدود والصدر
٦١٥	الثامن: اختلاط النساء بالرجال
٦١٦	ردود على أجوبه المؤلف
٦٢١	الفصل الثالث
٦٢١	اشاره
٦٢٣	١ فضيله الأستاذ الشيخ على رضا الأعرافى (دام غلاه)
٦٢٦	٢ الأستاذ الفاضل عبدالوهاب إبراهيم أبو سليمان حفظه الله تعالى
٦٢٦	اشاره
٦٢٧	مستجدات الهلال
٦٢٩	٣ سماحه الأستاذ آيه الله الشيخ محمد واعظ زاده الخراسانى (دامت بركاته)
٦٣١	٤ حضره العلامة الحجّه آيه الله الشيخ واعظ زاده الخراسانى (دامت بركاته)
٦٣١	اشاره
٦٣٢	الملاحظه الأولى: حول تفسير لفظ الروح

- ٦٣٢ اشاره
- ٦٣٢ استكشاف المراد من دراسته حال السائل
- ٦٣٤ الملاحظه الثانيه: حول قوله سبحانه: (في بُيُوتِ)
- ٦٤٠ ٥ أنواع التحديث والمسند بينها
- ٦٤٣ ٦ آيه الله الحائري مظهر الفضيله والتقى (١٣٣٤-١٤٠٦ هـ)
- ٦٤٣ اشاره
- ٦٤٤ مولده
- ٦٤٥ حلقات درسه
- ٦٤٥ انتاجاته العلميه
- ٦٤٦ الخدمات الاجتماعيه
- ٦٤٧ إنعكاسات ارتحال الفقيه وردود الفعل
- ٦٤٨ تأبين السيد الإمام الخميني
- ٦٤٩ ٧ كلمه إلى مهرجان ربيع الشهاده الثقافى العالمى
- ٦٤٩ اشاره
- ٦٤٩ الاحتفال بمواليد أولياء الله من صميم الدين
- ٦٥٠ الاحتفال بذكرى الأئمه عليهم السلام تجسيد للمودّه
- ٦٥١ وختاماً
- ٦٥٣ ٨ بيان تعزیه بمناسبه وفاه العلامة المجاهد الشيخ محمدمهدى الآصفى رحمه الله
- ٦٥٥ ٩ كلمه إلى مؤتمر الوحدة الإسلاميه المنعقد فى طهران
- ٦٥٨ ١٠ تقریظ كتاب «المحرز فى شرح الموجز فى أصول الفقه»
- ٦٦١ فهرس المحتويات
- ٦٩٤ تعريف مركز

اشاره

سرشناسه : سبجانی تبریزی، جعفر، ۱۳۰۸ -

عنوان و نام پدیدآور : رسائل و مقالات: تبحت فی مواضع فقیهیه، اصولیه، کلامیه، تراجم، و مکاتبات و حورات مع بعض الاعلام / تالیف جعفر السبجانی.

مشخصات نشر : قم: موسسه الامام الصادق (ع)، ۱۴۱۴ق. = ۱۳ -

مشخصات ظاهری : ۱۰ج.

یادداشت : عربی.

یادداشت : فهرست نویسی بر اساس جلد ششم: ۱۴۲۸ق. = ۱۳۸۶.

یادداشت : کتابنامه.

موضوع : اسلام -- بررسی و شناخت

شناسه افزوده : موسسه امام صادق (ع)

رده بندی کنگره : BP۱۱ / س ۵۲ ر ۵۱۳۰۰

رده بندی دیویی : ۲۹۷

شماره کتابشناسی ملی : ۱۰۵۳۰۷۶

ص : ۱

اشاره

رسائل ومقالات

يشتمل هذا الجزء على مقالات في:

الكلام، العقائد، الفقه، وحوارات مع بعض الأعلام،

وفيها إرشادات ودعوه إلى التقريب بين المذاهب

تأليف

الفقيه المحقق

آية الله جعفر السبحاني

الجزء العاشر

نشر

مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام

ص: ٥

سبحانی تبریزی، جعفر، ۱۳۰۸ -

رسائل و مقالات: تبحث فی مسائل کلامیه، عقائديه، فقهیه، وحوارات مع بعض الأعلام، وفيها إرشادات ودعوه إلى التقريب بين المذاهب / تأليف جعفر السبحاني. - قم: مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام ۱۳۹۴.

ج. (۱۰). ISBN: ۹۷۸-۹۶۴-۳۵۷-۵۷۵-۵ VOL)

(VOL.SET) ISBN: ۹۷۸-۹۶۴-۳۵۷-۴۶۵-۹

فهرست نویسی بر اساس اطلاعات فیما.

کتابنامه به صورت زیر نویس.

۱. شیعه -- عقائد -- مقاله ها و خطابه ها. ۲. إسلام -- مسائل متفرقه. ألف. مؤسسه امام صادق عليه السلام.

ب. عنوان.

۵ ر ۲ س / ۲۱۱/۵ / ۲۹۷/۴۱۷۲ BP

۱۳۹۴ اسم الكتاب: ... رسائل و مقالات

المؤلف: ... العلامة الفقيه جعفر السبحاني

الجزء: ... العاشر

الطبعة: ... الأولى

المطبعة: ... مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام

القطع: ... وزیری

التاريخ: ... ۱۴۳۷ ه. ق

الكمية: ... ۱۰۰۰ نسخه

الناشر: ... مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام

الصف والإخراج الفني: ... مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام - السيد محسن الباط

تسلسل النشر: ٩٢٣ تسلسل الطبعه الأولى: ٤٥١

توزيع

مكتبه التوحيد

ايران - قم؛ ساحه الشهداء

٠٩١٢١٥١٩٢٧١؛ ٣٧٧٤٥٤٥٧

www.shia.ir , <http://www.imamsadiq.org>

ص: ٦

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله بجميع محامده كلها على جميع نعمه كلها، وصلى الله على محمد وآله الميامين شجرة النبوة، وموضع الرسالة، ومختلف الملائكة، ومعدن العلم، وأهل بيت الوحي والرسالة.

أما بعد؛ فهذا هو الجزء العاشر من موسوعتنا المسماة بـ «رسائل ومقالات» ويشتمل على ثلاثة فصول:

الفصل الأول: مقالات في الكلام والعقائد.

ويحتوى على أربع مقالات:

١. مع شيخ الأزهر في محاضراته الرمضانية: ناقشنا فيها ما أفاده سماحته في محاضراته مع تبين نقاط الخلاف والوفاق بين الفريقين وكلنا أمل أن يساهم الانفتاح على الطرف الآخر في حل الكثير من الإشكالات المثارة والشبهات المطروحة، وهذا أمر ممكن من خلال النقاش العلمي والبحث المنطقي بين العلماء والمفكرين.

٢. فتنه التكفير: وهى رساله تسلط الضوء على الحاله الأساويه التى يمرّ بها المسلمون وظهور طائفه ضالّه مضلّه ترتكب الجرائم الفظيعة باسم الدين والدين منهم براء.

٣. آل البيت عليهم السلام وحقوقهم الشرعيه.

٤. أسئلته وأجوبه عقائديه: وهى رساله تحتوى على أسئلته حول التوحيد والتوسيل بالرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم والأئمه المعصومين عليهم السلام فى الحوائج الدنيويه أو الأخرويه، ويأتى بعدها بيان الصله بين الحياه الدنيا وما بعد الموت (البرزخ) والأجوبه كلها على ضوء الكتاب العزيز والسنة النبويه.

الفصل الثانى: مقالات فى الفقه والكلام. ويحتوى على أربع مقالات أيضاً، هى:

١. مواقيت الصلوات فى الكتاب والسنة.

٢. الخمس فريضه شرعيه.

٣. رساله حول توسعه المسعى .

٤. فقه المزار فى أحاديث الأئمه الأطهار عليهم السلام.

الفصل الثالث: رسائل وتقاريف وبيانات.

وقد حرصنا فى هذا الجزء على غرار الأجزاء السابقه التأكيد على الوحده الإسلاميه والدعوه إلى التقريب بين المذاهب الإسلاميه من خلال الحوار العلمى البناء وبعيداً عن التعصب الأعمى البغيض، سائلين المولى القدير أن يقع موقع القبول والرضا.

والحمد لله رب العالمين

جعفر السبحانى

قم المقدسه

الثالث من جمادى الآخره يوم

وفاه السيده فاطمه الزهراء سيده نساء

العالمين عليها السلام ١٤٣٧ هـ

ص: ٨

الفصل الأول: مقالات في الكلام والعقائد

إشاره

١. مع شيخ الأزهر في محاضراته الرمضانيه

٢. فتنه التكفير

٣. آل البيت عليهم السلام وحقوقهم الشرعيه

٤. أسئله وأجوبه عقائديه

ص: ٩

حوار هادئ مع الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر حول محاضراته الرمضانيه التي تناول فيها: عداله الصحابه ومسأله الخلافه والإمامه والعصمه وأُمور أُخرى اختلف فيها الفريقان

الحمد لله رب العالمين، الحمد لله الذي دعانا إلى الاعتصام بحبل الوحده ونهاننا عن التفرق والتشردم؛ والصلاه والسلام على نبي الرحمة وآله الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً.

أما بعد؛ يشهد العالم الإسلامي في كل يوم جرائم فظيعة وشلالات دم وهدماً للمنشآت وقتلاً للأبرياء إلى غير ذلك من الجرائم التي يهتز لها عرش الرحمن، ومن المؤسف جداً أن هذه الأعمال الوحشية تقع باسم الدين إلى حدّ أصبح ذبح الإنسان الذي عرفه سبحانه بقوله: (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ) (١) أهون عندهم من ذبح الطير أو قتل الهوام.

وفي خضمّ هذه الأحداث المريره قامت المرجعيه الرشيديه في الحوزه العلميه في قم بعقد مؤتمر عالمي تحت عنوان «آراء علماء الإسلام في التيارات المتطرفه والتكفيريه» إمتداداً للعشرات من المؤتمرات واللقاءات التي عقدت في الجمهوريه الإسلاميه لتعزيز الوحده ورص الصفوف أمام الخطر المحدق بالعالم الإسلامي، شارك فيه بحمد الله أصحاب الفضيله من كلتا الطائفتين، وقام العلماء بإرسال العديد من المقالات والتي ألقى في المؤتمر.

وكان للمؤتمر صوت مدوي في الأوساط العلميه ووسائل الإعلام، وكان

ص: ١٣

الدكتور الشيخ أحمد الطيب شيخ الأزهر أحد المدعوين وإن لم يحضر، وكان المأمول من سماحته أن يقوم في محاضراته التي ألقاها عصر أيام شهر رمضان لعام ١٤٣٦ هـ بما يوافق أهداف المؤتمر، إلا أنه حفظه الله رغم دعوته إلى التقريب لكنّه في الوقت نفسه سلط الضوء على أمور لا تخدم التقريب بين الطائفتين.

ولأجل ذلك قمنا بتأليف هذه الرسالة التي سنناقش فيها ما أفاده الدكتور في تلك الحلقات ونبين مواضع الوفاق والخلاف، عسى أن تقع موقع القبول وتساهم في رفع الإشكالات المثارة.

جعفر السبحاني

قم المقدسه

١٠ شوال المكرم ١٤٣٦ هـ

ص: ١٤

رَكَز الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر (حفظه الله) في حديثه اليومي الذي كان يُبث من الفضائيه المصريه قبل الإفطار، على أمرين:

١. أنه سوف يخصّص بعض حلقات هذا الشهر أو كلّها لموضوع في غاية الأهميه وهو منزله الصحابه الكرام وبيان عقيدته أهل السنّه والجماعه فيهم - إلى أن قال: - ونحن لا نريد توسيع الخلافات أو إحداث فتنة فالأزهر على مدى تاريخه مركز لوحده المسلمين بكلّ طوائفهم ومذاهبهم.

٢. أشار إلى وجود محاولات لضرب استقرار مصر من خلال دعوته شبابها إلى ترك مذهب أهل السنّه الذي تربوا عليه إلى مذهب آخر (التشيع) وإدخالهم من بوابه محبته أهل البيت، الذين نجّبهم - حسب قوله - أكثر ممّا يحبهم غيرنا.

أقول: كان المترقب من شيخ الأزهر الذي يدعى أنّ الأزهر على مدى تاريخه مركز لوحده المسلمين، أن يركّز في الحلقه الأولى من محاضراته وفي اليوم الأول من شهر رمضان المبارك على الوحده الإسلاميه والتقريب بين المذاهب ويشير إلى أنّ القرآن يأمرنا بالتمسك بحبل الوحده ويقول:

(وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا) (١)، لما لهذه القضيّه من أهميه أشارت إليها الآيه المباركه من خلال طرحها لنكته عجيبه حيث أمر سبحانه بالاعتصام بحبل الله مكان أن يقول واعتصموا بالإسلام، أو بالقرآن، أو ما شابههما، وإنّما عدل عن ذلك كلّ إلى الاعتصام بحبل الله مشيراً إلى أنّ الأُمَّه المتفرقه المتشرذمه

ص: ١٥

أشبه بمن تردى في البئر فلا تكتب له النجاه إلا بالتمسك بحبل قوى يساعده في الخروج منه.

فعلى الأمة الإسلامية في هذه الأزمه التي تراق فيها دماء أبنائها كل يوم بأيدي سفلتهم أن يتمسكوا بالمشتركات ويتركوا معالجه الخلافات إلى المحافل الدينية والمؤتمرات العلميه، فإن ما يجمعهم أكثر مما يفرقهم.

ونحن إذا تأملنا في كتاب الله المجيد نرى أنه سبحانه يجعل الخلاف بين الأمة أحد مصاديق العذاب النازل من السماء أو من تحت الأرجل ويقول: (قُلْ هِيَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبَسَ كُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ أَنْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ) .(١)

وقال أمير البيان على عليه السلام: «وَالزُّمُومَا السَّوَادَ الْأَعْظَمَ فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ . وَإِيَّاكُمْ وَالْفُرْقَةَ ! فَإِنَّ الشَّاذَّ مِنَ النَّاسِ لِلشَّيْطَانِ ، كَمَا أَنَّ الشَّاذَّ مِنَ الْغَنَمِ لِلذَّبِّ . أَلَا مَنْ دَعَا إِلَى هَذَا الشُّعَارِ فَاقْتُلُوهُ ، وَلَوْ كَانَ تَحْتَ عِمَامَتِي هَذِهِ .»(٢)

ومن هنا كان الأجدر بشيخ الأزهر الشريف التركيز على الوحدة الإسلامية ودعوة المسلمين إلى التمسك بالمشتركات الكثيره: وحده الرب، وحده الرسول، وحده الكتاب، وحده السنه، وحده الشريعة، وحده القبله، وحده اللغه الدينيه، وغير ذلك، بدلاً من الانطلاق من النقاط الخلافية والإشاره إلى الخلاف الموجود حول الصحابه بين الشيعه والسنه أو انتشار التشيع في مصر العزيزه!!
أما الوجه الأول فسيوافيك ما هو الحق في الموضوع.

وأما الثاني فقد أبدى انزعاجه بالنسبه إلى انتشار التشيع وكأن ما رداً يجتاح أرض الكنانه، وهو انزعاج لا نرى من الناحيه الموضوعيه أي مبرر له، ولا تشير

ص:١٦

١- . الأنعام: ٦٥.

٢- . نهج البلاغه: الخطبه ١٢٧.

المعطيات الواقعيه إلى صوابيه هذا الإدعاء.

وعلى فرض صحته لماذا أهمل سماحته الحملات التنصيرية في مصر وغيرها من البلاد الإسلاميه التي تؤمن بمرجعيه الأزهر الشريف على أقل تقدير منذ سنين طوال التي تشقّ وحده المسلمين؟! ولماذا لم يشر إلى الوهابيه التي هي بوابة للإرهاب، التي أخذت تهدّد وحده المسلمين في أرض مصر وغيرها من خلال ما تبذله من المال في شراء الدماء والأقلام المأجوره والدعايه ووعاظ السلاطين؟!!

هذا ما نقدّمه إلى شيخ الأزهر الشريف أحمد الطيّب (طيب الله قلمه ولسانه) وبشكل موجز راجين من سماحته أن يرصد - ولو على نحو الفهرسه والاستعراض العام - الدور الكبير الذي لعبه كبار أعلام الشيعه، والمؤلّفات القيمه التي خطّتها أنامل مراجعهم ومفكرهم في هذا المجال، مضافاً إلى الجهود الكبيره التي بذلت في تأليف القلوب وتقريب النفوس من خلال المؤتمرات العالميه التي عقدت في طهران وقم والنجف. على أمل اللقاء معه في حديثه اليومي الثاني العدي بُثّ يوم الجمعه ثاني شهر رمضان.

الحلقه الثانيه: اليوم الثاني من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ

إشاره

تحدّث شيخ الأزهر الشريف في ثاني حلقاته مساء اليوم الثاني من شهر رمضان المبارك عن تعريف الصحابي وقال: الصحابي هو من تحققت فيه ثلاثه أركان:

الأول: أن يكون قد لقي النبي صلى الله عليه وآله وسلم وإن لم يره كما لو كان كفيفاً.

الثاني: أن يلقاه وهو مسلم، وبذلك فقد خرجت جماعه الكفار

والمشركين حتى وإن أسلموا بعد وفاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

الثالث: أن يموت على إسلامه.

فمن استوفى هذه الأركان الثلاثة فهو صحابي.

فخرج بالقييد الأول التابعي وما تلاه من الطبقات، وبالقييد الثالث عبد الله بن جحش (١) فقد خرج إلى الحبشه وهناك ارتد عن الإسلام، كما يدخل بالثالث من لقي النبي وأسلم ثم ارتد ثم عاد إلى الإسلام في حياه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم مات على إسلامه نظير عبد الله بن أبي سرح.

ما ركز عليه الدكتور من طول الصحبه هو أحد القولين في تعريف الصحابي، وفيه قول آخر لا يرى لطول الصحبه تأثيراً في وصف الرجل بالصحابي، وإليك الاشاره إلى بعض القائلين به:

أحمد بن حنبل: أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: كل من صحبه شهراً أو يوماً أو ساعة أو رآه.

وقال البخاري: من صحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه.

وقال القاضي أبو بكر بن محمد بن الطيب: لا خلاف بين أهل اللغة في أن الصحابي مشتق من الصحبه قليلاً كان أو كثيراً.

وقال صاحب الغوالي: لا يطلق اسم الصحبه إلا على من صحبه، ثم يكفي في الاسم من حيث الوضع، الصحبه ولو ساعه، ولكن العرف يخصه بمن كثرت صحبته. (٢)

ص: ١٨

١- الذي تنصّر في الحبشه هو عبيد الله بن جحش، وأما عبد الله فقد استشهد يوم أحد.

٢- أسد الغابه: ١/١١-١٢.

وسياتى فى الحلقة الثالثه بأن الأستاذ ذكر وجود قولين فى تعريف الصحابى أحدهما لمدرسه المحدثين والآخر لمدرسه علماء أصول الفقه.

ثم إن التوسّع فى مفهوم الصحابى حسب ما جاء فى بعض هذه الآراء ممّا لا تساعد عليه اللغة ولا العرف العام، فإنّ صحابه الرجل عباره عن جماعه تكون لهم خلطه ومعاشره معه، مدّه مديده، فلا تصدق على من ليس له إلّا الرؤيه من بعيد، أو سماع كلام، أو التحدّث معه مدّه يسيره أو الإقامة فى المدينه زمنًا قليلاً، ونحن نصافق الأستاذ فى المقام.

وبعد هذه الإطلاله السريعه فى تعريف الصحابى نلفت نظر شيخ الأزهر إلى أمرين:

الأول: ادعاء الإجماع على موضوع غير محدّد

عدّ الشيخ حفظه الله عداله الصحابه من الخطوط الحمراء وقال: إنه أمر متفق عليه بين أهل السنّه، فنسأله كيف تكون عداله الصحابه جزءاً من تلك الخطوط وأمرأً ثابتاً عندهم مع اختلافهم فى موضوعه اختلافاً واسعاً، فإنّ الاتفاق على حكم رهن الاتفاق على تعريف محدّد وجامع لمفهوم الصحابى، وقد عرفت آراءهم المختلفه، حتّى أنّ الأستاذ صرّح فى الحلقة الثالثه بأنّ المحدثين توسّعوا كثيراً فى معنى الصحابى.

الثانى: التوسّع لحفظ كرامه بعض الصحابه

إنّ التوسّع فى مفهوم الصحابى وشموله لمن رآه مرّه واحده ثم ترك المدينه ولم يره بعد ذلك، إنّما جاء لغايه حفظ كرامه ثلّه من الصحابه، ويعلم ذلك بعد بيان مقدّمتين:

أ. روى البخارى فى صحيحه عن أبى هريره أنّه كان يحدّث أن رسول

اللّٰه صلي الله عليه وآله وسلم قال: «يرد عليّ يوم القيامة رهط من أصحابي فيجلون (وفي روايه:

يحلّون) عن الحوض، فأقول: يارب أصحابي، فيقول: إنك لا- علم لك بما أحدثوا بعدك، إنهم ارتدوا على أدبارهم القهقري» (١).

ب. بعد رحيل النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم ارتد كثير ممن أسلم وآمن به في اليمامة وغيرها بقياده مسيلمه الكذاب وغيره، وهؤلاء المرتدون كانوا قد شاهدوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم وسمعوا حديثه، ثم تركوا المدينة فعُدّوا من الصحابه.

ولمّا كان الارتداد يحطّ من كرامه الصحابه، حاولوا إرجاع الروايات الداله على الارتداد إلى الذين لم يصحبوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلّا زمنًا قليلًا لا يعتدّ به، حتّى يصونوا بذلك كرامه الصحابه الآخرين.

ولكنّها محاوله غير ناجحه؛ لأنّ ما رواه البخارى ناظر - لمن تأمل فيه - إلى من يعدّ من تلك الثله الجليله، وذلك واضح لمن قرأ الروايات.

الحلقه الثالثه: اليوم الثالث من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ

تحدّث الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر الشريف في محاضراته اليوميه في الثالث من شهر رمضان المبارك عام ١٤٣٦ هـ عن الصحابه وعدالتهم، ويتلخّص ما أفاده في أمور:

الأوّل: الإشاره إلى أنّ هناك مدرستين لتحديد لقاء الصحابي، وهما:

مدرسه المحدثين، ومدرسه علماء أصول الفقه.

ص: ٢٠

١- . صحيح البخارى: كتاب الرقاق، باب فى الحوض، الحديث رقم ٦٥٨٦، ولاحظ سائر روايات ذلك الباب تحت الارقام ٦٥٧٦-٦٥٩٣.

فالمحدّثون توسّيعوا كثيراً في معنى لقاء الصحابي بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا: إنّ المراد باللقاء مجرّد اللقاء، ولو لم تطل المجالسه بأن كانت قصيره، سواء روى عنه، أم لم يرو عنه، وسواء غزا معه أم لم يغز.

وأما الأصوليون فقد احتاطوا كثيراً في تعريف الصحابي وقالوا: من طالت صحبته متبعاً للنبي صلى الله عليه وآله وسلم مدّه يثبت معها إطلاق «صاحب فلان فلاناً» بلا تحديد هذه المدّه. وقيل: ستة أشهر. وقيل: سنه، أو غزو.

الثاني: أنّ عداله الصحابي لا تأتيه من كثره عبادته ولا صوم ولا صلاة ولا حجّ ولا زكاه، وإنّما تأتي من اجتماعه بالنبي مع إسلامه إلى أن يموت.

الثالث: عداله الصحابي بمعنى أنّه إذا روى حديثاً لا يبيح عنه فهو كما يقولون: «تجاوز القنطره» وغيره لا يقبل حديثه إلا إذا خضع للجرح والتعديل، إذ الصحابي عدل والعدل تقبل أخباره.

الرابع: إنّ أهل السنّه لا يثبتون العصمه إلاّ للأنبياء، وأنّ الصحابه كلّهم عدول يجوز عليهم الخطأ.

هذه الأمور الأربعة عصاره ما قاله في محاضرتّه الثالثه.

أقول: يلاحظ على الأمر الأول: بما عرفت من أنّ التوسّع في مفهوم الصحابه حتّى يشمل من رآه ساعه، كان لغايه خاصّه، وهي حفظ كرامه الصحابه المعروفين وذلك بإرجاع ما دلّ على ارتداد قسم منهم إلى غير المعروفين الذين لم يصحبوا النبي إلّا يوماً أو أقل. ولكن المحاولة غير تامّه لمن قرأ ما دلّ على ارتداد طائفه منهم بعد رحيل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم. (1)

ص: ٢١

١- لاحظ: صحيح البخاري: كتاب الرقاق، باب في الحوض: الروايات برقم ٦٥٧٩، ٦٥٨٢، ٦٥٨٣، ٦٥٨٤، ٦٥٨٥، ٦٥٨٦، و

ويلاحظ على الأمر الثاني: أنّ ما أفاده من أنّ عداله الصحابي وليد لقاء النبي فقط، أمر لا يقبله العقل الحصيف، إذ على هذا يصير اللقاء في تكوين الشخصية الإسلامية المثاليه للصحابي كماده كيميائيه تستعمل في تحويل عنصر كالححاس - مثلاً - إلى عنصر آخر كالذهب حتّى تصنع صحبه الجيل الكبير المذى يناهز مائه ألف، أمّه عادله مثاليه تكون قدوه وأسوه للأجيال المستقبله.

وممن التفت إلى هذا المعنى الإمام ابن الوزير (المتوفى ٨٤٢هـ) حث استثنى من الصحابه من ظهر منه فسق أو ظلم؛ لأنه يرى أنّ هذا الظالم والفاسق يسىء إلى صحبه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: استثنى من الصحابه من ذكر بالفسق الصريح كالوليد بن عقبه - ولو كانت الصحبه تؤثر بطريقه إعجازيه لما فسق الوليد - ويقول: ومن مهمات هذا الباب القول بعداله الصحابه كلّهم في الظاهر، إلّا من قام الدليل على أنّه فاسقٌ تصرّح، ولا بدّ من هذا الاستثناء على جميع المذاهب، وأهل الحديث وإن أطلقوا القول بعداله الصحابه كلّهم، فإنّهم يستثنون من هذه صفته، وإلّا لم يذكره لندوره، فإنّهم قد بينوا ذلك في كتب معرفه الصحابه، وقد فعلوا مثل هذا في قولهم: إنّ المراسيل لا تقبل على الإطلاق من غير استثناء، مع أنّهم يقبلون مراسيل الصحابه. (١)

إنّ دعوه النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم تكن دعوه إعجازيه خارجه عن قوانين الطبيعه فالرسول صلى الله عليه وآله وسلم لم يقم بتربيه الناس وتعليمهم إلّا مستعيناً بالأساليب التربويه المتاحه والإمكانات المتوفّره، والدعوه القائمه على هذا الأساس تختلف آثارها على حسب استعدادها وقابلياتها.

فبالنظر إلى ما ذكرنا نخرج بالنتيجه التاليه:

ص: ٢٢

١- . انظر: الصحبه والصحابه لحسن بن فرحان المالكي: ٤٤، الطبعة الأولى عام ١٤٢٣هـ.

إنَّ الأصول التربويه تقضى بأنَّ من الصحابه مَنْ يمكن أن يصل في قوه الإيمان ورسوخ العقيدته إلى درجات عاليه، كما يمكن أن يصل بعضهم في الكمال والفضيله إلى درجات متوسطه، ومن الممكن أن لا يتأثر بعضهم بالصحبه وسائر العوامل المؤثره إلَّاشيئاً طفيفاً لا يجعله في صفوف العدول وزمره الصالحين.

وهذا ما يدفعنا إلى تصنيف الصحابه إلى أصناف كالتابعين، وإلَّا فلازم ذلك كون مجرد اللقاء سبباً جعل مائه ألف صحابي رجالاً- مثاليين كأنهم جنس من غير البشر، وأمَّا الاستناد في ذلك إلى القرآن الكريم فسوف نفسّر الآيات بفضل الله تبارك وتعالى.

اعتقد أنَّ المشكله ليست في وثاقه الصحابي وقبول روايته كي يركّز الدكتور الطيّب عليها، وإنَّما الكلام في السلوكيات المتضاده مع الشريعه وعدم انسجامها مع القيم الإسلاميه، فعلى سبيل المثال أين يضع الدكتور قضيه مالك بن نويرة وقتله والاعتداء على زوجته؟! (١) وأين يضع الموقف من أبي ذر (٢) وعَمَّار (٣)؟! وأين يضع تمكين الأمويين

ص: ٢٣

١- . تضافرت الروايات على أنَّ خالد بن الوليد بعد ما قتل الصحابي مالك بن نويرة بعذر وإِ وتزوج امرأته، فلمَّا رجع إلى المدينه وانتشر خبره قام إليه عمر فانتزع الأَسهم من رأسه فحطَّمها ثم قال له: أرئاء قتلت امرءاً مسلماً ثم نزوت على امرأته والله لأرجمنك بأحجارك. تاريخ الطبري: ٣/٢٧٩، حوادث سنه ١١ هـ.

٢- . وقد سيّره عثمان إلى الربذه ومات هناك وحيداً. لاحظ: أنساب الأشراف: ٥/٥٢.

٣- . لاحظ ما ذكره البلاذري في «الأنساب»: ٦/١٦١ ممَّا جرى بينه وبين عمّار حيث أمر عمّاله بقوله: خذوه، فأخذ ودخل عثمان ودعا به فضربه حتّى غشى عليه. ثم أخرج فحمل حتّى أتى به منزل أم سلمه زوج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلم يصل الظهر والعصر والمغرب، فلما أفاق توضّأ وصلّى.

ومما ذكرنا يظهر الإشكال في الأمر الثالث أعني: أنه يقبل حديث الصحابي ولا يخضع للجرح والتعديل، إذ معنى ذلك أن مجرد اللقاء ولو ساعه واحده أو يوماً أو سمع حديثاً جعل مائه ألف ممن لقي النبي صلى الله عليه وآله وسلم رجالاً مثاليين على وجه صاروا أصحاب ملكه تمنعهم من ارتكاب الكبائر أو الصغائر المسيئه أو المباحات المخلة!! وأن للصحة بعداً إعجازياً يؤثر فيمن رآه تأثير المعاجز.

وهذا أمر غريب جداً.

ولهذا لم يعد أحد، الصحبة معجزه من معاجزه صلوات الله عليه، إذ لم تكن دعوته خارجه عن حدود القوانين الطبيعيه.

ويلاحظ على الأمر الرابع: وهو إدعاء أن العصمه عند أهل السنه لا تثبت إلا للنبي، أمر لا يصدقه القرآن الكريم، فهذا هو الذكر الحكيم يصف مريم عليها السلام بقوله: (وَإِذِ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ (٢)، فقوله سبحانه (وَطَهَّرَكِ) لا يريد تطهيرها من الدنس والقذارات وإنما أراد تطهير روحها من الرذائل وتحليتها بالفضائل. والشاهد على ذلك أنه كرر لفظه (اصْطَفَاكِ) وجعل قوله: (طَهَّرَكِ) بينهما.

وأما تفسير التطهير بتبرئتها مما قذفتها به اليهود بإنطاق الطفل، (٣) فبعيد عن مساق الآيه؛ لأن الآيه وردت قبل أن تحمل مريم حتى تتهم بما رمتها به اليهود، والشاهد على ذلك أن قصه حملها أتت بعد تلك الآيه حيث جاء بعدها

ص: ٢٤

١- . الحكم بن عاص فقد غزبه وولده، رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى الطائف غير أن الخليفة عثمان ردهم إلى المدينة فأنكر المسلمون عليه إدخاله إياهم المدينة. الأنساب: ٣/٢٧.

٢- . آل عمران: ٤٢.

٣- . تفسير البيضاوي: ١/١٥٩.

قوله: (إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ) .

وَمَنْ قرأ الآيات التي تعرّف مريم ومكانتها، يدعن بأنّها كانت معصومه منزّهه من كلّ ما يشين، يقول سبحانه: (وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ) (١). وهذه الكرامة يثبتها الذكر الحكيم لمريم قبل أن تحمل بالمسيح عليه السلام كما يشهد عليه سياق الآيات.

كما أنّ الذكر الحكيم يتحدّث عن عبد من عباد الله آتاه الله رحمه من عنده وعلمه من لدنه علماً وصار معلماً لموسى عليه السلام حيث قال له الكليم: (هَيْلُ أَتْبَعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا) (٢) ولم يكن ذلك الرجل المثالي نبياً، ومع ذلك صار معلماً لنبى، فهل يتصوّر أن يكون معلّم النبى إنساناً غير معصوم ربّما يخطأ وربّما يقترف المعاصى ثم يتوب؟! وهذا يدفعنا إلى القول بأنّ العصمه لا تساوق النبوه، فكلّ نبى معصوم وليس كلّ معصوم نبى.

وفى هذا السياق يمكن الإشارة إلى كلام الرازى فى تفسير قوله تعالى:

(أَطِيعُوا اللَّهَ وَاطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ) (٣) حيث قال: اعلم أنّ قوله: (و أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ) يدلّ عندنا على أنّ إجماع الأئمة حجّه، والدليل على ذلك أنّ الله تعالى أمر بطاعه أُولَى الْأَمْرِ على سبيل الجزم فى هذه الآيه، ومن أمر الله بطاعته على سبيل الجزم والقطع لابدّ وأن يكون معصوماً عن الخطأ، إذ لو لم يكن معصوماً عن الخطأ كان بتقدير إقدامه على الخطأ يكون قد أمر الله بمتابعته.

ص: ٢٥

١- . آل عمران: ٣٧.

٢- . الكهف: ٦٦.

٣- . الأنبياء: ٥٩.

إلى أن قال: فثبت أن الله تعالى أمر بطاعه أولى الأمر على سبيل الجزم، وثبت أن كل من أمر الله بطاعته على سبيل الجزم وجب أن يكون معصوماً عن الخطأ، فثبت قطعاً أن أولى الأمر المذكور في هذه الآيه لا بد وأن يكون معصوماً... ثم أقر أن ذلك المعصوم هو أهل الحل والعقد. (١)

فكلام الرازي وهو من كبار علماء السنّه يخالف ادعاء شيخ الأزهر بأن السنّه لا يثبتون العصمه إلاللأنبياء.

نكتفى بهذه الأسطر الموجزه على أمل اللقاء في الحلقة القادمه.

الحلقه الرابعه: اليوم الرابع من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ

أفاد الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر الشريف في محاضرتة لهذا اليوم بما هذه خلاصته:

إن السنّه والشيعة مسلمون ومؤمنون، فنحن أمه واحده، وأبناء دين واحد، وفي زورق واحد، وهذه قضيه لا يجب أن نفترب منها، لكن نحن الآن نتحدث عن قضايا مذهبيه داخل الإسلام.

فمن القضايا المذهبيه الفارقه بين السنّه والشيعة هي قضيه عداله الصحابه، فأهل السنّه يعتقدون أن الصحابه عدول، والشيعة يالأسف يفتحون باب النقد على صحابه النبي صلى الله عليه وآله وسلم على مصراعيه.

وأضاف: وأحياناً هذا النقد أدى بالغلامه والمتطرفين منهم إلى الجراه على تكفير صحابه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، وهذه من المصائب الكبرى التي حلت بالمسلمين

ص: ٢٦

أن يعتقد مسلم أنه يمكن أن يكفر أصحاب النبي .

ثم ذكر أن إحدى الشيعيات قالت له: نحن نلعن الصحابه بعد كل صلاه، وهذا لا يصح أبداً.

ثم أشار إلى أن المبشرين بالتشيع بين أهل السنه يقولون: إن عمر - وحاشاه وهذا كذب - ضرب السيده فاطمه عليها السلام.

واختتم كلامه بأن السنه جميعاً على أن الصحابه عدول.

أقول: أشكر الإمام الأكبر لوجهين:

الأول: أنه جعل الشيعة والسنه أمه واحده وأبناء دين واحد وفي زورق واحد. وما قاله هو قضاء الكتاب والسنه؛ فهذا ما يروى عن عمر بن الخطاب أن الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم دعا على بن أبي طالب يوم خيبر وأعطاه الرايه وقال: امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك، قال: فسار على شيئاً ثم وقف ولم يلتفت فصرخ: يا رسول الله على ماذا أقاتل الناس؟ قال صلى الله عليه وآله وسلم: «قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم إلباقها وحسابهم على الله». (١)

وفي حديث عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاه ويؤتوا الزكاه، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلباق الإسلام وحسابهم على الله». (٢)

فإذا كان هذا ملاك الإسلام فكل من شهد الشهادتين وآمن بيوم المعاد فهو

ص: ٢٧

١- . صحيح مسلم: ٧/١٢١، كتاب فضائل على عليه السلام.

٢- . صحيح البخارى: ٢٦ برقم ٢٥.

داخل تحت خيمه الإسلام من غير فرق بين مسلم ومسلم.

وعلى هذا فعداله الصحابه ليست من صميم الدين الذى يناط به الإيمان والإسلام، بل هى مسأله كلاميه، وعلى حدّ تعبير الشيخ من القضايا المذهبيه، فلماذا نكبر هذا الاختلاف؟ وهل هى إلّا كسائر المسائل الخلافيه وما أكثرها بين المسلمين فى الأصول والفروع؟ فاللازم على الأستاذ الذى رزق صدراً رجباً ألاّ يوسّع هذه الفجوه.

وكان على شيخ الأزهر أن ينسب إلى الشيعة ما رووه عن إمامهم وإمام المسلمين علىّ عليه السلام فهو يصف أصحاب النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم بقوله: «لَقَدْ رَأَيْتُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَمَا أَرَى أَحَدًا يُشَبِّهُهُمْ مِنْكُمْ! لَقَدْ كَانُوا يُضِي بِحُونَ شُعْتًا غُبْرًا، وَقَدْ بَاتُوا سُجَّدًا وَقِيَامًا، يُرَاوِحُونَ بَيْنَ جِبَاهِهِمْ وَخُدُودِهِمْ، وَيَقْفُونَ عَلَى مِثْلِ الْجَمْرِ مِنْ ذِكْرِ مَعَادِهِمْ! كَأَنَّ بَيْنَ أَعْيُنِهِمْ رُكْبَ الْمِعْزَى مِنْ طُولِ سِيَجُودِهِمْ! إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ هَمَلَتْ أَعْيُنُهُمْ حَتَّى تَبِلَّ جُيُوبُهُمْ، وَمَادُوا كَمَا يَمِيدُ الشَّجَرُ يَوْمَ الرِّيحِ الْعَاصِفِ، خَوْفًا مِنَ الْعِقَابِ، وَرَجَاءً لِلثَّوَابِ!» (١).

وله عليه السلام كلمه أخرى فى صحابه النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم يقول فيها: «أَيُّنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ دُعُوا إِلَى الْإِسْلَامِ فَقَبِلُوهُ، وَقَرَأُوا الْقُرْآنَ فَأَحْكَمُوهُ، وَهَيَّجُوا إِلَى الْجِهَادِ فَوَلَّيْهُوا وَلَهُ اللَّقَاحُ إِلَى أَوْلَادِهَا، وَسَيَلَبُوا السُّيُوفَ أَعْمَادَهَا، وَأَخَذُوا بِأَطْرَافِ الْأَرْضِ زَحْفًا زَحْفًا، وَصَيْفًا صَيْفًا. بَعْضُ هَلَمَكَ، وَبَعْضُ نَجَا. لَا يُبَشِّرُونَ بِالْأَحْيَاءِ، وَلَا يُعَزِّوْنَ عَنِ الْمَوْتِ (القتلى)، مُرَّةَ الْعُيُونِ مِنَ الْبُكَاءِ، خُمْصُ الْبُطُونِ مِنَ الصِّيَامِ، ذُبُلُ الشَّفَاهِ مِنَ الدُّعَاءِ، صُفْرُ الْأَلْوَانِ مِنَ السَّهْرِ، عَلَى وُجُوهِهِمْ غَبْرَةٌ الْخَاشِعِينَ. أُولَئِكَ

ص: ٢٨

إِخْوَانِي الدَّاهِيُونَ . فَحَقَّ لَنَا أَنْ نُنْظِمًا إِلَيْهِمْ ، وَ نَعَضَّ الْأَيْدِيَ عَلَى فِرَاقِهِمْ .» (١)

وهذا هو الإمام على بن الحسين زين العابدين عليه السلام يقول في دعائه: «اللهم وأصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم خاصه الذين أحسنوا الصحبه والذين أبلوا البلاء الحسن في نصره، وكاتفوه وأسرعوا إلى وفادته، وسابقوا إلى دعوته...» (٢)

وعلى هذا فالقول بأن الشيعة ينكرون عداله الصحابه جميعاً أمر غير صحيح يبطله ما روى عن الإمامين الهمامين، والشيعة تعتقد بأن الصحابه على طبقات ودرجات من الإيمان والتقوى والعداله، فمنهم من يستدرّ به الغمام، ومنهم من لا يعتدّ بإيمانه وقوله وفعله، ومنهم من هو في رتبه متوسطه.

وأما ما ذكر من تجرؤ الغلاه والمتطرفين على صحابه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فيكفى في جوابه أن القائل به هم الغلاه، والغلاه عند الشيعة كفار لا يحكم عليهم بالإسلام.

كيف يمكن القول بتكفير صحابه النبي وتفسيقهم وأنّ ثلّه جليله من صحابه النبي هم رواد التشيع الذين كانوا مع على عليه السلام في عهد النبي تبعاً لوصاياه وبقوا على ما كانوا عليه بعد رحيل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم. وقد ذكرت كتب التاريخ أسماءهم نظراً: جندب ابن جناده (أبو ذر الغفاري)، عمّار بن ياسر، سلمان الفارسي، المقداد بن عمرو بن ثعلبه الكندي، حذيفه بن اليمان صاحب سرّ النبي ، خزيمه بن ثابت الأنصاري ذو الشهادتين، الخباب بن الأرت التميمي، سعد بن مالك، أبو سعيد الخدري، أبو الهيثم بن التيهان الأنصاري، قيس بن سعد بن عباده الأنصاري، أنس بن الحرث بن منبه أحد شهداء كربلاء، أبو أيوب

ص: ٢٩

١- . نهج البلاغه: الخطبه ١١٧.

٢- . الصحيفه السجديه: الدعاء الرابع.

الأنصاري، خالد بن زيد الذي استضاف النبي صلى الله عليه وآله وسلم عند دخوله المدينة... وقد ذكرنا أسماءهم في كتابنا «عقيدة الإمامية في عدالة الصحابة» ص ١٤٤ فراجع.

ثم إنَّ الواقع التاريخي يثبت أنَّ جُلَّ الأصحاب بل كلَّهم من المهاجرين والأنصار كانوا مع أمير المؤمنين عليه السلام في حروبه الثلاثة، قال الزرقاني في نهج المسالك: أتى على رضى الله عنه في أهل العراق في سبعين ألفاً، فيهم تسعون بدرياً، وسبعمائه من أهل بيعة الرضوان، وأربعمائه من سائر المهاجرين والأنصار، وخرج معاوية في أهل الشام في خمسه وثلاثين ألفاً ليس فيهم من الأنصار إلاَّ النعمان بن بشير ومسلمه بن مخلد. (١)

وقال المسعودي في «مروج الذهب»: وكان مَمَّنْ شهد صفين مع علي من أصحاب بدر سبعة وثمانون رجلاً، منهم سبعة عشر من المهاجرين، وسبعون من الأنصار، وشهد معه من الأنصار مَمَّنْ بايع تحت الشجرة وهي بيعة الرضوان من المهاجرين والأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تسعمائه وكان جميع مَمَّنْ شهد معه من الصحابة ألفين وثمانمائه. (٢)

فهل من المعقول أن يقوم الشيعة مع هذا الدعم الكبير والمساندة القوية لسيد الأوصياء عليه السلام بتكفير الصحابة والنيل منهم؟! ومن هنا نحن نطالب الشيخ الطيب أن يأتي لنا بعبارة واحدة تثبت أنَّ علماء الشيعة ورجاليهم ضغفوا الصحابة وقالوا بكفرهم أو أسسوا قاعده تشير إلى هذا المعنى.

ثمَّ أنا أتعجَّب من الدكتور كيف جعل قول واحده من النساء الشيعيات حجَّة على الكلِّ، والاعتماد على قولها، نظير احتجاج الشيعي في إتهام أهل

ص: ٣٠

١- راجع: النصائح الكافية للعلوي: ٣٦.

٢- مروج الذهب: ٢/٣٥٢، تحقيق أسعد داغر، قم - دار الهجرة، ١٤٠٩ هـ.

السَّنة بسببِ عليٍّ بأنَّ ناصبيه من النواصب تلعن عليًّا!!

وما ذكره الأستاذ هنا ينافي ما ذكره في واحده من حلقات بحثه: إنِّي سمعت عدداً من الفضلاء من علماء الشيعة يتبرأون من هذه الأقوال ولا يرضونها.

وأما ما أنكر علي ما جرى على السيدة فاطمه عليها السلام فنحن لا نريد أن نخدش العواطف غير أنَّ أمراً مسلماً في التاريخ لا يمكن لأحد إنكاره ألا وهو كشف بيت فاطمه حيث نقله كثير من الأعلام في كتبهم.

هذا هو عبدالرحمن بن عوف يقول: دخلت على أبي بكر أعوده في مرضه الذي توفِّي فيه فسلمت عليه، وقلت: ما أرى بك بأساً والحمد لله، ولا تأس على الدنيا، فوالله إن علمناك إلّا كنت صالحاً مصلحاً. فقال: إنِّي لا آسى على شيء إلّا على ثلاث فعلتهم وودت أنِّي لم أفعلهم، وثلاث لم أفعلهم وودت أنِّي فعلتهم، وثلاث وددت أنِّي سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عنهم؛ فأما التي فعلتها وودت أنِّي لم أفعلها فوددت أنِّي لم أكن فعلت كذا وكذا. لخله ذكرها. قال: أبو عبيد لا أريد ذكرها... (١)

إن صاحب كتاب الأموال وإن تستر على ما تمنّاه الخليفة أن لا يفعله غير أن كثيراً من المحققين ذكروه بنصّه، فهذا هو المبرّد في كامله يقول: فأما الثلاث التي فعلتها وودت أنِّي لم أكن فعلتها، فوددت أنِّي لم أكن كشفت عن بيت فاطمه وتركته ولو أُغلق على حرب. (٢)

وهذا هو المسعودي يقول ناقلاً عن الخليفة: فأما الثلاث التي فعلتها وددت أنِّي تركتها، وددت أنِّي لم أكن فتشت بيت فاطمه. (٣)

ص: ٣١

١- . الأموال: ١٩٣-١٩٤، مكتبة الكليات الأزهرية؛ وفي لسان الميزان وغيره: «فعلتهن».

٢- . الكامل في التاريخ للمبرّد: ١/١١.

٣- . مروج الذهب: ٢/٣٠١.

وبما أنّ نقل كلمات المحققين والمؤلفين يُطيل بنا المقام نشير إلى بعض المصادر أدناه. (١) وعلى من أراد التحقيق في هذا الموضوع فليبحث في الموضوع فيتعرّف على مَنْ أصدر الأمر بالهجوم (أو الكشف) على بيت فاطمه عليها السلام ومن نَعَد هذا الأمر، وما هي تبعاته، وستجلى له الحقيقه بأجلى مظاهرها.

وهذا ما يذكره الشيعة استناداً إلى هذه المصادر.

فخرنا بالنتيجه التاليه: أنّ الشيعة تحترم الصحابه تبعاً لأئمتهم ولا يقولون بتكفيرهم، غير أنّهم يدّعون على أنّهم على مراتب من الإيمان.

ودرجات مختلفه من التقى والعداله.

وأما ما نسب إلى الغلاه والمتطرفين فالشيعة الإماميه براء منه، وأما حكايه الكشف عن بيت السيده فاطمه الزهراء عليها السلام، فهذا أمر نُقل بالتضافر، ومع ذلك ندعو إلى الوحده مكان الفرقة قائلين: إنّ ما يجمعنا أكثر ممّا يفرّقنا.

إنّا لتجمعنا العقيدهُ أمّه ويضمّننا دين الهدى أتباعاً

ويؤلف الإسلام بين قلوبنا مهما ذهبنا في الهوى أشياعاً

ولو أنّ الأستاذ لم ينبس ببنت شفه في أمر فاطمه عليه السلام لما أشرنا إليه في هذه المحاضرهِ، غير أنّا دفاعاً عن الحقّ والحقيقه لم نر بدأً من التطرّق إليه.

ص: ٣٢

١- . الطبراني في المعجم الكبير: ١/٦٢ برقم ٤٣؛ ابن عبد ربه في العقد الفريد: ٤/٩٣؛ ابن عساكر في مختصر تاريخ دمشق: ١٣/١٢٢؛ ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغه: ٢/٤٦؛ الجويني في فرائد السمطين: ٢/٣٤؛ الذهبي في تاريخ الإسلام: ٣/١١٧؛ نور الدين الهيثمي في مجمع الزوائد: ٥/١٠٢؛ ابن حجر العسقلاني في لسان الميزان: ٤/١٨٨؛ المتقى الهندي في كنز العمال: ٥/٦٣١ برقم ١٤١١٣؛ عبد الوهاب عبد المقصود في كتاب الإمام علي: ٤/٧٤.

قال الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر الشريف: إنَّ الصحابي الذي ثبتت صحبته لا يُسأل عن عدالته، ولا يحتاج لشهادته تركيه، لأنَّ هذه الصحبه تعطيه هذه الشهاده بشكل تلقائي. ثم تابع حفظه الله في بيان معنى العدالة إلى أن انتهى بقوله: فإذا روى الصحابي حديثاً أو شهد في واقعه فإن روايته تقبل، وكذا شهادته، بدون أن أقول: مَنْ هو وما تاريخ حياته؟ هذا هو معنى عداله الصحابه وهذا ما تميّز به عن غيره، وأمّا غير الصحابي بدءاً من التابعي حينما يروى أو يشهد فلا بدّ من شهادته بعدله قبل قبول شهادته أو روايته.

وانتهى في آخر كلامه بأنَّ الصحابي الفقير الذي ربّما لا يمتلك نعلًا يمشى به، ثم يوجد بنفسه وبكل ما يملك وعنده استعداد ليراق دمه حفاظاً على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى الدين، يستحق أن تنزل فيه آيات القرآن الكريم لتقرّر عدالته.

أقول: ليس في كلامه حفظه الله شيءٌ جديدٌ وإنّما هو تكرار لما أفاده في المحاضرات السابقه ومع ذلك فنقدّم إلى سماحته الملاحظات التاليه:

الأولى: إنّ ما ذهب إليه الشيخ الطيب ادّعاء لا بدّ من دعمه بالدليل والبرهان القاطع عقلاً أو نقلاً على مستوى الحديث والسنة، هذا إذا لم نقل أنّ الدليل النقلى يعطى العكس من ذلك، كما سيأتى.

ثم من قال: إنّ الكلام فى الصحابي المذى وصفه الطيب بتلك الصفات العاليه، وهو المذى وجود بنفسه وبكل ما يملك وعنده استعداد

ليراق دمه حفاظاً على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

وهل وجد الدكتور باحثاً منصفاً أو وجد أنصاف المتعلمين من الشيعة من تعرض لمثل هكذا صحابي بسوء أو يشكك فيه؟!

وأين هذا ممن شرب الخمر وقاء وهو في محراب صلاته وكان من قبل قد نزل فيه آية من الذكر الحكيم تؤكد فسقه؟! (١)

الثانية: أنه يركز على ملاك الصحبه وأنّ الّذى صير مائه ألف من الّذين كانوا غارقين في الوثنيه والأخلاق الجاهليه - من وأد البنات إلى الإغاره - عدولاً، هو رؤيه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومصاحبه بشكل بين شروطه في المحاضرات المتقدمه، ومن هنا نقول:

إنّ صحبه الصحابه لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم تكن أشد ولا أقوى ولا أطول من صحبه امرأه نوح وامرأه لوط، فقد صحبتا زوجيهما الكريمين، ولبثتا معهما ليلاً ونهاراً ولكن هذه الصحبه - للأسف - ما أغنت عنهما من الله شيئاً، قال سبحانه:

(صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدّٰخِلِينَ) (٢).

الثالثة: أنّ الكتاب العزيز يندد ببعض نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأجل كشف سرّه ويعاتبهنّ في ذلك ويقول: (وَإِذْ أَسْرَأَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضُهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ

ص: ٣٤

١- . لاحظ: الكامل في التاريخ: ٢/٢٤٦، حوادث سنه ٣٠ هـ؛ أسد الغابه: ٥/٤٥٢ برقم ٥٤٦٨؛ تاريخ الخلفاء: ١٤٤؛ الاستيعاب (القسم الرابع): ١٥٥٦ برقم ٢٧٢١؛ السيره الحلبيه: ٢/٢٨٤.

٢- . التحريم: ١٠.

أَنْبِيَأكَ هَذَا قَالَ نَبَانِي الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ * إِنَّ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْريلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ * عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا (١) فأى عتاب أشد من قوله سبحانه: (إِنَّ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا) : أى مالت قلوبكما عن الحق، كما أن قوله: (وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ) يعرب عن وجود أرضيه فيهن للتظاهر ضد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وخلافه، وهو سبحانه أخير عن إخفاق أمنيتهن؛ لأن الله ناصر النبي وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة.

الرابعة: التدبر فى الآيات يبين لنا موقع المرأتين وأن الله سبحانه يخيّرهما بين أمرين:

١. التوبة والإنابه.

٢. الحرب من الله وأن الله سبحانه سيكون ظهيراً للنبي ومعه الملائكة وصالح المؤمنين.

وهذا يدل على أن ما صدر عنهما كان ذنباً ومعصيه، ولذلك استحقتا هذا النحو من التحذير، ولو كان أمراً هيناً وعادياً لما استحق هذا القدر من التهديد والتحذير.

إن القرآن قد أجمل ولم يبين، هل تابت المرأتان، أو لم تتوبا وبقيتا على ما كانتا عليه من إيذائه صلى الله عليه وآله وسلم؟!!

إن الدكتور أحمد الطيب - مد الله فى عمره - أشار فى تعريفه للعداله إلى

ص: ٣٥

١- . التحريم: ٣-٥.

أن ملكه العدالة تمنع الشخص من الكبائر، فإنه سوف يمتنع عن الكذب بالضرورة وحين يريد أن يكذب لا تطاوعه نفسه!!

أقول: ما ذكره صحيح ولكن فليتدبر فيما رواه البخارى عن عائشه فى هذا المورد فى تفسير الآيات الثلاث المتقدمه، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يشرب عسلاً عند زينب ابنة جحش ويمكث عندها، فواطيت أنا وحفصه عن أيتنا دخل عليها فلتقل له: أكلت مغاير؟! إني أجد منك ريح مغاير، قال: «لا، ولكنى كنت أشرب عسلاً عند زينب ابنة جحش، فلن أعود له، وقد حلفت لا تخبرى بذلك أحداً»^(١).

أليست نسبه النبى إلى أكل المغاير، نسبه كاذبه، وأين الملكه هنا من تواطئهما على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والاتفاق على الكذب فى قضيه كان الحسد أو الغيره هى المحرك الأساسى فيها؟!

كل هذا يدل على أن القضيه أى عداله الصحابه أمر مقبول لكن لا بشكل قضيه كليه تشمل كل فرد فرد.

فإن السيده عائشه محترمه عندنا لأنها زوجه النبى ونقول فى حقها ما ذكره الإمام على عليه السلام فى وقعه الجمل: «وَأَمَّا فَلَانَهُ فَأَذْرَكَهَا رَأَى (رائحه) النَّسَاءِ ، وَضِعْنَ عَلَا فِي صَدْرِهَا كِمَوْجِلِ الْقَيْنِ ، وَلَوْ دُعِيَتْ لِنَالٍ مِنْ غَيْرِي مَا أَتَتْ إِلَيَّ ، لَمْ تَفْعَلْ . وَلَهَا بَعْدُ حُرْمَتُهَا الْأُولَى ، وَالْحِسَابُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى.»^(٢)

ومع ذلك فهذا لا يصدنا عن دراسته ما قامت به فى حرب الجمل من تجييش الجيوش إلى البصره، وخالفت قوله تعالى: (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ) ^(٣).

ص: ٣٦

١- صحيح البخارى: ٣/٣٠٨، كتاب التفسير (٦٥)، باب من سوره التحريم برقم ٤٩١٢.

٢- نهج البلاغه: الخطبه ١٥٦.

٣- الأحزاب: ٣٣.

وقتل في هذه الحرب آلاف من أولادها.

ولم يذكر لنا الدكتور سبب غياب الملكة هذه والكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإخباره بخلاف الواقع كما هو مسلم في قضية الوليد بن عقبه وبنى المصطلق التي نزل فيها قوله تعالى: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنِّ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بَنِيًّا فَتَبَيَّنُوا أَن تَصِيبُوا قَوْمًا بَٰجِهَالِهِ فَتُصِبحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ) (١). حينما افترى الوليد على بنى المصطلق ما لم يصدر عنهم وكادت أن تقع في حياه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فتنه عظيمه لولا التدخل الرباني!!

نكتفي بهذا البحث الموجز على أمل اللقاء في محاضره قادمه.

الحلقه السادسه: اليوم السادس من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ

اشاره

قال الدكتور الشيخ أحمد الطيب في محاضرتة: إن القاعده العامه لمذهب أهل السنّه والجماعه تقتضى بأن جميع الصحابه عدول وثبت لهم العداله، وسبب هذا التميّز هو صحبتهم للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فالصحه تقتضى هذه العداله.

إن أهل الحديث يرون أن الصحه تثبت بمجرد اللقاء بالنبي، قصر اللقاء أم طال، والأصوليون اشترطوا طول الصحه.

ثم قال: الفرق بين السنّه والشيعة في هذه النقطه، فالشيعة لا يرون هذا، أمّا أهل السنّه يعتقدون أن الصحابه جميعاً عدول، فالراوى غير الصحابى يجب البحث في تاريخه وحياته من خلال كتب الجرح والتعديل كى نصل فى النهايه إلى أن هذا الراوى عدل تقبل روايته أو مجروح لا تقبل روايته.

ص: ٣٧

أما إذا كان الراوى من الصحابه فتسلّم عدالته ولا يبحث فى حياته ولا فى تاريخه لأنّ مجرد الصحبه يثبت عدالته.

أقول: إنّ شيخ الأزهر لم يأت فى محاضرتة فى اليوم السادس من شهر رمضان بشيء جديد بل أكد ما ذكره سابقاً، وكأنّه يعتقد بأنّ الصحبه أشبه بماده كيمياويه حوّلت الصحابه من حاله سيئه إلى حاله حسنه، ومن فسق إلى عداله، إلى غير ذلك ممّا يمكن أن يكون بياناً لمراده.

كما أنّه يصوّر أنّ الصحابى بمجرد الصحبه يصير إنساناً عادلاً منزهاً عن كلّ ذنب، ولكن مع الأسف أنّ الصحابى نفسه لا يرى لنفسه هذا المقام!!

الصحابه أبصر بحالهم من غيرهم

إنّ من سبر تاريخ الصحابه بعد رحيل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، يجد فيه صفحات مليئه بألوان الصراع والنزاع بينهم، حافله بتبادل التّهم والشتم، بل تجاوز الأمر بهم إلى التقاتل وسفك الدماء، فكم من بدرى وأحدى انتهكت حرمة، وضبّ عليه العذاب صبّاً، أو أريق دمه بيد صحابى آخر.

وهذا ممّا لا يختلف فيه اثنان، بيد أنّ الذى ينبغى التنبيه عليه، هو أنّ كلّاً من المتصارعين، كان يعتقد أنّ خصمه متنكبّ عن جاده الصواب، وأنّه مستحقّ للعقاب أو القتل، وهذا الاعتقاد، حتّى وإن كان نابعاً عن اجتهاد، لكنّه يكشف عن أنّ كلّاً من الفئتين المختلفتين لم تكن تعتقد بعداله الفئه الأخرى.

فإذا كان الصحابى يعتقد أنّ خصمه مائل عن الحقّ ومجانب لشريعه الله ورسوله، وعلى أساس ذلك يبيح سلّ السيف عليه وقتله، فكيف يجوز لنا نحن أن نحكم بعدالتهم ونزاهتهم جميعاً، وأن نضفى عليهم ثوب القدسيه على حدّ

سواء؟! وتُبْرَأهم من كلِّ زيغ وانحراف؟!!

أو ليس الإنسان أعرف بحاله وأبصر بمكانته؟!!

أو ليست الصحابه أعرف منّا بنوازع أنفسهم، وبنفسيات أبناء جيلهم؟!!

هذا بالإضافة إلى ما دار بينهم من حوارات تكشف عن اعتقاد بعضهم في حقّ البعض الآخر، فالآتهام بالكذب والنفاق والشتيم والسب كان من أيسر الأمور المتداوله بينهم، فهذا هو سعد ابن عباده سيّد الخزرج، يخاطب سعد بن معاذ، وهو سيد الأوس وينسبه إلى الكذب كما حكاه البخارى في صحيحه عن عائشه أنّها قالت: فقام سعد بن عباده وهو سيد الخزرج فقال لسعد [بن معاذ]: كذبت لعمر الله... فقام أسيد بن حضير وهو ابن عم سعد [بن معاذ] فقال لسعد بن عباده: كذبت لعمر الله لنقتلته، فإنّك منافق تجادل عن المنافقين، فتناور الحيان حتّى همّوا أن يقتتلوا ورسول الله قائم على المنبر، فلم يزل رسول الله يخفّضهم حتّى سكتوا وسكت. (١)

أيمكن وصف الحيين من أولهما إلى آخرهما بالعداله والوثاقه وهما على هذا الحد من قلّه الأدب والعصبيه وعدم ضبط النفس فى مجلس رسول الله؟! وتزداد الحيره عندما تعلم أنّ السبب من وراء هذه القضيه هو قول سعد بن معاذ الأنصارى سيد الأوس: يا رسول الله: أنا أعذرك منه - يعنى: المنافق عبد الله بن سلول - فقام سعد بن عباده سيد الخزرج وقد احتملته الحميه دفاعاً عن ابن سلول المنافق؟!!

وعليه فإنّ القداسه التى أحاطت الصحابه أمر طارئ صنعتها عوامل كثيره منها سياسيه، ومنها ما أشار إليه كبار رجال المدرسه السنيه فى الجرح والتعديل

ص: ٣٩

١- . صحيح البخارى: ٣/٢٤٥، كتاب التفسير، رقم الحديث ٤٧٥٠.

كالشيخ الذهبي في معرفه الرواه، حيث قال:

ولو فتحنا هذا الباب (الجرح والتعديل) على نفوسنا لدخل فيه عدّه من الصحابه والتابعين والأئمه، فبعض الصحابه كَفَر بعضهم بعضاً بتأويل ما(١).

وليست هذه القضية فريده في بابها فلها نظائر وردت في الصحاح والمسانيد وفي غضون كتب التاريخ.

أو ليس من العجب العجاب، أنّ الصحابي يصف صحابياً آخر - في محضر النبي - بالكذب، والآخر يصف خصمه بالنفاق وكلا الرجلين من كبار الأنصار وسنامهم؟! ولكنّ اللذين جاءوا بعدهم يصفونهم بالعدل والتقوى، والزهد والتجافي عن الدنيا، وهل سمعت ظراً أرف بالطفل من أمّه؟!

وعندما يقف الباحث السنّي على مصادر جّمه تكشف عن أفانين من اقتراف المعاصي وسفك الدماء الطاهره، وهتك الحرمات، ويجابهم بهذه الحقائق، فلا يجد بداً من الالتجاء إلى ما يُروى عن عمر بن عبد العزيز وأحياناً عن الإمام أحمد بن حنبل من لزوم الإمساك عمّا شجر بين الصحابه من الاختلاف، وكثيراً ما يقولون حول الدماء التي أُرِيقت بيد الصحابه - حيث قتل بعضهم بعضاً - : تلك دماء طهر الله منها أيدينا، فلا نلوّث بها ألسنتنا.

ويُستشفّ من هذا الكلام أنّ الدماء التي أُرِيقت في وقائع الجمل وصفين والنهروان، كانت قد سُفِكت بغير حق، وهذا - وأيم الحق - عين النصب، وقضاء بالباطل، وإلما فأى ضمير حرّ يحكم بأنّ قتال الناكثين والقاسطين والمارقين، كان قتالاً بغير حقّ؟! وكلّنا يعلم أنّ أمير المؤمنين عليه السلام كان على بينه من ربّه وبصيره

ص: ٤٠

١- . معرفه الرواه: ٤٥.

فى دینه، یدور معه الحق حیثما دار، وهو الذى یقول: «والله لو أعطیت الأقالیم السبعه بما تحت أفلاكها على أن أعصى الله فى نملہ أسلئها جلب شعیره ما فعلت» (١).

ما هذا التجنى أمام الحقائق الواضحه!؟

أو لیس العزوف عن نقد الصحابه تبريراً للأخطاء، وهروباً من الواقع، وإيغالاً فى التقديس!؟
أو لیس تنزیه الصحابه جميعاً تنكراً للطبیعه البشريه.

الحلقه السابعه: اليوم السابع من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ

اشاره

واصل الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر فى اليوم السابع من شهر رمضان حديثه عن عداله الصحابه - أيضاً -، وقال: إن القول بها لم يكن من اختراع أهل السنه والجماعه وإنما أخذاً من نصوص القرآن الكريم والأحاديث النبويه الصحيحه.

أمّا القرآن فيدلّ عليها قوله سبحانه: (وَ السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ وَ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَ رَضُوا عَنْهُ وَ أَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ) (٢).

وأكد أنّ الصحابه اكتسبوا هذا الفضل والتعديل بتعديل الله تعالى لهم وثنائهم عليهم.

ص: ٤١

١- . نهج البلاغه: الخطبه ٢٢٤.

٢- . التوبه: ١٠٠.

ثم استدللّ بالسنة بما رواه أبو سعيد الخدرى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: لا تسبوا أصحابى، فوالذى نفسى بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مدّ أحدهم ولا نصيفه. وغيرها من الروايات.

تفسير الآيه

إنّ شيخ الأزهر اقتصر بنقل الآيه ولم يشرح لنا كيفيه دلالتها على عداله أصحاب النبى من أولهم إلى آخرهم وربما يبلغ عددهم مائه ألف مع أنّ الآيه أخصّ ممّا يدّعيه الدكتور وذلك بالبيان التالى:

قوله سبحانه: (وَ السَّابِقُونَ ...) تشير إلى الأصناف الثلاثة:

١. (السَّابِقُونَ الْأَوْلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ) .

٢. السَّابِقُونَ الْأَوْلُونَ مِنَ الْأَنْصَارِ) .

٣. (وَ الَّذِينَ - أى من أصحاب النبى - اتَّبَعُوهُمْ - أى اتَّبَعُوا السَّابِقِينَ فِي الْهَجْرَةِ وَالنَّصْرَةِ اتِّبَاعاً - بِإِحْسَانٍ) .

ثم إنّه سبحانه ذكر السبق والأوليه فى الصنفين الأولين ولم يذكر متعلّقهما، غير أنّ وصفهم بكونهم مهاجرين وأنصاراً، يرفع الإجمال عن الآيه وأنّ الملاك هو السبق فى الهجره والنصره.

ولأجل إيضاح المراد يجب أن ندرس الفقرتين الأوليين ثم نرجع إلى الثالثه فنقول: إنّ ثناء الله يختصّ بالسابقين فى هذين المضمارين (الهجره والنصره) لا- بكلّ مهاجر وأنصارى بشهاده وجود (مِنَ) فى قوله: (مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ) فمن وصف بأحد الأمرين: السبق فى الهجره أو السبق فى النصره فالله سبحانه يقول: (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَ رَضُوا عَنْهُ) إنّما الكلام فى

مصاديق هاتين الطائفتين، ولا شك أنّ المراد هم السّباقون الأوّلون فى الهجرة إلى الحبشه أو إلى المدينة المنوّره.

وأما السّباقون الأوّلون فى النصره فهم العذنين بايعوا النّبىّ صلى الله عليه وآله وسلم فى البيعتين الأولى والثانيه، وقد كان عدد المبايعين من الأنصار فى العقبه الأولى اثنى عشر رجلاً، وفى العقبه الثانيه قرابه السبعين، فهؤلاء هم الذين بايعوا للنصره والدفاع عنه إذا نزل بأرضهم، فهؤلاء هم السّباقون فى النصره.

وتخصيصهما بالذكر لأنّهم تحمّلوا أنواع العذاب فلم يروا منجاء لهم إلّا الهجرة إلى الحبشه أو إلى المدينة المنوّره أو العذنين نصرّوا النّبىّ صلى الله عليه وآله وسلم وآووه وآووا المهاجرين فى ديارهم زمن غربه الإسلام وكونه مهتدداً من قبل الأعداء، فلفظ السّباقون من الطائفتين ينطبق على من هاجر قبل معركه بدر الّتى كانت مبدأ ظهور الإسلام وقوته، أو آمن بالنّبىّ صلى الله عليه وآله وسلم وآواه وآوى المهاجرين من الأنصار.

فهذه الفقره تحكى عن رضا الله عن تلك المجموعه وهم السّباقون فى الهجرة والنصره قبل معركه بدر.

ويؤيد ما ذكرناه أنّه سبحانه يذكرهم فى سورة الأنفال ويقول: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ هَاجَرُوا وَ جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَ نَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ (١). وبما أنّ سورة الأنفال نزلت عقب غزوه بدر فتكون دليلاً على أنّ المراد من الطائفتين هم الذين وصفوا بالسبق والنصره إلى حدّ النصف من السنه الثانيه للهجرة.

إلى هنا تمّ الكلام فى الفقرتين الأوليين أما الفقره الثالثه - أعنى قوله:

ص: ٤٣

(وَ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ) - فأريد بهم الذين اتبعوا الصنفين السابقين في الهجره والنصره فالصنفان الأولان إمامان متبوعان والصنف الثالث هم الأتباع وهم الذين هاجروا بعد عز الإسلام وظهور قوته أو نصره كذلك، ولأجل تأخرهم في الهجره والنصره صاروا أتباعاً، فكل من هاجر بعد غزوه بدر أو آمن أو نصر بعدها قبل فتح مكه فهذا هو المراد من الصنف الثالث.

وعلى ضوء ما ذكرنا، يكون رضا الله متعلقاً بهذه الأصناف الثلاثة فقط، فكيف يصح أن تكون الآيه دليلاً على عداله الصحابه من أولهم إلى آخرهم حتى الذين اسلموا في العام التاسع من الهجره وهو عام الوفود وفيه أسلم أغلب سكان الجزيره العربيه، فكيف تكون الآيه دليلاً على عدالتهم؟! وهذا ما قلناه من أن المدعى عام والدليل خاص.

الرضا مقيد لا مطلق

إن الله سبحانه قيد تعلق رضاه بالصنف الثالث بقوله: (اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ) :

أى أتباعاً حسناً أو أتباعاً في العمل الصالح، والقيد يكشف أن الصنف الثالث ينقسم إلى صنفين: مع الإحسان أو بدونه. فعلى هذا لو شك في واحد من مصاديق الصنف الثالث في وجود القيد فيه، فلا تكون الآيه دليلاً على وجوده.

نظير ما إذا قال القائل: «أكرم العالم العادل»، وشك في وجود العداله، لا يجوز التمسك بالدليل على وجود القيد في المورد.

إلى هنا ظهر أن الآيه أخص من المدعى بوجوه ثلاثه:

الأول: أن الفقره الأولى (السباقون في الهجره والنصره) تختص بمن وصفوا بالهجره والنصره قبل غزوه بدر.

الثاني: أن الفقره الثانيه تختص بمن هاجر ونصر قبل غزوه بدر، ولا

يشمل من آمن وهاجر ونصر بعدها.

الثالث: أنّ الرضا فى الفقرة الثالثة مقيد باتباع بإحسان، فإذا شكّ فى وجود القيد (وهو الإحسان) فلا تكون الآية دليلاً على وجود القيد.

وعلى هذا فقد كشفت الآية عن تعلّق الرضا بجماعه وفئه خاصه، وأين هذا من عامّه الصحابه الذين يبلغ عددهم إلى مائه ألف. والمذكوره أسماؤهم منهم حوالى خمسه عشر ألف؟!

وهنا نكته أخرى غفل عنها كل من استدللّ بالآيه وهى أنّ إخباره سبحانه بتعلّق رضاه بهذه الأصناف الثلاثة محدّد بكونهم باقين على ما كانوا عليه من الإيمان والعمل الصالح والعداله، وإلّا فلو دلّ الدليل على خروج جمع قليل أو كثير عن هذه الضابطه فالآيه ساكتة عن تلك الفئه؛ وذلك لأنّ الأمور بخواتيمها.

فقد روى البخارى فى صحيحه عن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «إنّ العبد ليعمل فيما يرى الناس عمل أهل الجنّه وأنّه لمن أهل النار، ويعمل فيما يرى الناس عمل أهل النار وهو من أهل الجنّه، وإنّما الأعمال بخواتيمها» (١).

وليست منزله الصحابه من الأولين والآخرين أعلى وأنبل ممّا يتحدّث عنه الذكر الحكيم بقوله: (وَائْتَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ) (٢).

وعلى هذا فتعلّق الرضا بفئه أو شخص فى فتره معينه لا- يكون دليلاً على بقاء الرضا إلى نهايه عمرهم. فلو دلّ دليل على تنكّب هؤلاء عن الصراط

ص: ٤٥

١- . صحيح البخارى: ٧/١٨٨، كتاب الرقاق، باب الأعمال بالخواتيم.

٢- . الأعراف: ١٧٥.

المستقيم فهذا لا يكون مخالفاً للآية؛ لأن لكل ظرفاً وأمداً خاصاً.

ثم إنَّ الشيخ الطيب لم يبين لنا الدليل على بقاء العدالة والوثاقه وعدم تزحزحها عنهم في الوقت الذي وقعوا فيه في أمور أخطر من الكذب في الحديث. وهذا ما اعترف به البراء بن عازب حيث روى البخارى في باب غزوه الحديبيه عن العلاء بن المسيب، عن أبيه، قال: لقيت البراء بن عازب فقلت له، طوبى لك صحبت النبى صلى الله عليه وآله وسلم وبايعته تحت الشجره!! فقال: يا ابن أخى: إنك لا تدري ما أحدثنا بعده! (١)

ولا- ريب أن الرجل كان شاهداً على الواقع وكان على معرفه بأسباب نزول الآيات الكريمه. ولذلك لم يتمسك بها ويراها مشروطه بعدم العدول والانحراف عن الطريق بعد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ومواصله السير على نهجه صلى الله عليه وآله وسلم ولم يعتبر صرف الصحبه بل البيعه كافيه.

وكيف يفسر لنا الشيخ الطيب تعوذ ابن أبى مليكه من الافتتان بعد نقل روايات الحوض، قال البخارى: فكان ابن أبى مليكه يقول: اللهم إنا نعوذ بك أن نرجع على أعقابنا أو نفتن عن ديننا!! (٢)

وأما الاستدلال بنهى النبى صلى الله عليه وآله وسلم عن سب أصحابه فيلاحظ عليه بأمرين:

الأول: أنه لو صحَّ الحديث سنداً فهو على خلاف المقصود أدلّ، لأن النبى يخاطب الصحابه ويقول لهم: لا تسبوا أصحابى، ومعنى ذلك، وجود السابّ فى عصر النبى صلى الله عليه وآله وسلم من الصحابه فى حق بعضهم، ومن المعلوم أن السبّ فسوق،

ص: ٤٤

١- صحیح البخارى: ٥/٦٦، كتاب المغازى، باب غزوه الحديبيه.

٢- صحیح البخارى: ٧/٢٠٩، كتاب الرقاق، باب فى الحوض.

وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «قتال المؤمن كفر وسبابه فسوق»^(١). وما رُبما يقال من أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخاطب الأجيال الآتية لا الجيل المعاصر له، فهو كما ترى مخالف لصريح الرواية، حيث إنه صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «لا- تسبوا» والمخاطبون هم الحاضرون في مجلس الخطاب، ولو كان المخاطبون هم المسلمون في الأجيال الآتية لغير كلامه وقال: سباب إصحابي حرام، كما قال: «سباب المؤمن فسوق».

وهذا المعنى عين ما فهمه ابن حجر حيث قال: المراد بقوله: (أصحابي) أصحاب مخصوصون وإلا فالخطاب كان للصحابه.^(٢)

وعقب في نفس الموضوع على القائلين بأن الخطاب لغير الصحابه وردّه باعتبار أن الخطاب كان بسبب حادثه سب خالد بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف.^(٣)

أضف إلى ذلك أن السبّ حرام، ولكن ذكر سيره حياتهم بإيجابياتها وسلبياتها لا يُعدّ انتقاصاً لهم، وبعبارة أخرى: فالسبّ هو الشتم والنيل من كرامه الرجل وعرضه، ولا شك أن سبّ المؤمن فسوق، وأما نقد حياه الصحابه بذكر إيجابياتهم وسلبياتهم لا يُعدّ سباً وإنما هو نقد لسيرتهم إن خيراً فخير وإن شراً فشر، بل يشهد الحديث الصحيح على أمر فوق الحوار وهو أن الصحابي كان يتعرّض للسب؛ ففي صحيح مسلم عن عامر بن سعد ابن أبي وقاص عن أبيه قال: أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً، فقال: ما منعك من أن تسبّ أبا التراب، فقال: أما ما ذكرت ثلاثاً قالهن له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلن أسبّه، لأن تكون لى واحده

ص: ٤٧

١- سنن ابن ماجه: ١/١٨ برقم ٤٦؛ سنن الترمذى: ٤/١٣١ برقم ٢٧٧١.

٢- فتح البارى: ٧/٣٤.

٣- فتح البارى: ٧/٣٤.

منهن أحب إلي من حُمر النعم.

ثم أشار إلى فضائل ثلاثة للإمام على عليه السلام وهي:

١. قوله صلى الله عليه وآله وسلم لعلى عليه السلام: «أما ترضى أن تكون منى بمنزله هارون من موسى».

٢. إعطاؤه الرايه يوم خيبر وقوله: «لأعطين الرايه رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله».

٣. لما نزلت الآيه: (فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَ أَبْنَاءَكُمْ) دعا رسول الله علياً وفاطمه وحسنًا وحسيناً فقال: اللهم هؤلاء أهلى. (١)

وحصيله الكلام: أن القوم خلطوا بين السب والنقد، والشيعه برآء من السب، فهم يرون أن السب فسق حسب قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو عمل النوكى. أما النقد أى دراسته سلوك الصحابى خلال حياته من قوه وضعف، فهو سيره القرآن الكريم حيث يذكر حسنات الصحابه وسيئاتهم، وصالح أعمالهم وطالحها، وقد تطرق القرآن الكريم إلى ذكر أعمالهم الإيجابيه، كما وذكر السلبيه منها، وهذا واضح لمن قرأ الآيات التاليه:

البقره: ١٨٧، آل عمران ١٤٤، ١٥٣، ١٦١، الحجر: ٦، الأحزاب: ٢٢، الجمعة: ٦.

ثم إن الشيخ الدكتور مدح الصحابه على وجه يظهر منه أن الزمان لا يمكنه أن يأتى بمثلمهم إلى يوم القيامه.

غير أن كلامه هذا على خلاف ما ورد فى القرآن الكريم فى مواضع:

ص: ٤٨

١- . صحيح مسلم: ٧/١٢٠.

الأول: تتبأ القرآن الكريم بإمكان ارتداد الصحابه بعد رحيل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وذلك لما انهزم من انهزم من المسلمين يوم أحد وقتل من قتل منهم.

يقول ابن كثير: نادى الشيطان على أن محمداً صلى الله عليه وآله وسلم قد قتل. فوقع ذلك في قلوب كثير من الناس واعتقدوا أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد قتل وجوزوا عليه ذلك، فحصل ضعف ووهن وتأخر عن القتال، روى ابن نجيب عن أبيه أن رجلاً من المهاجرين مرّ على رجل من الأنصار وهو يتشحط في دمه، فقال له: يا فلان أشعرت أن محمداً صلى الله عليه وآله وسلم قتل؟ فقال الأنصاري: إن كان محمد قد قتل فقد بلغ، فقاتلوا عن دينكم. فأنزل الله سبحانه قوله: (وَ مَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ) (١). (٢)

قال ابن قيم الجوزية: كانت وقعه أحد مقدّمه وإرهاصاً بين يدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وتبأهم ووبّخهم على انقلابهم على أعقابهم إن مات رسول الله أو قتل. (٣)

الموضع الثاني: أخبر القرآن الكريم عن أنه إن ارتدّ من الصحابه أحد أو صنف (فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ) (٤).

وهذا يدل على أن المستقبل لم يكن عقيماً عن أن يأتي بمن هو أفضل من بعض الصحابه، والله سبحانه هو الفيض المطلق ليس لفيضه حدّ محدود.

ص: ٤٩

١- . آل عمران: ١٤٤.

٢- . تفسير ابن كثير: ١/٤٠٩.

٣- . زاد المعاد: ٢٥٣.

٤- . المائدة: ٥٤.

الموضع الثالث: قوله تعالى في سورة التوبه: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ * إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَ لَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ). (١)

قال ابن عاشور في تفسيره «التحرير والتنوير»:... وإن جرينا على ما عراه ابن عطيه إلى النقاش: أن قوله تعالى (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ ... الْأَرْضِ) هي أول آيه نزلت من سورة براهه كانت الآيه عتاباً على تكاسل وتناقل ظهرا على بعض الناس فكانت «إذا» ظرفاً للمستقبل، على ما هو الغالب فيها، وكان قوله: (إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا) تحذيراً من ترك الخروج إلى غزوه تبوك. (٢)

وقال ابن كثير في تفسيره: (وَ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ) : أي لنصره نبيه وإقامه دينه كما قال تعالى: (وَ إِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالِكُمْ) . (٣) (وَ لَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا) : أي ولا تضرّوا الله شيئاً بتوليكم عن الجهاد ونكولكم وتناقلكم عنه. (٤)

ونختم الكلام هنا بكلمه نقلها الدكتور أحمد أمين في «ضحى الإسلام» من رساله لبعض الزيديه، قال: «إننا رأينا الصحابه أنفسهم ينقد بعضهم بعضاً، بل يلعن بعضهم بعضاً - ولو كانت الصحابه عند نفسها بالمنزله التي لا يصحّ فيها نقد ولا لعن لعلمت ذلك من حال نفسها، لأنهم أعرف بمحلّهم من عوامّ أهل دهرنا، وهذا طلحه والزيبر وعائشه ومن كان معهم وفي جانبهم، لم يروا أن يمسكوا عن على، وهذا معاويه وعمرو بن العاص لم يقصرا دون ضربه وضرب

ص: ٥٠

- ١- . التوبه: ٣٨-٣٩.
- ٢- . التحرير والتنوير: ٩٤/١٠-٩٥.
- ٣- . محمد: ٣٨.
- ٤- . تفسير القرآن العظيم: ١٣٥/٤-١٣٦.

أصحابه بالسيف، وكالذى روى عن عمر من أنه طعن فى روايه أبى هريره وشم خالد بن الوليد وحكم بفسقه، وخون عمرو بن العاص ومعاويه ونسبهما إلى سرقه مال الفياء واقتطاعه، وقل أن يكون فى الصحابه من سلم من لسانه أو يده، إلى كثير من أمثال ذلك مما رواه التاريخ. وكان التابعون يسلكون بالصحابه هذا المسلك ويقولون فى العصاه منهم هذا القول، وإنما اتخذهم العامه أرباباً بعد ذلك. والصحابه قوم من الناس، لهم مالناس وعليهم ما عليهم. من أساء ذمناه، ومن أحسن منهم حمدناه، وليس لهم على غيرهم كبير فضل إلا بمشاهده الرسول ومعاصرتة لا غير، بل ربما كانت ذنوبهم أفحش من ذنوب غيرهم، لأنهم شاهدوا الأعلام والمعجزات، فمعاصينا أخف لأننا أعذرنا. (١)

الحلقه الثامنه: اليوم الثامن من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ

أشاره

قال الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر الشريف: إن العصمه هى عدم القدره على الوقوع فى الذنب، والمعصوم هو الذى إذا أراد أن يقع فى الذنب منعه الله تعالى عن الوقوع فيه.

أما العدالة فالملكه الراسخه فى نفسه هى التى تمنع الشخص من الوقوع فى الذنب، لكن فى العصمه لا يقع المعصوم فى الذنب لا لكونه لديه هذه الملكه فقط؛ بل الله سبحانه وتعالى تولى حفظه من مواقع الذنوب الظاهره والباطنه.

ثم مثل بمثال سيدنا يوسف عليه السلام مما فى قوله تعالى: (وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ

ص: ٥١

بِهَا) وَقَالَ: كَانَ هَمَّ يَوْسُفَ هَمَّ خَطَرَاتٍ وَحَدِيثِ نَفْسٍ (لَوْ لَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّيَ) . (١)

وَاسْتَطْرَدَ الدُّكْتُورُ فِي ذِكْرِ الْفَرْقِ بَيْنَ وَقُوعِ الذَّنْبِ أحياناً مِنَ الصَّحَابِيِّ وَعَدَمِ وَقُوعِهِ مِنْ جَانِبِ النَّبِيِّ الْمُعْصُومِ، وَقَالَ: إِنَّ الْمَوَانِعَ الَّتِي تَمْنَعُ الصَّحَابِيَّ كَوَاجِحَ دَاخِلِيهِ إِنْسَانِيهِ بَشْرِيهِ، يُمْكِنُ أَنْ تَتَخَلَّفَ، لَكِنِ الْكَوَابِحَ الَّتِي فِي الْمُعْصُومِ كَوَاجِحَ إِلَهِيهِ تَمْنَعُ الْمُعْصُومَ مِنَ الْوُقُوعِ فِي الذَّنْبِ مُطْلَقاً.

وَأَكَّدَ الدُّكْتُورُ أَنَّهُ مِنْ هُنَا صَحَّ وَقُوعُ الصَّحَابِيِّ فِي الذَّنْبِ دُونَ النَّبِيِّ .

ثُمَّ اخْتَمَمَ حَدِيثَهُ بِأَنَّ الشَّيْعَةَ يَمْدُونُ الْعِصْمَةَ إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ إِمَاماً بَدَأَ مِنَ الْإِمَامِ عَلِيِّ وَمَرُوراً بِالْإِمَامِينَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَوَصُولاً إِلَى الْإِمَامِ الثَّانِي عَشَرَ الَّذِينَ يَقُولُونَ أَنَّهُ فِي دَوْرِ الْغَيْبِ، وَهَذَا مَا لَا يَقُولُ بِهِ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

وَلَنَا عَلَى كَلَامِهِ حَفْظُهُ اللَّهُ مَلَاخِظَاتٍ:

الأولى: تعريف العصمة

عَرَّفَ الدُّكْتُورُ الْعِصْمَةَ بِعَدَمِ الْقُدْرَةِ عَلَى الْوُقُوعِ فِي الذَّنْبِ، وَعَلَّلَهُ بِوُجُودِ كَوَاجِحَ إِلَهِيهِ تَمْنَعُ الْمُعْصُومَ مِنَ الْوُقُوعِ فِي الذَّنْبِ مُطْلَقاً. فَنَسَأَلُهُ: أِنَّ الْعِصْمَةَ مَفْخَرَةٌ يَتَحَلَّى بِهَا الْأَنْبِيَاءُ وَالْمُعْصُومُونَ، فَلَوْ كَانُوا مَعَهَا غَيْرَ قَادِرِينَ عَلَى الْمُعْصِيَةِ وَمُخَالَفَةِ التَّكْلِيفِ، فَلَا يُعَدُّ ذَلِكَ مَفْخَرَةً لِعَدَمِ قُدْرَتِهِمْ عَلَى الْمُعْصِيَةِ إِذَا أَرَادُوهَا. وَلِذَلِكَ لَوْ افْتَخَرُ عَنِينٌ بِعَدَمِ اقْتِرَافِ الْفَحْشَاءِ فَلَا يُعَدُّ ذَلِكَ فِخْراً لَهُ، إِنَّمَا الْفَخْرُ لِيَوْسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامِ الَّذِي كَانَ يَتَمَتَّعُ بِالْغَرِيزَةِ الْكَامِلَةِ وَرَغْمَ كُلِّ ذَلِكَ فَقَدَ اسْتَعْصَمَ، وَبِذَلِكَ اعْتَرَفَتْ أَمْرَاهُ الْعَزِيزُ وَقَالَتْ: (وَلَقَدْ

ص: ٥٢

رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ (١).

وبعبارة أخرى: إذا كان الامتناع عن الذنب يتم برادع خارجي يوكل بالإنسان ويمنعه عنه، فلا فضيله في ذلك، إذ المسأله تشبه أن يقوم شخص بالسرقة ويمتنع آخر عنها؛ لأنّ معه دائماً شرطياً يتابعه. ففي هذه الحاله، الثاني سارق كالأول ولكن مع فارق فالأول يسرق، لا يحول دونه شرطي، والثاني سارق ولكن الشرطي يحول دون ممارسته للسرقة. (٢).

وعلى ذلك فالتفريق بين المعصوم والعاقل بالعجز عن المعصيه في الأول والقدرة عليها عند الثاني، غير صحيح.

حقيقه العصمه

والصحيح أنّ العصمه هي نتيجة العلم القطعي بعواقب المعاصي. حيث إنّ العلم القطعي بعواقب الأعمال الخطيره، يخلق في نفس الإنسان وازعاً قوياً يصدّه عن ارتكابها.

وأمثاله في الحياه كثيره؛ فلو وقف أحدنا على أنّ في الإسلاك الكهربائيه طاقه من شأنها أن تقتل من يمسيها من دون عائق، فإنّه يحجم من تلقاء نفسه عن مسّ تلك الأسلاك والإقتراب منها؛ ونظير ذلك، الطبيب العارف بعواقب الأمراض وآثار الجراثيم، فإنّه إذا صادف ماءً اغتسل فيه مصاب بالجدام أو البرص، أو إناءً شرب منه مصابّ بالسّل، لا يقدم على الإغتسال فيه أو شربه، مهما اشتدّت حاجته إليه، لعلمه بما يجزّ عليه الشرب والإغتسال بذاك الماء الموبوء، من الأمراض. وقس على ذلك سائر العواقب الخطيره، وإن كانت من

ص: ٥٣

١- . يوسف: ٣٢.

٢- . الإمامه للشهيد المطهري: ٢٠٣.

قبيل السقوط فى أعين الناس، وفقدان الكرامه وإراقه ماء الوجه بحيث لا ترغد الحياه معه.

فإذا كان العلم القطعى بالعواقب الدينويه لبعض الأفعال يوجد تلك المصونيه عن الإرتكاب، فى نفس العالم، فكيف بالعلم القطعى بالعواقب الأخرويه للمعاصى ورددائل الأفعال، علماً لا يداخله ريبٌ ولا يعتريه شكٌ، علماً تسقط دونه الحُجُب فىرى صاحبه رأى العين، ويلمس لمس الحس، تبعات المعاصى ولوازِمها وآثارها فى النشأ الأخرى، ذاك العلم الذى قال تعالى فيه:

(كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ * لَتَرَوُنَّ الْجَحِيمَ) (١)، فمِثْلُ هَذَا الْعِلْمِ يَخْلُقُ مِنْ صَاحِبِهِ إِنْسَانًا مِثَالِيًّا، لَا يَخَالَفُ قَوْلَ رَبِّهِ قَيْدَ أَنْمَلِهِ، وَلَا يَتَعَدَّى الْحُدُودَ الَّتِي رَسَمَهَا لَهُ فِي حَيَاتِهِ قَدْرَ شَعْرَةٍ، وَلَنْ تَنْتَفِيَّ الْمَعْصِيَةُ مِنْ حَيَاتِهِ فَحَسْبُ، بَلْ إِنَّ مَجْرَدَ التَّفَكِيرِ فِيهَا، لَنْ يَجِدَ سَبِيلَهُ إِلَيْهِ.

وما ذكرناه يفيد أن للعلم مرحله قويه، راسخه، تُغلب الإنسان على الشهوات وتصدّه عن فعل المعاصى والآثام. ونجد هذا البيان فى كلمات جمال الدين الفاضل مقداد بن عبد الله السيورى الحلّى فى كتابه القيم «اللوامع الإلهيه»، يقول: «العصمه ملكه نفسانيه تمنع المتّصف بها من الفجور مع قدرته عليه.

وتتوقّف هذه الملكه على العلم بمثالب المعاصى ومناقب الطاعات؛ لأنّ العفه متى حصلت فى جوهر النفس وانضاف إليها العلم التام بما فى المعصيه من الشقاء وفى الطاعه من السعاده، صار ذلك العلم موجباً لرسوخها فى النفس، فتصير ملكه». (٢).

وليس المُدعى أن كل علم بعواقب الأفعال يصد الإنسان عن ارتكابها،

ص: ٥٤

١- . التكاثر: ٥ و ٦.

٢- . اللوامع الإلهيه: ١٧٠.

وَأَنَّ الْعِلْمَ بِمَجْرَدِهِ يورث العصمه، فَإِنَّ ذَلِكَ باطل بلا ريب، لأننا نرى الكثيرين من ذوى العلوم بِمَضْرَاتِ الْمُخَدَّرَاتِ وَالْمُسْكِرَاتِ والأعمال الشنيعه لا يتورعون عن ارتكابها، استسهالاً للذم في مقابل قضاء وَطَرِهِمْ منها. فلو كان العلم بعواقب المعاصي من قبيل ما نتعارفه من أقسام الشعور والإدراك العادى، لتسرّب إليه التخلّف، لكنّ سنخ العلم الذى يصيّر الإنسان معصوماً، ليس من سنخ هذه العلوم والإدراكات المتعارفه، بل علمٌ خاصٌ فوقها، ربما يعبر عنه بشهود العواقب وانكشافها كشافاً تاماً لا يبقى معه ريب.

نعم كلّ ما ذكرناه يرجع إلى العصمه بأحد معانيها، وهو المصونيه عن المعصيه والتمرد على أوامر المولى، وأمّا العصمه فى مقام تلقى الوحي أولاً، والتحفّظ عليها ثانياً، وإبلاغه إلى الناس ثالثاً، والعصمه عن الخطأ فى الأمور الفرديه والاجتماعيه فلا بدّ لها من عامل آخر، تتعرض له فى الأبحاث الآتية بإذن الله.

الثانيه: قال الدكتور: من هنا صحّ وقوع الصحابي فى الذنب.

أقول: إنَّ الشيخ قد تفرّد فى هذا الرأى حيث إنّه يصرّح بأنّه قد صدر من الصحابه الذنب الكبير، إلّا أنّ غيره من علماء السنّه يتعاملون مع الصحابه معاملة المعصوم حيث إنهم يتحاشون عن نسبه الذنب إليهم، وكلمما يورد عليهم بصدور الذنب عن الصحابي، يقولون: إنّه اجتهد، والمجتهد مأجور فإن كان مصيباً فله أجران وإن كان مخطئاً فله أجر واحد؛ وبالتالي صار مقترف الذنب ذا أجر، وليس هذا إلّا المغالاه فى حقّ الصحابه!!

إشاره

قال الدكتور أحمد الطيب: إنّ العدالة - عند أهل السنّه - هي ملكه بشريه تحول دون وقوع العدل في المعاصي، ولكن يجوز معها أن تتغلب النوازع ويقع في الذنب، أمّا العصمه فتعني استحاله الوقوع في الذنب بسبب حفظ الله (عزّوجلّ) للرسل والأنبياء بواطنهم وظواهرهم من التلبس بالمعاصي.

ثم إنّه حفظه الله استرسل في الكلام حول عصمه الأنبياء بوجه جيد لا خلاف فيه، ثم قال: بأنّ مفهوم العدالة عند أهل السنّه هي العدالة التي يجوز معها الوقوع في الخطأ، وهذا المفهوم ينطبق على الصحابه رضی الله عنهم، ولكن الشيعة لمّا توسعوا في مفهوم العصمه اضطروا لفتح باب الوحي للأئمه من بعد الأنبياء، ونحن نقول: إنّ العصمه للأنبياء فقط، والوحي قد انقطع بوفاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

أقول: وعلى كلامه حفظه الله ملاحظات:

الأولى: أنك قد عرفت أنّ العصمه لا تلازم استحاله الوقوع في الذنب، وإلّا لم تكن فخراً لواحد من الأنبياء، وقد مرّ تفصيله.

الثانيه: أنّه تاره يقول: إنّ العدالة يجوز معها أن تتغلب النوازع ويقع في الذنب.

ولكنّه مرّه أخرى يقول: إنّ العدالة هي التي يجوز معها الوقوع في الخطأ.

ومن الواضح أنّ التعريف الثاني لا صلّه له بالعداله، ولا منافاه بين الخطأ

الثالثة: أنّ ما نسبته إلى الشيعة من أنّهم لما توسّعوا في مفهوم العصمة اضطروا لفتح باب الوحي للأئمة من بعد الأنبياء.

إنّ الأئمة الإسلاميه سنّه وشيعه قالوا بغلق باب الوحي بعد رحيل النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم وهذا هو إمام الأئمة يقول عند تجهيز رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَقَدْ انْقَطَعَ بِمَوْتِكَ مَا لَمْ يَنْقَطِعْ بِمَوْتِ غَيْرِكَ مِنَ النَّبُوَّةِ وَالْإِنْبَاءِ وَأَخْبَارِ السَّمَاءِ» (١).

وعلى ذلك كيف يمكن للشيعة بأن يقولوا بأنّ الأئمة يوحى إليهم، غير أنّ الأستاذ في قضائه هذا لم يفرّق بين الوحي والتحديث، فإنّ أئمة أهل البيت عليهم السلام محدّثون، لا موحى إليهم، وقد عقد البخاري باباً في التحديث، وسيوافيك ما أورده فيه، بعد تعريف المحدّث.

فالمحدّث هو من تكلمه الملائكة بلا نبوّه ولا رؤيه صورته، أو يلهم ويُلقي في روعه شيء من العلم على وجه الإلهام والمكاشفه من المبدأ الأعلى، أو ينكت له في قلبه من حقائق تخفى على غيره، أو غير ذلك من المعاني التي يمكن أن يراد منه، فوجود من هذا شأنه من رجالات هذه الأئمة متفق عليه بين فرق الإسلام، بيد أنّ الخلاف في تشخيصه، فالشيعة ترى أنّ عليّاً أمير المؤمنين وأولاده الأئمة عليهم السلام من المحدّثين، وأهل السنّه يرون أنّ منهم عمر بن الخطاب:

١. أخرج البخاري في صحيحه في باب مناقب عمر بن الخطاب عن أبي هريره، قال: قال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم لقد كان فيمن كان قبلكم من بني إسرائيل رجال يُكَلِّمون من غير أن يكونوا أنبياء، فإن يكن من أمّتي منهم أحدٌ فعمرو (٢).

ص: ٥٧

١- نهج البلاغه: الخطبه ٢٣٥.

٢- صحيح البخاري: ٤/٢٠٠، باب مناقب عمر بن الخطاب، دار الفكر - ١٤٠١ هـ.

٢. أخرج البخارى فى صحيحه عن أبى هريره قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:

لقد كان فيما قبلكم من الأمم محدثون فإن يكن فى أمتى أحد فإنه عمر. (١)

٣. أخرج مسلم فى صحيحه فى باب فضائل عمر عن عائشه عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قد كان فى الأمم قبلكم محدثون، فإن يكن فى أمتى منهم أحد فإن عمر بن الخطاب منهم. (٢)

وقال ابن حجر أيضاً: قوله: «محدثون» بفتح الدال جمع محدث واختلف فى تأويله فقيل: ملهم، قاله الأكثر، قالوا: المحدث بالفتح هو الرجل الصادق الظن وهو من ألقى فى روعه شىء من قبل الملائك الأعلى فيكون كالذى حدثه غيره به، وبهذا جزم أبو أحمد العسكرى، وقيل: من يجرى الصواب على لسانه من غير قصد. وقيل: مكلم أى تكلمه الملائكه بغير نبؤه، وهذا ورد من حديث أبى سعيد الخدرى مرفوعاً ولفظه: قيل: يا رسول الله وكيف يحدث؟ قال: تتكلم الملائكه على لسانه. وحكاه القاسى وآخرون. ويؤيده ما ثبت فى الروايه المعلقه، ويحتمل رده إلى المعنى الأول أى تكلمه فى نفسه وإن لم ير مكلماً فى الحقيقه فيرجع إلى الإلهام. (٣)

ولأعلام القوم حول المحدث والروايات الوارده فى حقّه كلمات وافية تعرب - بوضوح - عن وجود الفرق بين المحدث والنبى، وأنه ليس كل من يُنكّت فى أذنه أو يُلقى فى قلبه نبياً، واختلاف الشيعة مع السنّه إنّما هو فى المصاديق فالشيعة - كما قلنا - يرون أن علياً أمير المؤمنين وأولاده الأئمه من

ص: ٥٨

١- . صحيح البخارى: ٤/٢٠٠، باب مناقب عمر بن الخطاب، دار الفكر - ١٤٠١ هـ.

٢- . صحيح مسلم بشرح النووى: ١٥، رقم الحديث ٦١٥٤.

٣- . فتح البارى: ٧/٥٠.

المحدّثين وأهل السنّه يرون أنّ منهم عمر بن الخطاب.

ثم إنّ الدكتور أشار في محاضراته بأنّ هناك نوعاً آخر من العصمه عند أهل السنّه لا يبدّ من توضيحه بهذه المناسبه، وهو أنّ العصمه تكون لمجموع الأئمه وليست لأفرادها، وهناك فرق بين المجموع وبين الأفراد، فلو أجمع علماء المسلمين على أمر وتلقاه المسلمون بالقبول الحسن، فإنّ هذا الأمر يصير حقّاً، فإنّ الأئمه معصومه في هذه الأحكام، وهي واجبه الاتباع، بل هي حجج تشريعيه بعد نصوص القرآن الكريم، والسنّه النبويه.

ثم قال: إنّ الشيعة يقولون إنّ إجماع الأئمه لو كان بينهم الإمام المعصوم - بزعمهم - فإنه يُعدّ هذا الإجماع معصوماً بعصمه الإمام.

وأما لو لم يكن بينهم إمام معصوم فإجماع الأئمه حينئذٍ غير معصوم.

يلاحظ عليه: بأنّ من مراتب التوحيد، التوحيد في التشريع بأنّه لا مشرّع إلّا الله، وليس لأحد حقّ التشريع والتقنين: (إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ) (١).

وعلى هذا فمصدر التشريع هو الكتاب والسنّه فقط، وأمّا الاحتجاج بالعقل، فلاجل أنّ إدراكه كاشف عن الحكم الشرعي، فليس له حقّ التشريع، وإنما يتمنّع بالكشف عمّا هو الحكم عند الشارع على وجه بيّنه الأصوليون.

وأما إجماع الأئمه فلم يدلّ دليل صحيح على أنّ إجماعهم على حكم إذا كان معه دليل ظني يرتفع الحكم مع الإجماع إلى حكم قطعي واقعي ويكون

ص: ٥٩

كسائر ما دلّ عليه الكتاب والسنة. إذ معنى هذا أنّ الإجماع من مصادر التشريع، وقد عرفت أنّ مقتضى القول بالتوحيد في التشريع انحصار التشريع في الكتاب والسنة.

وأما الشيعة فلا يرون الإجماع من أدوات التشريع، بل أنّه كاشف عن الحكم الشرعي فلو كان الإمام المعصوم بينهم فإجماعهم يكشف عن موافقه الإمام لهم، فيكون أيضاً كاشفاً عن الحكم الشرعي، وأما في غير هذه الصورة فالشيعة تقول بحجّيه الإجماع بطرق مختلفة مذكوره في الكتب الأصولية أوضحها أنّها تكشف عن وجود دليل شرعي بين المجمعين، وصل إليهم ولم يصل إلينا، وعلى ذلك يصير النزاع في حجّيه الإجماع نزاعاً لفظياً لا- ثمره له فهو حجّيه في كلتا الحالتين، سواء أكان الإجماع من أدوات التشريع كما هو رأى أهل السنة، أو كاشفاً قطعياً عن الحكم الشرعي أو الدليل الشرعي.

ونحن نقترح على شيخ الأزهر بأن يسمح بدراسه الفقه الإمامي في الأزهر الشريف حتّى يتبين أنّ الفوارق أقل ممّا يتصور، وأنّه ما من مسأله شرعيه - إلّا ما شدّد - لها موافق من فقهاء السنة قديمهم أو حديثهم، ويكفي في ذلك مطالعه كتاب «الخلافا» للشيخ الطوسي رحمه الله، وقد سمعت بأذني من الفقيه المعاصر الدكتور وهبه الزحيلي عندما حلّ علينا ضيفاً في قم المقدّسه قال: إنّي أشهد أنّ الاختلاف بين فقهاء السنة أكثر من الاختلاف بين السنة والشيعة، أثار الله برهانه.

قال الدكتور أحمد الطيب في هذه المحاضرة بعد بيان الفرق بين العصمة في الأنبياء والعدالة في الصحابة ما هذا حاصله:

إنَّ العدالة ليست عصمة إلهية، ولذا قد تضعف العدالة عند الصحابي وتتغلب عليه نوازع النفس ويقع في الإثم وسرعان ما يتوب إلى الله، لكنَّها حالات محدودة، فمن الصحابة مَنْ اقترف بعض الآثام، وكان يعترف بإثمه، ويذهب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم يطلب منه أن يطهره بإقامه الحدِّ، والتاريخ يقصُّ علينا أنَّ بعض الصحابة قد دخلوا فيما يُسمَّى بالفتنة الكبرى وهو الاقتتال الذي حدث فقتل سيدنا عثمان، وفي عهد سيدنا علي - رضى الله عنهما - مع أنَّهم ما دخلوا فيه إلا مجتهدين ومتأولين، فكلَّ كان يعتقد أنه يقاتل في سبيل الحقِّ ومن أجل مصلحة المسلمين، ومعلوم أنَّ المجتهد إذا أصاب له أجران: أجر الاجتهاد وأجر إصابه الحقِّ، وأنَّ المجتهد المخطئ له أجر واحد، وهو أجر الاجتهاد، وبالتالي فإنَّ المسألة هنا لا تجرّم الصحابي الذي ذهب وانضمَّ للجيش المطالب بدم عثمان، ولا تجرّم الصحابي الذي انظم لجيش علي.

أقول: نحن رضينا بقول الدكتور بأنَّ الصحابة يصدر منهم الذنب الكبير، وقد ذكر مثلاً واحداً وهو الذي جاء إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم طالباً منه أن يطهره، بإقامه الحدِّ، ولكن بيت القصيد الذي تدور عليه رحي الاختلاف، هم الذين حاربوا الخليفة الشرعي أعني الإمام علياً عليه السلام في الحروب الثلاثة: الجمل، وصفين،

والنهروان، والأستاذ - حفظه الله - جعلهم مجتهدين متأولين وأثبت لهم الأجر، ثم إنه في ختام كلامه قال: وليس من شرب الخمر وادّعى الاجتهاد مجتهداً، لأنه لا اجتهاد ولا تأويل مع النصوص الواضحة.

فنحن نقول: أى نصّ أوضح من قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلى وفاطمه والحسن والحسين: «أنا حرب لمن حاربكم وسلم لمن سالمكم».(١)

وقوله: «يا على ستقاتلك الفئة الباغية وأنت على الحقّ، فمن لم ينصرك يومئذ فليس منى».(٢)

وأى دليل أوضح من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعمرار: «تقتلك الفئة الباغية» وقال أيضاً: «ويح عمّار تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار».(٣) وقد قتله جيش معاوية الذين سمّاهم رسول الله الفئة الباغية.

أو ليس عمل الفئة الباغية هذا، اجتهاداً فى مقابل النصّ، وأى فرق بين تحليل الخمر مع ورود النصّ الروائى على حرمة ومحاربه الإمام العدى نصّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم على كون المحارب له باغياً، متجاوزاً عن ميزان الحقّ؟! أو يصحّ بعد ذلك تعديل هؤلاء والحكم بأنهم متأولون مثابون!؟

وبعبارة أخرى: إنّ طبيعه القضية وخطوره الموقف المترتب على الحروب الثلاثة تقتضى أن يكون النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم قد حدّر الجميع منها، ورسم

ص: ٦٢

- ١- مجمع الزوائد للهيثمى: ٩/١٦٩؛ المعجم الأوسط للطبرانى: ٣/١٧٩؛ المستدرک على الصحيحين: ٣/١٦١، برقم ٤٧١٤.
- ٢- تاريخ دمشق لابن عساکر: ١٢/٣٧٠؛ برقم ١٢٢٠؛ مجمع الجوامع للسيوطى: ٦/١٥٥؛ كنز العمال: ١١/٦١٣، برقم ٣٢٩٧٠.
- ٣- الإصابه لابن حجر: ٢/٥١٢ برقم ٥٧٠٤؛ تهذيب التهذيب: ٧/٤٠٩، برقم ٦٦٥؛ البدايه والنهائيه لابن كثير: ٧/٢٩٨، حوادث سنه ٣٧ هـ.

لهم الموقف المناسب الذى عليهم اتّخاذُه عند نشوبها؛ لأنّه صلى الله عليه وآله وسلم حذّر ممّا هو أدنى منها خطوره، فكيف بقضيه بحجم تلك الفتنه التى كادت أن تعصف بالعالم الإسلامى؟! وهذا ما تؤيّده الروايات التى انتهت إلى كبار الصحابه، وهذه كلمات الصحابه مبثوثة فى طيّات الكتب والمعاجم، وهى تعرب عن أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يحثّ أصحابه على نصره أمير المؤمنين عليه السلام فى تلك الحروب، ويدعوهم إلى القتال معه، ويأمر عيون أصحابه بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين، ونشير هنا إلى نماذج من تلك الروايات التى تنتهى إلى كبار الصحابه كأمر المؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام وأبى أيوب الأنصارى، وابن مسعود، وأبى سعيد الخدرى، وعمّار بن ياسر، وابن عباس، ممّا يكشف عن مدى اهتمامه بهذه القضية:

أخرج الحاكم فى المستدرک(١) والذهبى فى تلخيصه عن أبى أيوب الأنصارى: أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر على بن أبى طالب بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين، ورواه أيضاً الكنجى(٢).

وأخرج الحاكم أيضاً(٣)، عن أبى أيوب قال: سمعت رسول الله يقول لعلى: تقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين.

ولمّا عوتب أبو أيوب الأنصارى على مقاتله المسلمين احتجّ بأنّه عهد من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قال أبو صادق: قدم علينا أبو أيوب العراق فأهدت له الأزد جزراً، فبعثوها معى، فدخلت فسلمت عليه وقلت له: يا أبا أيوب قد كرمك الله

ص: ٦٣

١- . المستدرک على الصحيحين: ٣/١٣٩.

٢- . لاحظ: كفايه الطالب: ٧٠.

٣- . المستدرک على الصحيحين: ٣/١٤٠.

عَزَّ وَجَلَّ بصحبه نبيّه صلى الله عليه و آله و سلم ونزوله عليك، فمالى أراك تستقبل الناس بسيفك تقاتلهم؟! هؤلاء مرّه هؤلاء مرّه! قال: إنّ رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم عهد إلينا أن نقاتل مع على الناكثين فقد قاتلناهم، وعهد إلينا أن نقاتل معه القاسطين، فهذا وجهنا إليهم - يعنى: معاويه وأصحابه - وعهد إلينا أن نقاتل مع على المارقين، ولم أرهم بعد. (١)

وروى علقمه والأسود عن أبي أيوب أنّه قال: إنّ الرائد لا يكذب أهله، وإنّ رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أمرنا بقتال ثلاثه مع على بقتال الناكثين، والقاسطين، والمارقين. (٢)

وقال عتاب بن ثعلبه: قال أبو أيوب الأنصارى فى خلافة عمر بن الخطاب: أمرنى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين مع على .

ورواه عنه أصبغ بن نباته غير أن فيه: أمرنا. (٣)

وعن أبي سعيد الخدرى، قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين، قلنا: يا رسول الله أمرتنا بقتال هؤلاء فمع من؟ قال: «مع على بن أبى طالب». (٤)

ص: ٦٤

- ١- . شرح نهج البلاغه: ٣/٢٠٧.
- ٢- . تاريخ ابن عساكر: ٤٢/٤٧٢، دار الفكر، بيروت - ١٤١٥ هـ؛ تاريخ ابن كثير: ٧/٣٠٦ (٧/٣٣٩) حوادث سنه ٣٧ هـ؛ كنز العمال: ١١/٣٥٢ ح ٣١٧٢٠. وراجع: شرح نهج البلاغه لابن أبى الحديد: ٣/٢٠٧، الخطبه ٤٨.
- ٣- . تاريخ مدينه دمشق لابن عساكر: ٤٢/٤٧٢؛ ورواه الحاكم فى المستدرک: ٣/١٣٩-١٤٠ بلفظ قريب من هذا؛ وابن عبد البر فى الاستيعاب: ٣/٥٣ (القسم الثالث / ١١١٧ برقم ١٨٥٥).
- ٤- . أخرجه: الحاكم فى أربعينه كما ذكره السيوطى؛ والحافظ الكنجى فى الكفايه: ٧٢ (ص ١٧٣ الباب ٣٨)؛ وابن كثير فى تاريخه: ٧/٣٠٥ (٧/٣٣٩) حوادث سنه ٣٧ هـ.

وعن أبي اليقظان عمّار بن ياسر، قال: أمرني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين. أخرجه الطبراني، وفي لفظه الآخر من طريق آخر: أمرنا، أخرجه الطبراني وأبو يعلى، وعنهما الهيثمي. (١)

ومن كلام لعمّار بن ياسر خاطب به أبا موسى الأشعري، قال: أمّا إنى أشهد أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر عليّاً بقتال الناكثين، وسمّى لى فيهم من سمّى، وأمره بقتال القاسطين، وان شئت لأقيمّن لك شهوداً يشهدون أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إنّما نهاك وحدك وحذرك من الدخول فى الفتنه. (٢)

والعجب أنّ الدكتور يساوى بين الجبهتين فى أنّ كلاهما مجتهد!! وشّتان بين الشجرتين: شجره طيبه أصلها ثابت وفرعها فى السماء، وشجره خبيثه اجثت من فوق الأرض ما لها من قرار، وما أبعد ما بين الشجرتين، شجره مباركه زيتونه والشجره الملعونه فى القرآن بتأويل من النبىّ الأعظم، بلا اختلاف بين اثنين فى أنّهم هم المراد من الشجره الملعونه كما ذكر الطبرى. (٣)

نقل الأستاذ محمد رشيد رضا فى تفسيره: قال أحد كبار علماء الألمان فى الاستانه لبعض المسلمين وفيهم أحد شرفاء مكّه: إنّه ينبغى لنا أن نقيم تمثالاً من الذهب لمعاويه بن أبى سفيان فى ميدان (كذا) من عاصمتنا (برلين)، قيل له:

لماذا؟ قال: لأنّه هو الذى حوّل نظام الحكم الإسلامى من قاعدته الديمقراطيه إلى عصبية الغلب، ولولا ذلك لعمّ الإسلام العالم كلّه، ولكننا نحن الألمان وسائر شعوب أوروبا عرباً مسلمين. (٤)

ص: ٦٥

١- . مسند أبى يعلى: ٣/١٩٤ ح ١٦٢٣؛ مجمع الزوائد: ٧/٢٣٨.

٢- . شرح نهج البلاغه: ١٤/١٥.

٣- . لاحظ: تاريخ الطبرى: ١١/٣٦٥.

٤- . تفسير المنار: ١١/٢٦٠.

ومن الجدير بالذكر فإن الدكتور قد تطرّق في نهايه كلامه إلى ما ذكرته وكاله أنباء فارس، وأجاب هو عن ذلك. ونحن لا نتدخل في ذلك.

الحلقه الحاديه عشره: اليوم الحادى عشر من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ

رَكز الدكتور أحمد الطيب في حديثه اليومى على عصمه الأُمّه وقال: إنّ تفخيم وتعظيم شأن الأُمّه على الرغم من عدم وجود دليل عقلى؛ ذاهب بنا إلى أنّ الأُمّه قد تجتمع على ضلال، وكثير من الأُمم اجتمعت على ضلالات كثيره فى التاريخ، وكان يمكن أن تجتمع الأُمه الإسلاميه على ضلال عقلاً ولكن جاء الشرع ليستثنى أُمّه المسلمين من الوقوع فى الضلال، فعن ابن عمر أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: إنّ الله لا يجمع أُمّتى على ضلاله ويد الله مع الجماعة، وعن أنس بن مالك أنّ النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول: إنّ الله قد أجاز أُمّتى أن تجتمع على ضلاله، فاجتماع الأُمّه على أمر يعنى أنّها معصومه من الخطأ فيه.

أقول: إنّ مصادر التشريع منحصره فى: الكتاب والسّنّه والعقل والإجماع، وأريد من الإجماع اتّفاق المسلمين على أمر شرعى بحيث يُعد من الاتّفاقيات بين عامّه المسلمين، وأين هذا من خلافه الخلفاء الّتى أصفق عليها جمع من المسلمين مع مخالفه غيرهم، فعلى هذا فهى ليست من الأمور الّتى أطبق عليها كُلمُ المسلمين، كيف وقد خالف فيها جمع من الصحابه وهم روّاد التشييع وعلى رأسهم أهل البيت كافّه!؟

فعلى سماحه الدكتور أن يقرأ تاريخ السقيفه وما جرى فيها من نزاع

وتضارب في الآراء وشجار وعراك وسلّ السيوف، وقد خرج من تسنّم منصّه الخلافه برأى طائفه معيّنه من الأنصار وهم الأوس مع إنكار الخزرجين كلّهم. (١)

وأما الحديث الذي استدلّ به الدكتور فهو ضعيف، وإليك بيانه على وجه الإجمال.

١. روى ابن ماجه في سننه عن أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «إِنَّ أُمَّتِي لَا تَجْتَمِعُ عَلَى ضَلَالَةٍ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ اخْتِلَافًا فَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ». (٢)

وفي سنده أبو خلف الأعمى، قال الذهبي: يروى عن أنس، كذبته ابن معين، وقال أبو حاتم: منكر الحديث. (٣)

٢. روى الترمذى عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي، أَوْ قَالَ: أُمَّهُ مُحَمَّدٌ، عَلَى ضَلَالَةٍ، وَيَدُ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ وَمَنْ شَدَّ شَدَّ إِلَى النَّارِ». (٤)

وفي سنده سليمان بن سفيان المدني، وقد عرّفه الذهبي قائلاً: قال ابن معين: ليس بشيء. وقال مرّه: ليس بثقه، وقال أبو حاتم والدارقطنى: ضعيف وليس له فى السنن والمسانيد غير حديثين. (٥)

ص: ٦٧

- ١- لاحظ: تاريخ الطبرى: ٢/٤٤٣، وغيره من المصادر.
- ٢- سنن ابن ماجه: ٢/١٣٠٣، برقم ٣٩٥٠.
- ٣- ميزان الاعتدال: ٤/٥٢١، برقم ١٠١٥٦.
- ٤- سنن الترمذى: ٤/٤٦٦، برقم ٢١٦٧، كتاب الفتن.
- ٥- ميزان الاعتدال: ٢/٢٠٩، برقم ٣٤٦٩.

٣. روى أبو داود عن أبي مالك الأشعري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ اللَّهَ أَجَارَكُمْ مِنْ ثَلَاثٍ خِلَالَ - إِلَى أَنْ قَالَ: - وَأَنْ لَا تَجْتَمِعُوا عَلَيَّ ضَلَالَةً» (١).

وفى سنده محمد بن عوف الطائي ذكره الذهبي ووصفه بكونه مجهول الحال (٢).

٤. روى أحمد فى مسنده عن أبى ذر عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى حديث أنه قال:

«اثنان خير من واحد - إلى أن قال: - إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ لَمْ يَجْمَعْ أُمَّتِي إِلَّا عَلَى هَدًى» (٣).

وفى سنده ابن عياش الحميرى قال عنه الذهبي: مجهول (٤).

٥. روى الحاكم النيسابورى فى مستدركه هذا الحديث بمسانيد تشتمل جميعها على المعتمر بن سليمان. ذكره الذهبي قال: معتمر بن سليمان البصرى أحد الثقاة الأعلام. قال ابن خراش: صدوق يخطأ من حفظه وإذا حدث من كتابه فهو ثقة.

قلت: هو ثقة مطلقاً. ونقل عن ابن معين: ليس بحجّه (٥).

وعلى كلّ تقدير فهذا الخبر على علّاته خير واحد لا تثبت به القاعدة القطعية حتّى يحتج به فى عامّة الأبواب، ولذلك يقول تاج الدين السبكي (المتوفى ٧٧١هـ): أمّا الحديث فلا أشكّ أنّه اليوم غير متواتر، بل لم يصحّ منه طريق على السبيل الذى يرتضيه جهابذه الحفاظ... إلى آخر ما قال (٦).

ص: ٦٨

١- . سنن أبى داود: ٤/٩٨، برقم ٤٢٥٣.

٢- . ميزان الاعتدال: ٢/٦٧٦، برقم ٨٠٣٠.

٣- . مسند أحمد: ٥/١٤٥.

٤- . ميزان الاعتدال: ٤/٥٩٤، برقم ١٠٨٢١.

٥- . ميزان الاعتدال: ٤/١٤٣، برقم ٨٦٤٨.

٦- . رفع الحاجب عن ابن الحاجب، الورقة ١٧٦ ب، المخطوط فى مكتبة الأزهر.

وبهذا يظهر بآئه لا يمكن أن يحتج على صحه خلافه الخلفاء بالإجماع وذلك من وجهين:

١. عدم وجود الإجماع لكثرة المخالفين.

٢. أن الاستناد في حجه مثل هذا الإجماع إلى الحديث المذكور، غير تام؛ لأنه خبر واحد لا يحتج به في العقائد والمعارف. وفي مثل الخلافه التي تعد من مهام الأمور. مضافاً إلى ما عرفت من عدم تحقق الاجماع.

وقد تخلف عن البيعه كثير من الأنصار كالخزرجيين وآل هاشم وعلى رأسهم الإمام على بن أبى طالب وجمع معه. (١)

الحلقه الثانيه عشره: اليوم الثاني عشر من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ

قال الدكتور أحمد الطيب: إن عداله الصحابه ليست محل نقاش بين السنه وهى قضيه مسلّمه، فبعد تعديل الله عزوجل إياهم وثنائه عليهم فى نصوص واضحه من القرآن الكريم (٢)، لا يصح أى تعديل بعد ذلك من أحد، ولا يجوز التناول عليهم، ومن يتناول عليهم فإنه يغامر بإيمانه والعياذ بالله.

ثم قال فى تصريحات صحفيه له: ومن ثم لا يصح أن نبحت فى أحوالهم

ص: ٦٩

١- . لاحظ: تاريخ الخلفاء الراشدين، لابن قتيبه: ١٢؛ صحيح البخارى: ٥/٨٣، كتاب المغازى، غزوه خيبر، دار الفكر - ١٤٠١ هـ؛ والطبعه الجديده، برقم ٤٢٤١.

٢- . يشير إلى قوله تعالى: (وَ السَّابِقُونَ الْأُولُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ وَ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَ رَضُوا عَنْهُ وَ أَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ). التوبه: ١٠٠.

بتيه معرفه هل الصحابي عدل أم لا؟ لأن القرآن الكريم أعطاهم شهادة تزكيه، ومن يتشكك في هذا فهو متشكك في هذه الشهاده الإلهيه، ولذا لا يوجد في أى مصدر من مصادر علم الجرح والتعديل عند أهل السنّه اسم صحابي واحد، فهذا لم يحدث في كتب أهل السنّه، لعلمهم أنّهم معدّلون من فوق سبع سماوات.

أقول: لم أجد في كلام شيخ الأزهر أمراً جديداً حتّى نتأمّل به. وقد مرّ في الحلقة السابعه أنّ الآيه لا تدلّ إلّاعلى رضا الله سبحانه عن جمع من الصحابه لا عن الكلّ من أولهم إلى آخرهم.

أضف إلى ذلك: أنّ كلّ تعديل وتحسين رهن بقاء المعدّل على الحاله السابقه إلى يوم وفاته، وقد مرّ نصّ النّبىّ الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم بأنّ الأمور بخواتيمها، وعلى هذا فلا يمكن الاستدلال بالآيه المذكوره على عداله الصحابه إذا دلّ الدليل على صدور الذنب منهم، خصوصاً إذا كان الصحابي محارباً للإمام المنصوص على إمامته، أو من اتّفق المهاجرون والأنصار على بيعته، كما هو الحال في الإمام على عليه السلام فهو إمّا إمام منصوص عليه - كما عليه الإماميه - أو أنّه قد بايعه المهاجرون والأنصار ولم يتخلّف عن بيعته إلّامن لم يتجاوز عددهم عدد أصابع اليد.

ثم إنّ الدكتور لا- يفرّق بين السبّ ودراسه حياه الصحابي، أمّا العمل الأوّل فقد مرّ أنّه عمل النوكى، والشيعه الإماميه برآء لا يسبّون أحداً، فكيف الصحابي؟! وأمّا الثانى فلا صلّه له بالسبّ، وهذا هو الذى ربّما يتصوّر أنّه سبّ للصحابي.

ص: ٧٠

فهذه السيدة عائشه أمّ المؤمنين فهي وإن كان لها كرامتها الأولى حسب ما قاله الإمام علي عليه السلام، ولكن ذلك لا يصدنا عن تقييم ودراسه ما قامت به من أعمال حيث خرجت على إمام زمانها، على رأس جيش يقوده طلحه والزبير اللذان كانا يحرضان الناس ضد عثمان بن عفان، ولكنهما انقلبا على عقبيهما فصارا يطالبان بدمه الذي أريق بسبيهما!!

وقد استعانا في تحريض الناس على الخروج على الإمام علي عليه السلام بزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم التي أمرت بأن تقرّ في بيتها بنص القرآن الكريم.

روى الطبري: أن عائشه لما انتهت إلى (سِيرِ) راجعه في طريقها إلى مكّه لقيها عبد بن أمّ كلاب وهو عبد بن أبي سلمه - ينسب إلى أمّه - فقالت له:

مهيم؟ قال: قتلوا عثمان وبقوا (فمكثوا) ثمانياً، قالت: ثم صنعوا ماذا؟ قال: أخذها أهل المدينة بالاجتماع فجازت بهم الأمور إلى خير مجاز، اجتمعوا على علي بن أبي طالب، فقالت: والله ليت إن هذه انطبقت على هذه إن تم الأمر لصاحبك.

ردوني ردوني، فانصرفت إلى مكّه وهي تقول: قُتل والله عثمان مظلوماً، والله لأطلبن بدمه، فقال لها ابن أمّ كلاب: ولم؟ فوالله إن أول من أمار حرفه لأنت، ولقد كنت تقولين: اقتلوا نعتلاً فقد كفر.

قالت: إنهم استتابوه ثم قتلوه، وقد قلت وقالوا، وقولي الأخير خير من قولي الأول. فقال لها ابن أمّ كلاب:

فمنك البداء ومنك الغير ومنك الرياح ومنك المطر

وأنت أمرت بقتل الإمام وقلت لنا إنه قد كفر

فهنا أطعناك في قتله وقاتله عندنا من أمر

فانصرفت إلى مكّه فنزلت على باب المسجد فقصدت للحجر فسترت،

هذا هو عملنا في دراسته حياه الصحابي والصحابيه، ولا نتجاوز به بشيء، فإذا كان هذا سبباً لهم، فأول من سبهم أصحاب السير والتاريخ الذين جمعوا حياه الصحابه في موسوعاتهم التاريخيه وغيرها.

وبذلك يظهر أنّ التشكيك في عداله الصحابي ليس تشكيكاً في الشهاده الإلهيه فهي حقّ في موضعها ومحلّها، كما أنّ الدراسه أيضاً حقّ في محلّها.

وكلّ ما يُسميه نظراء شيخ الأزهر سبباً فهو من مقوله دراسته حياتهم وأعمالهم، إن خيراً فخير، وإن شراً فشر، من دون النيل من كرامتهم أو أعراضهم، وما شابه ذلك.

وهناك كلمه قيمه للشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء قدس سره قال: لعلّ قائلاً يقول: إنّ سبب العداه بين الطائفتين أنّ الشيعة ترى جواز المسّ من كرامه الخلفاء أو الطعن فيهم، وقد يتجاوز البعض إلى السبّ والقذح ممّا يسيء الفريق الآخر طبعاً ويهيج عواطفهم. فيشتدّ العداه والخصومه بينهم.

والجواب: أنّ هذا لو تبصّرنا قليلاً ورجعنا إلى حكم العقل بل والشرع أيضاً لم نجد مقتضياً للعداء أيضاً.

أمّا (أولاً) فليس هذا من رأى جميع الشيعة وإنّما هو رأى فردى من بعضهم، وربّما لا يوافق عليه الأكثر. كيف وفي أخبار أئمه الشيعة النهى عن ذلك، فلا يصحّ معاداه الشيعة أجمع لإساءه بعض المتطرّفين منهم.

(وثانياً): أن هذا على فرضه لا يكون موجِباً للكفر والخروج عن الإسلام.

بل أقصى ما هناك أن يكون معصيه، وما أكثر العصاه في الطائفتين. ومعصيه المسلم لا تستوجب قطع رابطة الأخوة الإسلامية معه قطعاً.

(وثالثاً): قد لا يدخل هذا في المعصيه أيضاً ولا يوجب فسقاً إذا كان ناشئاً عن اجتهاد واعتقاد، وإن كان خطأ، فإن من المُتَسالم عليه عند الجميع في باب الاجتهاد أن للمخطئ أجراً وللمصيب أجرين. وقد صحح علماء السنّه الحروب التي وقعت بين الصحابه في الصدر الأول كحرب الجمل وصفين وغيرهما، بأن طلحه والزبير ومعاويه اجتهدوا وهم وإن أخطأوا في اجتهادهم، ولكن لا يقدح ذلك في عدالتهم وعظيم مكانتهم. وإذا كان الاجتهاد يبرر ولا يستنكر قتل آلاف النفوس من المسلمين وإراقه دمائهم، فبالأولى أن يبرر ولا يستنكر معه - أي مع الاجتهاد - تجاوز بعض المتطرفين على تلك المقامات المحترمه.

والغرض من كلّ هذا أننا مهما تعمّقنا في البحث ومشينا على ضوء الأدلّه، عقليه أو شرعيه، وتجرّدنا من الهوى والهوس والعصبية، فلا نجد أي سبب مبرّر للعداء والتضارب بين طوائف المسلمين مهما اتّسعت شقّه الخلاف بينهم في كثير من المسائل. (١)

ص: ٧٣

قال الدكتور أحمد الطيب، شيخ الأزهر الشريف: إن هدفنا هو البحث عن وحده الأمة الإسلاميه لا فرقتها، فالأزهر لم يكن في يوم من الأيام مؤسسه فتنه أو فرقه بين المسلمين، فهو الذي نادى في القرن الماضي بالتفاهم بين السنه والشيعه، وهو حريص على هذه الوحده، لأن ما أصابنا وما نكتوى بناه الآن، ما جاء إلّا من هذه الفرقة بين أصحاب المذهبين، فليكن هذا معلوماً للجميع.

أقول: التقريب بين المذاهب الإسلاميه أمنيّه تمنّاها رجال التقريب في أوائل القرن الرابع عشر، وهم كانوا من العلماء المخلصين المتحمسين للإصلاح (إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى * وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ) (١).

ولتحقيق هذه الأمنيّه قاموا بإصدار مجله إسلاميه عالميه باسم «رساله الإسلام» (٢).

إنّ هذه المجله بأسلوبها المرّكز وحيادها التام واحترامها المتقابل وابتعادها عن كافّه الميول والاتجاهات السياسيه، لم تثمر إلّا الخير والنصيحه للمسلمين ونالت ثقّه علماء المذاهب.

إنّ هؤلاء الذين رفعوا رايه التقريب انتقلوا إلى رحمه الله سبحانه، فمن الشيعه أصحاب السماحه من العلماء الاعلام أمثال:

١. الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء.

ص: ٧٤

١- . الكهف: ١٣-١٤.

٢- . صدر العدد الأوّل بتاريخ ربيع الأوّل ١٣٦٨ هـ.

٢. السيد هبه الدين الشهرستاني.

٣. السيد عبدالحسين شرف الدين العاملي.

٤. الشيخ محمد جواد مغنيه.

والمراجع العظام نظراء:

١. آيه الله البروجردى.

٢. آيه الله السيد صدر الدين الصدر.

٣. آيه الله السيد محمد تقى الخوانسارى.

ومن علماء أهل السنّه شيخا الأزهر الكبيران:

١. الشيخ عبدالمجيد سليم.

٢. الشيخ محمود شلتوت.

وجمع من علماء الأزهر أمثال: الشيخ محمود أبو زهره، والشيخ محمد محمد المدنى (رئيس تحرير المجله)، والأستاذ الكبير عبد العزيز عيسى أمين (مدير إداره المجله) وآخرون غيرهم.

ومن الكتاب يومذاك الساده: أحمد أمين، وعباس محمود العقّاد، ومحمد فريد وجدى، وأمثالهم.

وهذه النخبه الفاضله قلّما يتفق أن يأتى الزمان بأمثالهم، وقد حملوا هموم المسلمين، ووقفوا على مواضع الخطر الذى يهدّد الأممه الإسلاميه فوضعوا العلاج له، فياليت أن يقوم الخلف من بعدهم بالاعتداء بهم والتمسك بالمشتركات الكثيره وإيكال المسائل الخلافيه إلى المعاهد والمراكز العلميه دون نشرها على رؤوس الملاء.

وإليك كلام أحد أعلام التقريب، قال: نعم ربّما يتصوّر أنّ التقريب بين المذاهب أمر ممتنع لوجود الفرق الجوهرى بين الشيعه والسنّه، فالشيعه ترى أنّ الإمامه أصل من أصول الدين وهى رديفه التوحيد والنبوّه، وأنّها منوطه بالنصّ

من الله ورسوله، وليس للأئمة فيها من الرأي والاختيار شيء، كما لا اختيار لهم في النبوة، بخلاف إخواننا من أهل السنة، فهم متفقون على عدم كونها من أصول الدين، ومختلفون بين قائل بوجوب نصب الإمام على الرعيه بالإجماع ونحوه، وبين قائل بأنها قضيه سياسيه ليست من الدين في شيء لا من أصوله ولا من فروعه، ولكن مع هذا التباعد الشاسع بين الفريقين في هذه القضية، هل تجد الشيعة تقول إنّ من لا يقول بالإمامه غير مسلم (كلًا ومعاذ الله) أو تجد السنّه تقول إنّ القائل بالإمامه خارج عن الإسلام -لا- وكلما - إذن فالقول بالإمامه وعدمه لاعلاقه له بالجامعه الإسلاميه وأحكامها من حرمه دم المسلم وعرضه وماله، ووجوب إخوته، وحفظ حرمة، وعدم جواز غيبته، إلى كثير من أمثال ذلك من حقوق المسلم على أخيه.

ثم إنّ غرض من دعا إلى التقريب ليس إزاله الخلاف بين المذاهب الإسلاميه وجعلها مذهباً واحداً سنّياً فقط أو شيعياً أو وهابياً، كيف واختلف الرأي والخلاف في الجملة طبيعه ارتكازيه في البشر؛ بل أقصى الغرض هو إزاله أن يكون هذا الخلاف سبباً للعداء والبغضاء، الغرض تبديل التباعد والتضارب بالإخاء والتقارب، فإنّ المسلمين جميعاً مهما اختلفوا في أشياء من الأصول والفروع فإنهم قد اتفقوا على مضمون الأحاديث المقطوع عندهم بصحتها من أنّ من شهد الشهادتين واتخذ الإسلام ديناً له، فقد حرم دمه وماله وعرضه، والمسلم أخو المسلم، وأنّ من صلى إلى قبلتنا وأكل من ذبيحتنا ولم يتدين بغير ديننا فهو منا، له ما لنا وعليه ما علينا.(1)

ص: ٧٦

١- . لاحظ مقاله الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء المنشوره في العدد الثالث من السنه الثانيه من مجله رساله الإسلام، الصادره عن دار التقريب بين المذاهب.

استدلّ الدكتور أحمد الطيب على محبته الصحابه ووجوب الإحسان لهم بقوله عزّ وجلّ: (وَ الَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ) (١).

وقال: هذه الآيه دليل على وجوب الإحسان والاستغفار للصحابه، لأنّ المولى سبحانه جعل لمن يأتي بعدهم حظاً في الفىء ما أقاموا على محبتهم وموالاتهم والاستغفار لهم، وأنّ من سبهم أو واحداً منهم أو اعتقد فيهم شراً، لا حقّ له في الفىء.

قال مالك: من كان يبغض أحداً من أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم أو كان في قلبه عليهم غلّ، فليس له حقّ من فىء المسلمين، ثم قرأ: (وَ الَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ) وبهذه الآيه يستدلّ على أنّ الأجيال التي تأتي بعد المهاجرين والأنصار مأموره بالإحسان والاستغفار للصحابه من الفريقين، وهذا يقتضى حرمة سبهم ولعنهم والإساءه إليهم.

أقول: إنّ الله سبحانه قسّم المسلمين في سورة الحشر من الآيه الثامنه إلى العاشره، إلى أصناف ثلاثه:

١. ما أشار إليه بقوله: (لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ) (٢).

ص: ٧٧

١- . الحشر: ١٠.

٢- . الحشر: ٨.

٢. ما أشار إليه بقوله: (وَ الَّذِينَ تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَ الْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَ لَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَ يُوَثِّرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَ لَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَ مَنْ يُوقَ شَحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) (١).

٣. ما جاء فى الآيه التاليه:

أ. (وَ الَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَ لِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ) .

أى أنهم يدعون ويستغفرون لأنفسهم ولمن سبقهم بالإيمان.

ب. (وَ لَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا) فهم يسألون الله تعالى أن يزيل الغلّ والحقد والعداء من قلوبهم، إذ لا يجتمع الإيمان مع وجود الغلّ فى قلب مؤمن على المؤمن الآخر؛ لأنّ الحقد على المؤمن حقد على النفس، والمؤمنون كالجسد الواحد.

ج. (رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ) : أى يسألونه سبحانه بما أنه رؤوف رحيم أن ينزّه قلوبهم من الغلّ والنفاق.

وهذه الدعوات الثلاث تختلف مضموناً، فهم فى الدعاء الأوّل يسعون فى إصلاح أنفسهم ويطلبون العفو والرحمه من الله بتلك الغايه، وفى الدعاء الثانى يطلبون العفو والمغفره لمن سبقهم بالإيمان، وفى الثالث يركّزون على تصفيه نفوسهم من الرذائل والضغائن لمن سبقهم بالإيمان.

وفى هذه الأدعيه مقابس نور لعامة المسلمين، ولكلّ الأجيال ينبغى أن يستضيئوا بها فى سلوكهم وتعاملهم مع إخوانهم بالصفاء والأخوه.

ثم إنّ قوله تعالى: (وَ الَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا

ص: ٧٨

وَ لِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ) دعاء لعامة المؤمنين في الأجيال السابقة ولا يختص بالصحابه دون غيرهم، فالله تعالى يعلم المسلمين في كل جيل أن يدعون للسابقين عن هذا الجيل.

وكان الدكتور تصوّر أنّ هذه الفقرة ناظرة للتابعين في مصطلح أهل الحديث وهم الذين لم يروا النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولكن رأوا من رآه، فعندئذ جاء الحثّ لهم على الدعاء للصحابه، غير أنّ قوله تعالى: (وَ الَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ) يأمر المسلمين بلسان الإخبار بالدعاء إلى كافة المسلمين ممّن غير من دون اختصاص بالصحابه.

ولو فرضنا دلالة الآية على خصوص الدعاء للصحابه، لكنّها لا تدلّ على عدالتهم وأنّ سلوك الجميع كان سلوكاً صحيحاً لا غبار عليه؛ بل تدلّ على أنهم أهل لطلب المغفره لهم واين هذا من القول بالعداله.

فخرجنا بالنتائج التاليه:

الأولى: أنّ الآية لا تختص بالصحابه، بل مفادها هو دعاء كلّ جيل لعامة السابقين.

الثانيه: أنّ طلب المغفره للسابقين أو خصوص الصحابه لا يدلّ على كونهم أهل صلاح وفلاح، غايه الأمر يدلّ على أنّهم أهل لغفران الرب عزّ وجلّ .

بقي الكلام في الفقرة الثانيه: أعنى قوله: (وَ لَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا) فهذا أيضاً دعاء عام لا يختصّ بجيل دون جيل، فالاستدلال بالآيه في مورد الصحابه غفله عن مفادها.

وختاماً نقول: إنّ هنا أموراً:

١. سب الصحابي وشمته والنيل من كرامته وكرامه أولاده وأزواجه.

٢. حمل الحقد والعداء لواحد من الصحابه بما أنه صحابي فإنهما متناقضان.

٣. دراسه أحوال الصحابه من الإيجابيات والسلبيات.

فالمسلمون عامه والإماميه خاصه لا يحومون حول الأمر الأوّل والثاني، ويرونهما عمل النوكى والسفهاء، وأما الأمر الثالث فهو سيره المحققين الواعين الذين يدرسون حياه السابقين على ضوء الكتاب والسنة والعقل.

يضاف إلى ذلك كله: أنّ آيات سوره الحشر حصرت الحديث فى المهاجرين الذين أُخرجوا من ديارهم...، والأنصار الذين تبوءوا الدار والإيمان ومن جاء بعدهم، فلا دلاله لإدراج مسلمه عام الفتح وما بعده تحت الآيه المباركه.

الحلقه الخامسه عشره: اليوم الخامس عشر من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ

ذكر الدكتور الطيب أنّ الشيعة يسيئون لزوج النبى عائشه أم المؤمنين وأبيها الخليفه أبى بكر، وبعدد سبهما سباً وتطاولاً على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

أقول: إنّ الدكتور شيخ الأزهر استنكر على الشيعة لأنهم يسيئون لزوج النبى عائشه أم المؤمنين وأبيها. ونحن نقول:

إنّ السيده عائشه من زوجات النبى صلى الله عليه وآله وسلم وأمهات المؤمنين، ولم يشك

ص: ٨٠

أحد من المسلمين في براءتها من الإفك (١) الذي صنعه يد النفاق، ونشره عميد المنافقين وأذنا به «عبدالله بن أبي بن سلول» في عصر النبي وحدث عنه القرآن في آيات، يقول عزوجل: (إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ) (٢) ثم قال سبحانه: (وَلَوْ لَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ) (٣) ولمعرفه تفاصيل هذه الفريه وتفسير الآيات النازله حولها نرجع القارئ إلى تفسيرها في «مجمع البيان» للطبرسي (٤) ولكن هذا لا يصدنا عن دراسه حياتها بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم خصوصاً في فتنه الجمل.

هذا وأما والدها فنحن لا ننكر أنه صاحب النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الغار وأنه من المهاجرين السابقين ولكن الاعتراف بهذا لا يمنعنا من دراسه حياته وخلافته ومواقفه، وأنه كيف تمت البيعه له، وكيف دامت، فكل ذلك على عاتق التاريخ.

فإن إيقاف البحث حول الصحابه يورث حرمان الآخرين عما وقع في عصرهم من الحوادث الحلوه والمره.

ونحن إذا تأملنا في أمهات مصادر الحديث والتاريخ التي ألفها كبار الأعلام من أهل السنه نراهم لا يرون ضيراً في رصد الواقع ونقل الأحداث التي بدأنا نتحاشى عن التعرض لها اليوم، فقد أخرج البخارى بسنده عن ابن عباس قال: كنت أقرئ رجالاً من المهاجرين منهم: عبد الرحمن بن عوف، فبينما أنا

ص: ٨١

١- . أجمعت الروايات من طرق السنه أن عائشه هي محور قصه الأفك، غير أن رواياتنا الشيعيه تذكر أن محور هذه القصة هي ماريه القبطيه، ونحن بكلمه واضحه نقول: إن نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم منزهات مبرآت من هذه التهم، سواء كانت عائشه أو غيرها.

٢- . النور: ١١.

٣- . النور: ١٦.

٤- . لاحظ: مجمع البيان: ٤/١٣٠، طبعه صيدا، لبنان.

فى منزله بمنى، وهو عند عمر بن الخطاب فى آخر حجّه حجّها، إذ رجع إلى عبدالرحمن فقال: لو رأيت رجلاً أتى أمير المؤمنين اليوم فقال: يا أمير المؤمنين هل لك فى فلان؟ يقول: لو قد مات عمر لقد بايعت فلاناً، فوالله ما كانت بيعه أبى بكر إلفته فتّمت..

وبعد أن ذكر البخارى بقيه الروايه قال: ولما رجع الخليفه إلى المدينه خطب الناس فمّمّا جاء فى خطبته: ثم إنّه بلغنى أنّ قائلاً منكم يقول: والله لو مات عمر بايعت فلاناً فلا يغتزن امرؤ أن يقول: إنّما كانت بيعه أبى بكر فله وتّمّت، ألا وإنها كانت كذلك ولكنّ الله وقى شرّها. (١)

فهذا البخارى ومن قبله ابن عباس وعبد الرحمن بن عوف لم يعتبروا قول القائل ولا قول الخليفه سبّاً لأبى بكر وإساءه له بل هو ذكر لحادثه تاريخيه.

وهكذا ابن الأثير قال فى النهايه: أراد بالفلته الفجأه، ومثل هذه البيعه جديره بأن تكون مهيبه للشر والفتنه، فعصم الله من ذلك ووقوا.

ثم قال: والفلته كلّ شىء فعل من غير رويّه، وإنّما بودر بها خوف انتشار الأمر. وقيل: أراد بالفلته الخلسه. أى إنّ الإمامه يوم السقيفه مالت إلى توليها الانفس، ولذلك كثر فيها التشاجر فما قلدها أبو بكر إلّا انتزاعاً من الأيدى واختلاسا. (٢)

هذا كلام ابن الأثير وهو واضح فى الإشاره إلى الشجار ورغبه كلّ فريق

ص: ٨٢

١- . صحيح البخارى: ١٧١٢، الحديث رقم ٦٨٣٠، باب رجم الحبلى من الزنا، من كتاب المحاربيين من أهل الكفر والردّه.

٢- . النهايه فى غريب الحديث والأثر: ٣/٤٦٧.

من المجتمعين في السقيفة بتولّى الخلافة والإمامه، ولم يرَ ابن الأثير في عرضه للخبر أنّه في معرض سب المجتمعين في السقيفة بقدر ما هو عرض لواقعه تاريخيه!!

الحلقه السادسة عشره: اليوم السادس عشر من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ

رفض شيخ الأزهر أحمد الطيب يوم الجمعة ١٦ شهر رمضان تسميه الشيعة بالرافضه. وأنّ قلّه متعصّبه من أهل السنّه يكفّرون الشيعة، وتسمّيهم بالرافضه، ويقول: كيف يكون هناك تلاق والسنّه يسمعون هذه الإساءات من كثير من المنتسبين إلى الشيعة.

ثم قال: إنّنا نجد بعض السليبيات عند قلّه متعصّبه من أهل السنّه جعلت الشيعة يشعرون بالتوتر، مثل تكفير البعض للشيعة، والإصرار على تسميتهم «بالرافضه» مؤكداً أنّ هذا لا ينبغي.

أقول: إنّ تسميه الشيعة بالرافضه جهل بمعناها، فإنّ الرافضه كلمه سياسيه تطلق على كلّ جماعه لم تقبل الحكومه القائمه سواء أكانت حقّاً أم باطلاً. هذا هو معاويه بن أبي سفيان يصف شيعة عثمان - الذين لم يخضعوا لحكومته على بن أبي طالب عليه السلام وسلطته - بالرافضه ويكتب في كتابه إلى عمرو بن العاص وهو في البيع (١) في فلسطين أمّا بعد: فإنّه كان من أمر عليّ وطلحه والزبير ما قد بلغك، وقد سقط إلينا مروان بن الحكم في رافضه أهل البصره، وقدم علينا جرير

ص: ٨٣

بن عبدالله في بيعه علي، وقد حبست نفسي عليك حتى تأتيني، أقبل أذاكرك أمراً (١).

ترى أنّ معاوية يصف من جاء مع مروان بن الحكم بالرافضه، وهؤلاء كانوا أعداء علي ومخالفيه، وما هذا إلا لأن هؤلاء الجماعه كانوا غير خاضعين للحكومه القائمه آنذاك، وبما ذكرنا يظهر أنّ كلّ من رفض الحكومه الحاضره فهو رافضي، سواء أكان سنياً أو شيعياً أو مادياً.

وبذلك يعلم أنّ ما نقله ابن منظور في معجمه عن الأصمعي غير صحيح، حيث قال: كانوا قد بايعوا زيد بن علي ثم قالوا له: ابرأ من الشيخين نقاتل معك، فأبى فقال: كانا وزيرى جدى فلا أبرأ منهما، فرفضوه ورفضوا عنه، فسّموا رافضه (٢).

إذا عرفت ذلك نرجع إلى تقييم ما ذكره الدكتور فلا شك أنّ ما أفاده في هذه الحلقة من أروع كلامه وأنفع محاضراته وأطيب ما صدر منه في هذه الحلقات، فإنّ التقريب لا يتحقق إلا بالالتزام بالأدب الإسلامى العدى أشار إليه سبحانه بقوله: (وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ) (٣).

ونحن نرحب بكلّ دعوه تقرّب المسلمين وتوحدهم وتجعلهم يداً واحده ووصفاً واحداً أمام الصهاينه والمستكبرين الذين يفرّقون المسلمين للتسلطّ عليهم وشعارهم: «فرّق تّشد»، ونحن نتبرأ من بعض الفضائيات التي تنال من وحده المسلمين وتضرب بها بيانات بعيدة عن الأدب الإسلامى ومنطقه.

ص: ٨٤

١- . وقعه صفين: ٢٩.

٢- . لسان العرب: ٧/١٥٧، ماده «رفض».

٣- . الأنعام: ١٠٨.

(١)

قال الدكتور أحمد الطيب: إنَّ مسألة الإمامه ليست من أصول الاعتقاد ولا متعلّقه بالإيمان أو بالكفر عند أهل السنّه؛ لأنّ الإيمان يُبنى على الاعتقاد، حيث إنّه عمل قلبي، وليس من أعمال الجوارح. في المقابل فإنّ الشيعة يقولون: إنّ الإمامه أصل من أصول الدين فمن لا يؤمن بالإمامه لا يكتمل إيمانه وليس شيعياً، وأصول الدين عند الشيعة هي: التوحيد، والعدل، والنبوه، والإمامه، والإيمان بالمعاد بالبعث أى الحياه بعد الممات والجنه والنار. والسنّه والشيعة متفقون في كلّ هذه الأصول ما عدا أصل الإمامه، فالشيعة يعتقدون أنّها من أصول الدين، فكما يجب على المسلم أن يعتقد بالنبوه، فيجب عليه أيضاً بالإمامه.

أقول: ما ذكره الدكتور في بيان النظريتين لا غبار عليه، ولتبيين موضع الإمامه عند أهل السنّه نذكر ما ذكره التفتازاني في شرح المقاصد حتّى يعلم أنّها فرع من فروع الدين عندهم يقول: لا- نزاع في أنّ مباحث الإمامه بعلم الفروع أليق لرجوعها إلى القيام بالإمامه ونصب الإمام الموصوف بالصفات المخصوصه من فروض الكفايات، وهي أمور كليّه تتعلّق بها مصالح دينيه أو دنيويه، لا- ينتظم الأمر إلّا بحصولها ويقصد بتحصيلها في الجملة من غير أن يقصد أصولها من كلّ أحد ولا خفاء في ذلك أنّها من الأحكام العمليه دون الاعتقاديّه. (٢)

ص: ٨٥

١- لم نعثر على محاضره الدكتور أحمد الطيب في اليوم السابع عشر من شهر رمضان.

٢- شرح المقاصد: ٥/٢٣٢.

ويقول السيد الشريف في شرح المواقف: الإمامه ليست من أصول الديانات والعقائد بل هي عندنا من الفروع المتعلقة بأفعال المكلفين، إذ نصب الإمام عندنا واجب على الأمة سمعاً، وإنّما ذكرناه في علم الكلام تأسيساً بمن قبلنا إذ جرت العاده من المتكلمين بذكرها في أواخر كتبهم للفائده المذكوره في صدر الكتاب. (1)

أقول: إذا كانت مسأله الإمامه من الأحكام الفرعيه التي ربّما يكثر فيها الخلاف، فلا عتب على من لم يعتقد بخلافه الخلفاء استناداً إلى دليل مقنع عنده كما هو الحال في عامه الأحكام الفرعيه.

وأنت إذا لاحظت كتاب «المغنى» لابن قدامه من القدماء، أو قرأت كتاب «الفقه على المذاهب الأربعة» للجزيري، قلّما تجد مسأله كليه مصونه من الاختلاف، فكما يكون المخالف فيها معذوراً فليكن المخالف في خلافه الخلفاء كذلك.

وبما ذكرنا يظهر أنّ الاختلاف في عداله الصحابه من أولهم إلى آخرهم ليست مسأله أصوليه عقديّه وإنّما هي أمر تاريخي يمكن أن يقع مورد الخلاف والخصام، فالموافق والمخالف كلّهم يتظلّلون تحت خيمه الإسلام لكنّهم يختلفون في أمور تاريخيه لكلّ دليله ومدركه، وللمحقّق سعد الدين التفتازاني كلام في المقام نذكره بنصّه.

يقول: إنّ ما وقع بين الصحابه من المحاربات والمشاجرات على الوجه المسطور في كتب التواريخ، والمذكور على ألسنه الثقاه، يدلّ بظاهره على أنّ بعضهم قد حاد عن طريق الحق، وبلغ حد الظلم والفسق. وكان الباعث له الحقد

ص: ٨٤

والعناد، والحسد واللداد، وطلب الملك والرئاسة، والميل إلى اللذات والشهوات، إذ ليس كل صحابي معصوماً، ولا كل من لقي النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالخير موسوماً.

إلا أن العلماء لحسن ظنهم بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذكروا لها محامل وتأويلات بها تليق، وذهبوا إلى أنهم محفوظون عما يوجب التضليل والتفسيق صوتاً لعقائد المسلمين عن الزيغ والضلاله في حق كبار الصحابه، [لا] سيما المهاجرين منهم والأنصار، والمبشرين بالثواب في دار القرار.

وأما ما جرى بعدهم من الظلم على أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فمن الظهور بحيث لا مجال للإخفاء، ومن الشناعه بحيث لا اشتباه على الآراء، إذ تكاد تشهد به الجماد والعجماء، ويكي له من في الأرض والسماء، وتنهد منه الجبال، وتنشق الصخور، ويبقى سوء عمله على كثر الشهور ومر الدهور، فلعهن الله على من باشر، أو رضى، أو سعى، ولعذاب الآخرة أشد وأبقى. (١)

نعم أن نظريه الإمامه عند الشيعة الإماميه مبنيه على أنها منصب إلهي لا اجتماعي وقد بينت دلائلها ومصادرها في الكتب الكلاميه. وبما أن الغرض هو الإيجاز في المقام وتحليل كلمات الدكتور أحمد الطيب فلنكتف بما ذكرنا، ومن أراد التفصيل فليرجع إلى الموسوعات الكلاميه لعلماء الإسلام. (٢)

وفي الختام لابد من الإيعاز إلى أمر وهو أن أصول الدين عند الإماميه تنحصر في ثلاثه: التوحيد، والنبوه، والمعاد، فمن اعتقد بها فهو مسلم، يحرم دمه وماله إلا بسبب شرعي؛ وأما الاعتقاد بالعدل والإمامه فهو من أصول المذهب

ص: ٨٧

١- شرح المقاصد: ٣١٠/٥-٣١١.

٢- انظر: بحوث في الملل والنحل: ١/٤٥٦؛ ومحاضرات في الإلهيات: ٣٢٥-٣٣٦.

بمعنى أنه لا يوصف الرجل بالشيعة إلا إذا اعتقد بهما وأن الله عادل لا يجور عقلاً، وأن القيادة الشرعية بعد رحيل النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فوضت بتخصيص من النبي إلى علي وأوصيائه. ومن لم يعتقد بهما لا- يوصف بكونه شيعياً، ولكنه مسلم تجرى عليه كل أحكام الإسلام. والتفصيل في محلّه.

الحلقه التاسعه عشره اليوم التاسع عشر من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ

اشاره

قال الدكتور أحمد الطيب: اجتماع السقيفه نموذج لديمقراطيه المسلمين.

وقال: إنّ الإمامه مفهوم إلهي عند الشيعة بينما هو عند السنّه مفهوم خاضع للأحكام البشريه، لأنّ أهل السنّه يرون أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم ينصّ على أحد من بعده وترك المسلمين أحراراً فيمن يختارون، مثل ما حدث في اجتماع الصحابه في السقيفه واختاروا أبا بكر خليفه للمسلمين بطريقه ديمقراطيه، وهذا الأمر بالعكس عند الشيعة الذين يقولون: إنّ النبي حدّد إماماً من بعده وهو الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام وأنّ المسأله لا تخضع لاختيار الأمة ولا لاختيار المسلمين.

ثم أفاض الكلام في أنّ الخليفه عند أهل السنّه ليس معصوماً لكنّه معصوم عند الشيعه.

ثم قال: إنّ الإمامه عند الشيعه أصل من أصول الدين، وليست أمراً متروكاً لتقدير الناس أو اختيارهم، ومن لا يعتقد بذلك فلا يكون شيعياً، بل لا يكون مسلماً عندهم. أمّا الخلافه عند أهل السنّه فليست من أصول الدين، وإنّما هي من المسائل العمليه، إذ لمّا كانت هناك أحكام تتطلب خليفه أو حاكماً قلنا

بوجوب اختيار الأئمة لخليفه يقيم لها الأحكام ويحفظ عليها شريعته الإسلام.

أكد الدكتور على أن انتخاب الخليفه الأول في سقيفه بنى ساعده يمثل ممارسه ديمقراطيه في ذلك العهد، وها نحن نذكر مجريات الأمور في السقيفه حتى يُعلم أنه هل كان الانتخاب انتخاباً صحيحاً وعقلانياً وحسب اصطلاح الدكتور ديمقراطياً، أو كان فلتة من الفلتات؟! ولا يعلم تحديد أحد الوجهين بدون سرد القصة كما وردت في المصادر، بدون تغيير، ثم القضاء عليها وتحليل الأحداث كما ورد ذكرها.

١. توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأبو بكر في السح، وعمر حاضر، فقام وقال: إن رجلاً من المنافقين يزعمون أن رسول الله توفي، وأن رسول الله والله ما مات ولكن ذهب إلى ربه كما ذهب موسى بن عمران. والله ليرجعن رسول الله فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم يزعمون أن رسول الله مات. (١)

٢. وأقبل أبو بكر حتى نزل على باب المسجد حين بلغه الخبر وعمر يكلم الناس حتى دخل على رسول الله ورسول الله مسجى في ناحيه البيت فأقبل حتى كشف عن وجهه ثم أقبل عليه فقبله ثم رد الثوب على وجهه فقال:

على رسلك يا عمر، فقال: أيها الناس أنه من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت ثم تلا هذه الآية: (وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ) (٢). عندئذ قال

ص: ٨٩

١- تاريخ الطبرى: ٣/٢٠٠، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، بيروت، دار التراث، الطبعة الثانية - ١٩٦٧ م.

٢- آل عمران: ١٤٤.

عمر: «... وعرفت أنّ رسول الله قد مات» (١).

٣. لمّا قبض رسول الله انحاز هذا الحيّ من الأنصار إلى سعد بن عباده في سقيفه بنى ساعده وأبو بكر وعمر حول بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يفكران في تجهيز النبي صلى الله عليه وآله وسلم كسائر المهاجرين، إذ جاء رجلا من الأنصار (وهما: عويم بن ساعده ومعن بن عدي) (٢) فقالا: إنّ هذا الحيّ من الأنصار مع سعد بن عباده في سقيفه بنى ساعده قد انحازوا إليه، فإن كان لكم بأمر الناس حاجة فأدركوا قبل أن يتفاقم أمرهم. ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بيته لم يفرغ من أمره قد أغلق دونه الباب أهله.

قال عمر: فقلت لأبي بكر: انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار حتّى ننظر ما هم عليه. (٣)

٤. فدخلا ومعهما أبو عبيده السقيفه وسعد بن عباده وهو يخطب ويقول:

يا معشر الأنصار لكم سابقه وفضيله ليست لأحد من العرب، إنّ محمد صلى الله عليه وآله وسلم لبث في قومه بضع عشره سنه يدعوهم فما آمن به إلّا القليل، ما كانوا يقدرون على منعه ولا على إعزاز دينه ولا على دفع ضيم، حتّى (إذا) أراد بكم الفضيله ساق إليكم الكرامه ورزقكم الإيمان به وبرسوله والمنع له ولأصحابه والإعزاز له ولدينه والجهاد لأعدائه فكنتم أشدّ الناس على عدوّه حتّى استقامت العرب لأمر الله طوعاً وكرهاً وأعطى البعيد المقاده صاغراً فدانت لرسوله بأسيافكم العرب، وتوفاه الله وهو عنكم راضٍ قرير العين، استبدّوا بهذا الأمر دون الناس، فإنّه لكم دونهم.

ص: ٩٠

١- . تاريخ الطبرى: ٢/٢٣٢-٢٣٣.

٢- . تاريخ الطبرى: ٢/٢٣٥.

٣- . السيره النبويه: ٢/٦٥٦.

فأجابوه بأجمعهم: أن قد وُفقت وأصبت الرأي ونحن نوليكم هذا الأمر فإنك مقنع ورضاً للمؤمنين. (١)

٥. ثم خطب أبو بكر وقال: أنتم يا معشر الأنصار من لا ينكر فضلهم في الدين ولا سابقتهم في الإسلام رضيكم الله أنصاراً لدينه ورسوله وجعل إليكم هجرته، فليس بعد المهاجرين الأولين عندنا بمنزلتكم، فنحن الأمراء وأنتم الوزراء لا تفاوتون بمشوره ولا تقضى دونكم الأمور. (٢)

٦. ثم أضاف: إن هذا الأمر إن تناولت إليه الخزرج لم تقصر عنه الأوس، وإن تناولت إليه الأوس لم تقصر عنه الخزرج (وقد كانت بين الحيين قتلى لا تنسى وجراح لا تداوى)، فإن نعق منكم ناعق فقد جلس بين لحيي أسد يضغمه (يقضمه) المهاجري ويجرحه الأنصاري. (٣)

٧. فقام حباب بن المنذر بين الجموع فقال: يا معشر الأنصار املكوا عليكم أمركم فإن الناس في ظلكم ولن يجترئ على خلافكم ولا يصدروا إلما عن رأيكم، أنتم أهل العز وأولو العدد والمنعه وذوو البأس، وإنما ينظر الناس ما تصنعون، ولا تختلفوا فيفسد عليكم أمركم، وإن أبي هؤلاء إلما سمعتم، فمنا أمير ومنهم أمير. ثم قال: أنا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب، أنا أبو شبل في عرينه الأسد، والله لئن شئتم لنعيدنها جذعه. (٤)

٨. فقام عمر وقال: هيهات لا يجتمع اثنان في (قرن) والله لا ترضى العرب

ص: ٩١

١- . الكامل في التاريخ: ٢/٣٢٨؛ تاريخ الطبري: ٢/٢٤١-٢٤٢.

٢- . تاريخ الطبري: ٢/٢٤٢؛ الكامل في التاريخ: ٢/٣٢٩.

٣- . البيان والتبيين: ٤/١٠، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٤- . الكامل في التاريخ: ٢/٣٢٩.

أن تؤمركم ونبينا من غيركم، ولا- تمتنع العرب أن تولّى أمرها من كانت النبوة فيهم، ولنا بذلك الحجج الظاهره، من ينازعنا سلطان محمّد ونحن أولياؤه وعشيرته. فأجاب عمر عن تهديد حباب: إذا ليقتلك الله، فقال: بل إياك يقتل. (١)

٩. لمّا تمّ الجدل بين الطائفتين، وهيمن السكوت لم يفضه إلّابشير بن سعد الخزرجى الذى هو ابن عم سعد بن عباده، حينما شعر بأنّ الأنصار يميلون إلى سعد بن عباده، وكان يكنّ له العداة والحقد ولا يرضى بإمارته قال: يا معشر الأنصار إنّ محمداً من قريش وقومه أحقّ به وأولى، وأيم الله لا يرانى الله أنأزعههم فى هذا الأمر أبداً، فاتّقوا الله ولا تخالفوهم ولا تنازعوهم.

١٠. فى هذه الحاله استغلّ أبو بكر الفرصه فقال: هذا عمر وهذا أبو عبيده فأتيهما شتم فبايعوا. فقالا: لا والله لا نتولّى هذا الأمر عليك أبسط يدك نبايعك.

فلما ذهباً يبايعانه سبقهما بشير بن سعد فبايعه فناداه الحباب ابن المنذر:

أنفست على ابن عمك الإمارة.

١١. ولما رأت الأوس ما صنع بشير بن سعد، وما تدعو إليه قريش، وما تطلب الخزرج من تأمير سعد بن عباده، قال بعضهم لبعض، وفيهم أسيد بن حضير، وكان أحد النقباء: والله لئن وليتها الخزرج عليكم مرّة لا زالت لهم عليكم بذلك الفضيله، ولا جعلوا لكم معهم فيها نصيباً أبداً، فقوموا فبايعوا أبا بكر.

فقاموا إليه فبايعوه، فانكسر على سعد بن عباده وعلى الخزرج ما كانوا أجمعوا له من أمره. (٢)

ص: ٩٢

١- . الكامل فى التاريخ: ٢/٣٣٠؛ تاريخ الطبرى: ٢/٢٤٣.

٢- . تاريخ الطبرى: ٢/٢٤٣.

١٢. فأقبل الناس (الأوس) من كلِّ جانب يبائعون أبا بكر وكادوا يطئون سعد بن عبادته، فقال ناس من أصحاب سعد: اتقوا سعداً لا تطئوه. فقال عمر:

اقتلوه قتله الله. ثم قام على رأسه: فقال: لقد هممت أن أطأك حتى تُندر عضدك، فأخذ سعد بلحيه عمر، فقال: والله لو حصصت منه شعره ما رجعت وفي فيك واضحه، فقال أبو بكر: مهلاً يا عمر! الرفق، هاهنا أبلغ. فأعرض عنه عمر. وقال سعد: أما والله لو أنَّ بي قوه ما، أقوى على النهوض، لسمعت منى فى أقطارها وسككها زئيراً يجحرك وأصحابك، أما والله إذاً لألحقنك بقوم كنت فيهم تابعاً غير متبوع. احملونى من هذا المكان، فحملوه وأدخلوه فى داره وترك أياًماً ثم بُعث إليه أن أقبل، فقال: وأيم الله لو أنَّ الجن اجتمعت لكم مع الإنس ما بايعتكم حتى أُعرض على ربى، وأعلم ما حسابى، فقال عمر: لا تدعوه حتى يبايع، فقال له بشير بن سعد: إنَّه قد لَجَّ وأبى وليس بمبايعكم حتى يقتل وليس بمقتول حتى يقتل معه ولده وأهل بيته وطائفه من عشيرته، فتركوه. (١)

١٣. وجاءت قبيله أسلم فبايعت، فقوى أبو بكر بهم. (٢)

قال الزهرى: بقى على وبنو هاشم والزبير سته أشهر لم يبايعوا أبا بكر حتى ماتت فاطمه رضى الله عنها. (٣)

هذه صورته مصغره ملخصه من أحداث السقيفه نقلتها من مصادرها بلا تصرف.

فلنرجع إلى كلام الدكتور هل كانت هذه البيعه بيعه ديمقراطيه أو فلتته؟! فلنرجع إلى ما حررنا.

ص: ٩٣

١- تاريخ الطبرى: ٢/٢٤٤.

٢- الكامل فى التاريخ: ٢/٣٣١.

٣- الكامل فى التاريخ: ٢/٣٣١.

١. كيف جهل عمر بهذا الأمر الواضح والحال أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم مسجى في بيته؟! وكيف يصفه بأنه غاب كغيبه موسى عليه السلام وسيرجع؟! وأعجب من ذلك أنه رجع فوراً عند سماع الآية التي تلاها أبو بكر، أعنى قوله تعالى: (أَفَمَنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ) (١)؟! والذى أظنّ كما تدلّ عليه قرائن الحادثة أنه أراد بطرح هذه الفكرة أن يصرف القوم عمّا هم فيه - أعنى: من ينوب مناب النبي صلى الله عليه وآله وسلم - ويحوّل تفكيرهم إلى ناحية أخرى حتّى لا يحدثوا ببعه واحد من الناس قبل وصول صاحبه، وليس هناك من تحوم حوله الأفكار إلاّ عليّاً للنصّ عليه كما نعتقد، أو لأنّه أولى الناس، حتّى كان عامّه المهاجرين وجلّ الأنصار لا يشكّون أنّ عليّاً هو صاحب الأمر بعد رسول الله. (٢)

٢. إذا كان انتخاب الخليفة عن طريق المشورة باجتماع أهل الحلّ والعقد فهذا الشرط لم يكن متوفراً في سقيفة بنى ساعده، فلو أرادوا الانتخاب الصحيح للخليفة كان عليهم أن يخبروا عامّه المهاجرين وعليّ رأسهم بنو هاشم بما يجرى في سقيفة بنى ساعده حتّى يجتمع الجميع ويتشاوروا بضع أيام لانتخاب ما هو الأصلح، مع أننا نرى أنّ الشيخين لم يخبرا أحداً من المهاجرين إلاّ أبا عبيده، أو شخصاً رابعاً، وهذا يدلّ على أنّ موقفهم هذا كان انتهازاً للفرصة، إذ لو كان بنو هاشم وعليّ رأسهم عليّ بن أبي طالب، في مجلس المشاوره لما تمّ هذا الأمر وبهذه السرعة في يوم واحد أو ساعه أو ساعتين لأبي بكر!!

٣. إنّ للخليفة في الشريعة الإسلاميه شروطاً ومؤهلات، فكان اللازم على القوم أن يبحثوا عن وجود هذه الملاكات في أى شخص من المهاجرين

ص: ٩٤

١- آل عمران: ١٤٤.

٢- لاحظ: شرح النهج لابن أبي الحديد: ٦/٢١؛ السقيفة: ٨٥-٨٦.

والأنصار حتى ينتخبوا الأعمى بكتاب الله وسنة رسوله، والأقوى في إداره الأمور، إلى غير ذلك من الشروط.

ولكننا نرى أنّ المجتمعين عدلوا عن هذه المعايير إلى معايير جاهلية وقبيلية، فالأنصار اعتمدوا على أنّهم نصروا النبي صلى الله عليه وآله وسلم وآووا المهاجرين وجاهدوا المشركين، والشيوخان وأبو عبيده اعتمدوا على كون النبي صلى الله عليه وآله وسلم منهم، وكلا المعيارين لا يلزم كون الخليفة منهم، فنصرتهم للدين لا تدلّ على أنّ مرشّحهم واجد للمؤهلات، كما أنّ كون النبي من عشيرتهم لا يلزم ذلك.

٤. إنّ الحيين الأوس والخزرج كانا متنافسين ومتخاصمين منذ أمد بعيد، وكان يوم بُعث أشدّ الأيام بينهم في القتال، والنبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم جعلهما إخوة وأمرهم بتناسى ما سبق؛ ويا للأسف، ترى أنّ الخليفة يشير إلى تلك المنافسات الشيطانية ويقول: إنّ هذا الأمر إن تطاولت إليه الخزرج لم تقصر عنه الأوس، وإن تطاولت إليه الأوس لم تقصر عنه الخزرج، (وقد كانت بين الحيين قتلى لا- تنسى وجراح لا- تُداوى)، فإن نعق منكم ناعق فقد جلس بين لحى أسد يضغمه (يقضمه) المهاجرى ويجرحه الأنصارى. (١)

فهو بكلامه هذا أحيا ما كان قد خفى من الخلافات والنزعات الجاهلية، فكلامه هذا صار سبباً لانفضاض الوحدة بين الأنصار.

مع أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم جعل الحيين إخوة وأمرهم بتناسى ما كانوا عليه من الخلافات، ورغم ذلك كانت جذور التنافس والتنافر بين الحيين موجودة ويشهد على ذلك ما رواه البخارى عن عائشه في أمر الإفك حيث يقول: قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من يومه فاستعذر من عبد الله بن أبي وهو على المنبر فقال: يا

ص: ٩٥

معشر المسلمين مَنْ يعذرني من رجل قد بلغني عنه أذاه في أهلي، والله ما علمت على أهلي إلّا خيراً، ولقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلّا خيراً وما يدخل على أهلي إلّا معي. قالت: فقام سعد بن معاذ أخو بني عبد الأشهل، فقال: أنا يا رسول الله أعذرک فإن كان من الأوس ضربت عنقه، وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرک. قالت: فقام سعد بن عباد وهو سيد الخزرج، وكان قبل ذلك رجلاً صالحاً ولكن احتملته الحميّه، فقال لسعد: كذبت لعمر الله لا- تقتله ولا تقدر على قتله، ولو كان من رهطك ما أحببت أن يُقتل، فقام أسيد بن حضير وهو ابن عمّ سعد، فقال لسعد بن عباد: كذبت لعمر الله لنقتلنه فإنّك منافق تجادل عن المنافقين. فثار الحَيان الأوس والخزرج حتّى همّوا أن يقتتلوا، ورسول الله قائم على المنبر، فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخفضهم حتّى سكتوا وسكت. (١)

٥. نرى أنّ أبا بكر يقدم الرجلين للبيعه ويقول لكلّ من عمر وأبي عبيده:

ابسط يدك لأبايعك، وهما يردّان عليه الأمر قائلين بأنّك الأولى!!

كلّ ذلك يدلّ على وجود اتّفاق بين الثلاثة حتّى يتمّ الأمر إلى أبي بكر.

٦. أو ما كان اللازم للخليفة أن يبحث عن الأصلح داخل السقيفه وخارجها ويرشّحه للخلافه، مكان ترشيحه هذين الرجلين.

٧. أنّ بيعه الأوس لم تكن مبنية على أنّ أبا بكر كان يتحلّى بالمؤهلات التي تصلح لأن يكون هو الخليفة، وإنّما بايعوه لأجل أن لا يكون للحَيّ المنافس لهم، مزّيه عليهم.

٨. أنّ مجلس المشاوره يسوده الهدوء واستماع منطق المخالف، ثم أخذ الرأى بأمانه خاصّه، ولا نرى هذا الشرط موجوداً بأقل وجه في مجلس السقيفه،

ص: ٩٦

١- . صحيح البخارى: ١٠١٥، برقم ٤١٤١، باب حديث الإفك.

بل كان أشبه بمجلس المهاتره حيث إن سعد بن عباده يأخذ بلحيه عمر ويقول ما يقول، ويجيبه عمر بما مرّ عليك، إلى أن انتهى إلى وطء سعد بن عباده، ذلك الرجل الهرم الذى خدم الإسلام من حين آمن!!

٩. كيف يصف الدكتور هذا الانتخاب انتخاباً ديمقراطياً مع أنّ رفيق الخليفه فى شبابه وهرمه يصف الانتخاب بأنه فلتة وقى الله المسلمين شرّها؟! فقد روى البخارى فى صحيحه عن ابن عباس عن عمر أنّه قال: ثم إنّه بلغنى أنّ قائلاً منكم يقول: والله لو مات عمر بايعت فلاناً، فلا- يغترّ امرؤ أن يقول: إنّما كانت بيعه أبى بكر فلتة وتمّت، ألا- وإنّها قد كانت كذلك، ولكنّ الله وقى شرّها... (١)

وقد صدق قوله: «كانت بيعه أبى بكر فلتة» إذ تمّ الانتخاب بسرعه خاطفه لم تبق مجال للمفكر حتّى يفكر بالموضوع، ولا للمعارض أن يقيم حجّه، فكانت مفاجأه فى مفاجأه مع أنّ العاطفه العدائيه عند الأوس المهيجه من أبى بكر كان لها الأثر الفعّال فى انتخاب الخليفه، فلا- يمكن لباحث أن يتخذ هذا النوع من الانتخاب إسوه للأجيال الآتية فالحادثه من مبدئها إلى منتهاها كانت على غفله من على عليه السلام ومن بنى هاشم إلى آخر لحظه منها، وأهمل شأنهم كأنّهم لم يكونوا من المسلمين، أو لم يكونوا من الحاضرين فى المدينه إلّابعد أن تمّ كلّ شىء. (٢)

فهل كان من مانع شرعى أو عقلى أو عرفى يمنع من تأجيل عقد البيعه إلى فراغهم من تجهيز رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟! ولو بأن يوكل حفظ الأمن إلى القيادة العسكريه مؤقتاً حتّى يستتب أمر الخلافه؟ أليس هذا المقدار من التريث كان

ص: ٩٧

١- . لاحظ: صحيح البخارى: ١٧١٢ برقم ٦٨٣٠، باب رجم الجبلى من الزنا إذا أحصنت.

٢- . السقيفه: ١٠٨.

أرفق بهؤلاء المفجوعين؟! وهم وديعه النبي صلى الله عليه وآله وسلم لديهم، وبقيته فيهم.

وأما ما جرى بعد انتخاب الخليفة على أهل بيت النبوة وأخى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليه السلام وبضعه الرسول فلنجمع القلم عن ذكر الحوادث المريرة، ويكفى في مرارتها قول شاعر النيل حافظ إبراهيم في القصيدة العمريه:

وقوله لعليّ قالها عمر أكرم بسامعها أعظم بملقيها

حرقت دارك لا أبقى عليك بها إن لم تباع وبنت المصطفى فيها

ما كان غير أبي حفص بقائلها أمام فارس عدنان وحامياها

فاليعة التي تطالب بالتهديد والوعيد بإحراق البيت ومن فيه، هل تعدّ بيعه شرعيه إسلاميه؟! فلو كانت هذه البيعة بيعه إسلاميه فعلى الإسلام السلام!! وأي ديمقراطيه هذه التي تهدد المعارضين بالقتل والنفي وحرق البيوت على أصحابها؟!!

١٠. ونختم جوابنا بكلام الإمام على عليه السلام لما انتهت إليه أنباء السقيفه بعد وفاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قال عليه السلام: ما قالت الأنصار؟ قالوا: قالت: منّا أمير ومنكم أمير، قال عليه السلام: «فَهَلَّا اِحتَجَجْتُمْ عَلَيْهِمْ بِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَصَّى بِأَنْ يُحْسَنَ إِلَى مُحْسِنِهِمْ، وَيَتَجَاوَزَ عَنْ مُسِيئِهِمْ؟ قالوا: وما في هذا من الحجج عليهم؟، فقال عليه السلام:

لَوْ كَانَتْ الْإِمَامَةُ (الأماره) فِيهِمْ لَمْ تَكُنْ الْوَصِيَّةُ بِهِمْ . ثم قال عليه السلام: فَمَاذَا قَالَتْ قُرَيْشٌ؟ قالوا: اِحتَجَجْتْ بِأَنَّهَا شَجَرَةُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اِحتَجُّوا بِالشَّجَرَةِ ، وَأَصَاعُوا الثَّمَرَةَ .» (١)

وللإمام على عليه السلام كلام آخر في ذلك، قال عليه السلام: «وَأَعَجَبَا! أَتَكُونُ الْخِلَافَةُ

ص: ٩٨

بِالصَّحَابِهِ وَلَا تَكُونُ بِالصَّحَابِهِ وَالْقَرَابَةِ؟ وَرَوَى لَهُ شَعْرٌ فِي هَذَا الْمَعْنَى:

فَإِنْ كُنْتُ بِالشُّورَى مَلَكَتْ أُمُورَهُمْ فَكَيْفَ بِهَذَا وَالمُشِيرُونَ عُيْبٌ؟

وَإِنْ كُنْتُ بِالقُرْبَى حَجَجْتَ خَصِيمَهُمْ فَغَيْرُكَ أَوْلَى بِالنَّبِيِّ وَ أَقْرَبُ (١)

ومما ذكرنا يمكن للقارئ النابه أن يستنتج أن عمل القوم في انتخاب الخليفة لم يكن مستنداً إلى قاعده إسلاميه ولم يكن إلّاقراراً خاطفاً تحكمت فيه العواطف في المبدأ والمنتهى وكانت المعايير التي اعتمدت في إنتخاب الخليفة معايير جاهليه، وبذلك تمثّل قوله سبحانه: (وَ مَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَ فَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ) (٢).

الحلقه العشرون: اليوم العشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ

إشاره

ذكر الدكتور أحمد الطيب في حديثه اليومي الذي يُبث من الفضائيه المصريه قبل الإفطار.

١. أن من الفوارق الواضحه بين السنه والشيعة أن الأئمه الاثني عشر عند السنّه بشر يصيون ويخطأون بينما هم معصومون عند الشيعة.

٢. أن الأئمه عند الشيعة أفضل من الأنبياء والرسول عدا النبيّ محمد صلى الله عليه و آله و سلم، وهذا مخالف لعقيده أهل السنّه الذين يعتقدون أن الأنبياء والمرسلين

ص: ٩٩

١- . نهج البلاغه: قصار الحكم برقم ١٩٠.

٢- . آل عمران: ١٤٤.

معصومون ومفضلون على باقي البشر، لأنه يوحى إليهم من الله.

رَكَزَ شيخ الأزهر في هذه الحلقة على أمرين: الأول: عصمه الأئمة الاثني عشر، والثاني: كون الأئمة أفضل من الأنبياء والمرسلين.

أما الأمر الأول: فيكفي في ثبوته ما ثبت من أحاديث صحيحه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومنها:

١. حديث الثقلين

قال النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم: «أيها الناس كأني دعيت فأجبت، إنني قد تركت فيكم الثقلين، أحدهما أكبر من الآخر: كتاب الله تعالى، وعترتي، فانظروا كيف تخلفوني فيهما، فإنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض»، وقد ثبت تواتر هذا الحديث في مصادر الفريقين. (١)

إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد حكى في حديث الثقلين عن وجود التلازم بين عترته وأهل بيته وبين الكتاب العزيز، وأوصى المسلمين بالتمسك بهما معاً مصطحبين، ليتجنبوا الوقوع في الضلالة، وأشار صلى الله عليه وآله وسلم بقوله: «لن يفترقا حتى يردا علي الحوض» إلى أنهما بمنزلة الخليفين التوأمين عنه صلى الله عليه وآله وسلم، وهذا يقتضي أن يكون أهل البيت عليهم السلام مقارنين للكتاب في الوجود والحجّة. وإلا يلزم وجود أحد المتلازمين (الكتاب) دون الآخر.

وبعبارة أخرى: إن ذلك يدلّ على أنه لا بدّ في كلّ عصر، من حجّة معصوم مأمون يُقطع بصحّته قوله.

ص: ١٠٠

١- . المستدرك على الصحيحين: ٣/١٠٩، أخرجه الحاكم عن زيد بن أرقم.

ومما يؤيد ما ذكرنا أنه ورد في ذيل بعض الصور أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد ما ذكر أنه مخلف كتاب ربه وعترته أهل بيته، قد أخذ بيد علي عليه السلام ورفعها وقال: «هذا علي مع القرآن، والقرآن مع علي لا يفتقان حتى يردا علي الحوض» (١)، وعصمه القرآن أمر مسلم لا يشك به؟! فلا بد أن لا يشك في عصمه من لا يفارقه.

٢. حديث السفينه

تضافرت الروايات عن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم أنه شبه أهل بيته بسفينه نوح، وقال: «ألا إن مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينه نوح من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق» (٢).

وفي لفظ آخر: «إنما مثل أهل بيتي فيكم كمثله سفينه نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق، وإنما مثل أهل بيتي فيكم مثل باب حطه في بني إسرائيل من دخله غفر له» (٣).

يقول السيد شرف الدين العاملي: وأنت تعلم أن المراد بتشبيههم عليهم السلام بسفينه نوح، أن من لجأ إليهم في الدين فأخذ فروعه وأصوله عن أئمتهم الميامين، نجا من عذاب النار، ومن تخلف عنهم كان كمن آوى يوم الطوفان إلى جبل ليعصمه من أمر الله، غير أن ذاك غرق في الماء، وهذا في الحميم والعياذ بالله.

ص: ١٠١

١- . الصواعق المحرقة: ١٢٤، المطبعة المحمديه بمصر.

٢- . المستدرک علی الصحیحین: ٣٤٣/٢، و ١٥١/٣.

٣- . مجمع الزوائد للهيتمي: ١٦٨/٩. ولاحظ: المعجم الكبير للطبراني: ٤٦/٣؛ كنز العمال: ٤٣٥/٢ و ج ٩٨/١٢.

والوجه في تشبيههم عليهم السلام بيباب حطّه هو أنّ الله تعالى جعل ذلك الباب مظهراً من مظاهر التواضع لجلاله والخضوع لحكمه، ولهذا كان سبباً للمغفرة.

وقد جعل انقياد هذه الأمة لأهل بيت نبيها والاتباع لأئمتهم مظهراً من مظاهر التواضع لجلاله والبخوع لحكمه، وبهذا كان سبباً للمغفرة. هذا وجه الشبه.

وقد ذكر ابن حجر (١) في كلامه - بعد أن أورد هذه الأحاديث وغيرها من أمثالها -: ووجه تشبيههم بالسفينه أنّ من أحبهم وعظّمهم شكراً لنعمه مشرفهم، وأخذ بهدى علمائهم نجا من ظلمه المخالفات، ومن تخلف عن ذلك غرق في بحر كفر النعم، وهلك في مفاوز الطغيان... إلى أن قال: وباب حطّه - يعني: ووجه تشبيههم بيباب حطّه - أنّ الله تعالى جعل دخول ذلك الباب الذي هو باب أريحا أو بيت المقدس مع التواضع والاستغفار سبباً للمغفرة، وجعل لهذه الأمة مودّه أهل البيت سبباً لها. (٢)

وأما الأمر الثاني أعني أفضلية الأئمة على الأنبياء غير النبي الخاتم: فظاهر الكتاب أنّ علياً عليه السلام أفضل من سائر الأنبياء لأنه عدّ فيه نفس النبي صلى الله عليه وآله وسلم في آية المباهلة النازلة في مباهله النبي مع نصارى نجران قال سبحانه: (فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَابْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ) (٣).

وقد تضافرت النصوص على أنّ المراد بقوله تعالى: (وَأَنْفُسَنَا) هو عليّ بن أبي طالب، وأنّ المراد من قوله تعالى: (أَبْنَاءَنَا): الحسن والحسين، والمراد

ص: ١٠٢

١- الصواعق المحرقة: ١٥١، المطبعة المحمدية بمصر.

٢- المراجعات: ٧٧-٧٨، المراجعة ٨.

٣- آل عمران: ٦١.

من قوله تعالى: (وَ نِسَاءَنَا): فاطمه عليها السلام. (١)

فإذا كان عليّ عليه السلام نفس النبيّ صلى الله عليه وآله وهو أفضل من سائر الأنبياء فليكن عليّ أيضاً كذلك، ومع ذلك فليس في المسأله قول موحد للشيعة؛ بل هي مسأله كلاميه.

فهذا هو الشيخ المفيد يقول: قد قطع قوم من أهل الإمامه بفضل الأئمه من آل محمد علي سائر من تقدّم من الرسل والأنبياء سوى نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وأوجب فريق منهم لهم الفضل على جميع الأنبياء سوى أولى العزم منهم عليهم السلام، وأبى القولين فريق منهم آخر وقطعوا بفضل الأنبياء كلّهم على سائر الأئمه عليهم السلام، وهذا باب ليس للعقول في إيجابه والمنع منه مجال، ولا- على أحد الأقوال فيه إجماع، وقد جاءت الآثار عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم في أمير المؤمنين عليه السلام وذريته من الأئمه، والأخبار عن الأئمه الصادقين أيضاً من بعد، وفي القرآن مواضع تقوى العزم على ما قاله الفريق الأوّل في هذا المعنى، وأنا ناظر فيه وباللّه اعتصم من الضلال. (٢)

ترى أنّ الشيخ المفيد شيخ الشيعة لم يتخذ موقفاً موحداً.

وهناك نص آخر للعلامة السيد هبه الدين الشهرستاني وقد سأله سائل بقوله: هل الأئمه أفضل من الأنبياء أو الأمر بالعكس؟ فأجاب رحمه الله عنه بهذا النص:

أمّا بالقياس إلى النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فالجميع دونه في جميع الفضائل وإنّما فضائلهم رشحات من فضله، وعلومهم مقتسبه من علمه، وشرفهم فرع شرفه. وأمّا بالقياس إلى سائر الأنبياء السالفين فلا يبعد أن تكون جملة من هؤلاء أفضل

ص: ١٠٣

١- . لاحظ: التفاسير الروائيه كالطبري والدر المنثور، ومن التفاسير العلميه: الكشاف وتفسير الرازي.

٢- . أوائل المقالات: ٤٢-٤٣.

وأشرف من جملة من أولئك، لأنّ في هؤلاء من هو أعلم وأشرف وأكثر جهاداً في سبيل الله وأصبر وأعظم نفعاً للبشر علمياً وأديباً وأخلاقياً واجتماعياً، فلا يبقى ما يقف عنده في سبيل التفضيل سوى ميزه النبوه. وقد قررت في محله أنّ الخلافة لأفضل الأنبياء قد تعتبر أعظم درجه من بعض الأنبياء.

وبعبارة أخرى: لم يثبت أنّ الخلافة الإلهيه عن أعظم الأنبياء أقلّ درجه من كلّ نبي. (١).

هذان النّصان أحدهما من شيخ الشيعة القدامى، والآخر من بعض فطاحلهم المتأخّرين يعربان عن أنّ المسأله ليست مورد اتّفاق للشيعة حتّى تُعدّ ممّا يميّز به الشيعة عن غيرهم، والعجب أنّ الدكتور يطرح هذه المسأله ونظائرها لتمييز إحدى الطائفتين عن الأخرى!!

ومن أراد التفصيل في هذه المسأله فليرجع إلى: متشابه القرآن للشيخ الجليل محمد بن شهر آشوب السروي (٤٨٨-٥٨٨ هـ) وأصل الشيعة وأصولها للعلّامة الشهير الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء (١٢٩٤-١٣٧٣ هـ). (٢).

ص: ١٠٤

١- . أوائل المقالات: ٤٣، الهامش.

٢- . لاحظ: متشابه القرآن: ٤٤-٤٥؛ أصل الشيعة وأصولها: ٦٤، طبعه النجف الأشرف.

الحلقه الحاديه والعشرون: اليوم الحادى والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ

قال الدكتور أحمد الطيب: من مسائل الخلاف بين السنّه والشيعة مسأله عقد الإمامه، أى بم تنعقد الإمامه؟! فعند أهل السنّه طريقان تنعقد بهما الإمامه لا ثالث لهما؛ إمّا باستخلاف الخليفه، كاختيار أبى بكر لعمر ليخلفه فى الحكم؛ وإمّا ببيعه فريق من العلماء وأهل الحل والعقد؛ لاختيار شخص معيّن، فإذا أصبح شرعاً هو الخليفه أو هو الحاكم، وهذا يشبه الوضع الحالى تقريباً لكنه وضع مصغّر.

وأضاف أيضاً: إنّ الخلافه الراشده أو خلافه النبوه هى التى قامت عقب وفاه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وهى الدوله التى تعتمد الشورى فى نظامها، وقد توالى على حكم الدوله الإسلاميه أربعه خلفاء من كبار الصحابه، وجميعهم من العشره المبشرين بالجنّه، وهم: أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلى بن أبى طالب، وهذا وفق معتقد أهل السنّه.

وذكر أيضاً أنّ حديث «الخلافه فى أمتى ثلاثون سنّه» معجزه للنبيّ حيث كانت خلافه الخلفاء الأربعه ثلاثين سنه.

أقول: ركّز الدكتور شيخ الأزهر فى هذه المحاضره على أمرين:

الأول: استخلاف الخليفه إمّا باختيار الخليفه السابق أو باختيار أهل الحلّ والعقد.

الثانى: أنّ الخلافه بعد النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم لأربعه من كبار الصحابه، وأنّ حديث «الخلافه فى أمتى ثلاثون سنه» معجزه للنبيّ .

ص: ١٠٥

أما الأمر الأول: فقد نصّ عليه الماوردي قال: الإمامه تنعقد من وجهين:

أحدهما: باختيار أهل الحلّ والعقد، والثاني: بعهد الإمام من قبل. (١)

أقول: لو كان أمر الإمامه منوطاً بانتخاب أهل الحلّ والعقد لما أهمل الرسول التصريح به والإرشاد إليه، كيف وأمر الإمامه أعظم الأمور في حياة الأمة حيث يقود الإمام الأمة الإسلامية بعد رحيل النبي، وكيف سكت عن ذلك مع أنه صلى الله عليه وآله وسلم ذكر مندوبات الوضوء وآداب المائدة وغيرها من المستحبات ودقائق الأمور، ومع ذلك لم يصرح بذلك الأمر المهم والخطير الذي يتوقّف عليه مصير الأمة ومستقبلها؟!

أضف إلى ذلك: أنّ أهل الحلّ والعقد تعبير غامض، فمن هم أهل الحلّ والعقد؟

وماذا يحلّون؟! وماذا يعقدون؟!

يقول الشيخ عبدالكريم الخطيب: هم أهل أصحاب الفقه والرأى اللذين يرجع إليهم الناس فيما ينوبونهم في أمور؟ وهل هناك درجة معيّنه من الفقه والعلم إذا بلغها الإنسان صار من أهل الحلّ والعقد؟ وما هي تلك الدرجة؟ وبأيّ ميزان توزن؟ ومن إليه يرجع الأمر في تقديرها؟ إنّ كلمه أهل العقد والحلّ لأغمض غموضاً من (الأفراد المسؤولين). (٢)

إنّ التعبير بأهل الحلّ والعقد عباره أخرى عن كون أساس الحكم ومنشئه هو الشورى حتّى يتشاور أعضاء الشورى في أمر الخلافة، فلو كانت صيغه الحكومه بعد النبي هي الشورى كان على النبي توعية الأمة وتطبيقها في حياته، إذ ليس أمر الحكومه أمراً صغيراً؛ بل هو أمر خطير خصوصاً في المجتمعات العشائريه التي يتنافس فيها شيخ العشيره مع شيخ العشيره الأخرى.

ص: ١٠٦

١- الأحكام السلطانيه: ٦-٧.

٢- الخلافة والإمامه: ٢٧١.

وفى المقام تحقيق للعلامة الشهيد محمد باقر الصدر نأتى بإجماله:

لو كان النبى صلى الله عليه وآله وسلم قد اتخذ من مستقبل الدعوة بعده موقفاً إيجابياً يستهدف وضع نظام الشورى موضع التطبيق بعد وفاته مباشرة وإسناد زعامه الدعوة إلى القيادة التى تنبثق عن هذا النظام، لكان من أبده الأشياء التى يتطلبها هذا الموقف الإيجابى أن يقوم الرسول القائد بعملية توعيه للأمة والدعاه على نظام الشورى وحدوده وتفصيله وإعطائه طابعاً دينياً مقدساً وإعداد المجتمع الإسلامى إعداداً فكرياً وروحياً لتقبل هذا النظام، وهو مجتمع نشأ من مجموعه من العشائر لم تكن قد عاشت قبل الإسلام وضعاً سياسياً على أساس الشورى وإنما كانت تعيش فى الغالب وضع زعامات قبلية وعشائريه تتحكم فيها القوه والثروه وعامل الوراثه إلى حد كبير.

ونستطيع بسهولة أن ندرك أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم لم يمارس عملية التوعيه على نظام الشورى وتفصيله التشريعيه أو مفاهيمه الفكرية؛ لأن هذه العملية لو كانت قد أنجزت لكان من الطبيعى أن تنعكس وتتجسد فى الأحاديث المأثوره عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم وفى ذهنيه الأمة، أو على أقل تقدير فى ذهنيه الجيل الطليعى منها الذى يضم المهاجرين والأنصار بوصفه هو المكلف بتطبيق نظام الشورى، مع أننا لا نجد فى الأحاديث المأثوره عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم أى صورته تشريعيه محدده لنظام الشورى. وأما ذهنيه الأمة أو ذهنيه الجيل الطليعى منها فلا نجد فيها أى ملامح أو انعكاسات محدده لتوعيه من ذلك القبيل. (١)

ولأجل غموض نظريه الشورى برمتها وعدم ورود نص واضح وصريح حولها يقول الدكتور طه حسين: ولو قد كان للمسلمين هذا النظام المكتوب

ص: ١٠٧

(يعنى نظام الشورى) لعرف المسلمون فى أيام عثمان ما يأتون من ذلك، وما يدعون دون أن تكون بينهم فرقه أو اختلاف. (١)

أقول: إن فى كون الشورى أساساً للحكم غموضاً آخر غير ما ذكر، لم يرد فى الشرع حلّه، وذلك:

أولاً: من هم الذين يجب أن يشاركوا فى (الشورى) المذكوره؟ هل هم العلماء وحدهم، أو السياسيون وحدهم، أو كلاهما معاً؟

ثانياً: من هم الذين يختارون أهل الشورى؟

ثالثاً: لو اختلف أهل الشورى فى شخص فبأى شىء يكون الترجيح، هل يكون بملاك الكم، أم بملاك الكيف؟

إن جميع هذه الأمور تتصل بجوهر مسأله (الشورى)، فكيف يجوز ترك بيانها، وتوضيحها؟ وكيف سكت الإسلام عنها إن كان قد جعل (الشورى) طريقاً إلى تعيين الحاكم؟!

ثم إن الماوردى نفسه بعد تعرضه لبيان الوجهين فى انعقاد الإمامه، تعرض للاضطراب الذى أصاب مفكرى المدرسه السننيه فى هذا المجال حيث قال:

فأما انعقادها باختيار أهل الحلّ والعقد، فقد اختلف العلماء فى عدد من تنعقد به الإمامه منهم على مذاهب شتى:

فقال طائفه: لا تنعقد إلا بجمهور أهل العقد والحلّ من كلّ بلد ليكون الرضاء به عاماً والتسليم لإمامته اجماعياً.

ورده آخرون بأنه مذهب مدفوع ببيعه أبى بكر على الخلافه باختيار من

ص: ١٠٨

حضرها ولم ينتظر بيعته قدوم غائب عنها.

وقالت طائفة أخرى: أقل من تنعقد به منهم الإمامه خمسه يجتمعون على عقدها أو يعقدها أحدهم برضا الأربعة استدلالاً بأمرين:

أحدهما: أن يبعه أبى بكر انعقدت بخمسه اجتمعوا عليها ثم تابعهم الناس فيها، وهم: عمر بن الخطاب وأبو عبيده بن الجراح وأسيد بن حضير وبشر بن سعد وسالم مولى أبى حذيفه.

والثانى: أن عمر جعل الشورى فى سته ليعقد لأحدهما برضا الخمسه، وهذا قول أكثر الفقهاء والمتكلمين من أهل البصره.

وقال آخرون من علماء الكوفه: تنعقد بثلاثة يتولاها أحدهم برضا الاثنين ليكونوا حاكما وشاهدين كما يصح عقد النكاح بولى وشاهدين.

وقالت طائفة أخرى: تنعقد بواحد، لأن العباس قال لعلى أمدد يدك أبايعك فيقول الناس: عم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بايع ابن عمه فلا يختلف عليك اثنان، ولأنه حكم وحكم واحد نافذ. (١)

ولم يغفل ابن حزم عن نقطه فساد هذه الآراء، فى مطاوى حديثه عنها حيث إن البعض منها يعد تكليفا بما لا يطاق مضافاً إلى ضياع أمور المسلمين قبل أن يجمع جزء من مائه جزء من فضلاء أهل هذه البلاد، مع أنه لو كان ممكناً لما لزم لأنه دعوى بلا برهان. وأما قول من قال أن عقد الإمامه لا يصح إلا بعقد أهل حضره الإمام وأهل الموضع الذى فيه قرار الأئمه، فإن أهل الشام كانوا قد دعوا ذلك لأنفسهم حتى حملهم ذلك على بيعه مروان وابنه عبدالملك واستحلوا بذلك دماء أهل الإسلام.

وهو قول فاسد لا حجه لأهله وكل قول فى الدين عرى عن ذلك من

ص: ١٠٩

القرآن أو من سنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو من إجماع الأمة المتيقن فهو باطل بيقين، قال الله تعالى: (قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) (١) فصح أن من لا برهان له على صحة قوله فليس صادقاً فيه، فسقط هذا القول أيضاً. (٢)

يضاف إلى ذلك: أنّ الدكتور الطيب اكتفى بذكر وجهين لتعيين الخليفة المتمثلين باختيار أهل الحل والعقد وتعيين الخليفة السابق، وأهمّل الوجه الثالث المتمثل بالقهر والاستيلاء أو الغلبة بالسيف، قال الإمام أحمد: ومن غلبهم بالسيف حتّى صار خليفه وسمى أمير المؤمنين فلا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيت ولا يراه إماماً، برأ كان أو فاجراً. وعند وجود إمام مستقر ثم يخرج عليه آخر طلباً للملك، فقد قال الإمام أحمد: الإمامه لمن غلب، واحتجّ لذلك بأن ابن عمر صلّى بأهل المدينة في زمن الحرّه وقال: نحن مع من غلب. (٣) والأمر مطرد، فلو ثبتت الإمامه لواحد بالقهر والاستيلاء، فيجئ آخر ويقهره ويستولى على الأمر، ينزل الأوّل ويصير الإمام هو الثاني. (٤)

وهو كسابقه لا يستند إلى مرتكز شرعى وإنّما هو تبرير لواقع فرضته السياسه أو موقف اتخذه البعض كأبن عمر.

هذا كلّه حول كون الشورى أساس الحكم، وأمّا انعقاد الإمامه بعهد الإمام من قبل فليس له أى دليل سوى عمل الخلفاء حيث تميّت خلافه عمر بن الخطاب بتعيين أبى بكر، وهكذا كان الأمر فى الخلافه الأمويه والعباسيه، فلو كانت صيغه الحكومه الإسلاميه بعهد الخليفه من قبل، فمرجع هذا إلى الاستبداد الذى يخالف روح الإسلام، وعلى هذا الأساس غير المشروع دالت الخلافه بين الأمويين والعباسيين من والد إلى ولد دون أن تتوفر فيهم المؤهلات اللازمه

ص: ١١٠

١- .البقره: ١١١.

٢- .الفصل: ٤/١٦٨.

٣- .الأحكام السلطانيه، للفرّاء: ٢٠ و ٢٢ و ٢٣.

٤- .مآثر الانافه: ١/٧١.

للولايه والقدرة على الإدارة والسياسة الناجحه والإحاطه بأصول الإسلام وأحكامه.

وحصيله الكلام: أنّ شيخ الأزهر ومن سبقه من علماء أهل السنّه اتّخذوا الأمر الواقع بعد رحيل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم دليلاً على المشروعيه دون أن يقيموا على صحه الأمر الواقع دليلاً من الكتاب أو من السنّه النبويه الشريفه.

ثم إنّ القوم أعرضوا عمّا ورد عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فى أمر الوصايه والخلافه من غير فرق بين ما أدلى به بوصايه الإمام فى صدر البعثه، وما أوصى به فى أواخر عمره.

أمّا فى صدر البعثه فلما نزل قوله: (وَ أَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ) (١) دعا النبىّ أقرباءه فقال لهم: يا بنى عبد المطلب إنّى واللّه ما أعلم شاباً فى العرب جاء قومه بأفضل ممّا قد جئتكم به، إنّى قد جئتكم بخير الدنيا والآخره، وقد أمرنى الله تعالى أن أدعوكم إليه فأتيكم يؤازرنى على هذا الأمر على أن يكون أخى ووصيى وخليفتى فيكم».

قال على عليه السلام: «فأحجم القوم عنها جميعاً، وقلتُ وإنّى لأحدنهم سنّاً وأرمصهم عيناً وأعظمهم بطناً وأحمشهم ساقاً: أنا يا نبىّ الله أكون وزيرك عليه، فأخذ برقبتي ثم قال: إنّ هذا أخى ووصيى وخليفتى فيكم فاسمعوا له وأطيعوا».

قال: «فقام القوم يضحكون ويقولون لأبى طالب: قد أمرك أن تسمع لابنك وتطيع» (٢).

وأمّا فى أخريات عمره فيكفى فى ذلك ما بلغ عن الله سبحانه فى أمر

ص: ١١١

١- . الشعراء: ٢١٤.

٢- . تاريخ الطبرى: ٢/٢١٦؛ نقض العثمانيه كما فى شرح نهج البلاغه: ٣/٢٦٣، شرح الشفاء للقاضى عياض: ٣/٣٧، تفسير الخازن: ٣٩٠؛ مسند أحمد: ١/١٥٩؛ ولاحظ: حياه محمّد لهيكل: ١٠٤.

الخلافة يوم الغدير وبما أنّ الحديث معروف بأسانيده فقد اقتصرنا بما مرّ عليك، وسيوافيك بعض تفاصيله في الحلقات التالية.

ذكر الدكتور أحمد الطيب حفظه الله: أنّ قول رسول الله من أنّ الخلافة في أمتي ثلاثون سنة هي معجزه للنبي صلى الله عليه وآله وسلم حيث كانت خلافة الخلفاء الأربعة ثلاثين سنة.

أقول: اعتمد الدكتور في كلامه هذا على ما رواه الترمذي في سننه عن أحمد بن منيع، عن سريح بن النعمان، عن حشرج بن نباته، عن سعيد بن جمهان قال: حدّثني سفيّنه (مولي رسول الله) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: الخلافة في أمتي ثلاثون سنة ثم ملكك بعد ذلك. (١)

وأقول: إنّ الحديث لا يحتجّ به سنداً ولا دلاله، أمّا السند ففيه حشرج بن نباته، قال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال مرّه: ليس بالقوي، وأخرج له الترمذي حديثاً واحداً، ثم قال: ولحشرج غير ما ذكرت، وأحاديثه حسان وأفراد وغرائب. وقال: الساجي: ضعيف.

وقال ابن حبان: كان قليل الحديث، منكر الرواية، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد. (٢)

وفي سندها أيضاً سعيد بن جمهان البصري (المتوفى ١٣٦ هـ)، قال أبو حاتم: لا يحتج به، وقوم يضعفونه، ليس له عند الترمذي غيره. (٣)

ص: ١١٢

١- سنن الترمذي: ٣/٣٤١، باب ما جاء في الخلافة.

٢- تهذيب التهذيب: ٢/٣٢٥.

٣- راجع: تهذيب الكمال: ١٠/٣٧٦.

هذا عن السند وأما دلالة الحديث، فإن ظاهر الحديث أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان واقفاً على أن الخلافة ستدوم ثلاثين سنة، فلو صرح النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمدى خلافتهم، فلماذا لم يصرح بأسمائهم وأعيانهم، فهل كان التصريح بمدى الخلافة أولى من التصريح بأعيانهم؟!

أضف إلى ذلك: أن مضمون الحديث يصاد تماماً مع ما ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم متضافراً بدوام الخلافة عنه صلى الله عليه وآله وسلم باثني عشر رجلاً، فقد عقد الشيخان (البخارى ومسلم) باباً لهذه الرواية وذكرها بأسانيد مختلفه، نذكر شيئاً طفيفاً منها:

أ. روى البخارى عن جابر بن سمره قال: سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول:

«يكون اثنا عشر أميراً» فقال كلمه لم أسمعها، فقال أبى: إنه قال: كلهم من قريش. (١)

ب. روى مسلم عن جابر بن سمره قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول:

«لا يزال الإسلام عزيزاً إلى اثني عشر خليفه، ثم قال كلمه لم أفهمها، فقلت لأبى:

ما قال؟ قال: قال: كلهم من قريش». (٢)

٣. وروى مسلم عن جابر بن سمره قال: انطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومعى أبى فسمعتة يقول: «لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً إلى اثني عشر خليفه، فقال كلمه صمّنيها الناس. فقلت لأبى: ما قال؟ قال: قال: كلهم من قريش». (٣)

ص: ١١٣

١- . صحيح البخارى: ٩/٨١، باب الاستخلاف، ورواه ناقصاً كما يظهر ممّا نقله مسلم وغيره، ورواه أحمد فى مسنده: ٥/٩٠ و ٩٢ و ٩٥ و ١٠٨.

٢- . صحيح مسلم: ٦/٣، كتاب الإمارة، باب الناس تبع لقريش.

٣- . صحيح مسلم: ٦/٣، كتاب الإمارة، باب الناس تبع لقريش. وروى نحوه: أحمد فى مسنده: ٥/٩٨، وفيه: «لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً يُنصرون على ما ناواهم».

٤. أحمد بن حنبل بسنده إلى مسروق قال: كنا جلوساً عند عبد الله بن مسعود فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن هل سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كم يملك هذه الأمة من خليفه؟

فقال ابن مسعود: نعم، سألتنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: «اثنا عشر كعدّه نعباء بنى إسرائيل». (١)

وروى أحمد في مسنده حديث: «الاثني عشر خليفه» عن جابر بن سمره من أربع وثلاثين طريقاً. (٢)

٥. روى الحاكم في «المستدرک» بسنده عن عون بن أبي جحيفه عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا يزال أمر أمتي صالحاً حتى يمضي اثنا عشر خليفه... كلهم من قريش». (٣)

كل ذلك يدل على أن الخلافه تدوم أكثر من ثلاثين سنه، وبما أن القسم الثاني من الروايات متضافره فيؤخذ بها ويترك غيرها. أعنى ما يدل على أن مدتها، ثلاثون سنه.

ص: ١١٤

١- . مسند أحمد: ١/٣٩٨، طبعه بيروت.

٢- . انظر: التشيع، لعبد الله الغريفي: ١٥٠ نقلاً عن المسند: ٥/٩٠، طبعه بيروت.

٣- . المستدرک على الصحيحين: ٣/٦١٨، طبعه بيروت.

الحلقه الثالثه والعشرون: اليوم الثالث والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ (١)

قال الدكتور أحمد الطيب: لا عصمه لأى إمام أو خليفه من بعد النبى صلى الله عليه وآله وسلم بدايه من أبى بكر الصديق حتى تقوم الساعه، وهذا ما أكده سيدنا أبو بكر فى خطبه التنصيب، قال: أيها الناس! إنى قد وُليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينونى وإن أسأت فقوّمونى. وهو يعترف بأن الخليفه يُخطئ أو يجانبه الصواب؟ وقوله: (قوّمونى) يعنى تعيدوننى وترجعوننى إلى الصواب، وبالتالي فليس لأى أحد عصمه بعد النبى صلى الله عليه وآله وسلم.

ثم تابع الدكتور مسأله عدم وجود نص على إمامه سيدنا على عليه السلام وقال: إنّ الأحاديث التى وردت فى الثناء على الخلفاء ومنهم سيدنا على، ليس فيها لا من قريب ولا من بعيد ما يشير إلى إمامه سيدنا على عليه السلام بعد النبى صلى الله عليه وآله وسلم. ولو كان الأمر كما ذهب الشيعة لنصّ على ذلك صراحه بأن يقول: أيها المسلمون علىّ هو الإمام من بعدى، وتحسم المسأله، لكن نحن أمام نصّ خفى - كما قال الشريف المرتضى؛ وهو من أعمده علماء الشيعة - يحتمل أن يكون دالاً ويحتمل أن يكون غير دال.

أقول: ما اعتمد عليه الدكتور فيما أثار عن أبى بكر، فقد روى على وجهين:

الأول: أمّا بعد أيها الناس فإنى قد وُليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينونى، وإن أسأت فقوّمونى. (٢)

الثانى: قوله: اعلموا أيها الناس أنّى لم أجعل لهذا المكان أن أكون خيركم

ص: ١١٥

١- لم نعر على محاضره الدكتور فى اليوم الثانى والعشرين.

٢- الصواعق المحرقة لابن حجر: ١١.

ولوددت أن بعضكم كفانيه ولئن أخذتموني بما كان الله يقيم به رسوله من الوحي ما كان ذلك عندي وما أنا إلا كأحدكم، فإذا رأيتموني قد استقمتم فاتبعوني وإن زغت فقوّموني، واعلموا أن لي شيطاناً يعتريني... (١)

أمّا الأوّل فيلاحظ عليه: أنّه إذا كان بين الصحابه من هو خير منه وأعلم بالأصول والفروع والتنزيل والتأويل، فلماذا لم يشر إليه يوم السقيفه حتّى يختاره الناس ويبايعه هو؟! أليس هذا بخساً لحقّ الأمّة أن يتسنّم الفاضل مع وجود الأفضل؟! أو المفضول مع وجود الفاضل.

وأمّا الثانی: فالاعتراف به عجيب وخطير جداً، فإنّ تدخل الشيطان في أفكاره في موضع بيان الأحكام والقضاء أمر غير مغتفر، فليس لمثل هذا أن يترشّح للزعامة!!

ثم إنّ الغايه من تنصيب الرجل للزعامة هو تدبير الأمّة على ضوء الكتاب والسنة، وهو رهن أن يكون الخليفه عارفاً بما تحتاج إليه الأمّة في الإدارة والسياسة، قال على عليه السلام: «أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِهَذَا الْأَمْرِ أَقْوَاهُمْ عَلَيْهِ ، وَأَعْلَمُهُمْ بِأَمْرِ اللَّهِ فِيهِ . فَإِنْ شَغَبَ شَاغِبٌ اسْتَعْتَبَ ، فَإِنْ أَبِي قُوَيْلَ» (٢)

وقال الإمام الحسين بن على عليه السلام: «والله ما الإمام إلا القائم بالقسط، الحاكم بالكتاب، الحابس نفسه على ذات الله» (٣)

وظاهر كلام الخليفه أنّه يحتاج في أمر القيادة إلى أفراد آخرين، وعندئذ تكون النتيجة: أنّه كان يفقد مقوماتها ومؤهلاتها.

ثم إنّ الدكتور أنكر وجود النصّ على إمامه على عليه السلام ونقل عن السيد

ص: ١١٦

١- . تاريخ الخلفاء لابن قتيبه: ١/١٦.

٢- . نهج البلاغه: الخطبه ١٧٢.

٣- . روضه الواعظين: ٢٠٦.

المرتضى أنه قال: يحتمل أن يكون النص دالاً ويحتمل أن يكون غير دال.

وأقول: الدكتور اعتمد في نقله هذا على ما كتبه أحمد الكاتب في المقام، ولم ينقله بوجه صحيح، وإليك كلامه الذي أشار إليه الكاتب قال: ألمدى نذهب إليه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نصّ على أمير المؤمنين عليه السلام بالإمامه بعده، ودلّ على وجوب فرض طاعته ولزومها لكلّ مكلف. وينقسم النص عندنا في الأصل إلى قسمين:

أحدهما يرجع إلى الفعل ويدخل فيه القول، والآخر إلى القول دون الفعل.

إلى أن قال رحمه الله: قد دللنا على ثبوت النصّ بولايه أمير المؤمنين عليه السلام بأخبار مجمع على صحتها، متفق عليها، وإن كان الاختلاف واقعاً في تأويلها، وبيننا أنها تفيد النصّ عليه عليه السلام بغير احتمال ولا إشكال كقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «أنت منى بمنزله هارون من موسى» و«من كنت مولاه فعليّ مولاه» إلى غير ذلك ممّا دللنا، على أن القرآن يشهد به كقوله تعالى: (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ) (١)، فلا بدّ من أن نطرح كلّ خبرٍ نافٍ ما دلّت عليه هذه الأدلة القاطعة إن كان غير محتمل للتأويل، ونحمله بالتأويل على ما يوافقها ويطباقها إذا ساغ ذلك فيه. (٢)

ترى أنه رحمه الله عدّد حديث الغدير من الأحاديث التي تفيد النصّ عليه عليه السلام بلا احتمال ولا إشكال، وأنّ دلالتها قاطعة توجب طرح كلّ خبر ينافيها.

والنقل إن عديم الأمانه كان عنوان الخسار

وقد بحث هذا الموضوع المحقق الأستاذ حيدر محمد على البغدادي الطحّان في كتابه «واحه اليقين»، وكشف الهفوات التي وقع فيها أحمد الكاتب في كتابه المذكور. (٣)

ص: ١١٧

١- . المائدة: ٥٥.

٢- . الشافي في الإمامه: ٣/٩٩، مؤسسه إسماعيليان، قم - ١٤١٠ هـ.

٣- . لاحظ: واحه اليقين: ٤١٨-٤٢٠، طبع في مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام.

ثم إنَّ الدكتور قال: لو كان الأمر كما ذهب إليه الشيعة لنصَّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم على إمامه على بصراحه، بأن يقول: أيُّها الناس عليّ هو الإمام من بعدى.

أقول: إنَّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم كرّر ذلك القول أكثر من مرّة خلال سنّي حياته، ومنها:

١. ما تقدّم نقله من حديث بدء الدعوه، وقد مرّ نصّه.

٢. إنَّ حديث الولاية يعنى قول النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فى حقّ على عليه السلام: «على منّى وأنا من على، وهو وليكم من بعدى» من الأحاديث المتضافره المذى أخرجه غير واحد من أئمّه الصحاح والسنن وحفّاظ الحديث، وقد نقله جمّ غفير من كبار أئمّه الحديث فى كتبهم، ربما يبلغ عددهم حسب ما استخرجه المحقّق المتتبع السيد حامد حسين اللكهنوى (المتوفّى ١٣٠٦ هـ) فى كتابه «عقبات الأنوار» إلى ٦٥، وعلى رأسهم:

١. سليمان بن داود الطيالسى (المتوفّى ٢٠٤ هـ).

٢. أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبى شيبه (المتوفّى ٢٣٩ هـ).

٣. أحمد بن حنبل (المتوفّى ٢٤١ هـ).

٤. محمد بن عيسى الترمذى (المتوفّى ٢٧٩ هـ).

٥. أحمد بن شعيب النسائى (المتوفّى ٣٠٣ هـ).

إلى غير ذلك من أئمّه الحفّاظ والمحدّثين (١)، وإليك نصّ الحديث:

١. أخرج النسائى فى سننه قائلاً: حدّثنا واصل بن عبد الأعلى، عن ابن فضيل، عن الأعرج، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى اليمن مع خالد بن الوليد وبعث عليّاً على جيش آخر، وقال: إن التقيتما فعليّ

ص: ١١٨

١- . لاحظ: نفحات الأزهار فى خلاصه عقبات الأنوار: ٥١/١٥-٥٤.

على الناس، وإن تفرقتما فكل واحد منكما على جنده، فلقينا بنى زبيد من أهل اليمن، وظفر المسلمون على المشركين، فقاتلنا المقاتله وسبينا الذريه، فاصطفى عليّ جاريه لنفسه من السبي، فكتب بذلك خالد بن الوليد إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأمرني أن أنال منه. قال: فدفعت الكتاب إليه ونلت من عليّ، فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت: هذا مكان العائذ، بعثتني مع رجل وألزمتني بطاعته فبلغت ما أرسلت به. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لي: «لا تقعنّ يا بريده في عليّ، فإنّ عليّاً منّي وأنا منه وهو وليكم بعدى». (١)

٢. وأخرج أحمد في مسنده عن ابن عباس، عن بريده، قال: غزوت مع عليّ اليمن فرأيت منه جفوه، فلما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذكرت عليّاً فتقصته فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتغير، فقال: «يا بريده أأست أولى بالمؤمنين من أنفسهم»، قلت: بلى يا رسول الله، قال: «مَن كنت مولاه فعليّ مولاه». (٢)

وما جاء في الحديث العذّي أخرجه النسائي من قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «عليّ منّي وأنا من عليّ وهو وليكم بعدى» لا ينافي المنقول في مسند أحمد ولعلّ الرسول جمع بين الكلمتين، أو أنّ الراوى نقل بالمعنى فقال: مَن كنت مولاه فهذا عليّ مولاه.

وعلى كلّ حال فالحديث كان مديلاً بما يدلّ على ولايته بعد رحيل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم.

ويؤيد ذلك أنّ الإمام أحمد أخرج الحديث عن عمران بن حصين بالشكل التالي:

ص: ١١٩

١- . خصائص علي بن أبي طالب: ٧٥.

٢- . مسند أحمد: ٥/٣٤٧.

٣. قال: بعث رسول الله سرّيه وأمر عليهم على بن أبي طالب رضى الله عنه فتعاقد أربعه من أصحاب محمد أن يذكروا أمره لرسول الله، قال عمران: وكنا إذا قدمنا من سفرنا بدأنا برسول الله، فسلمنا عليه، قال: فدخلوا عليه، فقام رجل منهم، فقال يا رسول الله: إن علياً فعل كذا وكذا، فأعرض عنه.

ثم نقل قيام الثلاثة الباقين وتكرارهم ذلك القول وإعراض الرسول عنهم، حتى انتهى إلى قوله: فأقبل رسول الله على الرابع وقد تغيّر وجهه، فقال: «دعوا علياً، إن علياً منى وأنا منه، وهو ولي كل مؤمن بعدى». (١)

٤. وأخرج الترمذى عن عمران بن حصين ونقل الحديث مثل ما نقل أحمد بن حنبل إلى أن قال: فقام الرابع، فقال مثل ما قالوا، فأقبل إليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - والغضب يُعرف في وجهه - فقال: «ما تريدون من عليّ! ما تريدون من عليّ! ما تريدون من عليّ! إن علياً منى وأنا منه وهو ولي كل مؤمن بعدى». (٢)

ترى أنّ الروايه تنصّ على الولايه الدالّه على أنّه الإمام بعد رحيل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم.

أضف إلى هذا: أنّ حديث الغدير نصّ على ولايه على عليه السلام، فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذكر في خطبته التوحيد والرساله والمعاد، فقال: «ألستم تشهدون أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأنّ محمداً عبده ورسوله وأنّ الجنه حق وأنّ النار حق وتؤمنون بالكتاب كلّ؟» قالوا: بلى، قال: «فإني أن قد صدقتم وصدقتموني، إلا وأني فرطكم وأنكم تبعي توشكون أن تردوا عليّ الحوض، فأسألكم حين تلقوني عن ثقلى، كيف خلفتموني فيهما؟» قالوا: ما ندرى ما الثقلان؟ قال: الأكبر منهما كتاب الله تعالى.. والأصغر منهما عترتى... ثم أخذ بيد على فرفعها ثم قال:

ص: ١٢٠

١- . مسند أحمد: ٤/٤٣٨.

٢- . سنن الترمذى: ٥/٦٣٢.

«من كنت مولاه فهذا عليّ مولاه. من كنت وليه فهذا وليه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه» قالها ثلاثاً.

ثم تَوَجَّ رسول الله عليّاً بعمامته أمام الجموع الحاشده من المؤمنين بيده الشريفه، فسدل طرفها على منكبه وأمر المهاجرين والأنصار أن يسلموا على عليّ بأمر المؤمنين.

هذه خلاصه ما جرى في الغدير وقد حضر خطبته جموع كثيره من عشرات الآلاف، في أرض غدير خم القريبه من الجحفه.

حديث الغدير رواه قرابه ١١٩ صحابياً، ومن التابعين ما يقارب ٩٠ تابعياً، ومن العلماء السنّه عبر القرون ما يناهز ٣٦٠ عالماً، وبما أنّ هذه الرساله تضيق عن ذكر جميع المصادر فعلى الدكتور الرجوع إلى موسوعه الغدير للعلامة الحجة عبدالحسين الأميني النجفي فقد جمع رواه الحديث من الصحابه والتابعين ومن نقله من الحفاظ في كتابه وهو من حسنات الدهر.

٥. روى الحاكم في «المستدرک» بالإسناد إلى عبدالله بن أسعد بن زراره، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أوحى إليّ في عليّ ثلاث: إنّه سيّد المسلمين، وإمام المتقين، وقائد الغر المحجلين» قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. (١) وروى مثله الطبراني في المعجم الصغير عن حكيم الجهني (٢) وابن الأثير في أسد الغابه (٣) والمغازلي الشافعي في المناقب (٤).

وليس يصحّ في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل

ص: ١٢١

١- . المستدرک على الصحيحين: ٣/١٣٧-١٣٨، طبعه بيروت.

٢- . المعجم الصغير: ٢/٣٦٠، طبعه بيروت.

٣- . أسد الغابه: ١/٨٤، طبعه بيروت.

٤- . مناقب المغازلي: ٨٣، طبعه بيروت.

اشاره

قال فضيله الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر: إن قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتِي مَوْلَاهُ» لا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ نَصًّا صَرِيحًا يُلْزَمُ الْمُسْلِمَ بِأَنْ عَلِيًّا هُوَ الْإِمَامُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّ الْجَمِيعَ فَهَمُ تَقْدِيرًا خَاصًّا لِسَيِّدِنَا عَلِيٍّ .

وتابع فضيلته في حديثه اليومي قال: إنَّ لازم قول الشيعة الإماميه إنَّ الصحابه خانوا عهد الله وعهد رسوله ورضوا أن يغتصب الخلفه من سيدنا علي، وهذا كلام غير معقول، إذ كيف يوصف الصحابه الكرام بالخيانة ونقض العهد.

ثم إنَّ الصحابه هم الَّذِينَ حملوا إلينا القرآن الكريم وبلغوا لنا هذا الدين الحنيف فلو كانت الصحابه خونه كيف أخذ الشيعة كالتسَّه القرآن وفهموه من الصحابه.

رَكَّز الدكتور في محاضرتة هذه على أمور:

الأول: قصور دلالة حديث الغدير على كون علي إماماً.

الثاني: لو كان علي هو الإمام المنصوص فمعنى ذلك خيانه الصحابه لعلي .

الثالث: لو كانت الصحابه بهذا الوصف فكيف أخذ الشيعة القرآن من جماعه لهم هذا الوصف. ولناخذ كل واحد بالتحليل.

أمَّا الأمر الأول: فقد أجبنا عنه في الحلقة السابقه وقلنا: إنَّ خطبه الحديث أفضل دليل على أنَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم بصدد بيان أصل من أصول الإسلام حيث أخذ

الشهادة على الأصول الثلاثة من الحاضرين، ثم رفع يد عليّ وقال ما قال، فلو كانت الغايه بيان فضيله من فضائل الإمام لما احتاج إلى ذكر الأصول الثلاثة، على أنّ في خطبه النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قوله: «ألست أولى بكم من أنفسكم؟» قالوا: بلى، ثم قال: «مَن كنت مولاه فهذا عليّ مولاه» وما يدلّ على أنّ النبيّ بصدّد تنزيل عليّ منزله نفسه في الأولويه على أنفس الآخرين، والأولى على الأنفس والأموال، يلزم كون الموصوف زعيماً إلهياً، فأى تنصيب أظهر من ذلك؟!!

على أنّ الحاضرين فهموا من الحديث تفويض قياده المجتمع إلى عليّ عليه السلام، فهذان هما الشيخان لما أمر الرسول المسلمين بالتسليم على عليّ بإمره المؤمنين قدما يسلمان عليه بإمره المؤمنين ويهنئانه حتّى قال عمر: بخٍ بخٍ لك يا عليّ فقد أصبحت مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنه. أو بالفاظ تقارب هذا المعنى. (١)

ومن الحاضرين في واقعه الغدير حسّان بن ثابت شاعر عصر الرساله فقد صاغ حديث الغدير في قالب الشعر وقال:

يناديهم يوم الغدير نبيّهم بخمّ وأسمع بالرسول مناديا

فقال فمن مولاكم ونبيكم فقالوا ولم يبدوا هناك التعاميا

إلهك مولانا وأنت نبينا ولم تلق منا في الولاية عاصيا

فقال له قم يا عليّ فإنني رضيتك من بعدى إماماً وهاديا

فمن كنت مولاه فهذا وليّهُ فكونوا له أتباع صدق مواليا

ص: ١٢٣

١- . لاحظ: تفسير الرازي: ١٢/٤٩؛ المصنّف لابن أبي شيبه: ١٢/٧٨ برقم ١٢١٦٧؛ مسند أحمد: ٥/٣٥٥ برقم ١٨٠١١؛ المعيار والموازنه للإسكافي: ٢١٢، إلى غير ذلك من المصادر الكثيره والتي ذكرها العلّامه الأميني في موسوعه الغدير: ١/٥١٠-٥٢٧، طبعه مركز الغدير للدراسات - قم المقدّسه.

هناك دعا اللهم وال وليه وكن للذي عادا علياً معادياً(١)

وهناك قرائن كثيره فى متن الحديث ربّما تناهز العشره قد أسهب الكلام فيها الباحث الكبير العلامه الأمينى فى موسوعته وأثبت أنّ المراد هو الولايه الإلهيه لعلّى عليه السلام. فلو أراد الدكتور الإلمام بهذه القرائن فليرجع إلى الجزء الأول من كتاب الغدير. هذا كلّه حول الأمر الأول.

وأما الأمر الثانى: وهو اتّهام الشيعة بالقول بخيانه الصحابه فإنّ هذه الكلمه من الدكتور غريبه جدّاً، وذلك:

أولاً: أنّ جمّاً غفيراً من الصحابه بقوا على ما كانوا عليه فى عهد الرساله فأكدوا على إمامه علىّ وأنّه الإمام المنصوص، وهم روّاد الشيعة ويبلغ عددهم مائتين أو أزيد، ولا يساعد المقام على ذكر أسمائهم، وقد تحمل عبء هذا العمل الشيخ الدكتور أحمد الوائلى فى كتابه «هويّه التشيع» فعلى الدكتور أحمد الطيّب الرجوع إلى هذا الكتاب ليعرف أنّ قسماً من الصحابه لم يتفقوا مع الآخرين. وقد سبقه فى هذا الموضوع العلامه السيد على خان المدنى (المتوفى ١١٢٠ هـ) فى كتابه: «الدرجات الرفيعه فى طبقات الشيعة الإماميه»، وتلاه غير واحد من المحقّقين.

وأما عدول غيرهم عن إمامه الإمام علىّ إلى الآخرين فإنّما كان من باب التأويل والاجتهاد حيث إنّ كثيراً من الصحابه يقدّمون المصلحه المزعومه على النصّ الصريح، وليس هذا المورد أوّل قاروره كسرت فى الإسلام، فكم لكبار الصحابه من مواقف عدلوا فيها عن النصّ الصريح إلى الاجتهاد. وها نحن نذكر منها شيئاً قليلاً:

ص: ١٢٤

١- . الغدير: ٢/٦٥، نقله عن اثنى عشر مصدراً من أعلام السنّه وستاً وعشرين مصدراً من أعلام الشيعة.

١. رزيه يوم الخميس

أخرج البخارى عن ابن عباس وقال: لَمَّا اشْتَدَّ بِالنَّبِيِّ وَجَعُهُ قَالَ: إِتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضَلُّوْا بَعْدَهُ. قَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ غَلَبَهُ الْوَجَعُ وَعِنْدَنَا كِتَابُ اللَّهِ حَسْبُنَا، فَاخْتَلَفُوا وَكَثُرَ اللَّغْطُ، قَالَ: قَوْمُوا عَنِّي وَلَا يَنْبَغِي عِنْدِي التَّنَازُعُ، فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرِّزِيَةَ كُلَّ الرِّزِيَةَ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَبَيْنَ كِتَابِهِ. (١)

ترى أنّ الصحابه الذين حضروا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم يومذاك رفضوا الانصياع لأمر النبي وهو حتى يرزق، متمسكين بعذر يخجل القلم من ذكره، فكيف بأوامره ونصوصه بعد رحيله عنهم؟!

٢. الاعتراض على صلح الحديبيه

لَمَّا تَمَّ الصَّلْحُ بَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَرُؤَسَاءِ الشَّرْكِ عَمَلًا بِمَا تَوَحَّاهُ الْمَصْلِحَةُ وَثَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَقَدْ أَدْرَكَتْهُ الْحَمِيَّةُ، فَاتَى أَبَا بَكْرٍ وَقَدْ اسْتَشَاطَ غَضَبًا وَغِيظًا، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَيْسَ هُوَ بِرَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: أَوَلَسْنَا بِالْمُسْلِمِينَ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: أَلَيْسُوا بِالْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَعَلَى مَن نُعْطِي الدُّنْيَةَ مِنْ دِينِنَا؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: أَيُّهَا الرَّجُلُ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَلَيْسَ يَعْصِي رَبَّهُ. (٢)

٣. الأمر بالإحلال

لَمَّا تَمَّ صُلْحُ الْحَدِيثِيِّينَ وَالْمُشْرِكِينَ وَاتَّفَقَا عَلَى رَجُوعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَانِهِ هَذَا إِلَى الْمَدِينَةِ وَمَجِيئِهِ فِي الْعَامِ الْقَادِمِ فِي نَفْسِ الْوَقْتِ إِلَى الْعَمْرَةِ، وَكَانَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ سَاقِ بَدَنِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ: «قَوْمُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا» قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ،

ص: ١٢٥

١- . صحيح البخارى: برقم ١١٤، وأخرجه أيضاً فى أبواب أخرى، فلاحظ.

٢- . صحيح البخارى: برقم ٢٧٣٢؛ صحيح مسلم: ٥/١٧٥، بتفاوت فى المخاطب.

فلما لم يقم منهم أحد، دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس، فقالت أم سلمة: يا نبي الله أتحب ذلك؟ أخرج ثم لا تكلم أحداً منهم كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك، فخرج فلم يكلم أحداً منهم حتى فعل ذلك:

نحر بدنه ودعا حالقه فحلقه، فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا، وجعل بعضهم يحلق بعضاً حتى كاد بعضهم يقتل بعضاً غمّاً. (١)

هذا الحديث وما قبله يدل على أن ما اشتهر بين الناس من أن الصحابة كانوا أطوع للنبي صلى الله عليه وآله وسلم من مطاوعه الظل لصاحبه ممّا لا أساس له، بل يوافقونه تاره فيما لم يخالف هواهم.

وأما اجتهاد القوم وتأويلهم للنصوص بعد رحيل النبي صلى الله عليه وآله وسلم فحدث عنه ولا حرج، ولا يسعنا المقام الإشاره إلى قليل منه فضلاً عن الكثير، وإنما نقتصر بذكر موردين من ذلك حتى يعلم موقف كبار الصحابة من النصوص النبويه.

٤. سرية أسامه

إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر أصحابه بالتهيؤ لسريه أمر عليها أسامه بن زيد، وكان ذلك لأربع ليال بقين من صفر سنه ١١ للهجره، فلما كان من الغد دعا أسامه فقال له: سر إلى موضع قتل أبيك، فقد وليتك هذا الجيش، فلما كان يوم الثامن والعشرون من صفر بدأ به مرض الموت، فحمّ وصدع، فلما أصبح يوم التاسع والعشرون ووجدهم متناقلين، خرج إليهم فحضمهم على السير وعقد اللواء لأسامه بيده الشريفه تحريكاً لحميتهم وإرهافاً لعزيمتهم، ثم تناقلوا، فلم يبرحوا مع ما سمعوه من النصوص الصريحه في وجوب إسراعهم، وطعن قوم في تأمير أسامه، ولما بلغ كلامهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم صعّد المنبر وقال: «أيها الناس ما مقاله بلغتني عن بعضكم في تأمير أسامه، ولئن طعنتم في تأمير أسامه، لقد طعنتم

ص: ١٢٤

فى تأميرى أباه من قبله، وأيم الله إن كان لخليقاً بالإماره، وإن ابنه من بعده لخليق بها» فجعل يقول: «جهزوا جيش أسامه، أنفذوا جيش أسامه، أرسلوا بعث أسامه»، يكرّر ذلك وهم مُثاقلون.

وفى نهايه الأمر خرج أسامه فى ثلاثه آلاف مقاتل وتخلّف عنه جماعه ممّن عبّأهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى جيشه، ولم يطيعوا أمر النبى صلى الله عليه وآله وسلم حتّى لقي ربه، وما هذا إلّا لأنهم تشبّثوا بأعدار واهيه من أنّ إشفاقهم على النبى صلى الله عليه وآله وسلم وهو طريح فراش الموت، هو الذى ثبّطهم عن السير، مع أنّ النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال: «جهزوا جيش أسامه، لعن الله من تخلّف عنه».(١)

٥. إسقاط سهم المؤلّفه قلوبهم

جعل سبحانه المؤلّفه قلوبهم أحد المصارف للزكاه وقال: (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ) (٢) لكن لما ولى أبو بكر جاء المؤلّفه قلوبهم لاستيفاء سهمهم هذا، جرياً على عادتهم مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فكتب أبو بكر لهم بذلك، فذهبوا بكتابه إلى عمر ليأخذوا خطه عليه فمزّقه وقال: لا حاجه لنا بكم فقد أعز الله تعالى الإسلام وأغنى عنكم، فإن ثبتم على الإسلام وإلّا فيننا وبينكم السيف، فرجعوا إلى أبى بكر فقالوا: أنت الخليفه أم عمر؟ بذلت لنا الخط ومزّقه عمر، فقال: هو إن شاء الله ووافقّه.(٣)

ولسنا بصدد استقصاء مخالفه القوم لنصوص النبى صلى الله عليه وآله وسلم وتعليماته، فإنّ

ص: ١٢٧

١- . تاريخ الطبرى: الجزء الأوّل أحداث سنه ١١ هـ، السيره الحلبيه: ٣/٢٠٩؛ السيره الدحلانيه فى هامش السيره: ٢/٢٤٠؛ طبقات ابن سعد: ٢/١٨٩-١٩٢؛ الممل والنحل للشهرستانى: ١/٢٣.

٢- . التوبه: ٦٠.

٣- . لاحظ: روح المعانى للآلوسى: ١٠/١٢٢، تفسير سوره التوبه، وذكره القدورى فى كتابه الجواهره التيره فى الفقه الحنفى: ١/١٦٤.

المخالفات ربّما تربو على نيّف وسبعين مورداً استقصاها بعض الأعلام. (١)

بقى الكلام فى بيان ما هى المصلحه المزعومه التى سببت العدول ؟

إنّ فى غضون التاريخ شواهد واضحه على سبب عدولهم عن زعامه الإمام عليه السلام.

قال ابن أبى الحديد المعتزلى: قال عمر: يابن عباس أما والله إنّ صاحبك هذا أولى الناس بالأمر بعد رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إلّا أنا خفناه على اثنين - إلى أن قال ابن عباس - : فقلت: وما هى يا أمير المؤمنين ؟ قال: خفناه على حدائه سنّه، وحبّه بنى عبدالمطلب. وفى موضع آخر قال: كرهناه على حدائه السنّ، وحبّه بنى عبدالمطلب. (٢)

ونقل ابن أبى الحديد عن أحمد بن أبى طاهر صاحب كتاب «تاريخ بغداد» فى كتابه مُسنداً، حيث قال: روى ابن عباس رضى الله عنه، قال: دخلتُ على عمّر فى أوّل خلافته، وقد ألقى له صاعاً من تمر على خَصَفه، فدعانى إلى الأكل فأكلت تمره واحده، وأقبل يأكل حتّى أتى عليهن ثم شرب من جرّ كان عنده، واستلقى على مرفقه له، وطفق يحمد الله، يكرّر ذلك.

ثم قال: من أين جئت يا عبدالله ؟ قلتُ : من المسجد، قال: كيف خلّفت ابن عمك ؟ فظننته يعنى عبدالله بن جعفر، قلتُ : خلّفته يلعب مع أترابه، قال: لم

ص: ١٢٨

١- . لاحظ كتاب النص والاجتهاد للسيد الإمام عبد الحسين شرف الدين وهو كتاب ممتع مليء بالأحداث التى قُدم فيها الاجتهاد الخاطيء - لا الصحيح فإنّه تبع النص - على النص النبوى الجلى، وعلى ضوء ذلك لا يكون ترك العمل بحديث الغدير من أكثرية الصحابه دليلاً على عدم تماميه دلالتة.

٢- . شرح نهج البلاغه: ٦/٥١.

أعن ذلك، إنما عنيت عظيمكم أهل البيت، قلت: خلفته يمتح بالعزب (١) على نخيلات من فلان، وهو يقرأ القرآن.

قال: يا عبد الله، عليك دماء البُدن إن كنتينها! هل بقى فى نفسه شىء من أمر الخلافه؟ قلت: نعم، قال: أيزعم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نصّ عليه؟ قلت: نعم، وأزيدك، سألت أبى عمّا يدّعيه، فقال: صدق.

فقال عمر: لقد كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى أمره ذرؤ (٢) من قول لا يثبت حُجّه، ولا يقطع عذراً، ولقد كان يربّع فى أمره وقتاً ما، ولقد أراد فى مرضه أن يصرّح باسمه، فمعتت من ذلك إشفاقاً وحيطه على الإسلام، لا ورب هذه البتيه لا تجتمع عليه قريش أبداً! ولو وليها لانتقضت عليه العرب من أقطارها، فعلم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنّى علمت ما فى نفسه، فأمسك، وأبى الله إلّا إمضاء ما حتم (٣).

ونقل ابن أبى الحديد فى مكان آخر نظريه الخليفه فى مسأله اجتماع النبوه والخلافه فى بيت واحد، فخاطب ابن عباس بقوله: يا بن عباس، أتدرى ما منع الناس منكم؟ قال: لا يا أمير المؤمنين، قال: لكننى أدرى، قال: ما هو يا أمير المؤمنين؟ قال: كرهت قريش أن تجتمع لكم النبوه والخلافه، فيجحفوا جحفاً، فنظرت قريش لنفسها فاخترت، ووفقت فأصابت (٤).

هذه النصوص تعرب عن وجه عدول الصحابه عن النصّ على الولايه لعلّى .

إنّ هذا التعبير يعرب عن أنّ الخليفه لا يرى صحّه اجتماع النبوه والخلافه

ص: ١٢٩

١- . العزب: الدلو.

٢- . ذرؤ: طرف.

٣- . شرح نهج البلاغه: ١٢/٢٠-٢١، ولاحظ أيضاً ص ٥٣.

٤- . شرح نهج البلاغه: ١٢/٥٣. فيجحفوا: يتكبروا، وفى بعض المصادر (فتجحفوا الناس جحفاً).

فى بيت واحد، وفى مقابل هذا الرأى يحكى الذكر الحكيم عن اجتماع النبوه والإمامه فى آل إبراهيم، يقول سبحانه: (أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا) (١)، فالملك العظيم هو الإمامه والخلافه الراشده التى أعطاهها الله سبحانه لآل إبراهيم مع ما آتاهم من النبوه وخصهم بالوصايه.

ما ذكرناه غيض من فيض وقليل من كثير ممّا يدلّ على أنّ إعراض القوم عن حديث الغدير وما يشابهه الدالّ على الولاية الكبرى والزعامه العظمى لعلّى عليه السلام، كان نابعاً عن اجتهادات وتأويلات ولمصالح متوهمه، وإلّا لم يكن أى شك ولا ريب فى قلوب الحاضرين فى يوم الغدير من أنّ النبى صلى الله عليه وآله وسلم جعله إماماً للناس وزعيماً بعده.

بقى هنا أمران:

الأول: أنّ الدكتور أحمد الطيب زعم أنّ حديث الغدير تقدير خاص لسيدنا على عليه السلام.

يلاحظ عليه: أنّه لو كان مفاد حديث الغدير فضيله خاصه لعلّى، لما كانت ضروره لجمع الناس العائدين من الحجّ حيث إنّهُ صلى الله عليه وآله وسلم لمّا وصل غدير خم من الجحفه التى تتشعب فيها طرق المدنيين والشاميين والعراقيين، أمر الناس بالترجل عن رواحلهم وكان أوائل القوم قريباً من الجحفه فأمر رسول الله برجوع من تقدم منهم وبحبس من تأخر عنهم فى ذلك المكان، وكان يوماً هاجراً، إذ يضع الرجل بعض رداءه على رأسه وبعضه تحت قدميه من شدّه الرمضاء، وظلّل لرسول الله بثوب على شجره سمره من الشمس، فلمّا انصرف صلى الله عليه وآله وسلم من صلاته قام خطيباً وسط القوم على أقتاب الابل وأسمع

ص: ١٣٠

الجميع، رافعاً عقيرته، وقال:... الحمد لله... إلى آخر الخطبه).

إن ذكر فضيله خاصه بعلى لا يحتاج إلى هذه المقدمات الكثيره والتمهيدات والاستعدادات المتعدده المحرجه!!

ونحن نرجو من الدكتور حفظه الله أن يراجع شأن نزول قوله تعالى: (يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِي مُمَّاكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ) (١) فقد نصّ غير واحد من اعلام السنه على نزول هذه الآيه فى حادثه الغدير، والقرائن الموجوده فى الآيه تؤيد ذلك حيث إن مورد التبليغ، بلغ من الأهميه حدّاً قيل فى حقه (وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ) ، فما هو هذا الأمر الذى لو لم يؤده لم يؤد رساله الإلهيه بشكل كامل ؟ مع أنه صلى الله عليه و آله وسلم صرف ٢٣ سنه من عمره الشريف فى تبليغ رساله ربه، أضف إلى ذلك قوله تعالى: (وَ اللَّهُ يَعْصِي مُمَّاكَ مِنَ النَّاسِ ...) فهذه الفقره تكشف عن حساسيه المهمه، بحيث تحيطها الاخطار والردود المعاكسه من قبل المنافقين ومن فى قلوبهم مرض.

هذا الأمران يؤيدان نزول الآيه فى قضيه سياسيه مهمه يُعد عدم تبليغها عدم تبليغ الرساله، وأن فى تبليغها خوفاً على النفس والنفس، وليس لها مصداق إلا التصريح بالزعامه العامه لرجل من أهل بيت النبى صلى الله عليه و آله وسلم.

ومما يؤيد أن تصريح النبى صلى الله عليه و آله وسلم يوم الغدير ليس فضيله خاصه، الروايات التى رواها كبار علماء السنه، منهم:

١. ابن عساكر فى ترجمه الإمام على بن أبى طالب عليه السلام فقد روى بإسناده عن أبى هريره قال: مَنْ صام ثمانية عشر من ذى الحجه كتب له صيام ستين

ص: ١٣١

١- . المائده: ٦٧. وقد روى نزول الآيه فى واقعه الغدير جُمّ غفير يناهز الثلاثين بين محدث ومفسّر، ومؤرّخ ومحقّق. لاحظ: الغدير: ١/٤٢٤-٤٣٨.

شهرًا، وهو يوم غدِير خَمِّ لَمَّا أَخَذَ النَّبِيُّ بِيَدِ عَلِيٍّ فَقَالَ: السَّتْ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَى مَوْلَاهُ»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: بِيخِ بِيخِ يَا بَنَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَصْبَحْتَ مَوْلَايَ وَمَوْلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ. (١)

٢. الحاكم الحسكاني الحنفي فقد روى بإسناده عن أبي سعيد الخدري، قال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ عَلَى إِكْمَالِ الدِّينِ وَإِتْمَامِ النِّعْمَةِ وَرِضَى الرَّبِّ بِرِسَالَتِي وَوَلَايَةِ عَلِيٍّ، اللَّهُمَّ وَالِ مِنْ وَالَاهِ، وَعَادَ مِنْ عَادَاهِ، وَأَنْصَرَ مِنْ نَصْرِهِ، وَأَخَذَ مِنْ خِذْلِهِ». (٢)

الثاني: قال الدكتور الطيب: إِنَّ الشَّيْعَةَ قَالُوا إِنَّ الصَّحَابَةَ خَانُوا عَهْدَ اللَّهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ.. إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَوْ كَانَتِ الصَّحَابَةُ خَوْنَهُ كَيْفَ أَخَذَ الشَّيْعَةَ كَالسَّنَةِ، الْقُرْآنَ وَفَهَمُوهُ مِنَ الصَّحَابَةِ؟

أقول: نحن لا نصفهم بما ذكر كما مر؛ بل نقول إِنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ كِتَابَ اللَّهِ الَّذِي ضَمَّنَ سُبْحَانَهُ مِنْ أَنْ لَا يَتَسَرَّبَ إِلَيْهِ التَّحْرِيفُ وَلَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: (إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ) (٣). وعندئذٍ لا يتمكن أي ابن أنثى من أن يُدخل على القرآن الكريم نقيصه ولا يزيد فيه زياده، من غير فرق بين الصحابي وغيره.

ص: ١٣٢

١- . تاريخ دمشق: ٤٢/٢٣٣.

٢- . شواهد التنزيل: ١/٢٠١، برقم ٢١١.

٣- . القيامة: ١٧.

قال الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر:

١. إنى لا- أريد أن أحدث فرقه أو فتنه بين السنّه والشيعة فما حملنى على هذا البرنامج إلتفافهم بهدوء لنزع أسباب الفرقة وتفطيت المؤامرات الشيطانيه الكبرى العالميه لضرب أمّه الإسلام بإرشاد الأمة لما فيه الخير فى الدنيا والآخرة.
٢. إنّ علياً بايع أبا بكر وعمر وعثمان، ولو كان النبى صلى الله عليه وآله وسلم نصّ على إمامته لما رضى ببيعتهم ولقاتلهم كما حدث بينه وبين معاوية بعد ٢٥ سنه.
٣. إنّ الإمامه التى تلى شؤون الحكم والمنصوص عليها من قبل الله تعالى غير معقوله، وللأسف الشديد هذه النظرية هى التى تبعث الآن ليقتل السنّى الشيعى ويقتل الشيعى السنّى.
٤. إنّ الشيعة الأوائل المذنبين كانوا حول على لم يعرفوا إمامه الإمام بعد النبى وإتّما ظهرت هذه النظرية فى القرن الثانى الهجرى.

ما ذكرناه خلاصه ما أكد عليه شيخ الأزهر فى حديثه اليومى الذى يقدّم فى الشهر المبارك من على الفضائيه المصريه، ونحن نرجع ونحلّل كلّ واحد من الأمور الأربعة التى أكد عليها.

أقول: أمّا الأمر الأوّل: فقد ذكر فضيله الشيخ أنّ الهدف هو نزع فتيل الفتنه والفرقه وإرشاد الأمة إلى التفاهم بهدوء، ونحن نرحب بهذا الهدف السامى الذى فيه تقويه الإسلام وعلو شأنه، لكن كان يجب على الشيخ قبل إلقاء المحاضره أن يجمع علماء الإسلام من السنّه والشيعة حول طاولة مستديره لمناقشه هذه

الأمر بشكل علمي بعيداً عن الضجيج الإعلامي، غير أنه عدل عن هذا الطريق الصحيح بإلقاء محاضرات على الهواء يبين فيها الفوارق الموجودة بين الطائفتين ويؤيد إحداهما ويردّ على الأخرى، وهذا العمل لا ينتج إلا الاستنزاف القوى وتشتت الصف الإسلامي، وهو خلاف ما يتبناه.

وأما الأمر الثاني: وهو بأنّ عليّاً بايع الخلفاء الثلاثة، فلم يرد في التاريخ إلّا بيعه على لأبي بكر بعد ستة أشهر عقب وفاه بنت المصطفى فاطمه الزهراء عليها السلام.

فقد جاء في صحيح البخاري... فأبي أبو بكر أن يدفع إلى فاطمه منها شيئاً، فوجدت فاطمه على أبي بكر في ذلك، فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت.

وعاشت بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ستة أشهر. فلما توفيت دفنها زوجها على ليلاً ولم يؤذن بها أباً بكر وصلى عليها، وكان لعليّ من الناس وجه حياة فاطمه، فلما توفيت استنكر عليّ وجوه الناس، فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته، ولم يكن يبايع تلك الأشهر. (١)

فلو كانت بيعه أبي بكر بيعه صحيحه لا- فلتة، (٢) فلماذا لم تبايع بنت المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم وهي سيده نساء العالمين إلى أن توفيت وهي واجده على أبي بكر؟! أو ما سمعت قول أبيها صلى الله عليه وآله وسلم: «من مات وليس في عنقه بيعه مات ميتة جاهلية». (٣)

أفيمكن أن نرمي بنت النبي الخاتم صلى الله عليه وآله وسلم بما ورد في هذا الحديث الصحيح!؟

ص: ١٣٤

- ١- . صحيح البخاري: ١٠٣٦، برقم ٤٢٤١.
- ٢- . كما وصفها عمر حيث قال:.... ثم إنه بلغني أن قائلاً منكم يقول: والله لو مات عمر بايعت فلاناً فلا يغترن امرؤ أن يقول إنما كانت بيعه أبي بكر فلتة وتمت، ألا وإنها قد كانت كذلك ولكن الله وقى شرّها.. (صحيح البخاري: ١٧١٣ برقم ٦٨٣٠، باب رجم الجلي من الزنا).
- ٣- . صحيح مسلم: ٥٦/٢٢؛ السنن الكبرى: ٨/١٥٦.

ونسأل أيضاً لماذا تأخر عليّ عليه السلام عن بيعه أبي بكر مده ٦ أشهر؟!

نعم أنّ عليّاً لما شاهد إقصاءه عن منصبه الخلفه، ترك الأمر إليهم لمصلحه أشار إليها في بعض خطبه وقال: «فَمَا رَاعِنِي إِلَّا انْتِيَالُ النَّاسِ عَلَيَّ فَلَانِ يُبَايِعُونَهُ .

فَأَمْسَكْتُ يَدِي حَتَّى رَأَيْتُ رَاجِعَةَ النَّاسِ قَدْ رَجَعَتْ عَنِ الْإِسْلَامِ ، يَدْعُونَ إِلَيَّ مَحْقٍ دِينَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَخَشِيتُ
إِنْ لَمْ أَنْصُرِ الْإِسْلَامَ وَأَهْلَهُ أَنْ أَرَى فِيهِ ثُلْمًا أَوْ هَدْمًا، تَكُونُ الْمُصِيبَةُ بِهِ عَلَيَّ أَعْظَمَ مِنْ قُوَّةِ وَلَايَتِكُمْ...» (١).

وأما الأمر الثالث: فقد أفاد الدكتور بأن الإمامه المنصوصه عليها من قبل الله غير معقوله وتثير النزاع بين السنّه والشيعه.

أقول: يالأسف يذكر الدكتور أنّ كون الإمامه أمراً منصوصاً من الله سبحانه، أمراً غير معقول مع أنّ النبي الأكرم ينصّ على صحّه الإمامه بهذا المعنى، وذلك لما عرض الرسول صلى الله عليه وآله وسلم نفسه على بنى عامر الّذين جاءوا إلى مكّه في موسم الحج ودعاهم إلى الإسلام قال له كبيرهم: رأيت إن نحن بايعناك على أمرك ثم أظهرك الله على من خالفك أيكون لنا الأمر من بعدك؟ فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «الأمر إلى الله يضعه حيث يشاء» (٢).

وهذا هو الشيخ الرئيس ابن سينا يقول: «والاستخلاف بالنصّ أصوب، فإنّ ذلك لا يؤدّي إلى التشعب والتشاغب والاختلاف» (٣).

ثم العجب من أنّه جعل وجود القتال بين الطائفتين من آثار القول بالنصّ في مورد الحكم مع أنّه لا صلّه بين الأمرين، فإذا كانت الخلافه من الأحكام الفرعيه وكان الاختلاف فيها أمراً شائعاً فما هو السبب لأن يقتل السنّي الشيعي؟!

ص: ١٣٥

١- . نهج البلاغه: قسم الرسائل برقم ٦٢.

٢- . السيره النبويه لابن هشام: ٢/٤٢٤-٤٢٥.

٣- . الشفاء: ٤٥٢، قسم الإلهيات مقاله العاشره من الفصل الخامس، طبعه مصر.

إن القتال من آثار تعظيم الخلاف ورفع مستواه إلى حدّ الإيمان والكفر من قبل المتشددين.

إنّ الدماء الطاهره التي تراق كلّ يوم في بلاد الرافدين واليمن الفيحاء كلّها من آثار فتاوى التكفير التي يقوم بها من لا علم له بالكتاب والسنة ولا تقوى حتى تصدّه عن هذا العمل الشنيع.

قال السيد الأمين: وقتل السلطان سليم العثماني من الشيعة في الأناضول أربعين ألفاً وقيل سبعين ألفاً لم يكن لهم ذنب سوى أنّهم شيعة. (١)

وفي «الفصول المهمّة» أنّ الشيخ نوح الحنفي أفتى بكفر الشيعة ووجب قتلهم، فقتل من جزاء هذه الفتوى عشرات الألوف من شيعة حلب، وقتل العثمانيون الشهيد الثاني المشهور بفضله وورعه؛ وفعل الجزائر والى عكا بجبل عامل فعل الحجاج في العراق، وقد نهب الجزائر أموال العاملين وأحرق مكباتهم، وكان في مكتبه آل خاتون خمسة آلاف مجلد، وبقيت أفران عكا توقد أسبوعاً كاملاً من كتب العاملين، ولم يسلم من ظلم الجزائر إلّا من استطاع الفرار. (٢)

ومن هنا نطالب الدكتور الطيب برصد الواقع التاريخي للمسلمين لنرى ما هي الأسباب الحقيقية للصراع الذي نشب في العالم الإسلامي، فعلى سبيل المثال أنّ معركة الجمل وصفين لم يكن للإمامه بما هي أمامه دور فيها، بل حدثت بسبب تمرد البعض على الخليفة الشرعي تحت ذريعه المطالبة بدم الخليفة المقتول، وأمّا النهروان فقد انطلق الخوارج فيها من فكره الكفر بالله بسبب تحكيم الرجال في أمر الدين كما يزعمون. وهكذا تواصل الصراع ووقع

ص: ١٣٦

١- . أعيان الشيعة: ١/٣٠، طبعه دار التعارف بيروت.

٢- . لاحظ: الشيعة والحاكمون للشيخ مغنيه: ١٩٤-١٩٥.

الاختلاف الكبير بين المسلمين في العصر الأموي والعصر العباسي بعد هارون الرشيد بين الإخوة الأمين والمأمون ولم يكن للإمامه المنصوصه فيه أثر و...

ثم كيف أهمل الدكتور ظاهره التكفير والصراع بين المعتزله والأشاعره؛ فهذا الإمام أحمد - إن صدقت الحنابله في النقل عنه - قال: مَنْ زعم أنّ القرآن مخلوق فهو جهمي كافر، ومَنْ زعم أنّ القرآن كلام الله ووقف ولم يقل ليس بمخلوق فهو أخبث من قول الأوّل، ومَنْ زعم أنّ الفاظنا به وتلاوتنا له مخلوقه والقرآن كلام الله فهو جهمي، ومَنْ لم يكفر هؤلاء القوم فهو مثلهم. (1) وهل للنصّ على الإمام مكان في كلامه؟!؟

وهذا كتاب «السنة» لعبدالله بن أحمد بن حنبل لم يسلم منه فريق، فقد جاء فيه: مثل المرجئه مثل الصابئين (الحديث ٤٣٦) والمرجئه كاليهود (الحديث ٥٦٣) وأنه لم أر قوماً أوسخ وسخاً ولا أفذر ولا أطفس من الرافضه (الحديث ٣٢٢)، وليس قوم أشدّ بغضاً للإسلام من الجهميه والقدريه، (الحديث رقم ٩) وأنّ الجهميه كفّار والقدريه كفّار (الحديث رقم ٨ و ٦٧٢). (٢)

فهل في هذا الصراع مكان للإمامه؟!؟

وما هو دور النصّ على الإمامه في قضيه التجسيم التي اتّهم بها الأشاعره حشويه الحنابله، وقضيه التعطيل التي اتّهم بها الحنابله الأشاعره و... وقد سالت من جرّاء ذلك دماء غزيره. بل بلغ التعصّب بين بعض أتباع المذاهب الأربعة حدّ التكفير، فهذا محمد بن موسى الحنفي قاضي دمشق (المتوفى ٥٠٦ هـ) يقول: لو كان لي من الأمر شيء لأخذت على الشافعيه الجزيه؟ وسئل أحد متعصّبي الشافعيه عن طعام وقعت فيه قطره نبيذ فقال: يرمى لكلب أو حنفي؟! (٣)

ص: ١٣٧

١- طبقات الحنابله، لابن أبي يعلى: ١/٢٩.

٢- لاحظ: السنة لعبد الله بن أحمد. طبعه دار الكتب العلميه، بيروت، ١٤٠٥ هـ.

٣- الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، لأسد حيدر: ١/١٩٠.

إلى غير ذلك من عوامل الاختلاف التي ليس للإمامه فيها نصيب قطعاً.

وأما الأمر الرابع: فيقول الدكتور: إنَّ الشيعة الأوائل لم يعرفوا إمامه الإمام بالمعنى الذي ظهر في القرن الثاني.

أقول: إنَّ الشيعة هم المسلمون من المهاجرين والأنصار ومن تبعهم بإحسان في الأجيال اللاحقه، من الذين بقوا على ما كانوا عليه في عصر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في أمر القياده، ولم يغيروه، ولم يتعدوا عنه إلى غيره، ولم يأخذوا بالمصالح المزعومه في مقابل النصوص، وصاروا بذلك المصداق الأبرز لقوله سبحانه: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقَدَّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَمِيعٌ عَلِيمٌ) (١) ففزعوا في الأصول والفروع إلى عليّ وعترته الطاهره عليهم السلام، وانحازوا عن الطائفة الأخرى من الذين لم يتعبدوا بنصوص الخلافه والولاية وزعامه العتره، حيث تركوا النصوص، وأخذوا بالمصالح. والشيعة بهذا المعنى كانوا متواجدين في عصر الرسول وبعد رحيله، وليس للشيعة تاريخ سوى تاريخ الإسلام ولم تكن وليد الجدالات السياسيه ولا الكلاميه، بل الإسلام والتشيع كعمله واحده يمثل الإسلام وجهها الأول والتشيع الوجه الثاني منها.

إنَّ الآثار المرويّه في حقّ شيعة الإمام عن لسان النبيّ الأكرم - والذين هم بالتالي شيعة لرسول الله صلى الله عليه وآله - ترفع اللثام عن وجه الحقيقه، وتعرب عن التناف قسم من المهاجرين والأنصار حول الوصيّ، فكانوا معروفين بشيعة عليّ في عصر الرساله، وأنَّ النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم وصفهم في كلماته بأنهم هم الفائزون، وإن كنت في شكّ من هذا فستتلو عليك بعض ما ورد من النصوص في المقام:

١. أخرج ابن مردويه عن عائشه، قالت: قلت: يا رسول الله من أكرم الخلق على الله؟ قال: «يا عائشه أما تقرئين: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ

ص: ١٣٨

١- . الحجرات: ١.

أُولَئِكَ هُم خَيْرُ الْبَرِيَّةِ (١) .

٢. أخرج ابن عساكر عن جابر بن عبد الله قال: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ هَذَا وَشِيعَتَهُ لَهُمُ الْفَائِزُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وَنَزَلَتْ: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُم خَيْرُ الْبَرِيَّةِ) فَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ إِذَا أَقْبَلَ عَلَيَّ قَالُوا: جَاءَ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ. (٢)

٣. أخرج ابن عدى وابن عساكر عن أبي سعيد مرفوعاً: «علَى خَيْرِ الْبَرِيَّةِ». ٢.

٤. وأخرج ابن عدى عن ابن عباس قال: لَمَّا نَزَلَتْ: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُم خَيْرُ الْبَرِيَّةِ) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِعَلَيَّ : «هُوَ أَنْتَ وَشِيعَتُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَاضِينَ مُرْضِيِينَ». ٣.

٥. أخرج ابن مردويه عن عليّ قال: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: «أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ اللَّهِ: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُم خَيْرُ الْبَرِيَّةِ) أَنْتَ وَشِيعَتُكَ، مَوْعِدِي وَمَوْعِدُكُمْ الْحَوْضُ إِذَا جَاءَتِ الْأُمَّمُ لِلْحِسَابِ تَدْعُونَ غَرًّا مُحْجَلِينَ». ٤.

٦. روى ابن حجر في صواعقه عن أم سلمة قالت: كَانَتْ لَيْلَتِي، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عِنْدِي فَأَتَتْهُ فَاطِمَةُ فَتَبِعَهَا عَلَيَّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - فَقَالَ النَّبِيُّ : «يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ فِي الْجَنَّةِ، أَنْتَ وَشِيعَتُكَ فِي الْجَنَّةِ». (٣)

٧. روى ابن الأثير في نهايته: قَالَ النَّبِيُّ مُخَاطَباً عَلِيّاً: «يَا عَلِيُّ ، إِنَّكَ سَتَقْدَمُ عَلَى اللَّهِ أَنْتَ وَشِيعَتُكَ رَاضِينَ مُرْضِيِينَ، وَيَقْدَمُ عَلَيْهِ عِدْوُكَ غَضَاباً مَقْمَحِينَ» ثُمَّ جَمَعَ يَدَهُ إِلَى عُنُقِهِ يَرِيهِمْ كَيْفَ الْإِقْمَاحِ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْإِقْمَاحُ:

ص: ١٣٩

١- . الدر المنثور: ٦/٥٨٩، والآية هي السابعة من سورة البينة.

٢- (٢ و٣ و٤) . الدر المنثور: ٦/٥٨٩.

٣- . الصواعق المحرقة: ١٦١.

٨. روى الزمخشري في ربيع: أنّ رسول الله قال: «يا عليّ ، إذا كان يوم القيامة أخذت بحجزه الله تعالى، وأخذت أنت بحجزتي، وأخذ ولدك بحجزتك، وأخذ شيعه ولدك بحجزهم، فترى أين يؤمر بنا؟». (٢) والحجزه كناية عن مقام من المقامات.

٩. روى أحمد في المناقب: أنّه صلى الله عليه وآله وسلم قال لعليّ : «أما ترضى أنّك معي في الجنّة، والحسن والحسين وذريتنا خلف ظهورنا، وأزواجنا خلف ذريتنا، وشيعتنا عن أيماننا وشمائلنا». (٣)

١٠. روى الطبراني: أنّه صلى الله عليه وآله وسلم قال لعليّ : «أول أربعة يدخلون الجنّة: أنا وأنت والحسن والحسين، وذريتنا خلف ظهورنا، وأزواجنا خلف ذرياتنا، وشيعتنا عن أيماننا وشمائلنا». ٤

١١. أخرج الديلمي عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال: «يا عليّ ، إنّ الله قد غفر لك ولذريّتك ولولدك ولأهلك ولشيعتك، فأبشر فإنّك الأنزع البطين». ٥

١٢. أخرج الديلمي عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال لعليّ : «أنت وشيعتك تردون الحوض رواء مرويين، مبيّضه وجوهكم، وإنّ عدوك يردون على الحوض ظماء مقمحين». ٦

١٣. روى المغازلي بسنده عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله:

«يدخلون من أمتي الجنّة سبعون ألفاً لا حساب عليهم - ثمّ التفت إلى عليّ فقال: - هم شيعتك وأنت إمامهم». (٤)

ص: ١٤٠

١- . النهاية: ٤/١٠٦. ورواه ابن حجر في الصواعق: ١٥٤.

٢- . ربيع الأبرار: ١/٨٠٨.

٣- (٣ و٤ و٥ و٦). الصواعق المحرقة: ١٦١.

٤- . مناقب المغازلي: ٢٩٣.

١٤. روى ابن حجر: أنه مرَّ علىَّ على جمعٍ فأسرعوا إليه قياماً، فقال:

«مَن القوم؟» فقالوا: من شيعتك يا أمير المؤمنين، فقال لهم خيراً، ثم قال: «يا هؤلاء مالي لا أرى فيكم سمه شيعتنا وحليه أحببنا؟» فأمسكوا حياءً، فقال له من معه: نسألك بالذي أكرمكم أهل البيت وخصصكم وحباكم، لما أنبأتنا بصفه شيعتكم فقال: «شيعتنا هم العارفون بالله، العاملون بأمر الله». (١)

١٥. روى الصدوق (٣٠٦-٣٨١هـ): أن ابن عباس قال: سمعت رسول الله يقول: «إذا كان يوم القيامة ورأى الكافر ما أعدَّ الله تبارك وتعالى لشيعه عليٍّ من الثواب والزلقى والكرامه...». (٢)

وهذه النصوص المتضافره الغتية عن ملاحظه أسنادها، تعرب عن كون عليٍّ عليه السلام متميزاً بين أصحاب النبي بأن له شيعه وأتباعاً، ولهم مواصفات وسمات كانوا مشهورين بها، في حياه النبي وبعدها، وكان صلى الله عليه وآله يشيد بهم ويبشّر بفوزهم، وهم - بلا- ريب - ليسوا بخارجين قيد أنمله عن الخط النبوى المبارك للفكر الإسلامى العظيم، وهذا الأمر يؤكّد على حقيقه التشيع ومبدئه الذى لا يفترق عن نشوء الدين واستقراره.

ص: ١٤١

١- . الصواعق المحرقة: ١٥٤.

٢- . علل الشرائع: ١٥٦.

أكد الدكتور أحمد الطيب فى هذه الحلقه على الأمور التاليه:

١. أنّ الجيل الأوّل من الشيعة لم يكن يعرف نظريه الإمامه الإلهيه بدليل أنّ سيدنا عمر استعمل بعض الولاه من أنصار سيدنا عليّ عليه السلام منهم سلمان الفارسى، ومالك بن الأشتر، وحجر بن عدى، فظهر أنّ نظريه الإمامه لم تكن موجوده فى ذلك العصر.

٢. أشار إلى كتابين: أحدهما لأحمد الكاتب باسم «السنة والشيعة وحده الدين خلاف السياسه والتاريخ» وثانيهما للسيد على الأمين باسم «السنة والشيعة أمّه واحده». وقّرر الأوّل أنّ الأوائل الذين كانوا حول عليّ كان لهم موقف إيجابى خالص من الخلفاء الثلاثة، ولما انتهى القرن الهجرى الأوّل وتعرّض الشيعة إلى ضغوط سياسيه شديده على أيدي الأمويين، حتّى نشأت لدى فريق صغير - كردّ فعل على هذه الضغوط الصعبه - نظريه الإمامه الإلهيه.

٣. ختم فضيلته حديث هذا اليوم بأننا (فى حاجه) بحاجة إلى مثل هذا الصوت المعتدل الذى يمكن أن يساهم فى مسيره التفاهم بين أهل السنة والشيعة على أسس واضحه.

أقول: أمّا الأمر الأوّل وهو أنّ الجيل الأوّل من الشيعة لا يعرفون نظريه الإمامه الإلهيه، بشهاده استعمال عمر لأنصار سيدنا عليّ عليه السلام كولاه فى بعض البلدان، فما استشهاد به خالٍ عن الدلاله على ما يرتئيه، فإنّ موقف هؤلاء لا يشدّد عن موقف الإمام على عليه السلام الذى نصر الإسلام والمسلمين فى زمان الخلفاء؛ لأنّ

ظاهره الارتداد كادت تقضى على الإسلام كما قال: «حَتَّى رَأَيْتُ رَاجِعَةَ النَّاسِ قَدْ رَجَعَتْ عَنِ الْإِسْلَامِ ، يَدْعُونَ إِلَى مَحَقِّ دِينِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَخَشَيْتُ إِنْ لَمْ أَنْصُرِ الْإِسْلَامَ وَأَهْلَهُ أَنْ أَرَى فِيهِ ثَلَمًا أَوْ هَدْمًا، تَكُونُ الْمُصِيبَةُ بِهِ عَلَيَّ أَعْظَمَ مِنْ قُوَّةِ وَلَايَتِكُمْ الَّتِي إِنَّمَا هِيَ مَتَاعُ أَيَّامٍ قَلِيلٍ» (١).

فمنذ أقصى على عليه السلام عن ولايته الحقّه رأى أنّ رفع صوت الخلاف والقيام بمن معه من الأنصار، يسبب محق الإسلام، خصوصاً وأنّ المنافقين بعد في المدينة منتشرون يتحينون الفرص للانقضاض على الإسلام.

فردّه العرب من جانب وكيد المنافقين من جانب آخر، ألجأ الإمام علياً عليه السلام إلى المماشاه وتبعه أنصاره.

ولذلك قال الإمام على عليه السلام: «وَوَاللَّهِ لَأُسْلِمَنَّ مَا سَلِمَتْ أُمُورُ الْمُسْلِمِينَ ؛ وَلَمْ يَكُنْ فِيهَا جَوْرٌ إِلَّا عَلَيَّ خَاصَّةً» (٢).

واقترنت به شيعته فتعاملوا مع الخلفاء إذا اقتضت المصلحه.

وأما ما ذكر من أنّ الجيل الأوّل من الشيعة لم يكونوا يعرفون نظام الإمامه، فقد عرفت خلافه في الحلقة السابقه، وأنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو الذى بذر بذره التشيع وربّى جمعاً يوصفون بأنهم من شيعة على عليه السلام فى عصر الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم والمجال لا يساعد على أن نذكر أسماء هؤلاء الذين تفتانوا فى ولايه الإمام عليه السلام ولا يعرفون قائداً إلاّ إياه، وكفاك هنا ما ذكره «كرد على» فى كتابه: «خطط الشام» قال: عُرف جماعه من كبار الصحابه بموالاه علىّ فى عصر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثل سلمان الفارسى القائل: بايعنا رسول الله على النصح للمسلمين والائتمام بعليّ بن أبى طالب والموالاه له.

ص: ١٤٣

١- نهج البلاغه: قسم الرسائل برقم ٦٢.

٢- نهج البلاغه: الخطبه ٧٤.

ومثل أبى سعيد الخدرى الذى يقول: أمر الناس بخمس فعملوا بأربع وتركوا واحده، ولمّا سئل عن الأربع، قال: الصلاة، والزكاة، وصوم شهر رمضان، والحجّ .

قيل: فما الواحده التى تركوها؟

قال: ولايه على بن أبى طالب.

قيل له: وإنها لمفروضه معهنّ؟

قال: نعم هى مفروضه معهنّ .

ومثل أبى ذر الغفارى، وعمّار بن ياسر، وحذيفه بن اليمان، وذى الشهادتين خزيمه بن ثابت، وأبى أيوب الأنصارى، وخالد ابن سعيد، وقيس بن سعد بن عباده. (١)

ثم إنّ الشيعة فى أوائل القرن الأوّل لو كانوا لا يختلفون عن إخوانهم السنّه فى الأصول والفروع ويعتقدون بخلافه الخلفاء بدءاً من أبى بكر وانتهاء بعلى، فما هو السبب فى الضغط عليهم إذ لم يكن أى فارق بينهم وبين بقية المسلمين حتّى يلتجئوا إلى القول بنظريه الإمامه لعلى وأولاده فى القرن الثانى، ومجرّد جهم لعلى وأولاده لا يكون مبرراً للضغط، لاشتراك عامّه المسلمين فى حب أهل البيت عليهم السلام.

نعم نسى أحمد الكاتب أو تناسى أو غفل عن سبب الضغط، فإنّهم كانوا يهتفون بولايه على بعد النبى صلى الله عليه وآله وسلم ويرون أنّ خلافه الآخرين خلافه غير صحيحه، وبالتالي خلافه من جاء بعد على كمعاويه وأولاده فصار كلّ ذلك سبباً للضغط، فلم يكن تفانى هؤلاء فى حب أهل البيت عليهم السلام أو اتّخاذهم أسوه وقدوه

ص: ١٤٤

فى الحياه إللنصوص صحىحه عن النبى الأكرم صلى الله علىه و آله و سلم دون أن يكون ردّ فعل للضغوط.

وأما ما أشار إله الدكتور من الصوت المعتدل، فهو ليس بمعتدل، بل معنى ذلك ذوبان الشيعه فى السنّه، وهذا مستحيل، كما أنّ ذوبان السنّه فى الشيعه كذلك مستحيل. والصوت المعتدل هو الأخذ بالمشتركات المتوفره بين الطائفتين وإرجاع البحوث الكلاميه إلى المعاهد العلميه بين العلماء.

والغريب أنّ الدكتور قال بضروره الصوت المعتدل لأحمد الكاتب والسيد الأمين موحياً للمشاهد بأنّها حاله طارئه على الوسط الشيعى، وأنّ السائد فى المدرسه الشيعيه هو التطرف والغلو، متجاهلاً ذلك الصوت الوحى والذى ضرب أروع الأمثله فى الاعتدال على مرّ التاريخ، فهاهم رجال الشيعه ومرجعياتهم تتصدى للثوره ضد الحاكم الإنجليزى فى ثوره العشرين (1) ثمّ قدّموا الحكم لإخوانهم السنّه على طبق من ذهب، ومن قبل ذلك وقفوا إلى جانب الحاكم العثمانى السنّى رغم أنّه بخل عليهم بالسلاح والعتاد ولم يدعمهم بشىء، بل تأمر بعض قاداته عليهم. وعندما اشتدّت الحمله الأمريكيه على نظام صدام رفضت الجمهوريه الإسلاميه فى إيران السماح للمحتل الأمريكى من الاستفاده من مجالها الجوى والبرى والبحرى رغم الجرائم التى اقترفها صدام بحق الشعب الإيراني، وعندما غزا صدام الكويت السّتيه وقفت الجمهوريه الإسلاميه فى إيران إلى جانب الإخوه الكويتيين وهى تعلم أنّهم ساندوا النظام البعثى ووقروا له كلّ ما يريد فى حربته القذره.

وبعد أن سقط نظام صدام عام ٢٠٠٣ م فتح الشيعه قلوبهم قبل بيوتهم لأخوتهم وطالبوا بفتح صفحه جديده إلّا أنّ الردّ كان قاسياً فكان نصيبهم آلاف

ص: ١٤٥

١- . ثوره العشرين التى حدثت إبان الاحتلال البريطانى للعراق فى عام ١٩٢٠ م.

المفخّخات التي كان نصيب الشيعة ومناطقهم منها أكثر من ٩٥٪، وفي مقدمتها هدم ضريح الإمامين العسكريين عليهما السلام وحادث جسر الأئمة في بغداد الذي راح ضحيته أكثر من ١٥٠٠ شهيد، ورغم كلّ ذلك صرّحت المرجعية الشيعية المتمثلة بالسيد السيستاني حفظه الله بأنّه لا تقولوا إخواننا أهل السنّة بل قولوا أنفسنا أهل السنّة !!!

هذا ولا ننسى دور المدرسه القيمه ومراجعتها العظام بتحريم الإساءه إلى رموز أهل السنّة والوقوف إلى جانب أفغانستان وحماس السنيتين وتحمل المسؤوليه الكبيره في دعمها بالمال والسلاح و المواقف السياسيه.

نعم، يا سماحه الدكتور أنّ الشيعة وقفوا وسيقفون إلى جانب إخوانهم أهل السنّة لأنّ ذلك أدب ورتوه من أئمه الهدى عليهم السلام.

وأتمنى من الدكتور الطيب أن يرصد العلاقة الحميمه التي تسود الشارع الإيراني سنّه وشيعه ليدرك بما لا ريب فيه مدى الأخوه بين الطائفتين وكيف يعيش المسلم السنّي إلى جانب أخيه الشيعي رغم محاولات بعض دول الجوار تعكير الصفو من خلال تحريكها لبعض المغفلين والانتهازيين.

وأما تقييم الكتابين اللّذين أشار إليهما الدكتور فيحتاج إلى تأليف رساله مستقله، فقد قام أحمد الكاتب بتحريفات كثيره في عشرات الروايات تأييداً لأفكاره، وكفانا في ذلك ما ألفه الأستاذ حيدر محمد علي البغدادي الطحّان في كتابه «واحه اليقين».

وأما الكتاب الآخر فسوف أفيك الكلام فيما نقله عنه في الحلقة التاليه.

تابع شيخ الأزهر فى حديثه اليومى الذى يث من الفضائيه المصريه قبيل الإفطار، وقال: الجديد الذى يمكن أن يقرأ من كتاب السيد على الأمين، أنه يفرق بين الإمامه الدينيه وبين الإمامه السياسيه، فالإمامه الدينيه تعنى الرجل العالم التقى الذى يهتدى به ويلجأ إليه فى أمور الدين وفى مدلهمات الأمور، ويقصد بكلامه هدايه الناس، وأما الإمامه السياسيه تعنى الرجل الذى يتولى الحكم وإداره شؤون المجتمع وتطبيق الشريعه والحدود وإنصاف المظلوم، فهو معنى بالأمور الدنيويه الحياتيه والحياه المدنيه، وبالتالي هناك إمام للحياه الدينيه وإمام للحياه المدنيه، والفرق بينهما كبير.

وأضاف شيخ الأزهر: ويرى السيد على الأمين أنه حدث خلط عند كثير من الشيعه بين مسأله الإمامه الدينيه ومسأله الإمامه السياسيه.

أقول: إنا لم نعر على كتاب السيد على الأمين وإنما أفضى على نظريته حسب ما نقله الدكتور الطيب، فإنها ليست شيئاً جديداً، وإنما هى نظريه غريبه ألا وهى تفكيك الدين عن السياسه، متأثراً بالمقوله المشهوره: «دع ما لقيصر لقيصر وما لله لله».

كيف يمكن القول بالتفكيك مع أن القرآن الكريم يجمع لآل إبراهيم عليه السلام بين المقامين ويقول: (أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَ الْحِكْمَةَ وَ آتَيْنَاهُمْ مُلْكاً عَظِيماً) (١) فإيتاء الكتاب والحكمه

ص: ١٤٧

علامه النبوه وإيتاء الملك العظيم هو الحكم والسياده.

ولقد تأثر المؤلف فى نظريته هذه بما أثار عن عمر بن الخطاب حيث قال لابن عباس: يابن عباس أتدرى ما منع الناس منكم؟ قال: لا يا أمير المؤمنين.

قال: لكنى أدرى. قال: ما هو يا أمير المؤمنين؟

قال: كرهت قريش أن تجتمع لكم النبوه والخلافه، فيجحفوا جحفاً، فنظرت قريش لنفسها فاخترت ووفقت فأصابت. (١)

روى عن الإمام محمد الباقر عليه السلام فى قوله تعالى: (فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَ الْحِكْمَةَ وَ آتَيْنَاهُمْ مُلْكاً عَظِيماً) (٢) قال: «جعل منهم الرسل والأنبياء والأئمه، فكيف يُقرّون فى آل إبراهيم وينكرونه فى آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم» قال: قلت:

(وَ آتَيْنَاهُمْ مُلْكاً عَظِيماً) قال: «الملك العظيم أن جعل فيهم أئمه، من أطاعهم أطاع الله، ومن عصاهم عصى الله، فهو الملك العظيم». (٣)

إن الإمامه بمعنى الحياه الدينيه، لم تكن مختصه بالإمام، بل كان بين الصحابه الكرام من يصلح لأن يكون قدوه، ممن بلغوا فى الإيمان والتقوى مرحله ساميه، فلماذا تعلقت الشيعة بعلى عليه السلام نافين غيره من التسلق إلى هذا المقام الشامخ؟ وهذا يكشف عن أن إمامته كانت أمراً لا يتقمصه إلهو وليست هى إلأالرئاسه العامه فى الدين والدنيا.

ثم نقل الدكتور أن السيد على الأمين استدلل على نظريته بكلام الإمام على عليه السلام عندما جاء الناس لمبايعته بعد مقتل عثمان بن عفان حيث قال: «دعونى والتمسوا غيرى فإننا مستقبلون أمراً له وجوه وألوان» وقال بعد نقل كلامه عليه السلام:

يعنى اتركونى وانتخبوا غيرى، فالخير أن أكون فيكم ناصحاً أمراً بالمعروف

ص: ١٤٨

١- شرح نهج البلاغه: ١٤/٥٣.

٢- النساء: ٥٤.

٣- الكافى: ١/١٦٠.

وناهياً عن المنكر من أن أكون لكم أميراً أتولّى الإمامه والسياسه.

وهذا ما سنناقشه فى الحلقة القادمه بتوفيق من الله تعالى.

الحلقه الثامنه والعشرون: اليوم الثامن والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ

قال الدكتور الطيب: إنّ قول الإمام على عليه السلام: «دعونى والتمسوا غيرى...»

وإن تركتمونى فأنا كأحدكم ولعلّى أسمعكم وأطوعكم لمن وليتموه أمركم وأنا لكم وزيراً خير لكم منى أميراً» يدلّ على أنّه رضى الله عنه لم يطلب الإمامه السياسيه أبداً ولم تكن فى ذهنه بل كان ينفر منه (كذا - منها) وهذا كان بعد مقتل عثمان حيث كانت الساحه خاليه أمامه ليتولّى إمامه المسلمين. ومعنى كلامه: اتركونى وابتحوا عن غيرى.

أقول: إنّ للإمام على عليه السلام كلمات فى هذا المضمون، فقد قال لابن عباس مشيراً إلى نعله: ما قيمه هذا النعل؟ فقال له: لا قيمه لها. قال عليه السلام: «والله لهى أحب إليّ من إمرتكم». (١)

لكن الاستدلال بهذه الكلمات نابع عن عدم الوقوف على زمان صدور هذه الأقوال، وأنّه فى أى موقف رفض بيعه القوم وقال: «دعونى والتمسوا غيرى»، وأى خلافه رفضها وقال فى حقّها ما قال.

إنّ الذين أرادوه للبيعه هم الذين بايعوا الخلفاء السابقين، وكان عثمان منهم، وقد استأثر بأموال المسلمين، فلما قُتل قالوا لعلّى: نبايعك على أن تسيّر

ص: ١٤٩

فينا بسيره الرسول، فاستعفاهم وسألهم أن يطلبوا غيره، ثم ذكر عدم قبوله في ذيل كلامه وهو «إنا مستقبلون أمراً له وجوه وألوان لا تقوم له القلوب ولا تثبت عليه العقول، وإن الآفاق قد أغامت والمحجّه قد تنكرت» (١) مشيراً إلى أنّ الشبهه قد استولت على العقول والقلوب، وجهل أكثر الناس محجّه الحق، ففي مثل هذه الظروف فإنّي لا أقدر أن أسير فيكم بسيره الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في أصحابه مستقلاً بالتدبير، لفساد أحوالكم، وتعذّر صلاحكم.

وقد صدق الخُبْر الخُبْر، فلمّا قام الإمام عليه السلام بالأمر وقسم الأموال بينهم بالعدل، نكثت طائفه، ومرقت أخرى، وقسط آخرون. (٢)

فالذى رفضه الإمام هو الخلافه التى يتقمّمها الإمام عن طريق البيعه، وأمّا الخلافه الالهيه التى ألبسها الله سبحانه إياه يوم الغدير وغيره فلم تكن مطروحه لدى المبايعين والإمام، حتّى يستقبلها أو يقبلها.

وأما الخلافه التى ينحلها الناس عن طريق البيعه، فالإمام وغيره أمامها سواء، وفى حقّها قال: «دعونى والتمسوا غيرى». وأمّا الخلافه الالهيه التى تدّعيها الشيعة بفضل النصوص الكثيره فهى غنيه عن البيعه، غير خاضعه لإقبال الناس وإدبارهم. وليس الناس أمامها سواء، بل تختصّ بمن خصّه سبحانه بها، وليس لمن خصّه بها حق رفضها ولا استقالتها. والإمامه بهذا المعنى لم تكن مطروحه حين الحوار حتّى يرفضها الإمام.

وليس هذا أوّل كلام للإمام وآخره حول رفضه بيعه القوم وإن أصرّوا عليه وتداكّوا عليه تداكّ الإبل على حياضها يوم وزدها، يقول:

«وَبَسَطْتُمْ يَدِي فَكَفَفْتُهَا، وَمَدَدْتُمُوهَا فَقَبَضْتُهَا، ثُمَّ تَدَاكَّكُمْ عَلَيَّ تَدَاكَّ

ص: ١٥٠

١- نهج البلاغه: الخطبه ٩٢.

٢- لاحظ: نهج البلاغه: الخطبه ٣.

الْإِبِلِ الْهِيمِ عَلَى حِيَاضِهَا يَوْمَ وِرْدِهَا، حَتَّى انْقَطَعَتِ النَّعْلُ ، وَسَقَطَ الرَّدَاءُ ، وَوُطِئَ الضَّعِيفُ ، وَبَلَغَ مِنْ سُرُورِ النَّاسِ بِنَيْعَتِهِمْ إِيَّائِي أَنْ ابْتَهَجَ بِهَا الصَّغِيرُ، وَهَدَجَ إِلَيْهَا الْكَبِيرُ، وَتَحَامَلَ نَحْوَهَا الْعَلِيلُ ، وَحَسَرَتْ إِلَيْهَا الْكَعَابُ «(١). (٢)

أقول: إنَّ الذين جاءوا لمبايعه عليّ من الصحابه والتابعين، إنّما حاولوا أن يبايعوه كما بايعوا الخلفاء الماضين، فالخليفه في هذا المقام يستمدّ شرعيه خلافته من بيعه الناس، وهى التى وقف منها الإمام موقفاً رافضاً لعدم رغبته فيها، وعلماً منه بأنّ المبايعين لا يطيقون عدله وقضاءه.

وأين ذلك من الإمامه الإلهيه الثابته له بتنصيب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فى غير واحد من المواقف؟! فإنّ المبايعين فى تلك الظروف العصيه لم يكن لهم همّ سوى تنصيب الخليفه من دون نظر إلى الإمامه المنصوصه لعليّ عليه السلام، حتّى يستقبلها الإمام أو يقبلها.

وفى الختام نوّد الإشارة إلى نكته، وهى أنّ البيعه التى تمت لعليّ عليه السلام على النحو المذكور وصفها الإمام عليه السلام كانت ظاهره استثنائه لم يكن لها مثيل فى من سبقه من الخلفاء، ومع ذلك نرى أنّه لما استتب الأمر للإمام عليه السلام ظهرت بوادر

ص: ١٥١

١- نهج البلاغه: الخطبه ٢٢٩.

٢- قال ابن أبى الحديد فى شرح مفردات الخطبه: التداك: الازدحام الشديد، والإبل الهيم: العطاش. وهدج اليها الكبير: مشى مشياً ضعيفاً مرتعشاً، والمضارع يهدج، بالكسر. وتحامل نحوها العليل: تكلف المشى على مشقّه. وحسرت إليها الكعاب: كشفت عن وجهها حرصاً على حضور البيعه، والكعاب: الجاربه التى نهى ثديها، كعُب تكعُب (بالضم). قوله: «حتّى انقطع النعل وسقط الرداء» شبيه بقوله فى الخطبه الشقشقيه: «حتّى لقد وطئ الحسان وشقّ عطفائى». لاحظ: شرح نهج البلاغه: ١٣/٣-٤.

التمرد والعصيان عليه، والتي شغلت باله عليه السلام منذ تولّيه منصب الخلافة وحتى استشهاده عليه السلام.

ثم إنّ الإمام في نهايه الأمر يبيّن وجه قبوله لبيعه هؤلاء (مع عدم رغبته في الخلافة) في خطبه أخرى، حيث يقول:

أَمَّا وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ ، وَبَرَأَ النَّسِيمَ ، لَوْلَا حُضُورُ الْحَاضِرِ ، وَقِيَامُ الْحُجَّةِ بِوُجُودِ النَّاصِرِ ، وَمَا أَخَذَ اللَّهُ عَلَى الْعُلَمَاءِ أَلَّا يُقَارُّوا عَلَى كِظِّهِ ظَالِمٍ ، وَلَا سِيَغِبِ مَظْلُومٍ ، لَأَلْقَيْتُ حَبْلَهَا عَلَى غَارِبِهَا ، وَلَسَيْتُ آخِرَهَا بِكَأْسِ أَوْلِهَا ، وَلَأَلْفَيْتُمْ دُنْيَاكُمْ هَذِهِ أَزْهَيْدَ عِنْدِي مِنْ عَقْطِهِ عَنَّا! (١)

الحلقه التاسعه والعشرون: اليوم التاسع والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ

أكّد الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر في هذه الحلقه التي هي خاتمه المطاف، على أنّ الأزهر من أحرص المؤسسات الدينيه على وحده الأُمّه الإسلاميه وقال: إنّ حديثنا خلال شهر رمضان المبارك لم نكن نقصد به إحداث فرقه أو إثارة ضغائن بين السنّه والشيعه.

وتابع سماحته قائلاً: بأنّ الأزهر لا يحجر على الرأى أبداً؛ لأنّ الله عزّ وجلّ قال: (فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ) (٢) ولكنا نقول: تعالوا نلتقى على أصول واضحه تمنع وقوع الفتن، تعالوا لإيقاف شلالات الدم التي تجرى بين المسلمين.

وأضاف فضيلته: بأنّ مصر بلد سنّى ولا نريد أن يتحوّل شعبه المسلم إلى

ص: ١٥٢

١- . نهج البلاغه: الخطبه ٣.

٢- . الكهف: ٢٩.

طائفتين تقتتل من أجل الطائفية، وإنّ مصر ليس فيها شيعة ولذلك يراد الآن إحداث فتنه فيها من خلال إيجاد قاعده شبائيه تتمذهب بالمذهب الشيعي. ثم عزز كلامه بتنبؤات بيرنارد لويس حول الشرق الأوسط يقول فيها: «عاجلاً وليس آجلاً سيعاود النمط التاريخي في المنطقه - يقصد الخلاف بين السنّه والشيعه - ظهوره إلى العلن فتركيا إسلاميه وإيران إسلاميه ستتنافسان على الزعامه وستكون المنافسه كما كانت عليه منذ عدّه قرون بين المذهبين السنّي والشيعه».

وفي ختام كلامه طالب فضيلته علماء الشيعة الاجتماع بالأزهر لإصدار فتاوى من المراجع الشيعيه ومن أهل السنه تحرّم على الشيعي أن يقتل السنّي وتحرم على السنّي أن يقتل الشيعي.

أقول: التقريب بين الطوائف الإسلاميه من الأمانى العزيزه الّتى يتمنّاها كلّ مسلم واع بصير، خصوصاً في الأوضاع الراهنه، والأجواء السائده على المسلمين، والظروف المحيطه بهم في شتى النواحي والأقطار، ولا يشكّ في ضرورته إلّا اثنان: جاهل مغفل، وجاحد معاند ماكر. إذ لا يمرّ على المسلمين يوم إلماوفيه مجازر رهيبه، وحروب داميه طاحنه، فرضتها عليهم القوى الكافره، الّتى تخاف من سياده الإسلام في ربوع العالم، وانتشاره فيها، فعادت تؤجّج نار الحرب بين آونه وأخرى، فتضرب المسلم بالمسلم تاره، وبالكافر أخرى فتحقق أمنيّتها الكبرى.

فعلى هذا فهو رأى متفق عليه بيننا وبين الدكتور أحمد الطيب حفظه الله، والشاهد على ذلك أنّ علماء الشيعه قد اتفقوا مع شيخ الأزهر في وقته الشيخ محمود شلتوت في تأسيس دار التقريب بين المذاهب الإسلاميه، وقد تبادلت

الرسائل بين مشايخ الأزهر ومراجع الشيعة كآيه الله البروجردى وغيره. فعلى هذا فهذه النقطة أمر يعرفه من له إلمام بالأوضاع المريره في حياتنا الإسلاميه.

نعم إنَّ الدكتور شيخ الأزهر ينزعج من وجود التبشير الشيعى داخل مصر وأنه بلد سنّى لا شيعى لكن نسأل الأستاذ لماذا لا ينزعج من التبشير المسيحى فى مصر والذي يمتدّ تاريخه لعشرات السنين حتّى أنّ القبطيين لهم دور فى التبشير؟! كما إنّى لا أظن وجود تبشير شيعى بمعنى تحويل السنّى إلى شيعى بينما يريد إزاله العقبات وإزاحه الموانع بين الطائفتين وأنّ بينهما مشتركات كثيره. ومن عجائب الكلام أنّ الدكتور يقول إنّ السنّه يمثّلون ٩٠٪ من المسلمين فى العالم، ولكنّه تصوّر غير تام، فإنّ الشيعة يمثّلون ربع المسلمين لو لم يكن أكثر، ثم إنّ بينهم علماء وحكماء، كُتاب وخطباء، ومثقفين وأساتذه من طبقات مختلفه، وهم أحرار لا يمكن للمرجعيه أن تكّم أفواههم عن التكلّم بما يعتقدون ونشر ما يريدون خصوصاً إذا كان لرفع سوء الظن بين الطائفتين.

كما أنّ علماء الأزهر وأهل السنّه لا يستطيعون السيطرة على جميع علمائهم ومثقفهم وتكميم أفواههم. نعم نحن نجانب ونخالف كلّ تبشير من أى طائفه تريد إشعال نار الفتنه بين الطائفتين.

فنحن نرى ما يمضى من يوم إلّا وينتشر كتاب أو رساله أو مقال من أهل السنّه فى تكفير الشيعة وتحريض الشباب على إراقه دمائهم، وليس هذا بعيد ممّن يقرأ شيئاً ممّا يجرى فى أفغانستان وباكستان والعراق وسوريه واليمن وغيرها من البلدان.

ثم إنّ ما نقله عن بيرنارد لويس ووصفه بالتبؤات غير صحيح جدّاً، فإنّه مخطّط لهم وليس تبؤاً، إذ ليس هناك أى تنافس بين إيران وتركيا على الزعامه، وما ذكره ليس إلّا مؤامره تدبّرها الدول الاستكباريه لضرب الدولتين باسم التبؤ.

وأقول بصراحه: إنَّ الحرب في العراق وسوريه واليمن حرب سياسيه وليست حرباً طائفية فإنَّ يد الدول الكبرى وراء هذه الحروب، فهذه الدول ياشعال فتيل الحرب في تلك المناطق تنتفع كثيراً حيث تتم الحرب بإضعاف المسلمين أولاً، وتهديم منشآتهم الاقتصادية ثانياً، وبيع الاسلحه عليهم ثالثاً، ودفع الخطر عن إسرائيل وجعلها أكثر أمناً رابعاً، إلى غير ذلك من الآثار المشؤومه.

والعجب أنَّ الأزهر الشريف سكت عن شلالات الدماء التي تجرى في اليمن الجريح التي تُدمر كلَّ يوم وليله بأعذار واهيه.

وهذا آخر مقالى وكلامى إلى سماحه الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر حفظه الله عسى أن يقوم بما تبناه من اجتماع رؤساء الطائفتين ودراسه الموضوع، أى وحده المسلمين ونجاتهم ممَّا يحيط بهم من مؤامرات عسى أن يصل الجميع إلى أمنياتهم.

ونحن على إيمان ويقين بأنه لو كان الاجتماع لله وبنيه خالصه فالله سبحانه يسدّد خطاهم ويوفّقهم لما فيه الصلاح والسداد.

يقول تبارك وتعالى: (إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا) (١).

تمت الرساله مساء يوم الخميس الثانى

عشر من شهر ذى القعدة الحرام ١٤٣٦ هـ

فى مدينه قم المقدسه عش آل محمد

صلوات الله عليهم أجمعين.

جعفر السبحانى

ص: ١٥٥

قال الله تعالى:

(يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا).

(النساء: ٩٤)

ص: ١٥٩

ادانه ظاهره التكفير على لسان النبي صلى الله عليه وآله وسلم:

روى البخارى عن أبى ذرّ أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «لا يرمى رجل رجلاً بالفسوق ولا يرميه بالكفر إلا ارتدّت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك».

(صحيح البخارى، برقم ٦٠٤٥).

وروى الترمذى أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال:

«لأعن المؤمن كقاتله، ومن قذف مؤمناً بكفر فهو كقاتله».

(سنن الترمذى: ٤/١٣٢).

ص: ١٦٠

كلمات مضيئه حول ظاهره التكفير ونتائجها

١. التكفير نابع عن طغيان العاطفه الكاذبه على العقل ومنهج الاستدلال
٢. التكفير يهدف إلى تمزيق الأئمة الإسلاميه وإضعاف المسلمين
٣. التكفير يورث الفوضى ويُعدم الأمن الذى هو من أهم الحاجات الفطريه
٤. ظاهره التكفير تنمو فى بيئه الجهل وسوء الفهم لأحكام الشريعه المقدسه
٥. التكفير من أخطر الأمور على الإسلام فى طريق تشويه صورته ظلماً وعدواناً

ص: ١٦١

الحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا بالحق ونودوا أن تلکم الجنة أورثتموها بما كنتم تعملون، والصلاه والسلام على نبي الرحمة وإمام الهدى محمد المصطفى وعلى آله الطيبين الطاهرين الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً.

أما بعد:

فقد ظهرت فى عصرنا هذا، ظاهره التكفير وتبنتها جماعه احتكروا الإيمان لأنفسهم وسلبوه عن غيرهم، فقاموا بقتل الأنفس ونهب الأموال بحجة أن غيرهم كفار يجب قتالهم وسبى ذراريهم والإغاره على ممتلكاتهم وأموالهم!!

ومما يؤسف له أن هؤلاء يدعون أنهم يحكمون باسم الإسلام وباسم نبي الرحمة الذى قال: «إن الرفق لا يكون فى شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه»^(١)، فها هم يقتلون الأبرياء والعزل من الناس أطفالاً وشيوخاً ونساءً ويقومون بجرائمهم وهم يكبرون ويصلون على النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذى يصفه سبحانه بقوله: (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ) ^(٢)، ويدعون رفع لواء الجهاد فى سبيل نصره الدين ومواجهه أعدائه، وهم يعيشون فى الأرض فساداً، ويحرقون الحرث والنسل، ويدمرون المنشآت الاقتصادية، بل يخربون كل شيء؟!!

يقومون بهذه الجرائم الفظيعة التى يهتز لها عرش الرحمن باسم الدين،

ص: ١٤٣

١- . صحيح مسلم: ٢٢/٨، كتاب البر والصله والآداب.

٢- . آل عمران: ١٥٩.

والأنكى من ذلك أنهم لا يعيرون أهميه الضحايا الأبرياء ولا يقدرّون لها قيمه، وأصبح ذبح الإنسان الذى عزّفه سبحانه بقوله: (وَ لَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ) (١) أهون عندهم من ذبح الطير أو قتل الهوام!!

إنّ القائمين بهذه الأعمال بين جاهل بقواعد الدين وأحكامه متحمّس فى طريقه؛ أو عالم بالموضوع وحكمه لكنّه ينفذ خطط الكافرين الذين يكتّون الحقد والعداة لنبى الإسلام ورسالته منذ قرون، فتراهم فى كلّ عصر يأتون بخطه جديده. والذى يتولى كبر هذا الأمر الفظيع هو قائد الوهابيه المتشدده محمد بن عبد الوهاب الذى ظهر فى القرن الثانى عشر الهجرى مدّعياً الدفاع عن التوحيد فكفّر عامّه المسلمين إلّا من تابعه فى أفكاره.

وقد اعتبر ابن عبد الوهاب عامّه المسلمين كفّاراً ومشركين ومرتدّين كأهل الجاهليه الأولى أو أضلّ منهم وقال: فإذا عرفت أنّ هذا الذى يُسمّيه المشركون فى زماننا «الاعتقاد» هو الشرك الذى نزل فيه القرآن، وقاتل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس عليه، فاعلم أنّ شرك الأولين أخفّ من شرك أهل زماننا وذلك:

إنّ الأولين لا يشركون ولا يدعون الملائكه والأولياء والأوثان مع الله إلّا فى الرخاء، وأمّا فى الشده فيخلصون لله الدعاء، فيدلّ عليه قوله سبحانه: (وَ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَٰهًا فَلَمَّا نَجَّكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَ كَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا) (٢) وبذلك تبيّن الفرق بين شرك أهل زماننا وشرك الأولين. (٣)

واستنتج من عبارته هذه أنّ مشركى أهل زمانه يدعون غير الله فى الشده والرخاء، فكانوا أكثر شركاً.

وهذه العبارات تدلّ على أنّ جماهير المسلمين - عنده - مشركون شركاً أشدّ من شرك أبى جهل وأبى لهب!!

ص: ١٦٤

١- .الإسراء: ٧٠.

٢- .الإسراء: ٦٧.

٣- . كتاب كشف الشبهات: ١١.

وأراد من الشرك الذى أتهم به عامته المسلمين عبر قرون ما يقومون به من زياره قبور الأنبياء والأولياء الصالحين والتوسل بهم مضافاً إلى إعمار قبورهم وأضرحتهم، فهذا هو الذى أسماه ابن عبد الوهاب بالشرك الأكبر، وبذلك صار المسلمون بعد رحيل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى عصر محمد بن عبد الوهاب مشركين وأضلّ من مشركى عصر الجاهليه.

هذا ما يذكره ابن غنّام معاصره ومؤرّخ حياته وحروبه مع المسلمين.

ولمحمد بن عبد الوهاب كلمه أخرى قال: أتبع هؤلاء سنن من قبلهم وسلوكوا سبيلهم شبراً بشبر وذراعاً بذراع، حذو القذّه بالقذّه، وغلب الشرك على أكثر النفوس لغلبه الجهل وخفاء العلم، وصار المعروف منكراً والمنكر معروفاً، والسنة بدعه والبدعه سنّه، ونشأ فى ذلك الصغير وهم عليه الكبير وطمست الأعلام واشتدت غربه الإسلام، وقلّ العلماء وغلب السفهاء، وتفاقم الأمر واشتدّ البأس وظهر الفساد فى البر والبحر بما كسبت أيدي الناس. (١)

والعجب أنّ الشيخ يزعم أنّه من أتباع أحمد بن تيميه!! وحاشا أن يكون ابن تيميه بهذا التشدّد فإنّه ذكر للتكفير شروطاً وموانع سيوافيك بيانها فى محلّها. نعم عبّر عمّا يسمّيه محمد بن عبد الوهاب شركاً بالبدعه.

إنّ التسرّع والغلو فى التكفير يمزّق المجتمع المسلم، ويغذّي الفرقة والشحناء بين المسلمين بل ربّما يؤدّى إلى إهدار المسلمين دماء بعضهم بعضاً، وهذا على جانب النقيض من قوله سبحانه: (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلا تَفَرَّقُوا). (٢)

إنّ أقلّ ضرر أصيب به الإسلام هو أنّ بدعه التكفير على النحو الذى تبثّه الفضائيات صارت حائلاً بين الغربيين وبين اعتناقهم الإسلام.

ص: ١٦٥

١- الدرر السنيه فى الأجوبه النجديه: ١٩٧/١ و ٢٩٥.

٢- آل عمران: ١٠٣.

يا ليت هؤلاء يفهمون أو يعقلون ما عليه علماء الإسلام عامه حيث قالوا:

الخطأ في ترك تكفير ألف كافر في الحياه أهون من الخطأ في سفك محجمه من دم امرئ مسلم. (١)

إن الآثار السلبيه المترتبه على التكفير خطيره جداً ويكفى في خطورته:

إنه يزبل عصمه النفس والنفيس، فالنفوس تُقتل والأعراض تهتك والأموال تُسلب.

إنه ينشر الفوضى في المجتمع الإسلامى ويجعله شيعاً والذي يعدّه سبحانه من ألوان العذاب ويقول: (أَوْ يَلْبَسِكُمْ شِيعاً) (٢).

ويا ليت هؤلاء يكتفون بالتكفير فإنّ خطره قليل، وهؤلاء هم اليهود والنصارى محكومون بالكفر ولكنهم يعيشون في الأوساط الإسلاميه بعيدين عن الخطر والقتل والنهب. غير أنّ هؤلاء يتهمون من يقول لا إله إلا الله محمّداً رسول الله ويصلّى إلى الكعبه ويصوم شهر رمضان، بالشرك الذى نتيجته هو الحكم بهدر دمه، واستحلال نهب ماله وهتك حرمة نسائه وأولاده، ولذلك نرى أنّ القائلين بالتكفير بهذا المعنى يمارسون أبشع جرائم العصر الحديث ولا يستثنون أحداً، بل العدو الصهيونى الغاصب عندهم أكثر احتراماً من الشعوب الإسلاميه بكافه مذاهبها وطوائفها!!

ولأجل هذا قمنا بدراسه حقيقه الإيمان والكفر على ضوء الكتاب والسنة حتى يقف الباحث الواعى على أنّ عمل هؤلاء المنحرفين يخالف حكم القرآن والسنة.

وتحقيق الحال يتم ضمن فصول:

ص: ١٦٦

١- . الاقتصاد فى الاعتقاد للإمام الغزالي: ١٤٣، مطبعه صبيح فى القاهره.

٢- . الأنعام: ٦٥.

الكفر والإيمان لغة

يظهر من أئمة اللغة أنّ للكفر أصلاً ومعنى واحداً. يقول ابن فارس: له أصل واحد وهو الستر والتغطية، والكفر ضد الإيمان لأنه يغطى الحق. (١)

وقال الجوهري: كل شيء غطى شيئاً فقد كفره، ومنه سُمى الكافر لأنه يغطى نعم الله. (٢)

وقال الراغب: الكفر في اللغة ستر الشيء، ويوصف الليل بالكافر لأنه يستر الأشخاص، والزراع لأنه يستر البذر في الأرض، يقول تعالى: (كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ) (٣). (٤)

ويمكن أن يقال إنّ للكفر أصلاً آخر وهو الجحد والإنكار وهو غير الستر والتغطية، قال سبحانه: (وَقَالَ إِنَّمَا اتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ كُمْ بَعْضًا وَ مَا أَوَّكُنَّ النَّارُ وَ مَا لَكُمْ مِنْ نَاصِرِينَ) (٥).

فمعنى قوله: (يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ) : أى ينكر بعضكم بعضاً.

ص: ١٦٧

١- . مقاييس اللغة: ١٩١/٥.

٢- . صحاح اللغة للجوهري: ٨٠٨/٢، ماده «كفر».

٣- . الحديد: ٢٠.

٤- . مفردات الراغب: ٤٣٣، ماده «كفر».

٥- . العنكبوت: ٢٥.

هذا كله حول الكفر، وأمّا الإيمان فالثلاثي المجرد مثل قوله: «أمن»، «يأمن» فيراد به السكينه والطمأنينه كقوله تعالى: (وَ لِيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي) (١).

وأما الثلاثي المزيد فيه فإن كان مقروناً بلفظه «من» فهو أيضاً بنفس ذلك المعنى، مثل قوله: (وَ آمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ) (٢)؛ وإن كان مقروناً باللام أو الباء فهو بمعنى التصديق، يقول سبحانه: (وَ مَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا) (٣): أى بمصدق لنا، ويقول سبحانه: (آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ) (٤): أى صدق الرسول.

الإيمان والكفر في مصطلح المتكلمين

إشاره

اتفق المتكلمون على أن الإيمان بمعنى التصديق ولكن اختلفوا في أنه بأى جرحه يتحقق التصديق؟ فهناك أقوال:

١. التصديق اللسانى

ذهب ابن كزّام السجستاني (المتوفى: ٢٥٥ هـ) إلى أنه يكفي فى تحقّق الإيمان التصديق باللسان وإن لم يصدّق قلباً، قائلاً: بأنّ النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم يقبل إيمان من قال: لا إله إلاّ الله محمداً رسول الله. (٥)

يلاحظ عليه: أنّ كلامه هذا لا يخلو من إبهام، فلو قال: إنّ من صدّق باللسان فهو مؤمن وإن لم نعلم وفاق لسانه مع قلبه فهو أمر مقبول، إذ لا طريق لنا إلى الغيب والباطن. وأمّا لو قال بكفايه التصديق اللسانى وإن علم الخلاف فهو

ص: ١٤٨

١- . النور: ٥٥.

٢- . قریش: ٤.

٣- . يوسف: ١٧.

٤- . البقره: ٢٨٥.

٥- . نقله ابن حزم فى الفصل: ١٩٠/٣.

محجوج بالقرآن الكريم، يقول سبحانه: (وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَ مَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ) (١).

٢. التصديق القلبي

ذهب جهم بن صفوان (المتوفى: ١٢٧ هـ) إلى كفايه التصديق القلبي وإن كان منكرًا لسانًا، واستدل على ذلك بإيمان عمّار الذي أنكر رساله النبي صلى الله عليه وآله وسلم بلسانه ولما جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم باكيًا قال له: «فإن عادوا فعد»، وهذا يدل على أن الإنكار باللسان لا يضر إذا كان القلب مطمئنًا بالإيمان، قال تعالى: (إِلَّا مَن أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ) (٢).

يلاحظ عليه: بأن الكلام في معنى الإيمان في غير حالة الاضطرار والتقيّه، وما أشير إليه من إيمان عمّار مع الإنكار في اللسان فهو داخل في حالة الاضطرار وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «رفع عن أمتي ما اضطرروا إليه».

أضف إلى ذلك: أنه سبحانه يكفر قوم فرعون ويقول: (وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ) (٣). فقد أذعنوا بصحة رساله موسى قلبًا، ولكن جحدوها لسانًا، فوصفوا بالكفر.

٣. التصديق لسانًا وقلبا مع الاجتناب عن الكبائر

ذهبت الخوارج إلى أن الاجتناب عن الكبائر من مقومات الإيمان، فلو آمن وصدق بلسانه وقلبه ولكن كذب أو اغتاب سيخرج من خيمه الإيمان ويدخل حظيره الكفر. (٤)

ص: ١٦٩

١- . البقره: ٨.

٢- . النحل: ١٠٦. لاحظ: الفصل: ١٩٠/٣.

٣- . النمل: ١٤.

٤- . لاحظ: الاباضيه في موكب التاريخ: ٨٩-٩٢.

وقد استدلَّ هؤلاء بآيات أجبنا عنها في كتابنا «بحوث في الملل والنحل»، وأوضح دليل على أن العمل بالفرائض والاجتناب عن المحرّمات ليس من مقومات الإيمان، قوله سبحانه: (إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَ تَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَ تَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ) (١) ترى أنه سبحانه عطف العمل بالصالحات على الإيمان في هذه الآية وفي آيات كثيرة، وهذا يدلّ على أن العمل بالفرائض واجتناب الكبائر ليسا من مقومات الإيمان وإن كان لهما مدخله تامّه في نجاه الإنسان يوم القيامة.

٤. المنزلة بين المنزلتين

ذهبت المعتزلة إلى أن المؤمن باللسان والقلب إذا ترك فريضه أو ارتكب حراماً يخرج من خيمه الإيمان ولا يدخل في حظيره الكفر بل يكون في منزله بين المنزلتين، أي بين الإيمان والكفر، فلا هو مؤمن ولا كافر. وقد اشتهرت المعتزلة بهذا الرأي، (٢) وهو مردود بقوله سبحانه: (هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ). (٣)

والآية بصدد الحصر، وقد بسطنا الكلام في نقد هذه النظرية في كتابنا «بحوث في الملل والنحل».

٥. نظريه جمهور العلماء

الإيمان عبارته عن التصديق باللسان والإذعان بالجنان، وهذا هو الذي عليه جمهور المسلمين فلو أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقبل إيمان من صدّق باللسان فلاجل أنه كان طريقاً إلى تصديقه بالجنان.

ص: ١٧٠

١- .العصر: ٣.

٢- . شرح الأصول الخمسة: ٦٩٧.

٣- . التباين: ٢.

وها نحن نذكر شيئاً من عبارات القوم سنّه وشيعه، حتى يُعلم أنّ المتكلمين من الفريقين على هذه النظرية.

قال عضد الدين الإيجي: الإيمان: التصديق للرسول فيما علم مجيئه به ضروره، فتفصيلاً فيما علم تفصيلاً، وإجمالاً فيما علم إجمالاً. (١)

وقال التفتازاني: الإيمان: اسم للتصديق عند الأَكثَرين، أي تصديق النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيما علم مجيئه به بالضروره. (٢)

وقال الشريف المرتضى (المتوفى ٤٣٦ هـ): إنّ الإيمان عبارته عن التصديق القلبي ولا اعتبار بما يجرى على اللسان، فمن كان عارفاً بالله تعالى وبكل ما أوجب معرفته، مقرّاً بذلك ومصداقاً فهو مؤمن. (٣)

وقال ابن ميثم: إنّ الإيمان عبارته عن التصديق اللبّي بالله تعالى، وبما جاء به رسوله من قول أو فعل، والقول اللسانى سبب ظهوره، وسائر الطاعات ثمرات مؤكده له. (٤)

ثمّ إنّ هنا سؤالين لا بدّ من الإجابة عنهما:

١. اتّهام نظريه المشهور بالإرجاء.

٢. تعامل النبي مع المنافقين.

أمّا السؤال الأوّل، فربّما يقال: أى فرق بين نظريه الجمهور حيث اكتفوا بالتصديقين من دون إدخال العمل بالفرائض فى صميم الإيمان، وما عليه المرجئه الذين اشتهروا بقولهم: «لا تضرّ مع الإيمان معصيه كما لا تنفع مع الكفر طاعه»؟

ص: ١٧١

١- شرح المواقف: ٣٢٣/٨، قسم المتن.

٢- شرح المقاصد: ١٧٤/٥.

٣- الذخيره فى علم الكلام: ٥٣٦-٥٣٧.

٤- قواعد المرام: ١٧٠.

أقول: بين النظريتين بعد المشرقين، وذلك لأنّ القول بأنّ الإيمان هو التصديقان، لا يُدخل القائل في عداد المرجئه إذا كان مهتمّاً بالعمل، لأنّ جمهور العلماء يرون النجاه والسعادة فيه، وأنّه لولاه لكان خاسراً غير رابح، أمّا المرجئه فهم الذين يهتمون بالعقيد ولا يهتمون بالعمل ولا يعدّونه عنصراً مؤثراً في الحياه الأخرويه ويعيشون على أساس العفو والرجاء، فهم يهتمون بالرغبه ولا يهتمون بالرهبه، والله سبحانه يقول: (إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَ تَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَ تَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ) (١) فكلام الجمهور على طرف النقيض ممّا هم عليه، خصوصاً على ما نقله شارح المقاصد من المرجئه بأنهم ينفون العقاب على الكبائر إذا كان المرتكب مؤمناً على مذهبهم. (٢)

وقد شعر أئمه أهل البيت عليهم السلام بخطوره الموقف، وعلموا بأنّ إشاعه هذه الفكره عند المسلمين عامه، والشيعه خاصه، سترجعهم إلى الجاهليه، فقاموا بتحذير المجتمع الإسلامى من خطر المرجئه فقالوا: «بادروا أولادكم بالحديث قبل أن يسبقكم إليهم المرجئه». (٣)

كيف يمكن القول بأنّ التصديقين سبب النجاه يوم القيامة، والله سبحانه يقول: (فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ * وَ مَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ * فَكُّ رَقَبَةٍ * أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْجَبَةٍ * يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ * أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ * ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ تَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَ تَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ) (٤).

ص: ١٧٢

١- . العصر: ٢-٣.

٢- . لاحظ شرح المقاصد للتفتازانى: ٢٢٩/٢ و ٢٣٨.

٣- . الكافى: ٤٧/٦، الحديث ٥.

٤- . البلد: ١١-١٧.

وأما السؤال الثاني فالإجابة عنه كالتالى:

لا- شكّ أنّ المنافقين كانوا كفّاراً، ومن قرأ سورة البراءه يقف على ذلك، يقول سبحانه: (وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ) (١)، ولكن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم - لمصلحه ملزمه - كان يتعامل معهم معاملة المسلم، لأنّ كثيراً منهم كانوا ذا قرابه وصله نسبيه أو سببيه مع المؤمنين، فطرد هؤلاء يومذاك بسبب فوضى فى المجتمع الإسلامى ويشتت كلمتهم ويفرقهم، فلم يكن بد يوم ذاك من التعامل معهم معاملة المسلم، ولذلك جاء الوحي بنفى الإيمان عنهم، قال سبحانه: (إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ) (٢)

ص: ١٧٣

١- . التوبه: ٥٤.

٢- . المنافقون: ١.

إشاره

إذا كان الإيمان بمعنى التصديق، فهو من الأمور الإضافية القائمة بين المصدق والمصدق به، فالمصدق هو المؤمن، وأمّا المصدق به الذى يُناط به الإيمان وجوداً وعدمًا، فهو كالتالى:

١. التوحيد فى الذات

ويراد به توحيده سبحانه وتنزيهه عن المثل وعن التركيب، فالله سبحانه واحد لا- مثل ولا نظير له، موجود بسيط لا جزء ولا تركيب فى ذاته، وسوره الإخلاص تتكفل ببيان ذينك التوحيدين:

أمّا الأول فبيئنه قوله تعالى: (وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ).

وأمّا الثانى - أى بسيط لا جزء له - فيكفى فيه قوله تعالى: (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ).

٢. التوحيد فى الخالق

ويراد به أنه لا خالق فى صحيفه الوجود على وجه الاستقلال إلاالله سبحانه، وقد تضافر التنصيص عليه فى الذكر الحكيم، قال سبحانه: (قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ) (١).

قلنا: إن الخالقيه على وجه الاستقلال منحصره بالله سبحانه، خرجت الخالقيه على وجه التبعية وإاقدار من الله سبحانه كما هو الحال فى خلق الإنسان

ص: ١٧٤

ما بدا له من الصنائع، ويكفى في ذلك أنه سبحانه ينسب خلق الطير إلى نبيه المسيح عليه السلام ويقول: (وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ يَأْذِنُ فَتَنْفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا يَأْذِنُ وَ تُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَ الْأَبْرَصَ يَأْذِنُ وَ إِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَى يَأْذِنُ). (١)

٣. التوحيد في الربوبية

بما أنّ الربّ بمعنى الصاحب، فيقال: ربّ الدار، وربّ البستان، أو ربّ الفرس، فيكون المراد به من يدبّر ويدير حاجات المربوب، فصاحب الدار يحمي الدار من الخراب، كما أنّ ربّ البستان يدبّر أمره بالسقى والحراسه ونحو ذلك، فعلى هذا فالله سبحانه هو خالق السماوات والأرض وما فيهما وهو المدبّر بعد الخلقه لا- غيره. فأيجادها مظهر للخالقيه، وتديرها عبر الزمان هو مظهر ربوبيته، ولذلك نرى أنه سبحانه بعد ما يذكر خلق السماوات والأرض، يصف نفسه بالتدبير، قال: (اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى يُدَبِّرُ الْأَمْرَ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ بِلِقَاءِ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ). (٢) إلى غير ذلك من الآيات التي تنصّ على حصر تدبير الكون بالله.

ثمّ إنّ مشركى عصر الرساله كانوا موخّدين فى الخالقيه دون الربوبية فزعموا أنّ تدبير العالم والإنسان موكول إلى الآلهه المكذوبه من الملائكه والجن والأصنام والأوثان، ويدلّ على ذلك قوله تعالى: (وَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا) (٣)، وقوله تعالى: (وَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لَعَلَّهُمْ يُنصَرُونَ) (٤) فكانوا يرون العزّ فى الحياه والنصره فى الحرب بيد الآلهه، وبذلك

ص: ١٧٥

١- . المائده: ١١٠.

٢- . الرعد: ٢.

٣- . مريم: ٨١.

٤- . يس: ٧٤.

يُعلم أنّ ما ذهب إليه محمد بن عبد الوهاب من أنّ مشركى عصر الرساله كانوا موخّدين فى الربوبيه والمدبّريه، أمر لا يصدقه الكتاب الكريم ولا التاريخ الذى يصف عادات الجاهليه.

قال ابن هشام: حدّثنى بعض أهل العلم أنّ عمرو بن لحيّ خرج من مكه إلى الشام فى بعض أموره، فلما قدم مآب من أرض البلقاء، وبها يومئذ العماليق - وهم ولد عملاق. ويقال: عمليق بن لاوذ بن سام بن نوح - رأهم يعبدون الأصنام، فقال لهم: ما هذه الأصنام التى أراكم تعبدون؟ قالوا له: هذه أصنام نعبدها، فنستمطرها فتمطرنا، ونستنصرها فتنصرنا؛ فقال لهم: أفلا تعطونى منها صنماً، فأسير به إلى أرض العرب، فيعبدوه؟ فأعطوه صنماً يقال له: هبل، فقدم به مكّه، فنصبه وأمر الناس بعبادته وتعظيمه. (١)

والذى يدلّ بوضوح على كونهم مشركين فى الربوبيه بمعنى التدبير أنّ مشركى قريش حملوا «العزى» معهم فى خروجهم لغزوه أحد، وكان شعارهم فى تضعيف معنويات المسلمين قولهم:

نحن لنا العزّى ولا عزّى لكم

ولما سمع النبى صلى الله عليه وآله وسلم شعارهم هذا أمر المسلمين أن يردّوا عليهم بقولهم:

الله مولانا ولا مولى لكم

ثم كيف يمكن لباحث أن ينكر وجود الشرك فى الربوبيه بين الأمم السابقيه وهذا هو نبى الله إبراهيم الخليل عليه السلام كان يحتجّ على عبده الأجرام السماويه ويركّز على لفظ الرب يقول سبحانه: (فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أَحِبُّ الْآفِلِينَ * فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَذَا

ص: ١٧٦

رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَأُنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ * فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَذَا رَبِّي (١)، كل ذلك يكشف أن عبده الأصنام في عصر إبراهيم عليه السلام كانوا مشركين في الربوبية ويرون أن تدبير العالم أو تدبير حياة الإنسان بيد الأجرام السماوية أو الأجسام الأرضية.

بل يظهر من قوله سبحانه: (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ) (٢) أن دائرة الشرك في الربوبية أوسع، بل تشمل ما إذا دفع الإنسان زمام التشريع والتقنين إلى يد الأحرار والرهبان، فهذا أيضاً شرك في الربوبية فالله سبحانه له الحق في التشريع وحده دون غيره.

روى الثعلبي بإسناده عن عدى بن حاتم قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفي عنقي صليب من ذهب، فقال لي: يا عدى، اطرح هذا الوثن من عنقك، قال:

فطرحته ثم انتهيت إليه وهو يقرأ من سورة البراءة هذه الآية: (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا) (٣) حتى فرغ منها، فقلت له: إنا لسنا نعبدهم، فقال: أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه، ويحلون ما أحل الله فتستحلونه؟ قال: فقلت:

بلى، قال: فتلك عبادتهم. (٤)

إن القرآن الكريم يركّز على التوحيد في الربوبية أكثر ممّا يركّز على التوحيد في الخالقيه، فكأن الأمر الثاني كان مسلماً بين مشركي عصر الرسالة، دون الأول؛ ولذلك ترى أنه سبحانه يقيم عليه البرهان العقلي الذي يعرفه العقل الحصيف ويقول: (لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ

ص: ١٧٧

١- . الأنعام: ٧٦-٧٧.

٢- . التوبة: ٣٠.

٣- . التوبة: ٣١.

٤- . مجمع البيان: ٤٦/٥.

عَمَّا يَصِفُونَ (١)، ويقول في آية أخرى: (وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذًا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ) (٢) فَإِنَّ تقرير البرهان في هاتين الآيتين مبنى على وحده التدبير وتعدده.

وإن شئت قلت: وحده المدبّر وتعدده. فلو لم يكن الشرك في التدبير متفشياً في القوم لما ركز القرآن الكريم على ذلك. وأمّا تقرير البرهان في كلتا الآيتين على وجه التفصيل فموكول إلى محله.

إِنَّ اللَّهَ سَبْحَانَهُ يردّ على المشركين بأنّ عليهم ابتغاء الرزق من الله سبحانه ويقول: (إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ) (٣)، فلو لم يكن القوم معتقدين بأنّ الرزق بيد آلهتهم لما صحّ للوحى الإلهى أن يردّ عليهم بأنّ الرزق بيد الله.

كما أنّه سبحانه يردّ على المشركين بأنّ كاشف الضرر أو مرسل الرحمه هو الله سبحانه ويقول: (قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ) (٤).

إلى غير ذلك من الآيات التي تردّ على المشركين بأنّ الهدايه والضلاله ومغفره الذنوب والرزق وكشف الضرر كلّها بيد الله فهي أفضل دليل على تسرب الشرك في هذه المواضيع بين الوثنيين؛ ويؤيد ذلك ما رواه الطبرى في تفسير قوله تعالى: (وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ ...) عن قتاده أنّه قال: «بعث رسول

ص: ١٧٨

١- . الأنبياء: ٢٢.

٢- . المؤمنون: ٩١.

٣- . العنكبوت: ١٧.

٤- . الزمر: ٣٨.

اللّٰهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ إِلَى شَعْبِ بَسْقَامٍ، لِيَكْسِرَ الْعَزَى، فَقَالَ سَادِنَهَا، وَهُوَ قِيمَهَا: يَا خَالِدُ أَنَا أَحْذِرُكَهَا إِنَّ لَهَا شِدَّةً لَا يَقُومُ لَهَا شَيْءٌ، فَمَشَى إِلَيْهَا خَالِدٌ بِالْفَأْسِ فَهَشَمَ أَنْفَهَا» (١). إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الدَّلَائِلِ الَّتِي تَدُلُّ بوضوح عَلَى أَنَّ مُشْرِكِي عَصْرِ الرِّسَالَةِ كَانُوا مُشْرِكِينَ فِي الرَّبُّوبِيَّةِ.

وَمِمَّا يَجِبُ التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ: خَطَأُ الْوَهَابِيَّةِ فِي التَّعْبِيرِ عَنِ التَّوْحِيدِ فِي الْخَالِقِيَّةِ، بِالتَّوْحِيدِ فِي الرَّبُّوبِيَّةِ، وَبِذَلِكَ خَلَطُوا بَيْنَ التَّوْحِيدَيْنِ. وَفَسَّرُوا «الرَّبَّ» بِغَيْرِ مَعْنَاهِ اللَّغْوِيِّ.

٤. التوحيد في العبادة

إشارة

العبادة عبارته عن الخضوع بالجوارح أمام من بيده مصير العابد في الحياة على جميع الأصعدة، اعتقاداً صحيحاً أو باطلاً، فقد بعث الأنبياء كلهم لأجل نشر هذا الأصل وأنه لا معبود إلا إياه، قال سبحانه: (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ) (٢).

وجه الحصر أنه سبحانه هو المؤثر الواحد في الكون خلقه وتديراً، فكان هو اللائق بالعبادة، وأمياً المنحرفون عن أصحاب رسالات السماء فيما أنهم وزعوا أمر التدبير على آلهتهم المكذوبة، لا يرون حصر العبادة باللّٰهُ سبحانه، بل كانوا يعبدون غيره لكي يتقربوا بعبادتهم إلى الله سبحانه.

إجابته عن سؤال

بقي هنا سؤال وهو أنه لم يرد في سيره النبوي أخذ الاعتراف بهذه المراتب الأربع من التوحيد، وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقبل إيمان من يعترف بكلمتين: لا إله إلا

ص: ١٧٩

١- . تفسير الطبري: ٩/٢٤.

٢- . النحل: ٣٦.

اللَّهِ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، حَتَّى أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَمْرًا عَلِيًّا بِقِتَالِ الْخَيْرِيِّينَ إِلَى أَنْ يَعْتَرَفُوا بِهَاتَيْنِ الْكَلِمَتَيْنِ؛ فَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ: مَا أَحْبَبْتُ الْأَمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، قَالَ: فَتَسَاوَرْتُ لَهَا رَجَاءً أَنْ أُدْعَى إِلَيْهَا، قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، وَقَالَ: «إِمْشِ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ» فَسَارَ (عَلِيٌّ) شَيْئًا ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ وَصَرَخَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَى مَاذَا أُقَاتِلُ النَّاسَ؟ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «قَاتِلْهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاؤَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحَسَابِهِمْ عَلَى اللَّهِ» (١)؟!

الجواب: لَا شَكَّ أَنَّ السُّؤَالَ جَدِيرٌ بِالدرَاسَةِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَعْتَرَفُ بِإِيْمَانِ مَنْ يَنْطِقُ بِالشَّهَادَتَيْنِ، لَكِنَّ الْحَقَّ أَنَّ لَفْظَ الْإِلَهِ - كَمَا حَقَّقَ فِي مَحَلِّهِ - لَيْسَ بِمَعْنَى الْمَعْبُودِ، بَلْ هُوَ وَلَفْظُ الْجَلَالَةِ سَيِّانٌ فِي الْمَعْنَى لَكِنَّ الثَّانِي عِلْمٌ وَالْآخِرُ اسْمٌ جِنْسٌ، فَإِذَا أُطْلِقَ الْإِلَهِ كَانَ يَتَبَادَرُ مِنْهُ مَعْنَى إِجْمَالِي تَفْصِيلِهِ كَوْنَهُ خَالِقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمُدَبِّرَهُمَا وَخَالِقَ الْإِنْسَانَ وَمُدَبِّرَهُ، فَإِذَا قِيلَ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» تَكُونُ نَتِيجَةُ نَفْيِ الْأُلُوهِيَةِ عَنْ غَيْرِهِ سُبْحَانَهُ وَإِثْبَاتِهَا لِلَّهِ هِيَ كَوْنُهُ سُبْحَانَهُ مُتَوَحِّدًا فِي الْخَلْقِ وَالرَّبُوبِيَةِ وَكَوْنِ الْعِبَادَةِ مُنْحَصَرَةً بِهِ.

رَوَى الْمَفْسَّرُونَ (٢) أَنَّ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ وَهُمْ خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ، مِنْهُمْ: الْوَلِيدُ بْنُ الْمَغِيرَةِ وَهُوَ أَكْبَرُهُمْ، وَأَبُو جَهْلٍ، وَأُبَيُّ وَأُمِيَّةُ ابْنَا خَلْفٍ، وَعَتِيْبَةُ وَشَيْبَةُ ابْنَا رَبِيعَةَ، وَالنُّضْرُ بْنُ الْحَارِثِ، أَتَوْا أَبَا طَالِبٍ وَقَالُوا: أَنْتَ شَيْخُنَا وَكَبِيرُنَا، وَقَدْ أَتَيْنَاكَ لِتَقْضِيَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ ابْنِ أَخِيكَ، فَإِنَّهُ سَفَّهَ أَحْلَامَنَا، وَشَتَمَ آلَهُتَنَا، فَدَعَا أَبُو طَالِبٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: يَا بْنَ أَخِي، هُوَ لَاءَ قَوْمِكَ يَسْأَلُونَكَ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «مَاذَا يَسْأَلُونَكَ؟» قَالُوا: دَعْنَا وَآلَهُتَنَا نَدْعُكَ وَإِلَهُكَ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «أَتَعْطُونِي كَلِمَةً وَاحِدَةً»

ص: ١٨٠

١- . صحيح مسلم: ١٧/٧، باب فضائل علي عليه السلام.

٢- . لاحظ: مجمع البيان: ٣٧٨/٨.

تملكون بها العرب والعجم؟» فقال أبو جهل: لله أبوك، نعطيك ذلك عشر أمثالها، فقال: «قولوا: لا إله إلا الله»، فقاموا وقالوا: أجعل الآلهة إلهاً واحداً. فنزل قوله تعالى: (أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ) (١). فإن نفورهم من كلمة لا إله إلا الله يدل على علمهم بأن من ينطق بها يتجرد عن كل ما يعتقد به من أن العزّه والانتصار والأمطار بيد الآلهة، وأنه لا يُعبد إلا الله سبحانه، فلذلك كان الاعتراف بالكلمتين اعترافاً إجمالياً على ما ذكرنا من مراتب التوحيد.

٥. رساله النبي الخاتم صلى الله عليه وآله وسلم

كان شعار الإسلام وشعار من يدخل تحت خيمته هو الاعتراف بتوحيده سبحانه ورساله نبيه محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وقد مرّ في روايه صحيح البخارى أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر علياً بالقتال إلى أن يعترفوا بأمرين ثانيهما رساله النبي الخاتم صلى الله عليه وآله وسلم.

ويشهد على ذلك - مضافاً إلى ما مرّ - قوله سبحانه حيث يصف المؤمنين بقوله: (الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) (٢) كيف لا يكون التصديق به جزءاً من الإيمان مع أنّ رسالات السماء قبل ظهور النبي صلى الله عليه وآله وسلم بشرت بظهوره ونبوته وخصاله على نحو كان أهل الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم قال تعالى: (الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ) (٣).

ص: ١٨١

١- . سورة ص: ٥.

٢- . الأعراف: ١٥٧.

٣- . البقره: ١٤٦.

٦. إِنَّ الْقُرْآنَ وَحْيٌ مُنْزَلٌ

إِنَّ نَوَاهِ النَّزَاحَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَمَشْرُكِي قَرِيشٍ كَانَتْ تَتَمَثَّلُ فِي كَوْنِ الْقُرْآنِ وَحْيًا مُنْزَلًا مِنْ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ، فَقَدْ كَانُوا مُنْكَرِينَ لِذَلِكَ أَشَدَّ الْإِنْكَارِ وَيُنْسِبُونَهُ إِلَى السَّحَرِ تَارَةً، وَالْكَهَانَةِ أُخْرَى، أَوْ أَخَذَهُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ثَالِثَةً.

وَبِهَذَا يَتَّضِحُ أَنَّ الْإِقْرَارَ وَالْإِيمَانَ بِأَنَّ الْقُرْآنَ وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ هُوَ مِنْ صَمِيمِ الْإِيمَانِ، وَيَكْفِي فِي ذَلِكَ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: (آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَمَّا الْكُفَّارُونَ فَيَكْفُرُونَ بِرُسُلِهِمْ وَمَا يَأْتُونَ إِلَّا بِالْهَيْبَةِ وَالنَّوَى وَالْهَيْبَةُ وَالنَّوَى لَا يُؤْتُونَ بِمِثْلِهِمْ وَلَا يَأْتُونَ إِلَّا بِأَلْفٍ وَقُرُوفٍ كَثِيرٍ يَدْخُلُونَ فِي الْفِتْنَةِ مِنْكُمْ وَاللَّهُ يَسْمَعُ ذَلِكَ كُلَّهُ عَزِيزٌ عَلِيمٌ) (١).

كَيْفَ لَا يَكُونُ مِنْ صَمِيمِ الْإِيمَانِ وَالْقُرْآنَ هُوَ الْمَعْجِزَةُ الْكُبْرَى لِلنَّبِيِّ الْأَكْرَمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَالْبَرْهَانُ الْخَالِدُ عَلَى رِسَالَتِهِ عِبْرَ الزَّمَانِ، إِلَى قِيَامِ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ سُبْحَانَهُ: (قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَا يَأْتُونَ إِلَّا بِأَلْفٍ وَقُرُوفٍ كَثِيرٍ يَدْخُلُونَ فِي الْفِتْنَةِ مِنْكُمْ وَاللَّهُ يَسْمَعُ ذَلِكَ كُلَّهُ عَزِيزٌ عَلِيمٌ) (٢).

وَبِمَا أَنَّ الْمَوْضُوعَ مِنَ الْوَأَضِحَاتِ لَا نَطِيلَ الْكَلَامِ فِيهِ.

٧. الْإِيمَانُ بِالْمَعَادِ

الْإِيمَانُ بِالْمَعَادِ وَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ يَحْيِي النَّاسَ بَعْدَ مَمَاتِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَحَاسِبُهُمْ وَيَجْزِيهِمْ حَسَبَ أَعْمَالِهِمْ مِنْ صَمِيمِ الْإِيمَانِ، وَلِذَلِكَ كَثِيرًا مَا يَجْمَعُ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ الْإِيمَانَ بِهِمَا مَعًا، وَيَقُولُ: (مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) (٣).

هَذِهِ هِيَ الْعُنَاوَةُ الَّتِي تَحَقِّقُ الْإِيمَانَ وَتُخْرِجُ الْإِنْسَانَ مِنْ دَائِرَةِ الْكُفْرِ، إِلَى

ص: ١٨٢

١- . البقره: ٢٨٥.

٢- . الإسراء: ٨٨.

٣- . البقره: ٦٢.

فسحه الإيمان، وكلّ من حاز هذه الأمور يحرم دمه وماله وعرضه وتحلّ ذبيحته وتحرم غيبته إلى غير ذلك من الحقوق التي تكفل بيانها الكتاب العزيز والسنة الشريفة.

ونحن نريد بالإيمان في هذا المقال هذا المعنى أي من يحرم دمه وماله، وتحلّ ذبيحته، وتحرم غيبته والافتراء عليه. وأمّا كونه محكوماً بالنجاة يوم القيامة فهو أمر آخر لأنّه مشروط بشروط خاصّة أهمها الإتيان بالفرائض والاجتناب عن المحرّمات، والاعتقاد بخلفاء الله سبحانه في أرضه، إلى غير ذلك ممّا هو مذكور في كتب العقائد.

حكم إنكار الضروريات

لا شكّ أنّ قسمًا من الأحكام الشرعية يُعدّ من الضروريات كوجوب الصلاة والزكاة وحجّ بيت الله الحرام، إلى غير ذلك من الأحكام التي يعرفها كلّ مسلم على وجه الإجمال، فقد ذكر الفقهاء أنّ إنكار الحكم الضروري يُسبّب خروج الإنسان عن خيمه الإيمان والإسلام، لأنّ إنكار حكم الضروري يلازم إنكار رساله النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم فهو بنفسه وإن لم يكن سبباً للخروج والارتداد، لكنّه بما أنّه يلازم إنكار رساله النبي صلى الله عليه وآله وسلم يكون سبباً للكفر.

إنّما الكلام في ظرف الملازمه فهل الميزان هو وجود الملازمه بين الإنكارين في نظر المنكر، أو وجود الملازمه في نظر المسلمين؟

المحقّقون على الأوّل فلو كان المنكر يعيش بين المسلمين فتره طويله ووقف على وضوح هذه الأحكام ومع ذلك أنكر واحداً منها عناداً ولجاجاً، فيحكم بكفره وخروجه، لأنّ مثل هذا الإنكار يلازم إنكار رساله الرسول ونبوّته.

وأما إذا لم تكن الملازمه إلّا عند المسلمين لا عند المنكر، كما إذا كان جديد

الإسلام أو نزيلاً في البوادي، فإنكار مثل هذا لا يسبب الكفر إذ ليس عنده تلك الملازمه.

قال المحقق الأردبيلي: الظاهر أنّ المراد بالضرورة الذي يكفر منكره، هو الذي ثبت عنده يقيناً كونه من الدين. (١)

وقال الفاضل الاصفهاني في حده للمرتد: وكلّ من أنكر ضرورياً من ضروريات الدين مع علمه بأنه من ضرورياته. (٢)

وقال الفاضل النراقي: وإنكار الضرورى إنّما يوجب [الكفر] لو وصل عند المنكر حدّ الضروره. (٣)

وقال صاحب الجواهر: فالحاصل أنّه متى كان الحكم المنكر في حدّ ذاته ضرورياً من ضروريات الدين ثبت الكفر بإنكاره ممنّ أطلع على ضروريته عند أهل الدين. (٤)

وقال السيد اليزدي: والمراد بالكافر من كان منكراً للألوهيه... أو ضرورياً من ضروريات الدين مع الالتفات إلى كونه ضرورياً. (٥)

ص: ١٨٤

١- . مجمع الفائدة والبرهان: ١٩٩/٣.

٢- . كشف اللثام: ٤٠٢/١.

٣- . مستند الشيعة: ٢٠٧/١.

٤- . جواهر الكلام: ٤٩/٦.

٥- . العروه الوثقى: ١٤٣/١-١٤٤.

إشاره

قد وقفت في الفصل الثاني على العناصر المقومه للإيمان وأنها لا تتجاوز عن سبعة، فبقى الكلام في الأمور التي تسبب الارتداد والخروج عن خيمه الإسلام، فيقع الكلام تارة في التكفير المطلق، وأخرى في تكفير الفرد المعين، وبين التكفيرين بون شاسع، كما سيظهر.

التكفير المطلق

وهو عباره عن تكفير من ينكر أحد هذه الأصول السبعة من دون أن يشير إلى تكفير فرد معين، كما يقول الفقهاء في كتبهم الفقهيه: منكر التوحيد مرتد كافر، أو منكر الحكم الضروري كذلك، فهذا النوع من التكفير أمر سهل بالنسبه إلى التكفير المعين حيث لا يشير إلى ارتداد فرد خاص وإنما يطرح حكماً كلياً ناظراً لإنكار أحد من الأشخاص.

تكفير الفرد المعين

ويراد به الإشارة إلى خروج فرد معين كزيد عن خيمه الإسلام وأنه غير محقون الدم والمال إلى غير ذلك من الأحكام، فهذا النوع من التكفير من أصعب الأمور وأشققها، إذ لا يصار إليه إلا بعد اجتماع الشرائط وارتفاع الموانع، فإن للتكفير شروطاً وموانعاً، فلو فقد أحد الشروط أو وجد أحد الموانع كان التكفير أمراً حراماً، وربما يسبب كفر المكفر كما سيوافيك. ولذلك يحرم التسرع في التكفير من دون دراسته وجود الشروط وعدم الموانع، وإليك بيان الشروط والموانع.

الشرط الأول: إقامه الحجّه على المنكر

إنّه سبحانه عادل لا- يحتجّ على الإنسان إلّابعد بيان تكليفه، يقول سبحانه: (وَ مَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا) (١) فإنّ بعث الرسول كناية عن قيام الحجّه على الإنسان سواء أكان بعث الرسول أم بالنقل عنه، ولذلك اتّفق العلماء على أنّه «ليس لأحد أن يكفرّ أحداً من المسلمين وإن أخطأ وغلط حتى تقام عليه الحجّه وتبيّن له المحجّه، ومن ثبت إسلامه بيقين لم يزل ذلك عنه بالشكّ، بل لا يزول إلّابعد إقامه الحجّه وإزاله الشبهه». (٢) ولذلك قلنا: إنّ منكر الضرورى إذا كان جديد الإسلام أو من أهل البادية البعيده لا- يحكم عليه بالكفر؛ لأنّ المفروض أنّه لم تتمّ عليه الحجّه، لحدّاته دخوله فى الإسلام أو بُعد محلّه عن العلم والعلماء. روى النسائى أنّ رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم: ما شاء الله وشئت.

قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «أجعلتنى ندأ لله، فقل: ما شاء الله ثم شئت». (٣)

الشرط الثانى: كونه قاصداً للمعنى المخرج

إذا كان تعبير الرجل ذا احتمالات ووجوه، فهى بين صحيح وباطل فلا يحكم عليه بالكفر بعبارته ذات وجوه. وسيوافيك أنّ القول بوحده الوجود، ذو وجوه واحتمالات فلا- يحكم على القائل الناطق به بالكفر إلّما إذا أراد منه عينيه الوجود الإمكانى مع وجود الواجب.

وبذلك يعلم أنّ كثيراً من العبارات المنقولة عن الصوفيه التى لا تنسجم مع أصول الإسلام المذكوره سابقاً، هى من شطحاتهم التى ينطقون بها فى الأحوال غير العاديه فى مجالس الذكر التى يعقدونها فى محافلهم؛ وأمّا إذا

ص: ١٨٦

١- .الإسراء: ١٥.

٢- .مجموع الفتاوى لابن تيميه: ٤٦٦/١٢.

٣- .السنن الصغرى للنسائى: ٣٠٧/٧.

تَجَرَّدُوا عَنْ هَذِهِ الْحَالَةِ وَرَجَعُوا إِلَى حَالَتِهِمُ الْعَادِيَةِ فَلَا يَنْطِقُونَ بِشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْعِبَارَاتِ.

وَمَنْ نَطَقَ بِمِثْلِ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ تَكْفِيرُهُ، إِذْ هُوَ لَيْسَ قَاصِدًا لِّلْمَعْنَى الْكُفْرَى فِي حَالِهِ يُؤْخَذُ فِيهَا أَقَارِيرُهُ.

إِلَى هُنَا تَمَّ ذِكْرُ مَا هُوَ الشَّرْطُ لِلْحُكْمِ بِالْخُرُوجِ عَنِ الْإِيمَانِ وَبَقِيَ هُنَا بَيَانُ بَعْضِ الْمَوَانِعِ:

موانع التكفير

إشارة

إِنَّ لِّلْتَكْفِيرِ شُرُوطًا وَمَوَانِعَ نَذَكُرُ مِنْهَا مَا يَلِي:

الأول: كونه مختاراً في البيان والعمل

إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ مَكْرَهًا عَلَى الْكُفْرِ، كَمَا هُوَ الْحَالُ فِي قَضِيَةِ عَمَّارٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)، فَلَا يَحِلُّ تَكْفِيرُهُ، قَالَ سَبْحَانَهُ: (مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيْمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ) (١). وَقَدْ رَوَى الْمُفَسِّرُونَ أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي جَمَاعَةٍ أُكْرِهُوا، وَهُمْ عَمَّارٌ وَيَاسِرُ أَبُوهُ وَأُمُّهُ سَمِيَّةٌ، وَصَهِيْبٌ وَبِلَالٌ وَخَبَّابٌ عَدَّبُوا، وَقَتَلَ أَبُو عَمَّارٍ وَأُمُّهُ، فَأَعْطَاهُمْ عَمَّارٌ بِلْسَانِهِ مِمَّا أَرَادُوا مِنْهُ، ثُمَّ أَخْبَرَ بِذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ قَوْمٌ: كَفَرَ عَمَّارٌ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «كَلَّا إِنَّ عَمَّارًا مَلَى إِيْمَانًا مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ، وَاخْتَلَطَ الْإِيْمَانُ بِلَحْمِهِ وَدَمِهِ» وَجَاءَ عَمَّارٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَبْكِي فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «مَا وَرَاءَ كَ». قَالَ: شَرُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تُرَكْتُ حَتَّى نَلْتُ مِنْكَ، وَذَكَرْتَ آلَهُمْ بِخَيْرٍ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَمَسُّحُ عَيْنَيْهِ وَيَقُولُ: «إِنْ عَادُوا لَكَ فَعَدَّ لَهُمْ بِمَا قُلْتَ». (٢)

ص: ١٨٧

١- النحل: ١٠٦.

٢- لاحظ: مجمع البيان: ٢٣٣/٦. وغيره من التفاسير.

الثانى: الإنكار عن شبهه خارجة عن الاختيار

ربما يتفق لبعض الناس إنكار حكم ضرورى لشبهه طرأت على ذهنه بسبب مخالطته للكفر ومجالسته للمنكرين، فنحن نعيش الآن فى عصر تطوّر الاتصالات، وفصائيات الأعداء تبثّ كلّ يوم وليله عشرات الشُّبه من على شاشات التلفزيون، ولم تزل وسائل الإعلام فى الخارج والداخل تتولّى بذر الشُّبه فى الأُصول والمعارف، فالشباب غير العارف بالمبادئ والبراهين ربّما يتأثر بعض التأثير ببعض هذه المقالات والخطابات فربّما ينطق بشيء مما يلقي إليه دون عناد وعداء، فإذا أُحضر إلى المحاكم فعلى الحاكم أن يزيل شبهته ويحيله إلى أستاذ يعرف الداء والدواء حتى يزيل ما طرأ على ذهنه من جانب الأعداء.

نعم لو استمر على الإنكار بعد أن تقام عليه الحجّة فيحكم عليه بالكفر آنذاك.

الثالث: عدم احتمال التأويل

ربّما يكون تعبير الإنسان عن موضوع دينى على وجه يقبل التأويل والحمل على الوجه الصحيح؛ مثلاً: إنّ القائل بوحده الوجود والموجود (الذى يعبر عمّا تبناه بقوله: الحمد لله الذى خلق الأشياء وهو عينها)، ربّما يقصد من عبارته هذه شدّه تعلق الممكنات بالواجب لذاته، تعلق المعنى الحرفى بالاسمى على نحو لو انقطعت الصلة بين الواجب والممكن لعمّ العدم صفحه الوجود الإمكانى، فكأنّه صار الوجود والموجود شيئاً واحداً لانغماس نور الممكنات فى نور الواجب. وهذا النوع من الاحتمال فى حق القائل يصدُّنا عن التسرّع فى تكفيره.

ونظير ذلك لو قال فقيه بعدم جواز دفع الزكاه إلى المؤلّفه قلوبهم وإن ورد النصّ به، قال سبحانه: (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَ الْمَسَاكِينِ وَ الْعَامِلِينَ عَلَيْهَا

وَالْمُؤَلَّفَهُ قُلُوبُهُمْ... (١) وعمل به النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ وذلك لأن الآيه وعَمَلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كان في زمان ضعف الإسلام ووجود المسلمين والحاجه إلى تأليف قلوب هذه الطائفه، وأما الآن فقد قويت شوكة الإسلام وظهرت قوته فلا ملاك لتأليف القلوب.

وعلى ضوء ذلك فكل ما كانت المسأله قابله للتأويل يمكن قبول قول المؤول، ثم هدايته إلى الحق المقبول.

نعم المسائل التي صارت من الوضوح كالشمس في رائعه النهار فالتأويل فيها باطل مرفوض يضرب به عرض الجدار، كما هو الحال في المسائل التاليه:

١. قتل مالك بن نويرة وتبريره بالتأويل

اتفق المؤرخون على أن خالد بن الوليد قتل مالك بن نويرة ثم نزي على امرأته، فلما انتشر الخبر في المدينة وأن الرجل ارتكب جريمه شنيعه يستحق عليها القتل، أصر عمر على أبي بكر على إجراء الحد، ووصفه بقوله: عدو الله عدى على امرئ مسلم فقتله ثم نزي على امرأته، ولما ورد خالد المدينة كلمه عمر بقوله: قتلت امرءاً مسلماً ثم نزوت على امرأته، والله لأرجمَنَّك بأحجارك؛ ومع ذلك فقد اعتذر أبو بكر عن إجراء الحد، وقال: يا عمر تأول فأخطأ، فارفع لسانك عن خالد فإنني لا أشيم (٢) سيفاً سلّه الله على الكافرين (٣).

ولو صحّ تبرير هذه الجريمه بهذا النوع من التأويل لما استقرّ حجر على حجر، ولعمّت الفوضى المجتمع كلّه. فإن التأويل إنما يقبل في مسائل ساد عليها

ص: ١٨٩

١- . التوبه: ٦٠.

٢- . أى لا أغمد.

٣- . تاريخ الطبرى: ٢٧٩/٣، حوادث السنه ١١ هـ.

الخفاء، وأما قتل الأنفس وهتك الأعراض وسلب الأموال، فهو فى منأى عن التأويل.

٢. قتل الهرمزان وإسك القاصص عن إجراء القصاص

لمّا قتل عمر ولم يظفر عبيد الله بن عمر بقاتل أبيه، قتل الهرمزان وبنت أبي لؤلؤة الصغیره، ولمّا أكثر الناس فى دم الهرمزان وإسك عثمان عن القصاص، صعد المنبر وقال: قد كان من قضاء الله أنّ عبيد الله بن عمر أصاب الهرمزان وكان الهرمزان من المسلمين ولا وارث له إلا المسلمون عامّه وأنا إمامكم وقد عفوت أفتعفون؟ قالوا: نعم. فقال على عليه السلام: «أقيد الفاسق فإنّه أتى عظيماً، قتل مسلماً بلا ذنب». وقال لعبيد الله: «يا فاسق لئن ظفرت بك يوماً لأقتلنك بالهرمزان» (١).

وبهذا التأويل الباطل يبرر عمل معاويه حيث رفض خلافه على عليه السلام الذى بايعه المهاجرون والأنصار ولم يتخلف عن بيعته إلّا نفر يسير، ومع ذلك نرى أنّه جهّز جيشاً جراراً فى وجه على عليه السلام وقتل فى معركة صفين حوالى ٧٠ ألف مسلم من الطرفين، وفيهم الصحابه العدول وقد شهد بعضهم بدراناً وأحدًا. وهذا النوع من التأويل مرفوض فى منطق الشريعة والعدل، ولو فتح هذا الباب بوجه المجرمين لاستحلّوا حرّات الله وهتكوها بذريعه التأويل.

ص: ١٩٠

١- . تاريخ الطبرى: ٢٤٠/٤، حوادث سنه ٢٣ هـ.

إشاره

قد ظهرت بادره التكفير فى عصر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بصورة بسيطة، وقد واجهها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بآله وسلم بشده، ونذكر فيما يلى بعض النماذج:

بادره التكفير فى عصر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

١. أسامه بن زيد يقتل مسلماً

روى المفسرون فى أسباب نزول قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم فى سبيل الله فتبئوا ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً) (١)؛ قيل: نزلت فى أسامه بن زيد وأصحابه، بعثهم النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى سرية فلقوا رجلاً قد انحاز بغنم له إلى جبل، وكان قد أسلم، فقال لهم: السلام عليكم، لا إله إلا الله محمد رسول الله، فبدر إليه أسامه فقتله واستاقوا غنمه؛ عن السدى. (٢)

وروى السيوطى فى تفسير الآيه، قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سرية عليها أسامه بن زيد إلى بنى ضميره، فلقوا رجلاً منهم يدعى مرداس بن نهيك معه غنم له وجمل أحمر، فلما رأهم آوى إلى كهف جبل وأتبعه أسامه، فلما بلغ مرداس الكهف وضع فيه غنمه ثم أقبل إليهم، فقال: السلام عليكم، أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فشد عليه أسامه فقتله من أجل جملة وغنيمته، وكان النبى صلى الله عليه وآله وسلم إذا بعث أسامه أحب أن يثنى عليه خير ويسأل عنه أصحابه، فلما رجعوا لم يسألهم عنه، فجعل القوم يحدثون النبى صلى الله عليه وآله وسلم ويقولون: يا رسول الله

ص: ١٩١

١- . النساء: ٩٤.

٢- . مجمع البيان: ١٩٠/٣.

لو رأيت أسامه ولقيه رجل فقال الرجل: لا إله إلا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فشد عليه فقتله، وهو معرض عنهم، فلما أكثروا عليه رفع رأسه إلى أسامه فقال: كيف أنت ولا إله إلا الله، فقال: يا رسول الله إنما قالها متعوذاً متعوذاً بها. فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: هلا شقت عن قلبه فنظرت إليه...، فأنزل الله خبر هذا. (١)

وقد روى البغوي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: إذا رأيتم مسجداً أو سمعتم أذاناً فلا تقتلوا أحداً. (٢)

٢. الوليد بن عقبة وتكفير بنى المصطلق

روى المفسرون أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث الوليد بن عقبة بن أبي معيط في صدقات بنى المصطلق فخرجوا يتلقونه فرحاً به، وكانت بينهم عداوة في الجاهلية، فظن أنهم همّوا بقتله، فرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال: إنهم منَعوا صدقاتهم، وكان الأمر بخلافه، فغضب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهم أن يغزوهم، فنزل قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بتيًا فتبينوا أن تُصيبوا قوماً بجهالةٍ فتصيبوا على ما فعلتم نادمين) (٣). (٤)

٣. اعتراض ذي الخويصرة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم

روى عبد الله بن عمرو بن العاص قال: حضرت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين كلمه التميمي يوم حنين حيث قال: يا محمد قد رأيت ما صنعت في هذا اليوم، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أجل، فكيف رأيت؟ فقال: لم أرك عدلت، قال: فغضب النبي صلى الله عليه وآله وسلم و قال: «ويحك! إذا لم يكن العدل عندي، فعند من يكون!»، فقال

ص: ١٩٢

١- . تفسير الدر المثور: ٦٣٥/٢.

٢- . تفسير البغوي: ٤٦٧/١.

٣- . الحجرات: ٦.

٤- . مجمع البيان: ٢٤١/٩-٢٤٢.

عمر بن الخطاب: يا رسول الله، ألا أقتله؟ فقال: «لا، دعه فإنه سيكون له شيعه يتعمقون في الدين حتى يخرجوا منه كما يخرج السهم من الرميّة»^(١).

إلى هنا تمّ ما يشير إلى ظهور بادره التكفير أو الاعتراض الملازم له في أوائل عصر الرساله، وقد ظهرت في زمن الخلافه حوادث أُخرى نذكر منها ما يلي:

ظاهره التكفير في زمن الخلفاء

١. تكفير مالك بن نويرة بتأويل باطل

وقد مرّ عليك تفصيل قصّته.

٢. تكفير عائشه عثمان

أخرج البلاذري في «الأنساب» لما غضب عثمان على عمّار على النحو المذكور في التاريخ، وبلغ عائشه ما صنع بعمّار فغضبت وأخرجت شعراً من شعر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وثوباً من ثيابه ونعلاناً من نعاله، ثم قالت: ما أسرع ما تركتم سنّه نبيكم وهذا شعره وثوبه ونعله لم يبيل بعد! فغضب عثمان غضباً شديداً حتى ما درى ما يقول^(٢).

وفي كتاب لأمير المؤمنين عليه السلام كتبه - لما قارب البصره - إلى طلحه والزبير وعائشه ومما جاء فيه خطاباً لها قوله: «وأنت يا عائشه خرجت من بيتك عاصيه لله ولرسوله تطليبين أمراً كان عنك موضوعاً... إلى أن قال: ثم إنك طلبت على زعمك دم عثمان، وما أنت وذاك، عثمان رجل من بنى أميه وأنت من تيم، ثم بالأمس تقولين في ملأ من أصحاب رسول الله: اقتلوا نعتلاً قتله الله فقد كفر، ثم تطليبين اليوم بدمه، فاتقى الله وارجعي إلى بيتك واسبلي عليك سترك»^(٣).

ص: ١٩٣

١- السيره النبويه لابن هشام: ٤٩٦/٢.

٢- أنساب الأشراف للبلاذري: ١٦١/٦.

٣- تذكره الخواص: ٦٩.

نعم لم تكن الإدانة بالتكفير من خصائصها فقط، بل من اجتمع من الصحابه وغيرهم على قتله كانوا يكفرونه، ومن أراد التفصيل فعليه الرجوع إلى المصادر التاريخيه.

٣. الخوارج والتكفير

إن الخوارج الذين ظهوروا في عصر علي عليه السلام هم الذين كانوا يكفرون عثمان بسبب أعماله الخارجه عن الكتاب والسنة، ولما بويع علي بالخلافه التحقوا به عليه السلام كسائر المسلمين غير أنهم خرجوا عليه في مسأله التحكيم.

وأما ما هي قضيه التحكيم فتوضيحتها:

إنه لما ظهرت آثار انتصار جيش علي عليه السلام وكان مالك الأشتر قائد الجيش بمقره من خيام معاويه، فلجأ معاويه بإشاره من عمرو بن العاص إلى مكيدته أثرت في جيش علي. وأما ما هي المكيدة؟ فهي أنهم ربطوا المصاحف على أطراف رماحهم وكان بينهم خمسمائه مصحف ونادوا: الله الله في نسائكم، وبناتكم، هذا كتاب الله بيننا وبينكم، إنك أنت الحكيم الحق المبين. وعندئذ اختلف أصحاب علي في الرأي فطائفه قالت بالقتال، وطائفه مالت إلى المحاكمه إلى الكتاب وأنه لا يحل لنا الحرب وقد دعينا إلى حكم الكتاب. وقد أثرت تلك المكيدة في همم كثير من جيش علي ولم يقفوا على أنها مؤامرة ابن النابغه وقد تعلم منه ابن أبي سفيان، وإنها كلمه حق يراد بها باطل وأن الغايه القصوى منها إيجاد الشقاق والنفاق في جيش علي عليه السلام، فلما رأى عليه السلام تلك المكيدة وتأثيرها في السدج من جيشه قام خطيباً وقال: «أيها الناس أنا أحمق من أجاب إلى كتاب الله ولكن هؤلاء ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن». وقد كان لخطاب علي أثر في قسم كبير من جيشه، ولكنه فوجئ بمجىء زهاء عشرين ألفاً مقنعين بالحديد شاكي سيوفهم وقد اسودت جباههم من السجود وبتقدمهم

عصابه من القراء - الذين صاروا خوارج من بعد - فنادوه باسمه لا بأمره المؤمنين وقالوا: يا علي أجب القوم إلى كتاب الله، إذا دعيت وإلا قتلناك كما قتلنا ابن عفا، فوالله لنفعلنّها إن لم تجبهم.

وبعد محادثات كثيرة بين علي وبينهم لم يجد الإمام بدءاً من قبول التحكيم، وصارت النتيجة أن بعث عليّ قراء أهل العراق وبعث معاوية قراء أهل الشام حتى ينظروا ويحكموا ويحيوا ما أحياه القرآن وأن يميتوا ما أماته القرآن.

ولمّا تمّت الاتّفاقيه بين الطرفين جاء الذين حملوا عليّاً على الرضا بالتحكيم، زاعمين أنّ التحكيم على خلاف القرآن الكريم، حيث يقول سبحانه: (إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ) * فحاولوا أن يفرضوا على عليّ نقض الميثاق ورفض كتاب الصلح، وقالوا: إنّ التحكيم كان منّا زله حين رضينا بالحكمين فرجعنا وتبنا، فارجع أنت يا عليّ كما رجعنا وتب إلى الله كما تبنا وإلا برأنا منك، فقال علي: «ويحك، أبعث الرضا (والميثاق) والعهد نرجع؟ أو ليس الله تعالى قال: (أَوْفُوا بِالْعُقُودِ) (١)، وقال: (وَ أَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَ لَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ) (٢) فأبى عليّ أن يرجع، وأبت الخوارج إلتصلي التحكيم والطعن فيه، وبرئت من عليّ عليه السلام، وبرئ منهم. (٣)

وصار هذا مبدءاً تكفيرهم عليّاً وأصحابه ودامت بينهم مشاجرات وانتهت إلى حرب داميه قضى عليّ عليه السلام على أكثرهم ولم يبق منهم إلّا عدد يسير تفرّقوا في البلاد.

ص: ١٩٥

١- . المائدة: ١.

٢- . النحل: ٩١.

٣- . وقعه صفين: ٥٨٩-٥٩٠.

لَمَّا كَانَ التَّكْفِيرُ مِنَ أخطرِ الأُمُورِ عَلَى الإسلامِ فِي طَرِيقِ تشوِيهِ صورته ظَلَمًا وَعَدوانًا، وَمورثًا لِلفُوضَى وَمَعْدَمًا لِلأَمْنِ الَّذِي هُوَ مِنْ أهُمِّ الحَاجَاتِ الفِطْرِيَّةِ، وَهَادِفًا إِلَى تَمزِيقِ الأُمَّةِ الإِسْلامِيَّةِ وَإِضعافِ المُسْلِمِينَ، وَنابِعًا عَنِ طغْيَانِ العاطفَةِ الكاذِبَةِ عَلَى العَقْلِ وَالاستِدلالِ، صارَ نَبِيُّ العِظَمَةِ وَمَظْهَرُ الرَّحْمَةِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَدِينُ تَكْفِيرَ المُسْلِمِ، وَهَما نَحْنُ نَذْكَرُ شَيْئًا مِمَّا رَوَاهُ المُحَدِّثُونَ فِي المُجامِعِ الحَدِيثِيَّةِ:

١. «بني الإسلام على خصال: شهادته أن لا إله إلا الله، وأنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ اللهِ، والإقرار بما جاء من عند الله، والجهاد ماضٍ منذ بعث رسله إلى آخر عصابه تكون من المسلمين... فلا تكفروهم بذنوب ولا تشهدوا عليهم بشرك».(١)

٢. روى البخاري بسنده عن أبي ذر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «لا يرمى رجل رجلاً بالفسوق ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك».(٢)

قال ابن دقيق العيد في شرح هذا الحديث:

وهذا وعيد عظيم لمن كفر أحداً من المسلمين وليس هو كذلك، وهي ورطه عظيمه وقع فيها كثير من المتكلمين ومن المنسويين إلى السنّة وأهل الحديث لَمَّا اختلفوا في العقائد فغلطوا على مخالفيهم وحكموا بكفرهم.(٣)

ص: ١٩٦

١- . كنز العمال: ٢٩/١، برقم ٣٠، طبعه مؤسسه الرساله.

٢- . صحيح البخاري برقم ٦٠٤٥.

٣- . لاحظ: إحكام الأحكام: ٧٦/٤.

٣. «إذا كفر الرجل أخاه، فقد باء بها أحدهما».(١)

٤. «أَيُّمَا امرئ قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما، إن كان كما قال، وإلَّا رجعت عليه».(٢)

٥. «ليس على العبد نذر فيما لا يملك، ولا عن المؤمن كقاتله، ومَن قذف مؤمناً بكفر فهو كقاتله».(٣)

وقد ورد في هذا الصدد الكثير من الروايات عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم اكتفينا بهذا المقدار لأجل الاختصار، ومَن أراد المزيد فليرجع إلى المصادر الحديثية المذكورة وغيرها.

وقد اقتدى بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم الكثير من علماء الإسلام في كتبهم العقائديه وغيرها، فحذروا عن تكفير أهل القبلة بأشد التحذير نذكر منهم ما يلي:

١. قال ابن حزم عندما تكلم فيمن يُكفر ولا يكفر: وذهبت طائفه إلى أنه لا يُكفر ولا يفسق مسلم بقول قال في اعتقاد، أو فتيا، وإن كل من اجتهد في شيء من ذلك فدان بما رأى أنه الحق فإنه مأجور على كل حال إن أصاب فأجران، وإن أخطأ فأجر واحد.

ثم قال: وهذا قول ابن أبي ليلي وأبي حنيفة والشافعي وسفيان الثوري وداود بن علي، وهو قول كل من عرفنا له قولاً في هذه المسألة من الصحابه (رضى الله عنهم) لا نعلم منه خلافاً في ذلك أصلاً.(٤)

ص: ١٩٧

١- . صحيح مسلم: ٥٦/١، كتاب الإيمان، باب من قال لأخيه المسلم: يا كافر، طبعه دار الفكر.

٢- . صحيح مسلم: ٥٧/١، كتاب الإيمان، باب من قال لأخيه المسلم: يا كافر؛ مسند أحمد: ١٨/٢ و ٦٠ و ١١٢.

٣- . سنن الترمذى: ١٣٢/٤، كتاب الإيمان، طبع دار الفكر، بيروت.

٤- . الفصل لابن حزم: ٢٤٧/٣.

٢. كان أحمد بن زاهر السرخسى الأشعرى يقول: لَمَّا حضرت الشيخ أبا الحسن الأشعرى الوفاة بدارى فى بغداد أمرنى بجمع أصحابه فجمعتهم له، فقال: اشهدوا على أننى لا أكفر أحداً من أهل القبلة بذنوب، لأننى رأيتهم كلهم يشيرون إلى معبود واحد والإسلام يشملهم ويعمهم. (١)

٣. قال شيخ الإسلام تقي الدين السبكي: إن الإقدام على تكفير المؤمنين عسر جداً، وكل من كان فى قلبه إيمان، يستعظم القول بتكفير أهل الأهواء والبدع مع قولهم لا- إله إلا الله، محمد رسول الله، فإن التكفير أمر هائل عظيم الخطر (إلى آخر كلامه وقد أطل فى تعظيم التكفير وتعظيم خطره). (٢)

٤. قال القاضى الإيجى: جمهور المتكلمين والفقهاء على أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة. واستدل على مختاره بقوله: إن المسائل التى اختلف فيها أهل القبلة من كون الله تعالى عالماً بعلم أو موجداً لفعل العبد، أو غير متحيز ولا فى جهة ونحوها لم يبحث النبى عن اعتقاد من حكم بإسلامه فيها ولا الصحابة ولا التابعون، فعلم أن الخطأ فيها ليس قادحاً فى حقيقته الإسلام. (٣)

٥. قال التفتازانى: إن مخالف الحق من أهل القبلة ليس بكافر ما لم يخالف ما هو من ضروريات الدين كحدوث العالم وحشر الأجساد، واستدل بقوله: إن النبى ومن بعده لم يكونوا يفتشون عن العقائد وينبهون على ما هو الحق. (٤)

٦. قال ابن عابدين: نعم يقع فى كلام أهل المذهب تكفير كثير، لكن ليس من كلام الفقهاء الذين هم المجتهدون، بل من غيرهم ولا عبره بغير الفقهاء، والمنقول عن المجتهدين ما ذكرنا. (٥)

ص: ١٩٨

١- . اليواقيت والجواهر للشعرانى: ٥٨.

٢- . اليواقيت والجواهر: ٥٨.

٣- . المواقيت للإيجى: ٣٩٢-٣٩٣.

٤- . شرح المقاصد: ٢٢٧/٥-٢٢٨.

٥- . رد المحتار لابن عابدين: ٢٣٧/٤.

إشاره

إنّ ظاهره التكفير لا- تستهدف طائفه دون أخرى، بل هي تشمل كافه المسلمين بعامه طوائفهم من شيعه وسنّه، من أشعري ومعتزلي، إلى غير ذلك من الفرق الإسلاميه.

نعم لهم ذرائع خاصه لتكفير الشيعه فلذلك يقع الكلام في مقامين:

الأول: تبيين الأسباب التي يكفرون بها عامه المسلمين.

الثاني: الذرائع الوهميه لتكفير الشيعه خاصه.

ونخصّ هذا الفصل بالأول.

الذرائع التي يكفّر بها عامه المسلمين

إنّ الأمور التي يكفرون بها المسلمين قاطبه فهي عباره عن المسائل التاليه:

الأولى: الاعتقاد بقدره غيبيه في الأنبياء والأولياء وأنهم يسمعون كلام المتوسّل.

وبما أنّ الاعتقاد بسماع كلام المتوسّل يلازم وجود قدره غيبيه في الأولياء، رتبوا على ذلك حرمه الأمور التاليه وأنّها من مظاهر الشرك:

أ. طلب الشفاعه من النبي صلى الله عليه وآله وسلم كقولنا: اشفع لنا عند الله.

ب. التوسّل بهم في قضاء الحاجات.

ج. الاستغاثه بهم في الشدائد والمصائب.

فالجميع من مظاهر الشرك لأنها مبنيّه على أنّ الموتى يسمعون كلام الأحياء وأنّ الصلّه موجوده بينهما، وهى تلازم الاعتقاد بوجود قدره غيبه في النبي وغيره.

الثانيه: الصلاه عند قبور الأنبياء والأولياء.

الثالثه: حفظ آثار الأنبياء والسلف الصالح من قبورهم وبيوتهم وما يمت إليهم بصله.

الرابعه: النذر للنبي والإمام.

الخامسه: التبرّك بآثار الأنبياء.

هذه هي أمّهات المسائل التي جعلت ذريعه لتكفير المسلمين، وهناك مسائل جزئيه أخرى يُعلم حالها ممّا سندرسه حول هذه المسائل.

وبما أنا أشبعنا الكلام حول هذه الذرائع في غير واحد من مؤلّفاتنا، وكانت الإحاله لا تخلو من مشقّه على القراء، ندرس هذه المسائل على وجه الإجمال، ومن أراد التفصيل فليرجع إلى المصادر التي سنشير إليها في ختام البحث.

ص: ٢٠٠

وطلب الشفاعة والاستغاثه والتوسل بهم

اتفق المسلمون على أن نبي الإسلام صلى الله عليه وآله وسلم وغيره من الأنبياء يشفعون فى حقّ المذنبين يوم القيامة، وهذا لا كلام فيه بيننا وبين الوهابيين، إلّا أنّهم يحرمون الاستشفاع بأولياء الله فى الدنيا، وربما يعدّونه شركاً، ولهم فى ذلك دلائل واهيه أهمها أنّ طلب الشفاعة من نبي أو إمام يرقد تحت التراب أو يعيش فى بلده أخرى ومكان آخر، أو كان غائباً عن الأبصار، هو شرك بالله تعالى؛ لأنّ الطالب يعتقد بأنّ ذلك النبي أو الإمام يستطيع أن يهَيئ الماء، خارج القوانين والأسباب الطبيعیه، أى بالقدره الغيبیه، وهذا اعتقاد يالوهيّه ذلك المدعو: النبي أو الإمام.

وقد صرح بهذا الرأى الكاتب الهنڊى «أبو الأعلى المودودى» حيث قال:

إنّ التصوّر الذى لأجله يدعو الإنسان الإله ويستغيثه ويتضرّع إليه - هو لا جرم - تصوّر كونه مالكاً للسلطه المهيمنه على قوانين الطبيعه. (١)

الجواب أولاً: أنّ الشيخ المودودى لم يفرّق بين القدره الغيبیه المستقله القائمه بنفس القادر، وبين القدره التى يكتسبها الإنسان فى ظل الطاعه ويستخدمها بإذن من الله تعالى.

فالقدره الغيبیه بالمعنى الأوّل تختصّ بالله سبحانه، وأما بالمعنى الثانى فالاعتقاد بها ليس بالشرك بل هو نفس التوحيد، لأنّه سبحانه قادر على كلّ شىء، فأى مانع أن يمنح قدره غيبیه لنبيّه إعجازاً أو كرامه أو لغايه أخرى، بأن يغيث المستغيث فى أرض جرداء.

ص: ٢٠١

وما ذكرنا هو الأساس في كثير من المسائل التي يتخبط فيها الوهابيون فهم لا يفرقون بين المستقل والمأذون.

وما ذكره في ثانيا كلامه من أنه لو طلب الإنسان العطشان في الصحراء ماءً من خادمه، فإن طلبه هذا ليس طلباً لخرق القوانين الطبيعية فهو جائز وليس شركاً، فلا بد فيه من القول بالتفصيل المذكور.

فلو اعتقد الرجل العطشان بأن الخادم يقوم بسقيه بقدره مستقلة قائمه بنفسه فهو شرك قطعاً، وأما لو اعتقد بأنه يقوم بهذا العمل بإذن من الله سبحانه وإقدار منه فهو نفس التوحيد.

وبما ذكرنا ظهر أن الفارق بين التوحيد والشرك هو كون الفاعل مستقلاً في عمله أو كونه مأذوناً من غير فرق بين الأمور العادية والغيبية.

وثانياً: أن الذكر الحكيم ينسب أموراً غيبية نابعه عن قدره فوق الطبيعية لأناس، نظير:

١. القدره الغيبية للنبي يوسف عليه السلام

قال يوسف لإخوته (اذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا فَأَلْقُوهُ عَلَى وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا) (١)، (فَلَمَّا أَنْ جَاءَ الْبَشِيرُ أَلْقَاهُ عَلَى وَجْهِهِ فَارْتَدَّ بَصِيرًا) (٢).

إن ظاهر الآيتين يدل على أن النبي يعقوب عليه السلام استعاد بصره الكامل بالقدره الغيبية التي استخدمها يوسف عليه السلام من أجل ذلك، ومن الواضح أن استعادته يعقوب بصره لم تكن من الله بصوره مستقلة مجردة عن الاستعانة به سبحانه، بل تحققت بإذنه سبحانه، بواسطة النبي يوسف عليه السلام.

إن إرادة النبي يوسف عليه السلام كانت هي السبب في عوده بصر أبيه كاملاً، ولولا

ص: ٢٠٢

١- . يوسف: ٩١.

٢- . يوسف: ٩٥.

ذلك لما أمر إخوانه بأن يذهبوا بقميصه ويلقوه على وجه أبيه، بل كان يكفى أن يدعو الله تعالى لأن يعيد بصره.

إنَّ هذا التصرّف الغيبيّ صدر من أحد أولياء الله - يوسف - من غير المجرى الطبيعي لكن بإذنه سبحانه، ولا يقدر على هذا التصرّف إلّا من منحه الله السلطه الغيبية. ولم يتم بهذا العمل إعجازاً وإثباتاً لنبوته بل تفضّلاً منه لأبيه وتكريماً له.

٢. قدره الغيبه للنبي سليمان عليه السلام

إنَّ نبي الله سليمان عليه السلام كان يتمتّع بقدرات غيبية متعدّده، وقد عبّر عن تلك المواهب والمنح الإلهية العظيمة بقوله: (وَ أُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ) (١) وقد جاء تفصيل الحديث عن تلك المواهب والقدرات الإلهية الممنوحة له في السور التاليه:

سوره النمل من الآيه ١٦ إلى الآيه ٤٤.

سوره سبأ، الآيه ١٢.

سوره الأنبياء، الآيه ٨١.

سوره ص من الآيه ٣٦ إلى ٤٠.

ونحن لا نشير إلى جميع القدرات الغيبية التي منحت له كرامه لا إعجازاً، بل نشير إلى مورد واحد، لئعلم أنّ الاعتماد على تلك القدره لا ينافي التوحيد.

يحدّثنا القرآن الكريم أنّ النبي سليمان عليه السلام طلب من الحاضرين عنده أن يحضروا أحدهم عرش بلقيس، بقدره غيبية وخارقه للطبيعه، فسألهم بقوله: (أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِعَرْشِهَا قَبْلَ أَنْ يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ) (٢)؟ وعندئذٍ أُجيب بجوابين: أحدهما

ص: ٢٠٣

١- . النمل: ١٦.

٢- . النمل: ٣٨.

ما اقترحه عفريت من الجن، والآخر ما أشار إليه من عنده علم من الكتاب.

أما الأول فأجاب: (أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمِينٌ) (١).

فأخبر أنه يأتي بعرش بلقيس من اليمن إلى فلسطين قبل أن ينفض مجلس سليمان، ومعنى ذلك أنه يأتي به ضمن ساعه أو ساعتين.

وأما الثاني فأجاب بقوله: (أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ) ، ولم يرتد طرف سليمان عليه السلام إلا وقد رأى حضور العرش لديه كما يقول: (فَلَمَّا رَأَاهُ مُسِيئَةً تَقَرَّرًا عَنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي) ، (٢) فلو صح ما ذكره المودودي من أن طلب الأعمال الخارقة التي لا يقوم بها إلا الله شرك، لزم - نعوذ بالله - القول بشرك سليمان عليه السلام، والله سبحانه يقول: (وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا) (٣)

ص: ٢٠٤

١- . النمل: ٣٩.

٢- . النمل: ٣٨-٤٠.

٣- . البقره: ١٠٢.

ومن فروع هذه المسألة، مسألة التوسّل بالأنبياء والأولياء، فالوهائيون يرون أنّ التوسّل على أقسام ستة: ثلاثه منها جائزه بلا إشكال، والثلاثه الأخيره إمّا محرّمه أو موجهه للشرك.

أمّا الثلاثه الأولى: فالتوسّل بأسماء الله أولاً أو التوسّل بالأعمال الصالحه التي قام بها المتوسّل طول عمره، أو التوسّل بدعاء المؤمن الحي.

وأمّا الثلاثه الممنوعه:

١. التوسّل بدعاء الميت من غير فرق بين النبي وغيره.

٢. التوسّل بمنزله النبي وجاهه عند الله.

٣. التوسّل بذات النبي ونفسه المقدسه.

وبما أنّهم يمنعون الأخير أشد المنع فنحن ندرسه حتى يتبين به حكم الأولين.

روى الحاكم في مستدركه عن عثمان بن حنيف أنّه قال: إنّ رجلاً ضريراً أتى إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: ادع الله أن يعافيني. فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «إن شئت دعوت، وإن شئت صبرت وهو خير؟».

قال: فادعه، فأمره صلى الله عليه وآله وسلم أن يتوضأ ويحسن وضوءه ويصلّي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء: «اللهم إنّي أسألك وأتوجه إليك بنبيك نبي الرحمة، يا محمد إنّي أتوجه بك إلى ربّي في حاجتي لتقضى، اللهم شفّعه فيّ».

قال ابن حنيف: فوالله ما تفرّقنا وطال بنا الحديث حتى دخل علينا كأن لم يكن به ضرراً. (١)

ص: ٢٠٥

١- سنن ابن ماجه: ٤٤١/١، برقم ١٣٨٥؛ مسند أحمد: ١٣٨/٤، عن مسند عثمان بن حنيف؛ المستدرک للحاكم: ٣١٣/١؛ الجامع الصغير للسيوطي: ٥٩؛ تلخيص المستدرک للذهبي المطبوع في هامش المستدرک؛ التاج الجامع: ٢٨٦/١.

لا شك أنّ الحديث صحيح بلا كلام لم يחדش أحد في سنده، كيف وقد رواه الحاكم في مستدركه وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، كما أقرّ الذهبي بصحّته في تلخيصه للمستدرك المطبوع في هامشه، مضافاً إلى أنّ كثيراً من الأعلام قد رووا هذا الحديث، منهم:

١. ابن ماجه في سننه برقم ١٣٨٥ وقال: هذا حديث صحيح.

٢. أحمد في مسنده: ١٣٨/٤.

٣. السيوطي في الجامع الصغير: ٥٩، إلى غير ذلك من الاعلام.

أمّا دلالته على جواز التوسّل بنفس النبي صلى الله عليه وآله وسلم العزيزه المكرمه فمن جهات نشير إليها:

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «اللّهمّ إنّي أسألك وأتوجّه إليك بنبيك»، فقد توسّل بذات النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرّتين؛ لأنّ قوله: «بنبيك» متعلّق بفعلين أى:

١. «أسألك بنبيك».

٢. «أتوجّه إليك بنبيك».

٣. «محمد».

٤. «نبيّ الرحمه».

٥. «يا محمد».

٦. «أتوجّه بك إلى ربّي».

وأنت إذا قدّمت هذا الحديث إلى من يحسن اللغة العربيّه ويتمتّع بصفاء فكر بعيد عن مجادلات الوهابيين وشبهاتهم ثم سألته: بماذا أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذلك الأعمى عندما علّمه ذلك الدعاء؟ لأجابتك أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم علّمه دعاءً تضمّن

التوسّل إلى الله بنبيّه: نبيّ الرحمة الذي اسمه محمد، فجعل ذاته المقدّسه ذريعه ووسيله لقبول دعائه.

ثمّ إنّ الوهابيّين لما وقفوا أمام هذا الحديث الذي يهدم ما اختلقوا من الأوهام، التجأوا إلى تأويل الحديث وهو تقدير «الدعاء» في المواضع الستة.

وعلى هذا يكون معنى الحديث حسب زعمهم:

١. أسألك بدعاء نبيّك.

٢. أتوجّه إليك بدعاء نبيّك.

٣. بدعاء محمد.

٤. بدعاء نبيّ الرحمة.

٥. بدعاء محمد.

٦. أتوجّه بدعائك إلى ربّي.

وإنّا نسأل مشايخ الوهابيّين: هل يجوز لنا أن نتصرّف بالحديث بهذا الشكل من التصرّف الذي يرده كلّ عارف باللغه العربيه أو كلّ عارف بالأحاديث الإسلاميه.

وهؤلاء مكان أن يدرسوا القرآن والحديث ثم يعكسوا عقائدهم عليهما، عكسوا الأمر فحاولوا تطبيق القرآن والحديث على عقائدهم.

توسّل عمر بن الخطاب بعمّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم

وأحب أن أذكر هنا نكته يظهر منها بطلان ما يذكره كثير منهم، وهي: ما رواه البخارى في صحيحه، قال: إنّ عمر بن الخطاب كان إذا قُحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب، وقال: اللهمّ [إنّا] كنّا نتوسّل إليك بنبيّنا فتسقيننا، وإنّا نتوسّل إليك بعمّ نبيّنا فاسقنا، قال: فيسقون. (١)

ص: ٢٠٧

١- . صحيح البخارى: ٣٢/٢، باب صلاه الاستسقاء.

لا شك أنّ هذا الحديث من أوضح الدلائل على جواز التوسّل بالذات حيث قدّم الخليفة عمّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم وسيله وذريعه بينه وبين الله، حتى روى غير واحد كيفية توسّل عمر بالعباس وأنه قال: «اللهمّ إنّنا نستسقيك بعمّ نبيّك ونستشفع إليك بشيئته» فسقوا.

وفى ذلك يقول: العباس بن عتبة بن أبي لهب:

بعمّى سقى الله الحجاز وأهله عشيه يستسقى بشيئته عمر(١)

ثمّ إنّ الوهابيين مكان أن يأخذوا الحديث مقياساً لتصحيح التوسّل بدأوا النقاش وقالوا: لو كان التوسّل بالذات أمراً جائزاً لما عدل عمر بن الخطاب عن التوسّل بالنبي إلى التوسّل بالعباس، ولما ترك الأفضل بالرجوع إلى الفاضل.

وقد غاب عنهم أمران:

١. أنّ الخليفة ما اختار العباس بن عبد المطلب مع وجود الأفضل منه بين صحابه النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم كعثمان وغيره، إلّا أنّ العباس كان من أرحام النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فكان التوسّل به في الواقع توسّلاً بنفس النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم، ولذلك يقول: «وإنّا نتوسّل إليك بعمّ نبيّنا» ولولا ذلك لما اختار العباس في مقام التوسّل مع وجود الأفضل منه.

٢. إنّما اختار العباس دون النبيّ فلأجل أنّ العباس كان يشار كهم في المصير وفي السعة والضيق دون النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم الذي انتقل إلى جوار ربّه، فوسط بينه وبين الله إنساناً طاهراً مشاركاً لهم في الضراء والسراء، ولذلك عدل عن التوسّل بالنبي مباشرة إلى عمّه المتواجد بينهم.

ويؤيد ذلك أنّ المسلمين أمروا في صلاه الاستسقاء بصحبه الشيوخ والأطفال إلى الصحراء، معربين بعملهم هذا أنّ المستسقين وإن لم يكونوا أهلاً

ص: ٢٠٨

١- . وفاء الوفا: ٣٧٥/٣، نقلاً عن مصباح الظلام.

للسقى ولكن هؤلاء الأبرياء أهل لأن تشملهم رحمه الله تعالى.

قال الإمام الشافعي: وأحب أن يخرج الصبيان ويتنظفوا للاستسقاء وكبار النساء ومن لا هيبة منهن ولا أحب خروج ذات الهيبة. (١)

شبهه كون النبي ميتاً

يقولون: إن أنبياء الله والنبي الخاتم ميتون والميت لا يقدر على شيء، فلو صح ما ذكر من الاعتقاد بالقدره الغيبية أو جواز التوسل فإنما يصح إذا كان المتوسل به حياً لا ميتاً؟!

وهذا من أغرب الشبه وأتفهها، وذلك للأسباب التالية:

١. إذ لو كان ميتاً فما معنى قول المسلمين جميعاً في صلاتهم: «السلام عليك أيها النبي ورحمه الله وبركاته».

٢. ولو كان ميتاً فما معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني عن أمتي السلام». (٢)

٣. لو كان ميتاً فما معنى كون النبي من شهداء الأعمال يوم القيامة، فهل يمكن أن يكون الميت شاهداً على الأعمال وقد قال سبحانه: (فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيداً) (٣).

٤. أفيمكن أن يكون الشهداء أحياء عند ربهم يرزقون ولكن نبي الشهداء غير حي لا يدرك شيئاً ولا يعرف؟!

ثم إن المراد من كون النبي حياً هو الحياه البرزخيه، فالنبي انتقل بموته

ص: ٢٠٩

١- . كتاب الأم : ٢٣/١.

٢- . المصنّف: ٣٩٩/٢، باب ثواب الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

٣- . النساء: ٤١.

من حياه إلى حياه أخرى.

إلى هنا تبين حال طلب الشفاعة والاستغاثة والتوسل بالنبي والأولياء والأمور التي زعموا أنها شرك لا استلزامها الاعتقاد بوجود قدره غيبه فيهم، وإليك الكلام في سائر المسائل التي يكفرون بها عامه المسلمين.

المسألة الثانية: الصلاة عند قبور الأنبياء والأولياء

إشارة

إن الصلاة عند قبور الأولياء ليس إلا لأجل التبرك بالمكان الذي دفنت فيه تلك الذوات الطاهرة المقدسه أو مسّت أجسادهم الطاهرة وبذلك صارت مباركة، وهذا هو أحد الأمور الواضحة في الشريعة المقدسه، بشرط أن يتجرد الإنسان عما اتخذ هؤلاء من الضوابط والقواعد للتوحيد والشرك، وإليك بعض ما ورد:

١. الصلاة في مقام إبراهيم عليه السلام

أمر سبحانه المسلمين بالصلاة في المقام الذي قام به النبي إبراهيم عليه السلام وقال: (وَ اتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ) (١) فما هو الوجه في أمر المسلمين بالصلاة في موضع إبراهيم؟ ما هذا إلا للتبرك به، فقد مسّ جسده الطاهر هذا المقام وصار مباركاً عبر القرون إلى يوم القيامة.

ص: ٢١٠

إن أصحاب الكهف بعد أن انكشف خبرهم اختلف الناس في كيفية احترامهم وتكريمهم وانقسموا إلى صنفين:

١. صنف قالوا: (ابنوا عَلَيْهِمْ بُنْيَانًا رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ) .(١)

وهذا التعبير أى (رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ) يكشف عن أن القائلين به لم يكونوا من الموحدين، حيث حَقَّروا أمورهم بقولهم: (ابنوا عَلَيْهِمْ بُنْيَانًا رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ) : أى ربنا أعلم بأحوالهم من خير وشرٍّ وصلاح وفساد.

٢. صنف آخر دعوا إلى بناء مسجد على الكهف كى يكون مركزاً لعبادة الله بجوار قبور الذين رفضوا عبادة غير الله وخرجوا من ديارهم، هاربين من الكفر ولاجئين إلى توحيد الله وطاعته، وقد حكى عنهم الذكر الحكيم بقوله: (قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا) فالضمير فى قوله سبحانه: (غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ) يرجع إلى أصحاب الكهف، أى وقفوا على مكانتهم وكشفوا الستر عن حقيقه أمرهم، فقالوا: (لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا) وقد اتفق أعظم المفسرين على أن القائلين بذلك هم الموحدون، قال الطبرى: فقال المشركون:

بنى عليهم بنياناً فإنهم أبناء آبائنا، وقال المسلمون: بل نحن أحقّ بهم هم مَنّا بنى عليهم مسجداً نصلى فيه ونعبد الله فيه.(٢)

وقال الرازى: وقال آخرون: بل الأولى أن يبنى على باب الكهف مسجد، وهذا القول يدل على أن أولئك الأقوام كانوا عارفين بالله معترفين بالعبادة والصلاه.(٣)

ص: ٢١١

١- . الكهف: ٢١.

٢- . تفسير الطبرى: ١٤٩/١٥.

٣- . تفسير الرازى: ١٠٥/٢١.

وقال الزمخشري: (قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ) من المسلمين وملكهم وكانوا أولى بهم وبالبناء عليهم (لَتَتَّخِذَنَّ) على باب الكهف (مَسْجِدًا) يَصَلِّي فِيهِ الْمُسْلِمُونَ وَيَتَبَرَّكُونَ بِمَكَانِهِمْ. (١)

وقال النيسابوري: (الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ) المسلمون وملكهم المسلم؛ لأنهم بنوا عليهم مسجداً يَصَلِّي فِيهِ الْمُسْلِمُونَ، وَيَتَبَرَّكُونَ بِمَكَانِهِمْ، وكانوا أولى بهم وبالبناء عليهم حفظاً لتربتهم بها، وضناً بها. (٢)

إلى غير ذلك من الكلمات في تفاسير الأعظم، والتي يتراءى منها أن بناء المسجد كان على باب الكهف أو عند الكهف، على خلاف ظاهر الآيه، فإن ظاهرها يدل على أن المقترح هو بناء المسجد على قبورهم.

كيفية الاستدلال

الاستدلال بالآيه ليس مبتدئاً على استصحاب حكم شرع من قبلنا، بل مبنى على أمر آخر وهو أنا نرى أن القرآن الكريم يذكر اقتراح الطائفين بلا نقد ولا رد، ومن البعيد جداً أن يذكر الله تعالى كلاماً للمشركين ويمرّ عليه بلا نقد إجمالي ولا تفصيلي، أو يذكر اقتراحاً للموحدين وكان أمراً محرماً في شرعنا من دون إيعاز إلى رده.

إن هذا النوع من النقل تقرير من القرآن على صحه اقتراح أولئك المؤمنين، ويدل على أن سيره المؤمنين الموحدين في العالم كله كانت جاريه على هذا الأمر، وكان يُعتبر عندهم نوعاً من الاحترام لصاحب القبر وتبرّكاً به.

ص: ٢١٢

١- . تفسير الكشاف: ٣٣٤/٢.

٢- . تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان المطبوع بهامش تفسير الطبري: ١١٩/١٥.

تمسك الوهابيون على حرمة الصلاة عند قبور الأولياء بالروايات التالية:

روى البخارى: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مسجداً».

قالت عائشه: لولا ذلك لابرزوا قبره، غير أنى أخشى أن يتخذ مسجداً. (١)

وروى مسلم عنه صلى الله عليه وآله وسلم: «ألا ومن كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إني أنهاكم عن ذلك». (٢)

وروى أيضاً أن أم حبيب وأم سلمه ذكرتاً كنيسة رأيتها في الحبشه، فيها تصاوير لرسول الله. فقال رسول الله: إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات، بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة. (٣)

أقول: إن مضمون الحديثين الأولين مهما صحّ سندهما لا يخلو من شذوذ، إذ من المعلوم من حياه اليهود أنهم كانوا يقتلون أنبياءهم عبر القرون، كما يحكى ذلك قوله سبحانه: (سَيَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ) (٤)، وقوله تعالى: (قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَ بِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) (٥) إن تأكيد القرآن على عملهم الفظيع يدل على أن قتل الأنبياء كان عندهم سيره مستمره تتحقق في زمن بعد زمن، فالقوم الذين هذا شأنهم وتكريمهم لأنبيائهم هل يتخذون قبور أوليائهم وصالحيهم، مساجد يصلون في جوارهم.

ص: ٢١٣

١- صحیح البخاری: ١١١/٢، کتاب الجنائز.

٢- صحیح مسلم: ٦٨/٢، کتاب المساجد.

٣- صحیح مسلم: ٦٦/٢، کتاب المساجد.

٤- آل عمران: ١٨١.

٥- آل عمران: ١٨٣.

أضف إلى ذلك: ما في الروايه الثالثه من أنّ المرأتين ذكرتا كنيسه رأينها في الحبشه فيها تصاوير لرسول الله، ومعنى ذلك: أنّ صيت رساله الرسول في أوائل البعثه وصل إلى الحبشه وصوّروا تصوير رسول الله في كنيستهم. والظاهر أيضاً من لفظه رسول الله النبي الخاتم لا المسيح.

نعم رواه النسائي والبيهقي والعيني مجرداً عن عبارته (رسول الله).

وعلى كلّ تقدير فالاستدلال بما ذكر من الروايات على موضوع اشتهر خلافه بين المسلمين أمر بعيد.

إيضاح مفاد الروايات

هذا وعلى فرض الصحه يجب التحقيق والتأمل فيما تهدف إليه تلك النصوص.

أقول: إنّ هنا قرائن تشهد على أنّ اليهود والنصارى كانوا يتخذون قبور أنبيائهم قبله لهم تصرفهم عن التوجه إلى القبلة الواجبه، بل ربّما يعبدون أنبيائهم بجوار قبورهم بدل أن يعبدوا الله الواحد القهار، أو كانوا يجعلون أنبياءهم شركاء مع الله سبحانه في العباده، والشاهد على هذا المعنى الأمور التاليه:

١. إنّ الهدف من وضع صور الصالحين في حديث أمّ حبيبه وأمّ سلمه بجوار قبورهم إنّما كان لأجل السجود عليها وعلى القبر بحيث يكون القبر والصوره قبله لهم، أو كانتا كالصنم المنسوب يعبدان ويسجد لهما.

إنّ هذا الاحتمال - اللائح من هذا الحديث - ينطبق مع ما عليه المسيحيون من عباده المسيح ووضع التماثيل المجسمه له وللسيده مريم عليها السلام، ومع هذا المعنى فلا يمكن الاستدلال بهذه الأحاديث على حرمة بناء المسجد على قبور الصالحين أو بجوارها من دون أن يكون في ذلك أيّ شيء يوحى بالعبوديه، كما عليه المسيحيون.

٢. إنَّ أحمد بن حنبل يروى فى مسنده - كما يروى مالك فى الموطأ - تتمه لهذا الحديث وهى: أنَّ النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال - بعد النهى عن اتِّخاذ القبور مساجد - : «اللهم لا تجعل قبرى وثناً يُعبد». (١)

فالحديث يدلُّ على أنَّ اليهود والنصارى كانوا يتَّخذون القبر والصوره التى عليه إمَّا قبله يتوجَّهون إليها، أو صنماً يعبدونه من دون الله سبحانه.

٣. إنَّ التأميل فى حديث عائشه - أعنى قولها: لولا ذلك لأبرزوا قبره، غير أنى أخشى أن يتَّخذ مسجداً - يدلُّ على ما ذكرنا، وذلك لأنَّ المسلمين بعد رحيل رسول الله، وضعوا جداراً بين قبره وبين المسجد، وعندئذٍ نَسأل أن إقامة الجدار حول القبر من أى شىء يمنع، ومن المعلوم أنه يمنع من أمرين تاليتين:

أ. أن يتَّخذ قبره وثناً يعبد.

ب. أن يتَّخذ قبله يتوجَّه إليها.

وأما الصلاة بجوار القبر إلى القبلة (الكعبة) تقرباً إلى الله تعالى فلا يمنع من ذلك، بشهاده أنَّ المسلمين منذ أربعة عشر قرناً يصلُّون بجوار قبر رسول الله، فى حين أنَّهم يعبدون الله ويتوجَّهون إلى الكعبة، فوجود الحاجز لم يمنعهم من هذا كله.

والذى يؤيِّد ذلك أنَّ شراح الحديث فهموا ما ذكرنا، يقول القسطلانى فى كتاب «إرشاد السارى»: «إنَّما صوِّروا أوائلهم الصُّور ليستأنسوا بها ويتذكَّروا أفعالهم الصالحة، فيجتهدوا كاجتهادهم ويعبدوا الله عند قبورهم، ثمَّ خلفهم قوم جهلوا مرادهم، ووسوس لهم الشيطان أنَّ أسلافهم كانوا يعبدون هذه الصور ويعظمونها، فحدَّر النبى عن مثل ذلك».

ص: ٢١٥

إلى أن يقول: قال البيضاوي: لَمَّا كانت اليهود والنصارى يسجدون لقبور الأنبياء تعظيماً لشأنهم ويجعلونها قبله يتوجهون في الصلاة نحوها وتأخذوها أوثاناً، مُنع المسلمون في مثل ذلك، فأما مَنْ أتخذ مسجداً في جوار صالح وقصد التبرُّك بالقرب منه - لا للتعظيم ولا للتوجه إليه - فلا يدخل في الوعيد المذكور. (١)

ويقول النووي في شرح صحيح مسلم: قال العلماء إنّما نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن اتّخاذ قبره وقبر غيره مسجداً، خوفاً من المبالغة في تعظيمه والافتتان به، فربّما أدّى ذلك إلى الكفر، كما جرى لكثير من الأمم الخالية، ولمّا احتاجت الصحابة والتابعون إلى الزيادة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين كثر المسلمون وامتدّت الزيادة إلى أن دخلت بيوت أمّهات المؤمنين فيه، ومنها حجره عائشه، مدفن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وصاحبيه بنوا على القبر حيطاناً مرتفعه مستديره حوله، لئلا يظهر في المسجد فيصلّى إليه العوام... ولهذا قالت عائشه في الحديث:

ولولا ذلك لأبرزوا قبره، غير أنّه خُشى أن يتّخذ مسجداً. (٢)

مع هذه القرائن ومع ما فهمه شرح الحديث لا يمكن الاستدلال به على منع الصلاة عند قبور الصالحين.

وفي ختام المطاف نذكر أمرين:

١. إنّ النبي نهى عن بناء المساجد، ولكن لا- دليل على أنّ النهى تحريمي، بل يحتمل أن يكون نهياً تنزيهياً وهذا بالضبط ما استنبطه البخاري في صحيحه

ص: ٢١٤

-
- ١- . إرشاد الساري في شرح صحيح البخاري: ٤٣٧/٢، باب بناء المساجد على القبور. واختار هذا المعنى ابن حجر - في فتح الباري: ٢٠٨/٣ - حيث قال: إنّ النهى إنّما هو عمّا يؤدي بالقبر إلى ما عليه أهل الكتاب، أمّا غير ذلك فلا إشكال فيه.
 - ٢- . شرح صحيح مسلم للنووي: ١٣/٥-١٤.

حيث ذكر هذه الأحاديث تحت عنوان: باب ما يُكره من اتّخاذ المساجد على القبور. (١)

ويشهد لهذا الحمل ما رواه النسائي من أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعن زائرات القبور، والمتّخذين عليها المساجد والشرح. (٢)

ومن المعلوم أنّ زياره القبر للمرأة مكروه لا- حرام، كيف وقد كانت فاطمه سيده نساء العالمين تزور قبر عمّها حمزه في كلّ أسبوع (٣)، وقد زارت السيده عائشه قبر أخيها عندما وردت مكة المكرمة. (٤)

ومن حسن الحظ أنّ أئمّه أهل البيت عليهم السلام فسّروا الروايه، وهذا هو أبو جعفر الباقر عليه السلام لما سأله زواره بقوله: قلت له: الصلاة بين القبور؟ أجاب بقوله:

«صل في خلالها ولا تتخذ شيئاً منها قبله، فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن ذلك، وقال: لا تتخذوا قبري قبله ولا مسجداً فإنّ الله تعالى لعن الذين اتّخذوا قبور أنبيائهم مساجد». (٥)

ص: ٢١٧

١- . لاحظ: صحيح البخارى: ١١١/٢، كتاب المساجد.

٢- . سنن النسائي: ٧٧/٤.

٣- . لاحظ: مستدرک الحاكم: ٣٧٧/١؛ سنن البيهقي: ٧٨/٤.

٤- . لاحظ: سنن الترمذى: ٣٧١/٣، باب ما جاء الرخصه فى زياره القبور، برقم ١٠٥٥.

٥- . علل الشرائع: ٣٥٩/٢.

ونحن فى الوقت الذى نلقى فيه هذه المحاضرات نسمع أخباراً مؤسفه عن تفجير وهدم قبور الأنبياء كيونس عليه السلام فى الموصل وغيره من قبور الأنبياء والأولياء، على يد عصابه شاذه تربت على يد مبلغين تأثروا بالفكر الوهابى، ونحن ندرس هذه المسأله الهامه لتزيل الشبه عن فكر المسلمين عسى أن يبلغ ما نقوله إلى أفكار هؤلاء فيتوبوا إلى الله من أعمالهم الخاطئه.

فقول: إن رساله الإسلام رساله خالده أبديه وسوف يبقى الإسلام ديناً للبشرية جمعاء، إلى يوم القيامة ولا بد للأجيال القادمه على طول الزمن أن تعترف بأصالتها وتؤمن بقداستها، ولأجل تحقيق هذا الهدف يجب أن نحافظ دائماً على آثار صاحب الرساله المحمديه كى نكون قد خطونا خطوه فى سبيل استمراريه هذا الدين وبقائه على مدى العصور القادمه، حتى لا يشكك أحد فى وجود نبي الإسلام كما شككوا فى وجود النبي عيسى المسيح عليه السلام.

إن الشاب الغربى لم يعثر على شىء ملموس يؤدى به إلى الاطمئنان بأصالة شخصيه عيسى عليه السلام والركون إلى أنها واقعه حقيقه لا يمكن التردد فيها.

ولذلك تلقى كثير منهم مسأله شخصيه المسيح، أسطوره تاريخيه أشبه بقصه مجنون العامرى وليلاه. ومن هنا ينبغى علينا نحن المسلمين أن نأخذ العبر والدروس من التاريخ المسيحى، وأن نسعى بكل ما أوتينا من قوه وجهد فى سبيل صيانه الآثار الإسلاميه عامه، وآثار الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم خاصه مهما كانت صغيره، وذلك لأنها تمثل الشاهد الحى على أصالتنا وأحقيقه دعوتنا، وأن نتجنب

عن تدميرها بمعول محاربه الشرك الذى اتخذه البعض - وللأسف الشديد - ذريعه للقضاء على هذا التاريخ الأثرى الملموس والمعلم الإسلامى المهم، كى لا- يصيب أجيالنا القادمه ما أصاب الشباب الغربى من داء الترديد والشك فى شخصيه السيد المسيح عليه السلام. ولتوضيح هذه المسأله بكافه جوانبها نبحت الأمور التاليه:

الأول: مكانه بيوت الأنبياء فى القرآن الكريم

لقد أولى القرآن الكريم عنايه خاصه ببيوت الأنبياء والأولياء، وليس هذا الاهتمام إلا لأجل أنّ هذه البيوت تبركت بأناس يسبحون لله سبحانه فى الغدو والآصال، قال تعالى: (فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ) (١).

لقد تحدّث الآيه المباركه عن تلك البيوت بلحن يشعر بالتعظيم والتكريم وأشارت إلى سمات الرجال الإلهيين الذين يسكنونها بأنّ دأبهم التسبيح والتمجيد والتهليل والتكبير، والمراد من البيوت فى الآيه هو بيوت الأنبياء.

روى الحافظ جلال الدين السيوطى قال: أخرج ابن مردويه عن أنس بن مالك وبريده: أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قرأ هذه الآيه: (فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تُرْفَعَ) فقام إليه رجل، قال: أى بيوت هذه يا رسول الله؟ قال: «بيوت الأنبياء» فقام إليه أبو بكر، وقال: يا رسول الله، وهذا البيت منها؟ - مشيراً إلى بيت على وفاطمه عليهما السلام - فقال رسول الله: «نعم ومن أفاضلها». (٢)

وعلى هذا فالمراد من البيوت هو بيوت الأنبياء وبيوت النبى الأكرم وبيت

ص: ٢١٩

١- .النور: ٣٦.

٢- . الدر المنثور: ٢٠٣/٦.

علّي وما ضاهاها، فهذه البيوت لها شأنها الخاص لأنها تخصّ رجالاً يستبّحون الله ليلاً ونهاراً غدواً وآصالاً يعيش فيها رجال لا تلهيهم تجاره ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وقلوبهم مليئة بالخوف من يوم تتقلب فيه القلوب والأبصار.

وقد ثبت في التاريخ أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم دفن في نفس البيت الذي قبض فيه، كما أنّ الإمامين العسكريين عليهما السلام دفنا في البيت الذي قبضا فيه وكان بيتهما معبداً لهما. وقد روى أحمد أنّ عبد الله بن سعد سأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال: أيما أفضل الصلاة في بيتي أو الصلاة في المسجد؟ فقال: «فقد ترى ما أقرب بيتي من المسجد ولئن أُصلّي في بيتي أحب إليّ من أن أُصلّي في المسجد إلّا أن تكون صلاة مكتوبة». (١) وقد عقد مسلم في صحيحه باباً لاستحباب إقامة النافلة في البيت وروى فيه روايات. (٢)

فعلى ضوء هذه الآيه يجب رفع البيوت التي كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعترته الطاهرة دفنوا فيها، وهم كانوا يتلون فيها ليلاً ونهاراً آيات الله ويسبّحونه.

بقي الكلام: فيم هو المراد من الرفع؟

لقد ذكر المفسّرون للرفع معنيين تالين:

الأول: المراد من الرفع هو البناء بشهاده قوله تعالى: (أَأَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ السَّمَاءُ بَنَاهَا * رَفَعَ سَمَكَهَا فَسَوَّاهَا). (٣)

الثاني: المراد تعظيمها والرفع من مقدارها، قال الزمخشري: ترفعها إمّا بناؤها فأمر الله أن تبنى، وإمّا تعظيمها، والرفع من قدرها. (٤)

ص: ٢٢٠

١- . مسند أحمد: ٣٤٩/٤.

٢- . صحيح مسلم: ١٨٧/٢-١٨٨، باب استحباب صلاة النافلة في البيت.

٣- . النازعات: ٢٧-٢٨.

٤- . تفسير الكشاف: ٣٩٠/٢، بتصرّف يسير، تفسير القرطبي: ٢٢٦/٢.

أقول: لا- يخفى أنّ المراد من رفع البيوت ليس إنشائها؛ وذلك لأنّ المفروض أنّ الآية المباركة تتحدّث عن بيوت مبيته، وعلى كلّ تقدير فهذه البيوت يجب إعمارها وصيانتها من الاندثار، على التفسير الأوّل، وذلك إكراماً منه سبحانه لأصحابها، أو صيانتها ممّا لا يلائم قداستها على التفسير الثانی، وعلى هذا فهدم هذه البيوت يضاد ترفيعها بناءً وقداسه، وإذا ثبت الحكم في هذه البيوت التي تضمّنت الأجساد المقدّسه يثبت الحكم في سائر المراقد بعدم القول بالفصل بينهما.

الثاني: صيانہ الآثار ومودّہ القربى

دلّت الآيات والروايات على لزوم مودّہ الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته الطاهرين، قال سبحانه: (قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ) .(١)

تشير الآية إلى معيار دقيق وهو أنّ المؤمن الحقيقي الذي عجن الإيمان بدمه ولحمه وجميع مشاعره، هو الذي يقدم حبه لله ولرسوله والجهاد في سبيله على جميع العلاقات والروابط التي تحيط به من الأهل والأرحام والأموال والعقارات، والتجاره والمعاملات.

وفي آية أخرى تعدّ المودّہ في القربى كأجر للرسالة قال تعالى: (قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى) .(٢)

ص: ٢٢١

١- . التوبه: ٢٤.

٢- . الشورى: ٢٣.

ومن المعلوم أنّ حبّ الله ونبّيه وعترته يتجلّى بوجهين:

١. أن يعتمد في منهج حياته، السير وفقاً لأوامره سبحانه ونواهيه ولذلك يقول: الحب هو الانقياد والاتباع للمحجوب، وقد استشهد الإمام الصادق عليه السلام لهذا النوع من الود بالبيتين التاليين:

تعصى الإله وأنت تظهر حبه هذا محال في الفعال بديع

لو كان حبك صادقاً لأطعته إنّ المحبّ لمن أحب مطيع

٢. نشر تعاليمهم وخطبهم وأحاديثهم وصيانته آثارهم ومعالمهم والاهتمام بمشاهدتهم بحيث تكون رمزاً ومعلاًماً إسلامياً بارزاً، ولا يشكّ ذو مسكه أنّ بناء القباب على تلك القبور التي ضمت جسد الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم وعترته الطاهرة يُعد مظهراً لإظهار الودّ والحب.

الثالث: صيانته الآثار تعظيم للشعائر

دلّ قوله سبحانه: (ذَلِكَ وَ مَنْ يُعْظِمُ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ) (١) والآية من مصاديق الحذف والإيصال أى: ومن يعظم شعائر دين الله. فالآية بصفه كليه تدلّ على تعظيم ما يمت إلى دين الله بصله.

ثمّ إنّه سبحانه يذكر مصداقاً لتعظيم شعائر دين الله ويقول: (وَ الْبُذْنَ جَعَلْنَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ) (٢)، فإذا كانت البذن التي صارت معلمه للذبح في مكة أو نواحيها، من شعائر الله، فالأنبياء والأولياء والذين جاهدوا لأجل رفع كلمه الله بنفسهم ونفيسهم، أولى أن يكونوا من علائم دين

ص: ٢٢٢

١- . الحج: ٣٢.

٢- . الحج: ٣٦.

اللّٰه، ومن المعلوم أنّ حفظ آثارهم وقبورهم وما يمتّ إليهم بصله، تعظيم لشعائر دين اللّٰه.

الرابع: القرآن الكريم وحفظ الآثار

دلّ القرآن الكريم على أنّ الأمم السالفه كانت تحتفظ بآثار أنبيائها وتحافظ عليها وتصونها وتبرّك بها، وكانت تحملها معها في الحروب، ليتسنى لها من خلال التبرّك بها التغلب والانتصار على عدوهم.

ومن النماذج التي ذكرها القرآن الكريم في هذا المجال صندوق بنى إسرائيل الذي كانت فيه مواريث آل موسى وآل هارون، قال تعالى: (وَ قَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَ بَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَ آلُ هَارُونَ تَحْمِلُهَا الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ) (١).

ولا ريب أنّ هذا الصندوق كان عظيم البركه بشهاده أنّ الملائكه هي التي تحمله، وإنّ فيه سكينه من اللّٰه لبنى إسرائيل، فلو كان حفظ الآثار وصيانتها بصوره عامه وحفظ هذا الصندوق الأثرى بصوره خاصه غير لائق وغير جدير بالاهتمام، فلماذا يتحدّث عنه القرآن الكريم بهذا اللحن من الخطاب الإيجابي الذي يظهر منه تأييد الفكره واستحسانها؟! ولماذا تتصدّى الملائكه على عظمتها وقداستها لحمله؟! ولماذا تكون عمليه استرجاعه من أيدي العمالقه آيه على حقّانيه قائد الجيش في وقته؟!

ص: ٢٢٣

١- . البقره: ٢٤٨.

احتجّ المخالف على تهديم القباب والبيوت التي تحتضن الأجساد الطاهرة بحديث أبي وائل عن أبي الهياج الأسدي، الذي رواه مسلم في صحيحه، قال: قال لي علي بن أبي طالب: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن لا تدع تمثالاً إلا طمسته ولا قبراً مشرفاً إلا سويته. (١)

أقول: لا يمكن الاحتجاج بهذا الحديث لا سنداً ولا دلاله.

أما سنداً فيكفي أنّ أبا وائل كان من المنحرفين عن الإمام علي أمير المؤمنين عليه السلام وممن نصب له العدا والبغضاء. (٢)

فكيف يعتمد عليه، وقد قال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق». (٣) وروى قريباً منه الترمذي في سننه. (٤) وأما أبو الهياج فليس له حديث في الصحاح والسنن إلا هذا الحديث فكيف يعتمد على قول رجل ليس له إلهواه واحده، أفيمكن الاعتماد عليه في تهديم الآثار الإسلامية التي اهتم بقائها المسلمون كافة، عبر قرون.

وأما دلاله الحديث فهي كسنده، وذلك لأنّ الوارد في الحديث: «ولا قبراً مشرفاً إلا سويته» ففقه الحديث يتوقف على تفسير ذينك اللفظين:

١. مشرفاً. ٢. سويته.

أما الأول: فهو مرّدّد بين كونه بمعنى العالي، ومطلق الارتفاع. أو المرتفع على شكل سنام البعير، وهذا هو المراد كما سيوافيك.

ص: ٢٢٤

١- صحيح مسلم: ٦١/٣، كتاب الجنائز.

٢- شرح نهج البلاغه: ٩٩/٩.

٣- مجمع الزوائد: ١٣٣/٩.

٤- سنن الترمذي: ٣٠١/٢.

وأما الثاني فإن فعل التسويه إذا كان ذا مفعول واحد يكون وصفاً لنفس الشيء، يقول تعالى: (وَ نَفْسٍ وَ مَا سَوَّاهَا) (١) وإذا كانت ذا مفعولين فالمفعول الثاني يتعدى بالباء، نظير قوله سبحانه: (إِذْ نَسَوَيْكُمْ رَبِّ الْعَالَمِينَ) (٢) يراد بها مساواة الشيء مع الشيء الآخر في المقدار؛ والآية من القسم الأول فيتعين أن تكون التسويه وصفاً لنفس القبر بنفسه لا بالقياس إلى شيء آخر مثل الأرض، فيكون المراد جعل سطحه مستوياً ومسطحاً على خلاف القبور التي تبنى على شكل ظهر السمكة وسانم البعير، فيكون الحديث دليلاً على لزوم تسويه القبر وتسطيحه، وأين هذا من تهديم القبر وجعله مساوياً للأرض.

ومما يدل على ما ذكرنا من المعنى أنّ مسلماً أورد الحديث وحديثاً آخر تحت عنوان (باب الأمر بتسويه القبر) (٣)، ولو كان المراد هدم القبر يجب أن يقول: تسويه القبر بالأرض.

ثم إننا نغض النظر عن كلّ ما ذكرنا، فالحديث على فرض الدلالة ناظر إلى القبر لا إلى القباب والأبنيه فوق القبر، فبأى دليل تهدم هذه الآثار التي تعد كالمظلة لمن يريد زياره القبور وقراءه القرآن.

ص: ٢٢٥

- ١- . الشمس: ٧.
- ٢- . الشعراء: ٩٨.
- ٣- . صحيح مسلم: ٦١/٣، كتاب الجنائز.

النذر عبارة عن إلزام الإنسان نفسه بأداء شيء معين إذا تحقّق هدفه وقضيت حاجته، ويقول: لله عليّ أن أعطى مبلغاً معيناً للفقراء إذا قضيت حاجتي، وقد مدح الله سبحانه عليّاً وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام بقوله:

(يُؤْفُونَ بِالنَّذْرِ). (١)

فالنذر سنّة معروفة بين كافّة المسلمين، بل في العالم كلّه، وقد تعارف النذر لله وإهداء ثوابه لأحد أولياء الله وعباده الصالحين، ولم يشكّ فيه أحد حتى جاء ابن تيمية فزعم حرمة ذلك وشنّ الهجوم على المسلمين وقال: من نذر شيئاً للنبي صلى الله عليه وآله وسلم أو غيره من الأنبياء والأولياء من أهل القبور، أو ذبح له ذبيحة، كان كالمشركين الذين يذبحون لأوثانهم وينذرون لها، فهو عابدٌ لغير الله، فيكون بذلك كافراً. (٢)

والرجل نظر إلى ظاهر أعمال الناذرين ولم يقف على نياتهم فهم ينذرون لله سبحانه ويقصدون إهداء ثوابه للنبي وغيره، فكلّ من ينذر لأحد من أولياء الله إنّما يقصد في قلبه النذر لله وإهداء الثواب لذلك الولي الصالح ليس إلّا.

ومن استخبر حال من يفعل ذلك من المسلمين، وجدهم لا يقصدون بذبائهم ونذورهم للأموات - من الأنبياء والأولياء - إلّا الصدقة عنهم وجعل ثوابها إليهم، وقد علموا أنّ إجماع أهل السنّة منعقد على أنّ صدقة الأحياء نافعة للأموات، والصله إليهم، والأحاديث في ذلك صحيحة مشهوره.

ص: ٢٢٤

١- الإنسان: ٧.

٢- فرقان القرآن للعزّامي: ١٣٣، نقلاً عن ابن تيمية.

ومنها: ما صحَّح عن سعد أنه سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال: يا نبي الله إن أُمِّي افتلت (١) وأعلم أنها لو عاشت لتصدقت، أفإن تصدقت عنها أينفعها ذلك؟

قال صلى الله عليه وآله وسلم: نعم.

فسأل النبي: أي الصدقة أنفع يا رسول الله؟

قال: الماء.

فحفر بئراً وقال: هذه لأُمِّ سعد. (٢)

لقد أخطأ محمد بن عبد الوهاب فادّعى أن المسلم إذا قال: هذه الصدقة للنبي أو للولي، فاللام فيها هي اللام الموجودة في قولنا: «نذرتُ لله» ولكن اشتبه عليه الأمر فإنما يُراد منها الغايه، فالعمل لله، فلو قال: للنبي، يريد بها الجِهه التي يُصرف فيها الصدقه من مصالح النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حياته ومماته.

وفي هذا الصدد يقول العزامي - بعد ذكر قصه سعد :-

«اللام في «هذه لأُمِّ سعد» هي اللام الداخلة على الجِهه التي وُجّهت إليها الصدقه، لا على المعبود المتقرّب إليه، وهي كذلك في كلام المسلمين، فهم سعديون لا وثنيون!

وهي كاللام في قوله تعالى: (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ) لا كاللام في قوله سبحانه: (رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا...) (٣) أو في قول القائل: صليتُ لله ونذرتُ لله، فإذا ذبح للنبي أو الولي أو نذر الشيء له فهو لا يقصد إلا أن يتصدق بذلك عنه، ويجعل ثوابه إليه، فيكون من هدايا الأحياء للأموات

ص: ٢٢٧

١- . أي ماتت.

٢- . فرقان القرآن: ١٣٣.

٣- . آل عمران: ٣٥.

المشروعه المثاب على إهدائها، والمسأله مبسوطه فى كتب الفقه وفى كتب الردّ على الرجل ومن شايعه».(١)

وهكذا ظهر لك - أيها القارئ - جواز النذر للأنبياء والأولياء، من دون أن يكون فيه شائبه شرك، فيثاب به الناظر إن كان لله وذبح المنذور باسم الله، فقول القائل: «ذبحْتُ للنبيِّ» لا يريد أنه ذبحه للنبي صلى الله عليه وآله وسلم بل يريد أن الثواب له، كقول القائل: ذبحْتُ للضيف، بمعنى أن النفع والفائده له، فهو السبب فى حصول الذبح.

المسأله الخامسه: التبرك بآثار الأنبياء

قد تعلقت المشيئه الإلهيه على إفاضه نعمه ومواهبه من خلال الأسباب، فتاره يكون السبب سبباً طبيعياً كالشمس والقمر والماء والنار، وأخرى سبباً غير طبيعى كما هو الحال فى عمل الأنبياء؛ مثلاً كان المسيح يبرى الأكمه والأبرص، فالبرى فى الحقيقه هو الله سبحانه ولكن عن مجرى خاص وهو نبيه. ولذا كان الصحابه يتبركون بالنبي الخاتم صلى الله عليه وآله وسلم، ومن صور هذا التبرك، أنهم كانوا يأتونه بأطفالهم فيحنكهم بالتمر، أو أن يمسح على رؤوسهم ويبارك لهم، كما أن صحابته كانوا يتبركون بماء وضوئه.(٢)

ص: ٢٢٨

١- . فرقان القرآن: ١٣٣.

٢- . الإصابه: ٧-١/٦، الاستيعاب (فى حاشيه الإصابه): ٣/٣٦١، وج ١/٥٣٩-٥٤٠، رقم الترجمه ٢٨٥٦؛ كنز العمال: ١٠/٤٩٣؛ سيره زينى دحلان: ٢/٢٤٦؛ صحيح مسلم: ٣/١٩٤٣.

هذا فى حىاته وأما بعد وفاته صلى الله عليه وآله وسلم فقد كان الصحابه يتبركون بقبره، ومن أمثله ذلك ما يلى:

أ. روى الحاكم فى المستدرک عن داود بن صالح، قال:

«أقبل مروان يوماً فوجد رجلاً واضعاً وجهه على القبر، فأخذ برقبته، ثم قال: هل تدرى ما تصنع؟ فقال: نعم.

فأقبل عليه فإذا هو أبو أيوب الأنصارى، فقال: إنما جئت رسول الله ولم آت الحجر، سمعت رسول الله يقول: «لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله، ولكن ابكوا على الدين إذا وليه غير أهله»^(١).

إن هذه الظاهره التى نقلها الحاكم فى «المستدرک» تحكى أن سيره صحابه النبى الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم كانت قائمه على التبرك بقبره الشريف بوضع الخد عليه، كما تحكى فى الوقت نفسه عن عداء مروان وغيره من رجال البيت الأموى وخصومتهم للرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم حتى بعد رحيله إلى الرفيق الأعلى.

ب. أقام الصحابى الكبير ومؤذن الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم بلال الحبشى فى الشام فى عهد عمر بن الخطاب، فرأى فى منامه النبى صلى الله عليه وآله وسلم وهو يقول له:

«ما هذه الجفوه يا بلال؟ أما آن لك أن تزورنى يا بلال؟».

فانتبه حزناً وجلاً خائفاً، فركب راحلته وقصد المدينة فأتى قبر النبى صلى الله عليه وآله وسلم فجعل يبكى عنده ويمرغ وجهه عليه، فأقبل الحسن والحسين عليهما السلام، فجعل يضمهما ويقبلهما...»^(٢).

ج. إن فاطمه الزهراء عليها السلام سيده نساء العالمين بنت رسول الله، حضرت عند قبر أبيها صلى الله عليه وآله وسلم وأخذت قبضه من تراب القبر تشمه وتبكى، وهى تقول:

ص: ٢٢٩

١- . مستدرک الحاكم: ٥٦٠/٤، برقم ٨٥٧١.

٢- . أسد الغابه: ٢٨/١.

ماذا على من شمّ تربته أحمد ألاً يشم مدى الزمان غوالياً

صُبَّتْ عَلَى مَصَائِبِ لَوْ أَنَّهَا صُبَّتْ عَلَى الْأَيَّامِ صِرْنَ لِيَالِيَا(١)

ومن الواضح إنّ هذا التصرف من السيدة الزهراء عليها السلام يدلّ على جواز التبرّك بقبر رسول الله و تربته الطاهره.

نكتفى هنا بذكر هذه المجموعه القليله جداً من بين الكثير من الوقائع التي تحكى عن اتّفاق الصحابه على التبرّك بآثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ومين تتبّع كتب السير والحديث والتاريخ والصحاح والمسانيد يرى أنّ مسأله التبرّك بالنبي والصالحين قد بلغت حدّ التواتر بحيث يستحيل عند العقل أن تكون موضوعه ومجوعوله.

نتيجه البحث

إنّ دراسه التاريخ الإسلامى وسيره المسلمين فى صدر الإسلام تكشف وبوضوح أنّ التبرّك بآثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبكلّ ما يرتبط به صلى الله عليه وآله وسلم كقبره، وتربته، وعصاه، وملابسه، والصلاه فى الأماكن التي صلى فيها صلى الله عليه وآله وسلم، أو مشى فيها، وكلّ ذلك كان يمثّل فى الواقع ثقافه إسلاميه رائجه فى ذلك الوقت، وكانوا يرومون من ورائه أحد أمرين:

١. التبرّك بالآثار تيمناً بها لغايه استنزال الفيض الإلهى من خلال ذلك الطريق، كما حدث ليعقوب عليه السلام عن طريق قميص ولده يوسف عليه السلام.

٢. الدافع والباعث لهم هو حبّهم ومودتهم للرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم، إذ يحثّانهم لتكريم كلّ ما ينتسب إليه صلى الله عليه وآله وسلم من درع، أو سيف، أو ملابس، أو قدح قد شرب بها، أو بئر، أو عصاً كان قد استعملها، أو خاتم، أو... فكلّ تلك الآثار

ص: ٢٣٠

١- . وفاء الوفا: ١٤٠٥/٤؛ المواهب اللدنيه: ٥٦٣/٤.

كانت مورد اهتمام أصحابه وأنصاره صلى الله عليه وآله وسلم، بل كان الخلفاء يتوارثون ختمه وخاتمه صلى الله عليه وآله وسلم.

إلى هنا تمّت دراسة الذرائع الباطلة التي يكفّر على أساسها المسلمون من وجهه نظر اتباع ابن عبد الوهاب، وبقي هنا بعض الذرائع الوهميه كتكريم مواليد أولياء الله ووفياتهم، أو الحلف على الله بحق الأولياء، أو البكاء على الميت، فإنّ الجميع من الأمور الواضحه وإن وقعت ذريعه لهؤلاء، فمن أراد التفصيل فليرجع إلى كتابنا «الوهابيه في الميزان».

ص: ٢٣١

إشاره

قد عرفت أنّ القوم يكفّرون عامّة المسلمين بالأُمور التي ذكرناها، وأشباهها، وهناك أمور يكفّرون بها الشيعة الإماميه شيعة أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم خاصّة، فقسم منها أمور مكذوبه وافترادات واضحة منها:

١. تأليه الشيعة لعلي وأولاده وأنهم يعبدونهم ويعتقدون بالوهيتهم.

٢. إنكار ختم النبوه برحيل سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم وأنّ الوحي لم ينزل على علي وأولاده عليهم السلام.

٣. أنّ النبوه كانت لعلي ولكن جبريل خان الأمانه وأعطاهها لمحمد صلى الله عليه وآله وسلم، حتى أنّ بعضهم أفرغ ذلك في قالب الشعر وقال:

ويحمل قلبهم بغضاً شنيعاً لخير الخلق ليس له دفاع

يقولون الأمين جنى بوحي وخان وما لهم عن ذا ارتداع(١)

٤. بغض أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وسبهم ولعنهم وأنهم أعداء الصحابه من أولهم إلى آخرهم.

٥. تحريف القرآن الكريم وأنه حُذف منه أكثر ممّا هو الموجود. إلى غير ذلك من المفتريات التي ليس لها حدّ في حقّ الشيعة. ومن قرأ شيئاً من كتب الشيعة أو عاش بين ظهرانيهم يقف على أنّ الجميع فريه وكأنّهم أمروا بالكذب مكان الصدق.

ص: ٢٣٢

١- . البيتان من قصيده للشيخ عبد الظاهر إمام المسجد الحرام وخطيبه (المتوفّى ١٣٧٠ هـ).

نعم للشيعة مسائل كلاميه يختلفون فيها مع بعض الفرق، نشير إلى بعضها:

١. القول بالبداء

إنَّ البداء حقيقة قرآنيه تضافرت الآيات عليها وحقيقتها أنَّه ليس للإنسان تقدير واحد لا يتغير، بل يمكن أن يبدل مصيره بعمل صالح أو طالح.

ويدل على ذلك قوله سبحانه: (يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ) (١)، ويقول سبحانه: (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ) (٢)

روى القرطبي في تفسير قوله سبحانه: (يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ) أنَّ عمر بن الخطاب كان يطوف بالبيت وهو يبكي ويقول: اللهم إن كنت كتبتني في أهل السعادة فأثبتني فيها، وإن كنت كتبتني في أهل الشقاوه والذنب فأمتني وأثبتني في أهل السعادة والمغفره، فإنك تمحو ما تشاء وتثبت، وعندك أم الكتاب» (٣)

فعلى هذا فالبداء بهذا المعنى عقیده إسلاميه عامه.

لكن يقع الكلام: لماذا عُبر عنه بالبداء، فيقال: بدا لله، حيث إنَّ معناه: ظهر لله ما خفى عليه.

ومن المعلوم أنَّه سبحانه لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء، والجواب عن ذلك بوجهين:

الأول: أنَّ هذا التعبير اقتباس من كلام النبي الخاتم صلى الله عليه وآله وسلم حيث روى البخارى في صحيحه عن أبى هريره أنَّه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إنَّ ثلاثه في

ص: ٢٣٣

١- . الرعد: ٣٩.

٢- . الأعراف: ٩٦.

٣- . تفسير القرطبي: ٣٣٠/٩، تفسير سوره الرعد.

بنى إسرائيل أبرص وأقرع وأعمى بدا لله أن يتليهم فبعث إليهم ملكاً فأتى الأبرص... إلى آخر ما ذكره» (١).

الثانى: أنّ هذا التعبير من باب المشاكلة نظير قوله سبحانه: (وَ يَمْكُرُونَ وَ يَمْكُرُ اللَّهُ وَ اللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ) (٢)، وقوله سبحانه: (إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا * وَ أَكِيدُ كَيْدًا) (٣)، وقوله سبحانه: (نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ) (٤)، وهذا من مظاهر البلاغة فإنّ الإنسان إذا ظهر ما خفى عليه يعبر عنه بالبداء ويقول: بدا لى، كذلك فالله سبحانه يعبر عما ظهر للناس بعد ما خفى عنهم بالبداء ويقال: بدا لله، وكأنه ينطق بلسان المخاطب. ومن مظاهر البداء فى الكتاب العزيز فداء إسماعيل بعد أمر خليله إبراهيم عليه السلام بذبحه حيث ابتلاه الله وخرج من الابتلاء ناجحاً مرفوع الرأس ونسخ ما أمر به بالفداء.

هذا ولعلمائنا الأبرار رسائل فى البداء تعرب عن أنّ النزاع بينهم وبين غيرهم لفظى بحت، وليس حقيقياً.

٢. الإيمان بخلافه الخلفاء

هل الإيمان بخلافه الخلفاء من الأصول، حتى يُكفّر من يرفض خلافتهم من الرسول أو هو من الفروع التى لا يضر الاختلاف فيها كما هو الحق؟ ويشهد لما قلناه كلمات أئمة أهل السنّة:

قال التفتازانى: لا نزاع فى أنّ مباحث الإمامه بعلم الفروع أليق، لرجوعها إلى أنّ القيام بالإمامه ونصب الإمام الموصوف بالصفات المخصوصه من

ص: ٢٣٤

١- . صحيح البخارى: ٤٠٥/٢-٤٠٦، كتاب أحاديث الأنبياء، الباب ٥٣، برقم ٢٤٦٤.

٢- . آل عمران: ٥٤، والأنفال: ٣٠.

٣- . الطارق: ١٥ و ١٦.

٤- . التوبه: ٦٧.

فروض الكفايات، وهى أمور كليه تتعلق بها مصالح دينيه أو دنيويه، لا- ينتظم الأمر إلّا بحصولها فيقصد الشارع تحصيلها فى الجملة من غير أن يقصد حصولها من كلّ أحد، ولا خفاء فى أنّ ذلك من الأحكام العمليه دون الاعتقاديّه (١).

وقال الإيجى: المرصد الرابع: فى الإمامه ومباحثها عندنا من الفروع وإثما ذكرناها فى علم الكلام تأسيّاً بمن قبلنا (٢).

وقال الجرجانى: الإمامه ليست من أصول الديانات والعقائد، بل هى عندنا من الفروع المتعلّقه بأفعال المكلفين، إذ نصب الإمام عندنا واجب على الأمه سمعاً (٣).

فإذا كانت الإمامه من الفروع فما أكثر الاختلاف فى الفروع فكيف يكون الاختلاف موجباً للكفر؟!

٣. علم الأئمه عليهم السلام بالغيب

لاشكّ أنّ العلم بالغيب علماً ذاتياً غير مكتسب وغير محدّد بحدّ، يختصّ بالله سبحانه، ولكن لا مانع من أن يُعلّم سبحانه شيئاً من الغيب لبعض أوليائه فيخبر عن الملاحم لأجل كونهم محدّثين، والمحدّث يسمع صوت الملك ولا يراه، وهو ليس أمراً بدعيّاً فى مجال العقيدّه، فقد رواه البخارى فى صحيحه عن أبى هريره، قال النبى صلى الله عليه وآله وسلم: «لقد كان فيمن كان قبلكم من بنى إسرائيل رجال يُكلمون من غير أن يكونوا أنبياء...» (٤).

ص: ٢٣٥

١- . شرح المقاصد: ٥/٢٣٢.

٢- . المواقف: ٣٩٥.

٣- . شرح المواقف: ٨/٣٤٤.

٤- . صحيح البخارى: ٢/١٩٤، باب مناقب المهاجرين وفضلهم.

وقد تضافرت الروايات عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حقّ المحدثين، فأئمه أهل البيت عليهم السلام عند الشيعة من المحدثين، فأى إشكال فى ذلك؟! وهل هو يوجب مشاركتهم الله فى علم الغيب؟! وأين العلم بالغيب مكتسباً من الله محدوداً بحدّ خاص، من علمه الواسع غير المكتسب ولا المحدود؟!!

٤. التقيّه من المسلم

ومما يخطئون به الشيعة هو تقيّتهم من المخالف المسلم، بناءً على اختصاص التقيّه بالكافر مع أنّه أمر صريح بجوازه غير واحد من أئمه السنّه.

قال الرازى فى تفسير قوله سبحانه: (إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاهُ) (١): ظاهر الآيه على أنّ التقيّه إنّما تحلّ مع الكفّار الغالبين، إلّا أنّ مذهب الشافعى أنّ الحاله بين المسلمين إذا شاكلت الحاله بين المسلمين والكافرين حلّت التقيّه محاماه عن النفس. (٢)

وقال ابن الوزير اليمانيّ (٣) فى كتابه «إيثار الحقّ على الخلق» ما هذا نصّه:

وزاد الحقّ غموضاً وخفاءً أمران: أحدهما: خوف العارفين - مع قلتهم - من علماء السوء وسلّطين الجور وشياطين الخلق مع جواز التقيّه عند ذلك بنصّ القرآن، وإجماع أهل الإسلام، وما زال الخوف مانعاً من إظهار الحقّ، ولا برح المحقّ عدوّاً لأكثر الخلق، وقد صحّ عن أبى هريره أنّه قال، فى ذلك العصر الأوّل: حفظت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعاءين، أمّا أحدهما فبثثته فى الناس، وأمّا

ص: ٢٣٦

١- آل عمران: ٢٨.

٢- مفاتيح الغيب: ٨/١٣.

٣- أبو عبد الله بن إبراهيم بن على بن المرتضى الحسنى (المتوفى ٨٤٠هـ). أثنى عليه الشوكانى، ونعته بالمجتهد المطلق، ثم قال: وكلامه لا يشبه كلام أهل عصره وكلام من بعده، بل هو من نمط كلام ابن حزم وابن تيميه. البدر الطالع: ٢/٣١٦ برقم ٥٦١.

الآخر فلو أبثه لقطع هذا البلعوم. (١)

قلت: إن هذا ليس أمراً مبتدعاً، فقد عمل به أربعة وعشرون محدثاً في مقابل السلطان الجائر المسلم، أعنى: المأمون، وقد نقل تفصيل القصة الطبري في تاريخه، قال: جاءت رساله المأمون إلى إسحاق بن إبراهيم فأحضر لفيماً من المحدّثين والذين يربو عددهم على سته وعشرين محدثاً فقرأ عليهم رساله المأمون مرّتين حتّى فهموها، ثم سأل كلّ واحد منهم عن رأيه في خلق القرآن، وقد كانت عقيدته المحدّثين بأنّ القرآن غير مخلوق أو غير حادث، فلمّا شعروا بالخطر قرئت عليهم رساله المأمون ثانياً وأمره بالتضييق عليهم وأن توثق أيديهم ويرسلوا إليه، أجاب القوم الممتنعون كلّهم وقالوا بخلق القرآن إلّا أربعة منهم: أحمد بن حنبل، وسجّاده، والقواريري، ومحمد بن نوح؛ فلمّا كان من الغد أظهر سجّاده الموافقه وقال بأنّ القرآن مخلوق وخلقى سبيله، ثم تبعه بعد غد القواريري وقال بأنّ القرآن مخلوق، فخلقى سبيله، وبقي أحمد بن حنبل ومحمّد بن نوح، وللقصة تكمله ذكرناها بتفاصيلها في كتابنا «بحوث في الملل والنحل»، فلاحظ. (٢)

٥. تكفير الصحابه

(سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ) (٣) إنّ تكفير الصحابه من الافتراءات الّتى تشهد الضروره بطلانها، كيف؟ وثمّه طائفه من الصحابه هم من رواد التشيع، ثم كيف؟ وهذا إمامهم (الذى يقتدون به ويقتفون أثره)، بل إمام المسلمين عامه،

ص: ٢٣٧

١- . إيثار الحقّ على الخلق: ١٤١-١٤٢، دار الكتب العلميه، بيروت، الطبعة الثانيه، ١٤٠٧ هـ.

٢- . بحوث في الملل والنحل: ٣/٦٠٥-٦١٤.

٣- . النور: ١٦.

أعنى: على بن أبى طالب عليه السلام يقول فى حق الصحابه: «أَيْنَ إِخْوَانِي الَّذِينَ رَكِبُوا الطَّرِيقَ ، وَ مَضَوْا عَلَى الْحَقِّ؟ أَيْنَ عَمَّارٌ؟ وَأَيْنَ ابْنُ التَّيْهَانِ؟ وَأَيْنَ ذُو الشَّهَادَتَيْنِ؟ وَأَيْنَ نَظْرًاؤُهُمْ مِنْ إِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ تَعَاقَدُوا عَلَى الْمَنِيِّه ، وَأُبْرِدَ بِرُؤُوسِهِمْ إِلَى الْفَجْرِه !
أُوّه عَلَى إِخْوَانِي الَّذِينَ تَلَّوْا الْقُرْآنَ فَأَحْكَمُوهُ ، وَتَدَبَّرُوْا الْفَرَضَ فَأَقَامُوهُ ، أَحْيَوْا السُّنَّهَ وَأَمَاتُوا الْبِدْعَه . دُعُوا لِلْجِهَادِ فَأَجَابُوا، وَوَثَّقُوا بِالْقَائِدِ فَاتَّبَعُوهُ»(١).

ويقول الإمام على بن الحسين زين العابدين عليه السلام فى حقهم: «اللهم وأصحاب محمد خاصة ، الذين أحسنوا الصحبه، والذين أبلوا البلاه الحسن فى نصره ، وكانفوه، وأسرعوا إلى وفادته ، وسابقوا إلى دعوته ... فلا تنس لهم اللهم ما تركوا لك وفيك، وأرضهم من رضوانك...»(٢)

ثم إن لعضد الدين الأيجى فى «المواقف» وشارحه السيد الجرجانى فى شرحها كلاماً فى عدم جواز تكفير الشيعة بمعتقداتهم نأتى بنصهما متناً وشرحاً، فقد ذكر الوجوه وردّها:

الأول: أن القدر فى أكابر الصحابه الذين شهد لهم القرآن والأحاديث الصحيحه بالتركيه والإيمان (تكذيب) للقرآن و (لرسول حيث أتى عليهم وعظّمهم) فيكون كفرا.

قلنا: لا ثناء عليهم خاصه، أى لا ثناء فى القرآن على واحد من الصحابه بخصوصه، وهؤلاء قد اعتقدوا أن من قدحوا فيه ليس داخلاً فى الثناء العام الوارد فيه وإليه أشار المصنّف بقوله: «ولاهم داخلون فيه عندهم» فلا يكون

ص: ٢٣٨

١- نهج البلاغه: الخطبه ١٨٢.

٢- الصحيفه السجديه الكامله: الدعاء الرابع (فى الصلاه على أتباع الرّسل ومصدّقهم).

قدحهم تكذيباً للقرآن، وأمياً الأحاديث الواردة في تزكيه بعض معيّن من الصحابه والشهاده لهم بالجنته فمن قبيل الآحاد، فلا يكفّر المسلم بإنكارها أو تقول ذلك، «الثناء عليهم»، وتلك الشهاده لهم مقيدان، بشرط سلامه العاقبه ولم توجد عندهم، فلا يلزم تكذبيهم للرسول.

الثانى: الإجماع منعقد من الأئمه، «على تكفير من كفر عظماء الصحابه»، وكل واحد من الفريقين يكفر بعض هؤلاء العظماء فيكون كافراً.

«قلنا: هؤلاء»، أى من كفر جماعه مخصوصه من الصحابه، لا يسلمون كونهم من أكابر الصحابه وعظمائهم، فلا يلزم كفره.

الثالث: قوله عليه السلام: «من قال لأخيه المسلم يا كافر، فقد باء به - أى بالكفر - أحدهما».

قلنا: المراد مع اعتقاد أنه مسلم، فإن من ظن بمسلم أنه يهودى أو نصرانى فقال له: يا كافر، لم يكن ذلك كفراً بالإجماع(1).

هذا كلامهما ونحن نقول ليس هنا من يكفر الصحابه بل الموجود هو دراسه حياه الصحابه بعد رحله النبى الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم وهو أمر درج عليه السلف من أصحاب السيره والتاريخ والرجال كدراسه حال التابعين لهم، وأخذ الدين عنهم لا يصدنا عن تلك الدراسه العلميه بل يدفعنا إلى أخذها من أناس صادقين عادلين، فمن زعم أن دراسه حياه الصحابه يورث الضعف فى الدين أو يوجب الخلل فى الإسلام فقد أتى بكلام غير مقبول ولا معقول، وهؤلاء هم علماء الرجال قد ألفوا موسوعات فى أحوال رجال الحديث مبتدئين من التابعين، ونحن نعطف الصحابه على التابعين أيضاً، ونكيل لكل من قال الحق وعمل به، المدح العظيم والثناء الجميل.

ص: ٢٣٩

١- . شرح المواقف: ٣٤٤/٨، طبعه مصر.

هذا هو حدّ الإيمان والكفر وحدّ الشرك والبدعه قد وقفت عليها عن كذب، وأنّ فرق الإسلام عامّه (غير الغلاه والنواصب) كلّهم داخلون في حظيره الإسلام، فيجب أن تُحقّق دماؤهم وتُصان أموالهم وأعراضهم وكل ما يمتّ إليهم بصله، وأنّ من يقوم بتكفير أمّه أو أمم من المسلمين فإنّما يصدر عن عصبية وعناد، أو عن غرض خبيث يخدم به قوى الكفر والاستبداد والاستكبار.

والله سبحانه هو الهادى إلى الطريق الحقّ .

هذا هو الداء وأما الدواء

اشاره

لا أظن أنّ ذا مسكه يرضى بما تمارسه الزمره الداعشيه من فتك وقتل وهدم وتخريب وأسر وزواج جهادى وبالتالى استئصال المسلمين الموحدّين تحت غطاء الشرك، غير أنّ هذا الداء أخذ يتفشى فى البلاد الإسلاميه خصوصاً بين الشباب المتحمّسين الذين تنبض قلوبهم للجهاد من أجل نحر التوحيد.

فلابدّ من قلع هذه الفكره الشيطانيه التى اكتست ثوب التوحيد من خلال الخطوات التاليه:

١. نقد الأفكار الخاطئه التى تُشَمّ منها رائحه تكفير الفرق الإسلاميه

نذكر هنا أسماء بعض من اتّخذ هذا المنهج:

إنّ ابن تيميه لمّا كان مجسّماً فى الواقع ومتظاهراً على الخلاف ولكنّه مصرّحاً بوجود الجبهه لله سبحانه وأنه مستو على عرشه، يقول فى نفي نظر جمهره المسلمين فى أنّه سبحانه ليس بجسم وليس فى جهه ولا يشار إليه يقول: وأما إثبات موجود قائم بنفسه لا يشار إليه ولا يكون داخل العالم ولا

خارجة، فهذا ممّا يعلم العقل استحالته، وبطلانه.(١)

ترى أنّه يستهدف بكلامه هذا، كافّة المسلمين المنزّهين لله سبحانه، ويتهمهم بالارتداد، فما ظنّك بمن يتّخذ ابن تيمية شيخاً للإسلام ويصدر عنه فيما يقضى ويبرم!!

وليس هذا كلامه الوحيد، بل له كلمات كثيرة يكفّر تلويحاً أو تصريحاً من يخالف فكرته، فيقول: فَمَنْ قَالَ أَنَا شَافِعِي الشَّرْعَ، أَشَعْرِي الِاعْتِقَادَ، قَلْنَا لَهُ: هَذَا مِنَ الْأَضْدَادِ لَا بِلَ مِنْ الِارْتِدَادِ.(٢)

أنا لا أدري أيه ملازمه بين تقليد الشافعي في الفقه والرجوع في العقائد إلى الشيخ الأشعري الذي كان هو شافعيّاً في الفقه، فعلى ضوء هذه الفتوى فنلت أهل السنّه أو الأكثر مرتدّون، يحلّ دمهم وأموالهم وتفارق زوجاتهم عنهم.

وأما محمد بن عبد الوهاب فحدّث عنه ولا- حرج، فهو يقول في رسالته الرابعه المعنونه أربع قواعد الدين تميّز بين المؤمنين والمشركين: القاعده الرابعه: أنّ مشركي زماننا أعظم شركاً من الأولين، لأنّ الأولين كانوا يخلصون لله في الشدّه ويشركون في الرخاء، ومشركو زماننا شركهم دائم في الرخاء والشدّه.

والدليل قوله تعالى: (فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْمِكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ * لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ وَ لِيَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ) (٣). (٤)

هذا نموذج من كلماته وإلّا فهو في مواضع كثيرة من كتاب «كشف

ص: ٢٤١

١- . منهاج السنه النبويه لابن تيميه: ٣٣٤/٢.

٢- . مجموع الفتاوى لابن تيميه: ١٠٦/٤.

٣- . العنكبوت: ٦٥-٦٦.

٤- . لاحظ: كشف الشبهات في التوحيد: ٤٠، المطبعه السلفيه: ١٣٩٠ هـ. وقد مرّ النصّ بكامله في صدر رسالته فراجع.

الشبهات» يكفر عامه المسلمين، منها قوله: فإذا تحققت أنهم مقرّون بهذا - يقصد بأن الله هو الخالق الرازق - وأنه لم يدخلهم في التوحيد الذى دعا إليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وعرفت أن التوحيد الذى جحدوه هو (توحيد العباده)، الذى يسميه المشركون فى زماننا الاعتقاد. (١)

وتعليقاً على هذه الفقره يقول الشيخ حسن بن فرحان المالكي: سامح الله الشيخ محمداً، ففي هذا النص تكفير صريح لعلماء المسلمين فى زمانه أو كثير منهم، فإن كان يقصد كل الذين يطلقون كلمه (الاعتقاد) على كتب العقيده، فقد كفر كل العلماء فى زمانه، وإن كان يقصد الاعتقاد الخاص (اعتقاد الصوفيه) فقد كفر بعض العلماء دون نظر لتأويل مانع كبير من موانع التكفير، فإن كان قصده الأول فهذا من التكفير الخفى الذى لا يدركه كل قارئ، إذ يصبح مقصود الشيخ بالمشركين فى زمانه هم الذين لهم كتب يسمونها (الاعتقاد) وهذه ليست فى أمه سوى أمه المسلمين. (٢)

٢. تطهير البرامج الدراسيه فى بعض الدول

إن وزارات التربيه والتعليم فى بعض الدول قد أدخلت فى برامجها الدراسيه الفكر الوهابى فى تكفير المسلمين، وتدرّس هذه الأفكار لطلاب المدارس بمراحلها المختلفه، ونحن نذكر أنموذجاً من منهج التربيه الإسلاميه للصف العاشر فى دوله الكويت، فقد جاء فيه تحت عنوان «نواقض التوحيد»:

الشرك نوعان:

أ. الشرك الأكبر: وهو صرف شىء من أنواع العباده لغير الله سبحانه

ص: ٢٤٢

١- . كشف الشبهات فى التوحيد: ٤١٣.

٢- . داعيه وليس نبياً، تأليف: حسن بن فرحان المالكي: ٤٣.

وتعالى كالدعاء لغير الله عزّ وجلّ ، أو التقرب بالذبائح والندور لغير الله عزّ وجلّ من القبور والجن والشياطين، والخوف من الموتى أو غيرهم أن يضروه أو يمرضوه وعباده غير الله كالذين عبدوا العجل والكواكب والأحجار والأصنام، قال تعالى: (وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُهُمْ وَلَا يَنْصُرُهُمْ وَ يَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ) .(١)

ثمّ إنّه يضع جدولاً يفرق فيه بين حكم الشرك الأكبر والشرك الأصغر، فيذكر أنّه من حيث العقيدة الشرك الأكبر يخرج من مله الإسلام، ومن حيث العقوبه فعقوبه الشرك الأكبر هي إباحه دم المشرك وماله وخلوده في النار.(٢)

وهنا أمور أخرى في علاج هذه المشكله نذكرها باختصار:

إظهار الموقف الشرعى الواضح والصريح بإدانته التكفير لأحد من أهل القبلة على أساس الاختلافات المذهبيه والعقديه المعروفه في الأمم. وتحريم وتجريم ممارسات العنف والإرهاب.

تحذير أبناء الأمم وتوعيتهم عبر مناهج التعليم، ووسائل الإعلام، ومنابر الخطاب الدينى، من شر وخطر هذه الاتجاهات التكفيريه، فهى أعظم منكر يجب النهى عنه والوقوف أمامه فى هذا العصر.

نشر ثقافه الإسلام، وتعاليمه الساميه، فى التآخى والرحمه والمحبه والتسامح، بين المسلمين، بل بين أبناء البشريه جمعاء، فالناس صنفان: إمّا أخ لك فى الدين، أو نظير لك فى الخلق؛ كما قال أمير المؤمنين على عليه السلام.

الجديّه فى الحوار والتقارب والتواصل بين قاده المذاهب الإسلاميه،

ص: ٢٤٣

١- . يونس: ١٨.

٢- . لاحظ: الترييه الإسلاميه للصف العاشر فى دوله الكويت: ص ٢٢-٢٣، و ٤٤-٤٥، الطبعة الثانيه، ١٤٢٣ هـ، نقلاً عن كتاب: تطهير المناهج من التكفير للشيخ عبد الله دشتى: ١٠.

وزعامات الأمم، ومؤسسات المجتمع المدني.

استمرار بذل الجهود وتضافر القوى لمواجهة تيارات التكفير عبر انعقاد المؤتمرات، والنشاط العلمي والإعلامي، وتشكيل لجان المتابعة للقرارات والمقترحات.

ص: ٢٤٤

بسم الله الرحمن الرحيم

الملحق ١ جذور ظاهره التكفير ودوافع عقد المؤتمر (١)

الإيمان والكفر مفهومان متضايقان، فعندما نذكر أحدهما يتداعى الثانى إلى ذهننا، ويطلق على هذه الحالة فى الفلسفه «التضايق».

إن مصطلح «الإيمان» يعنى التصديق والاعتقاد، ولفظ «الكفر» يقصد به الستر وأحياناً يفيد الإنكار، وبحسب ما اصطلح عليه المتكلمون فإن المقصود بالإيمان هو التصديق بنبوه النبى ورسالته. أما «الكفر» فيراد به تجاهل دعوه هذا النبى وتكذيبه.

ولا شك فى أن دعوه معلّمى السماء تشى أنه فى كل عصر بُعث فيه الأنبياء وجاءوا بالأدلة والبراهين التى تؤكّد على صدق دعوته، انشطرت مجتمعاتهم إلى فئتين: فئة آمنت بالدعوه، وأخرى كفرت بها؛ فالذى آمن بالدعوه وصدّقها يسمى «مؤمناً»، والذى قلب ظهر المجن لها وكذب بها يقال له «كافراً».

ومن المعلوم أن منهج جميع الأنبياء فى الدعوه إلى الأصول واحد، ولا يوجد أى اختلاف بينهم، ففى جميع الدعوات كان أفراد الفئة المؤمنه إنما

ص: ٢٤٥

١- . عقدت الحوزه العلميه فى قم المقدسه المؤتمر العالمى حول «آراء علماء الإسلام فى التيارات المتطرّفه والتكفيريه» فى شهر ذى الحجه الحرام ١٤٣٥ هـ، وقد شاركنا فى جلسه افتتاح أعمال المؤتمر بهذه الكلمه.

يؤمنون بالله الخالق المدبّر والحكيم الذي لا معبود سواه، ويصدقون رساله نبيّ عصرهم بكلّ جوارحهم.

وحين قضت إرادته الله تعالى ببعث النبيّ الخاتم صلى الله عليه وآله وسلم كانت علامته إيمان الناس بالدعوه النطق بعبارتين تفصحان عن الإيمان الذي في مكنونهم، أعنى:

كلّ من كان ينطق بالشهادتين «لا إله إلا الله محمد رسول الله»، أفراداً أو جماعات، كان يدخل في حظيره الإسلام، ويفصل عن دائره الكفر.

من جهه أخرى، فإنّ الإقرار بكلمه الإخلاص - التي تنطوي على سلب الإلهويه من كلّ موجود إلا الله - تتضمن الإقرار بثلاثه أنواع للتوحيد: ١. توحيد الخالقيه، ٢. توحيد التدبير، ٣. توحيد العباده. لأنّ هذه الأنواع الثلاثه هي من خصوصيات إله العالمين لا خلائقه.

ناهيك عن أنّ الأساس الذي تقوم عليه أيّ دعوه إلهيه هو الإيمان بالآخره، طبعاً الإقرار بالحياه الأخرويه، كما أنّ التوحيد والرساله، يعدّ من العناصر الإيجابيه في الإيمان الذي يستكنه أعماق كلمه الإخلاص.

لو رجعنا إلى السير النبويه المعطره سوف نطالع صفحه باسم «عام الوفود» وهو العام الذي تقاطرت فيه الوفود على المدينه المنوره من كل حدب وصوب، زرافات ووحداناً، لتبايع الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم، ولتستظل بخيمه الإسلام من خلال النطق بالعبارتين المذكورتين اللتين تختزلان الإيمان الحقيقي. وفي هذا الشأن نزلت سوره النصر المباركه لتصدح بالآيات الكريمه:

(إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ * وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجاً * فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّاباً) .

إذن مفتاح دخول هذه الأفواج في الإسلام كان النطق بالشهادتين فحسب، ولم تكن تتمه مسائل كلاميه أو فقهيه تشترط قبول إسلامهم. مثلاً، لم يكن هؤلاء

يُساءلوا عن مكان الله أو رؤيته في يوم البعث أو خلق القرآن وقدمه، وغير ذلك من الأسئلة، وإنما إيمانهم الكلي برسالة خاتم الأنبياء صلى الله عليه وآله وسلم كان يغنيهم عن كل هذه المسائل. كما لم يُساءلوا عن مسألة جواز التوسل بالأنبياء والأولياء أو الصلاة إلى جانب القبور أو زياره قبور الأولياء.

في العصر الراهن، ثمة فرقة متطرّفة وجاهلة بأصول الشريعة المحمّديه وقواعدها، صارت تحتكر الإسلام والإيمان، فتعتبر فئه قليله هي المؤمنه وسائر المسلمين كفّاراً ومهدوري الدم. وتعود جذور هذا النمط من التكفير إلى عصر ابن تيميه (المتوفى ٧٢٨ هـ) والوهابيين المتطرّفين من بعده، بل أنّ الوهابيين ذهبوا في تطرّفهم إلى مديات أبعد، ذلك أنّ ابن تيميه كان في أغلب الأحيان يستخدم كلمه البدعه، بينما الفرقة الوهابيه استعاضت عنها بكلمه الكفر، فأصبح معيار التكفير عندها هو مخالفه أفكارها في المسائل المذكوره آنفاً.

وتعارض هذه الفرقة بشدّه بناء أضرحة الأنبياء وأولياء الله وتعتبر ذلك من مظاهر عباده الأوثان!! بينما شهد الإسلام عبر تاريخه الطويل بناء أضرحة الأنبياء والمحافظة عليها في فلسطين والأردن والشام والعراق، وكان المسلمون يأتون إلى زيارتها أفواجاً أفواجاً، ولم يخرج علينا أحد ليصف هذا العمل بأنه مخالف للتوحيد.

وحتى عندما فتح الخليفة عمر بن الخطاب بيت المقدس لم يأمر أبداً بهدم تلك المزارات والمقامات المقدسه، وإنما واصل نهج الماضين في المحافظه عليها وتزيينها.

وطيله الفتره التي تلت رحله النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم كان جميع الموحّدين يتوسلون بمقام النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم ليشفع لهم في قضاء حوائجهم، غير أنّ هذه الفرقة تساوى بين هذا التوسل وبين توسل المشركين بالأصنام، في حين أنّ

جوهر كل منهما متمايز عن الآخر والمسافه بينهما كالمسافه بين الأرض والسماء.

التكفير العنيف

كان التكفير عند أسلاف هذه الفرقة بالقلم واللسان، لكنّه أخذ طابعاً عنيفاً في عهد الوهابيين المتطرّفين، حيث كان أتباعهم يغيرون على القرى والقصبات والقرى المحيطة بمنطقه «نجد» وينهبون ما أمكنهم، وبذلك أصبحت لديهم قوّه ماليه كبيره.

وللاطلاع على الجرائم التي ارتكبتها مؤسّسو هذه الفرقة ومن جاء بعدهم ننصح بمراجعته مصدرين معتبرين في تاريخ الوهابيه هما: «تاريخ ابن غنّام» و «تاريخ ابن بشر». وقد صدرا منذ فتره وأصبحا موضع اهتمام العلماء والمفكرين.

وأخيراً، لا نريد الإطاله في هذا المقام، لذا، سوف نختم كلمتنا بهذا البيت من الشعر الفارسي:

شرح اين هجران و اين خون جگر اين زمان بگذار تا وقت دگر

(دع سرد قصه هذا الهجران واترك مصائب هذا الزمان لوقت آخر)

يشار إلى أنه بعد احتلال أفغانستان من قبل الجيش الأحمر السوفيتي اتُخذ قرار بتوظيف الروح الجهاديه للشباب المسلم في المنطقه لدحر قوى الكفر وطرده الأعداء من الأراضي الإسلاميه، فكان قراراً رائعاً وفيه مرضاه الله، بيد أن عدم وجود عالم ورع وقياده واعيه بأصول الجهاد في أوساط هؤلاء الجهاديين لتقودهم وفق النهج السليم، سبب انحراف هؤلاء المقاتلين باتجاه آخر، فتأثر بعضهم بالأفكار الوهابيه وراحوا يكفرون جميع المسلمين.

ولسوء الطالع، انطلقت هذه الحمله أولاً- ضدّ دول المقاومه والممانعه الصامده بوجه الصهاينه، وبدلاً من تحرير القدس، راح هؤلاء يدمّرون البنى التحتيه فى سوريه والعراق. وقد بلغ عنفهم وإرهابهم ضدّ الأطفال والنساء والشيوخ والعجزه والأبرياء مبلغاً شامت معه صوره الإسلام فى العالم، ولم يعد فى الغرب من يتعاطف مع هذا الدين. فأين الأعمال المرؤعه لهذه الجماعات من كلمات الوحي الإلهي حيث يقول البارى عزّ وجلّ: (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَ لَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ) (١).

ويقول النبى الأ-كرم صلى الله عليه و آله و سلم فى حديث شريف: «إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنَزَّعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ».

فى ظل هذه الظروف المفجعه، قرّرت المرجعيه الرشيديه فى الحوزه العلميه بقم عقد مؤتمر عالمي تحت عنوان: «آراء علماء الإسلام فى التيارات المتطرّفه والتكفيريه» وذلك لتسليط الضوء على هذه الفرقه وما يترتّب على أعمالها من نتائج وعواقب وخيمه، وفى هذا الإطار تمّ توجيه نداء إلى العلماء والباحثين فى العالم الإسلامى من أجل سبر جذور التكفير وتعريبه جوهره الشرير، والسبل الكفيله بالخلاص من هذا الوضع. وقد لاقى النداء استجابه طيبه من لدن العلماء انعكس فى إرسال العديد من الآثار إلى الأمانه العامه للمؤتمر، وكانت مضامين معظمها على درجه عاليه من الجوده والقيمه، وبناءً عليه قرّرت الأمانه المذكوره أن تأخذ على عاتقها طبع ونشر هذه الآثار ووضعتها فى متناول أصحاب الرأى وضيوف المؤتمر الأعزّاء من داخل البلاد وخارجها، لتكون خطوه على طريق الحؤول دون استفحال خطر هذه الغده السرطانيه المدمّره وانتشار هذا الفايروس المرعب.

ص: ٢٤٩

فى الختام، لا يسعنى إلا أن أثنى على الجهود المضنيه لأعضاء الأمانه العامه المحترمين الذين واصلوا الليل بالنهار، وأقدر عالياً ما بذلوه خلال الفتره الماضيه، كما وأشكر جميع الذين ساهموا فى خلق هذه الأجواء الروحانيه والعلميه.

جعفر السبحانى

قم المقدسه - الحوزه العلميه

ص: ٢٥٠

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف أنبيائه ورسوله محمد وآله الطاهرين.

نرحب بالإخوة العلماء والمفكرين حضار هذا المؤتمر المبارك الذين شعروا بخطوره الموقف فلبوا الدعوه وأتحفونا بأبحاثهم وأفكارهم القيّمه، شكر الله مساعيهم.

كيف نواجه ظاهره التكفير؟

كيف نواجه ظاهره التكفير؟ (١)

إنّ هذه الكلمات الطيبه التي سمعناها بارتياح غامر، من الأساتذه والعلماء بلغات مختلفه كلّها تُعرب عن أنّ الأعرّاء يستنكرون التكفير بكافه صورته، ويعتقدون بأنّه يضادّ تعاليم الإسلام ومبادئه، ويقف بوجه فتاوى فقهاء الإسلام الراضين لتكفير أهل القبلة إلّا إذا ثبت كفر واحد منهم لدى المحكمه الشرعيه العارفه بملاكات الكفر والإيمان.

لاشكّ أنّ لهذه المؤتمرات دوراً فعّالاً في إبطال عقيدته التكفيريين، كما أنّ لفتاوى علماء الإسلام آثاراً مطلوبه في هذا الطريق، لاسيّما إذا أجمعوا على ذلك، إلّا أنّه من الواضح لا يمكن الاكتفاء بذلك بل الواجب هو وضع خطط وبرامج عمليه لاستئصال هذه الظاهره.

وبناء على ذلك نوصي بما يلي:

أولاً: توعيه وتثقيف أبناء الأمة الإسلاميه عبر مناهج التعليم ووسائل

ص: ٢٥١

١- ألقىت هذه الكلمه في اختتام أعمال المؤتمر العالمي حول: «آراء علماء الإسلام في التيارات المتطرّفه والتكفيريه».

الإعلام ومنابر الخطاب الديني بخطوره هذه الاتجاهات التكفيريه، وأنها أعظم منكر يجب النهي عنه والوقوف أمامه في هذا العصر. فلو كان ثمة منكر في المجتمع يجب إنكاره والتنديد به، فتكفير أهل القبلة المذنبين يصلون ويصومون ويؤتون الزكاه ويحججون أكبر منكر يتصور في العالم، حيث إن المسلم يقتل أخاه المسلم ويحقق بذلك أهداف قوى الشر والطغيان التي تتربص بأمتنا الدوائر، وفي مقدمتها الكيان الصهيوني.

ثانياً: نشر ثقافه الإسلام وتعاليمه التي تدعو إلى التآخي والمحبه والتسامح بين المسلمين، بل بين أبناء البشريه جميعاً، فالناس كما قال الإمام على عليه السلام:

«صنفان إمّا أخ لك في الدين، أو نظير لك في الخلق»، ولكلّ حقّ على الإنسان المسلم، ولكن فتنه التكفير وما رافقها من عمليات إجراميه بشعه نفضها الإرهابيون قد شوّهت - مع الأسف الشديد - وجه الإسلام الحنيف لغير المسلمين بل حتّى في أذهان الضعفاء من المسلمين، فكأنّ الإسلام دين دموى قد جرد من الرحمه والرأفه، وكأنّه ليس قوله سبحانه: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) * ما يبدأ به المسلم أعماله وأقواله.

ثالثاً: بذل الجهود لأجل تعميق الحوار والتقارب والتواصل بين قادة المذاهب وزعامات الأئمه الإسلاميه والحوزات العلميه والجامعات الإسلاميه ومراكز الدراسات العليا، فإنّ ما يجمعهم أكثر ممّا يفرقهم كما قال شاعر النيل:

إنّا لتجمعنا العقيدته أمّه ويضمّنا دين الهدى اتباعا

ويؤلف الإسلام بين قلوبنا مهما ذهبنا في الهوى أشياعا

رابعاً: أنّ هذا المؤتمر مفيد جداً حيث ضمّ عدداً كبيراً من علماء الإسلام ومفكرهم، وقد أوضحوا الحال وبيّنوا خطوره الموقف، وسوف يحملون لبلادهم أفكار هذا المؤتمر، ومع ذلك فهذا المؤتمر غير كافٍ وحده، في تحقيق

أهدافه، ولذا نقترح أن يستمر هذا النوع من الاجتماعات حيناً بعد حين بعيداً عن النوازع الشخصية والبيروقراطية، بل نقترح فوق ذلك تشكيل هيئة علمية تتابع هذا الموضوع بين فتره وفتره، وتكون حلقة اتصال بين المحققين والمفكرين والقادة الإسلاميين.

ومن المعلوم أنّ هذه الهيئة يجب أن تزوّد بوسائل إعلام متطوّره لكي تبين موقف الإسلام الصحيح إلى الشباب المسلم المتحمّس في كلّ مكان من العالم. ومن واجبات هذه الهيئة الإجابة عن شبهات التكفيريين التي ينشرونها في مجلاتهم ومواقعهم وقنواتهم الفضائية، حتّى يتبين الحقّ لمن يريد الحقّ، ويرجع المغرّ به.

خامساً: لا شك أنّ بين المسلمين فوارق في مسائل عقديته وفقهيه، ولكلّ دليله على ما يعتقد أو يفتى به، ولكن الواجب عند التعرّف على مذهب ما، هو الرجوع إلى مصادره الأصلية المؤلّفة بأقلام علمائه، وعدم الاتكال على كلّ كتاب ألف باسم المذهب، فإنّ الاعتماد على نقل الآخرين هو من الأسباب الرئيسية للابتعاد والافتراق، ونحن لا نريد أن نأتي بمثال أو نذكر مورداً، ولكنّي أعتقد أنّ الكثير من الفروق الموجودة في الأذهان أو في صفحات الكتب، تنشأ من التساهل في التعرّف على حقيقته المذهب.

ومن عجائب الزمان (وما عشت أراك الدهر عجيباً) هو أن نسمع بين فتره وأخرى أنّ بعض وزراء الدول الغربية يستنكرون الإرهاب وعمل التكفيريين، ويصفون عملهم هذا بأنّه بعيد عن روح الإسلام في الوقت الذي يسكت بعض من يتربّب منه القيام بهذا!!!

سادساً: تطهير مناهج التعليم من بذور التكفير، حيث إنّ المناهج الدراسية لها تأثير خاص في نمو هذه الفكرة في أذهان الناشئة، ومما يؤسف له أنّ مناهج التعليم في عدد من الدول الإسلامية يتّجه نحو بذور هذا الانحراف في أذهان الطلاب.

فما دام يُتلى في المعاهد والمدارس الدينية قول القائل: إنّ شرك الأُولين أخف من شرك أهل زماننا. (١) فالإرهاب يبقى سائداً ما دامت الدرّاسه مبنيه على هذه الآراء.

بل أقول: إنّ الإرهاب يبقى سائداً ما دامت المناهج الدرّاسيه تؤكّد - مثلاً - على أنّ التوسّيل بالأنبياء والأولياء هو الشرك الأكبر، (٢) أو ما دما نرى أنّ وزارات الإعلام تُجيز نشر الكتب التي تروّج للأفكار المتشدّده التي تُذكي نار الخلاف، وتدعو إلى التفرقة الطائفية.

سابعاً: أنّ جذور ظاهره التكفير تعود غالباً إلى الفهم الخاطئ عن مفهوم الإيمان والكفر أو التوحيد والشرك والبدعه، فنقترح تشكيل مؤتمر حول هذه المفاهيم تحديداً وتبييناً.

والّذي يضيفى الضروره على ذلك أنّ كثيراً من قادة هذه العصابه يطبّقون كثيراً من الآيات النازله بحقّ المشركين على أهل القبلة، بينما هم لا يفرّقون بين البدعه اللغويه والبدعه الشرعيه.

هذه أطروحتنا لحضّار هذا المؤتمر حفظهم الله ووقفهم لكلّ خير وصلاح، عسى أن تكون مورد القبول والرضا.

والله من وراء القصد

جعفر السبحاني

قم المقدّسه

مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام

ص: ٢٥٤

١- . كشف الشبهات: ١١.

٢- . التريبه الإسلاميه للصف التاسع في دوله الكويت: ٢٢-٢٣، الطبعه ٢، ١٤٢٣ هـ. وهذا النص جاء تحت عنوان: معنى العباده ومن يستحقّها.

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على النبي الخاتم، وعلى أهل بيته الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً.

أما بعد: فقد وقع في يدي كتاب «آل البيت عليهم السلام وحقوقهم الشرعيه» تأليف الشيخ صالح بن عبدالله الدرويش القاضي بالمحكمة العامة بالقطيف، نشرته دار ابن الجوزي، فطالعته ووقفت على ما فيه، فوجدته قد جرى فيه ما كتبه ابن تيميه من قبل في كتابه الذي أسماه «حقوق أهل البيت» مع فارق بين الكتابين يتمثل في تفسير «أهل البيت».

وقد تعرّف على المؤلف من قبل من خلال رسائله إلّى ، والمكاتبات التي دارت بيننا وبينه. (1)

وبالرغم من أنّ المؤلف قد راعى أدب الكتابه ونزاهه القلم عمّا يشينه، إلّا أنّه لم يعط الموضوع حقّه في ما كتب، ولعلّ عذره في ذلك، ممارسته لمهمه القضاء التي تأخذ منه وقتاً كثيراً، وتعيقه عن الرجوع إلى المصادر والكتب التي تعالج الموضوع الذي يمارس الكتابه فيه، ولذلك أخذت على عاتقي أن أكتب بعض التعليقات على الفصول التي رتب كتابه المذكور عليها، سالكاً طريق

ص: ٢٥٧

١- . نشر قسم من هذه المراسلات في الجزء الثالث والرابع والخامس والسادس من هذه الموسوعه.

الإيجاز، مشيراً إلى ما هو المهمّ من كلماته، راجياً من الله سبحانه أن يهدينا إلى سواء السبيل، وينقذنا من التعصّب لغير الحق، إنّه على ذلك تقدير وبالإجابة جدير.

جعفر السبحاني

٧ ربيع الأول ١٤٢٨ هـ

قم - مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام

ص: ٢٥٨

نقل المؤلّف فى تحديد معنى آل البيت أقوالاً على النحو التالى:

الأوّل: هم الذين حرمت عليهم الصدقه، وبه قال الجمهور.

الثانى: هم ذريّه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأزواجه خاصّه، وهو مختار ابن العربى.

الثالث: أتباع النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى يوم القيامة، واختاره الإمام النووى من الشافعيه والمرداوى من الحنابله.

الرابع: هم الاتقياء من أُمته صلى الله عليه وآله وسلم.

وبعد أن استعرض الآراء أشار إلى المختار لديه قائلاً: والراجع من هذه الأقوال هو القول الأوّل - قول الجمهور - وبناءً عليه طرح هذا السؤال: مَنْ هم الذين حُرِّمَت عليهم الصدقه؟

الجواب: هم بنو هاشم وبنو المطلب، هذا هو الراجع؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم:

«إنّما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد»^(١)، ومن العلماء مَنْ قصر التحريم على بنى هاشم فقط دون بنى المطلب.^(٢)

مَنْ حُرِّمَت عليهم الصدقه؟

لا يهمنى تحديد مَنْ حُرِّمَت عليهم الصدقه، وهل هم بنو هاشم فقط، أو هم وبنو المطلب؟

ص: ٢٥٩

١- صحيح البخارى: ٤/١٥٥، باب المناقب.

٢- آل البيت وحقوقهم الشرعيه: ٨.

وقد جنح الشيخ إلى التعميم، ولكنه لو درس أدله المسأله بعمق ودون تقليد، لاختار المعنى الأول، وذلك لأن دليل حرمه الصدقه هو الحديثان:

١. قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «يا بنى هاشم إن الله حرم عليكم غُساله أوساخهم وعوضكم عنها بخمس الخمس».

٢. قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن هذه الصدقات إنما هي أوساخ الناس، وإنها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد».

وكلا الحديثين قاصران عن إثبات التعميم.

أما الأول: فالموضوع فيه هو بنو هاشم، وهم ولد أبي طالب: عقیل وجعفر وعلي، وولد العباس بن عبدالمطلب، وولد أبي لهب، وولد الحارث بن عبدالمطلب فقط، إذ لا عقب لهاشم إلا من هؤلاء، وعلي هذا فلا تحرم الصدقه على ولد المطلب ونوفل وعبد شمس بن عبد مناف.

وأما الثاني: فالموضوع أضيق وهو آل محمد، وقد رواه مسلم في صحيحه. (١)

وذلك لأن المراد من «آل محمد» من ينتمي إلى النبي بالنسب، ومن المعلوم أن بنى هاشم أقرب إلى النبي من بنى المطلب؛ لأن النبی ينتمي في عمود النسب إلى هاشم لا إلى المطلب، فهو محمد بن عبدالله بن عبدالمطلب بن هاشم، والمطلب كان أخا هاشم، فهو عم جد النبي، أي عبدالمطلب.

وأما ما استدلل به على سعة الموضوع وشموله لأبناء المطلب بما روى من أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد» فهو قاصر الدلاله على ما يتبناه، لأن المؤلف نقل الحديث مبتوراً وهو بالنحو التالي: «إنا وبنو المطلب لم

ص: ٢٦٠

١- . صحيح مسلم بشرح النووي: ٧/١٧٧.

نفترق فى جاهليه ولا فى إسلام، وإنما نحن وهم شىء واحد» (١) وفى روايه:

«إتما بنو هاشم وبنو المطلب شىء واحد، وشبك بين أصابعه» (٢).

فحينئذ يقع الكلام فى ما هو المراد من التوحيد بين القبيلتين؟

فهل المراد هو الوحده النسبيه؟ أو المراد التكاتف والوحده فى الكلمه فى عصرى الجاهليه والإسلام؟ أو المراد به اشتراكهما فى أخذ الخمس أو حرمة الصدقه؟ ومع هذه الاحتمالات المتعدده كيف يمكن الاحتجاج بهذا الحديث على حرمة الصدقه عليهم؟

ومن الواضح: أن توسيع مفهوم آل البيت بهذا النحو هو خفض لمقامهم بإدخال كثير من الناس الذين لم يسجل التاريخ لهم طهاره نفسانيه ولا مواقف محموده تحت هذا المفهوم السامى.

هذا ما يرجع إلى موضوع تحريم الصدقه، وقد عرفت أن الحق هو خلاف ما اختاره المؤلف.

تفسير آل البيت بمن تحرم عليه الصدقه

ثم إن الشيخ لم يذكر على تفسير آل البيت بمن تحرم عليهم الصدقه دليلاً، ولا ملازمه بين كون عامه بنى هاشم أو بنى المطلب أيضاً ممن تحرم عليهم الصدقه وكونهم هم المقصودين من آل البيت فى قوله تعالى: (إتما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً) (٣) فكان عليه أن يدل على وحده المفهومين مصداقاً وتطبيقاً؛ حتى يتضح أن من تحرم عليهم الصدقه

ص: ٢٤١

١- سنن أبى داود: ٢/٢٦، باب فى بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذوى القربى.

٢- صحيح البخارى: ٤/١٥٥، باب المناقب.

٣- الأحزاب: ٣٣.

هم أهل البيت، وأن أهل البيت هم الذين تحرم عليهم الصدقه.

فأى دليل له على تساويهما مصداقاً وتطبيقاً؟

بل يمكن أن يقال: إن بين المفهومين - خصوصاً عند أهل السنّه - عموماً وخصوصاً من وجه، فيجتمعان في مورد ويفترقان في موردين.

أ. فأولاده ذكوراً وإناثاً من أهل بيته وتحرم عليهم الصدقه.

ب. نساؤه ممن لا تحرم عليهن الصدقه - على المشهور بين أهل السنّه - ولكنهنّ من مصاديق أهل البيت في العرف واللغه.

ج: من كان يسكن في بيته صلى الله عليه وآله وسلم ويتولّى خدمته يُعدّ من أهل البيت ولا تحرم عليه الصدقه.

أهل البيت في حديث زيد بن أرقم

من فسّر أهل البيت بمن تحرم عليهم الصدقه يعتمد على حديث زيد بن أرقم الذي رواه مسلم في صحيحه: أنه قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوماً فينا خطيباً بقاء يُدعى خُماً بين مكة والمدينه، فحمد الله وأثنى عليه، ووعظ وذكر، ثم قال: «أما بعد: ألا أيها الناس، إنما أنا بشر، يوشك أن يأتيني رسول ربي فأجيب، وأنا تارك فيكم ثقلين:

أولهما: كتاب الله فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله، واستمسكوا به».

فحثّ على كتاب الله ورغب فيه.

ثم قال: «وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي».

فقال له حصين: ومن أهل بيته يا زيد؟ أليس نساؤه من أهل بيته؟

قال: نساؤه من أهل بيته، ولكن أهل بيته من حرم الصدقه بعده.

قال: ومن هم؟ قال: آل علي، وآل عقيل، وآل جعفر، وآل عباس، قال: كل هؤلاء حرم الصدقه؟ قال: نعم. (١)

وفى حديث قال صلى الله عليه وآله وسلم: «ألا وإني تارك فيكم ثقلين: أحدهما: كتاب الله عزوجل، وهو حبل الله، من اتبعه كان على الهدى، ومن تركه كان على ضلاله»، وفيه فقلنا: من أهل بيته؟ نساؤه؟ قال: لا وأيم الله، إن المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها فترجع إلى أبيها وقومها، أهل بيته أصله وعصبته الذين حرموا الصدقه. (٢)

أقول: لاشك في صحه هذا الحديث، خاصة إذا أخذنا بنظر الاعتبار أن الحديث يرويه الإمام مسلم ومنزلته لا تخفى على أحد، ومع ذلك نلفت نظر القارئ إلى أمور:

١. أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: إني تارك فيكم ثقلين: أولهما كتاب الله.

والسياق يقتضى أن يقول صلى الله عليه وآله وسلم وثانيهما.

وكأنه قد سقط من الحديث سهواً أو عمداً، ومكانه في الحديث هو قوله:

ثم قال وأهل بيتي، أى وثانيهما أهل بيتي.

٢. ما هو الداعى لنزول النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى ماء يُدعى «خُماً» بين مكه والمدينه فى رجوعه من حجّه الوداع؟ ولماذا خصّ هذا الموضع لإلقاء هذه الخطبه؟ أو ليس هذا الموضع مفترق طرق الحجيج حيث تتشعب فيه طرق المدنيين والمصريين والعراقيين؟ فقد حاول النبى صلى الله عليه وآله وسلم أن يُسمع كلامه عامّه من حج معه، لما فى كلامه من أمر مهم به هدايه الأُمّه وكمالها، كما أنّ فى الإعراض عنه ضلالها.

ص: ٢٤٣

١- . صحيح مسلم: ٧/١٢٢.

٢- . صحيح مسلم: ٧/١٢٣.

٣. قرن في الحديث أهل بيته بكتاب الله تعالى وأوصى المسلمين بهم ثلاث مرات حيث قال: «أذكركم الله بأهل بيتي».

فهل كان كلامه صلى الله عليه وآله وسلم في الثقل الآخر منحصراً بالوصايه بما ذكر، أو أنه تكلم بكلام آخر لم يذكر في الحديث لعله من العلل؟! لأين مقتضى كون أهل بيته عدلاً لكتاب الله والثقل الآخر أن يذكر في شأنهم شيئاً يصح قرنها بكتاب الله، وإلا فيكون كلامه بعيداً عن البلاغه حيث يجعل أهل بيته عدلاً لكتاب الله ولا يذكر في شأنهم إلا أمراً بسيطاً.

ولئن فات مسلم أن يذكر الحديث بتمامه، فلم يفت غيره أن يذكر كلام الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك المشهد العظيم.

فهذا هو الإمام أحمد أخرج في مسنده عن عطيه العوفى قال: سألت زيد بن أرقم فقلت له: إن ختناً لي حدثنى عنك بحديث في شأن علي يوم غدیر خم، فأنتى أحب أن أسمع منك؟ فقال: إنكم معشر أهل العراق فيكم ما فيكم، فقلت له: ليس عليك منى بأس، فقال: نعم، كنا بالجحفه فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلينا ظهراً وهو آخذٌ بعصدي علي، فقال: «يا أيها الناس أستم تعلمون أنى أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟» قالوا: بلى، قال: «فمن كنت مولاه فعلى مولاه». قال:

فقلت له: هل قال: اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه؟ قال: إنما أخبرك كما سمعت.

وفى موضع آخر من المسند عن سفيان، عن أبي عوانه، عن المغيرة، عن أبي عبيد، عن ميمون أبي عبد الله قال: قال زيد بن أرقم وأنا أسمع: نزلنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بوادٍ يقال له: وادى خم، فأمر بالصلاه، فصلاها بهجير، قال:

فخطبنا وظلل لرسول الله بثوب على شجره سمره من الشمس، فقال: «أستم تشهدون أنى أولى بكل مؤمن من نفسه؟» قالوا: بلى. قال: «فمن كنت مولاه فإن».

علياً مولاه، اللهم عاد من عاداه، ووال من ولاة».(١)

٤. إنّ تفسير أهل البيت بمن تحرم عليهم الصدقه، إنّما هو رأى رآه الصحابى زيد بن أرقم، ولم ينسبه إلى النبي صلى الله عليه و آله و سلم كما هو صريح الحديث، ومن المعلوم: أنّ نقل الصحابى حجّه فى ما أسنده إلى النبي، وأمّا رأيه ونظريته، فلا يؤخذ بها إلّا إذا دعمها الدليل، وسيوافيك أنّ مفهوم أهل البيت فى الآية الكريمة لا صلّه له بهذا التفسير ولا بغيره، فانتظر.

ص: ٢٤٥

١- . مسند أحمد: ٤/٣٦٨ و ٣٧٢، ورواه النسائي فى الخصائص: ١٦.

عقد الشيخ الدرويش هذا الفصل لبيان مفهوم آل البيت عند الشيعة الاثني عشرية، وقال فيه ما هذه خلاصته:

«جمهور الشيعة يرون أنّ المراد بأهل البيت هم أصحاب الكساء الخمسة، وأنهم هم الذين نزلت فيهم آية التطهير، وهم: محمد صلى الله عليه وآله وسلم وعلي وفاطمة والحسن والحسين، وربما أدخلوا فيهم بقية الأئمة الاثني عشر، فقد جاء في صحيح مسلم عن عائشه قالت: «خرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم غداه وعليه مرط مرخيل من شعر أسود، فجاء الحسن بن علي فأدخله، ثم جاء الحسين فدخل معه، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي فأدخله، ثم قال: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً). (١)»

ثم قال: وهم يرون عدم دخول أمهات المؤمنين في مسمى آل البيت، ونحن نقول: لماذا لا تدخل زوجات الرسول فيه؟ فإن نص الآيه وسياقها يدلّ لأوّل وهله [على] أنّ المراد بأهل البيت أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم، لأنّ ما قبل آية التطهير وما بعدها خطاب لهن.

ص: ٢٦٦

١- . صحيح مسلم: ١٠٦١، الحديث ٢٤٢٤، باب فضائل أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم، دار ابن حزم، بيروت - ١٤٢٣

وكذلك تزعم الاثنا عشرية أنّ خطاب التذكير فى قوله تعالى: (عَنْكُمْ) و (يُطَهَّرْكُمْ) يمنع من دخول أمّهات المؤمنين فى جملة أهل البيت، وهذا مردود، وذلك لأنه إذا اجتمع المذكور والمؤنث فى جملة، غلب المذكور.

ثم قال: (ما الدليل على) حصر آل الرسول فى على والحسن والحسين وفى تسعة من أبناء الحسين فقط؟ فهل هؤلاء فقط هم آل بيت الرسول؟!

سبحان الله أين أعمام رسول الله كحمزه بن عبدالمطلب والعباس بن عبدالمطلب، وأبى سفيان بن الحارث؟! أين بقيه ذريه الحسين كزيد بن على بن الحسين؟ أين ذريه الحسن؛ وبأى دليل أخرجوهم من آل البيت؟ (١).

دليل الحصر عند الشيعة

إشاره

لقد ذكرنا فى مقدمه هذه الرساله أنّ الشيخ الدرويش لم يعط الموضوع حقّه من الدراسه والتتبع، ومن ثمّ لم يرجع فى تبين دليل الشيعة على الحصر إلى المصادر التى تطرقت إلى تفسير الآيه بشكل واضح، كمجمع البيان للشيخ الطبرسى والميزان للعلامة الطباطبائى إلى غير ذلك من المصادر التى تبنت تفسير الآيه بوجه واضح، ولذلك نلفت نظر الشيخ إلى دليل الشيعة على الحصر حتّى يلاحظه بدقّه.

أولاً: اللام فى أهل البيت للعهد

يقول سبحانه: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ) فعندئذ يطرح هذا السؤال: ما هو المراد من اللام؟ هناك احتمالات ثلاثه:

ص: ٢٤٧

أ. اللام للجنس كما فى قوله سبحانه: (إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ) (١).

وهذا الاحتمال قطعى الانتفاء فى قوله: (أَهْلَ الْبَيْتِ) على وجه لا يحتاج إلى بيان.

ب. الاستغراق، وهذا كلاحتمال السابق.

إذاً ليست الآيه بصدد بيان جميع البيوت فى العالم.

فتعين الثالث، فلا بد أن تكون اللام مشيره إلى بيت واحد معهود بين المتكلم والمخاطب، وعندئذ يجب تحديد هذا البيت الواحد المعهود.

فهل هو بيوت أزواجه، أو هو بيت فاطمه؟

لا سبيل إلى الأول، لأنه لم يكن لنسائه بيت واحد، بل كانت كل واحده تسكن فى بيت، ولو أريد واحد من بيوتهن لاختصت الآيه بواحدة منهن، وهذا ما اتفقت الأمة على خلافه.

وأوضح دليل على نفي هذا الاحتمال أنه سبحانه عندما يذكرهن، يجمع البيت ويقول: (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى) (٢)، فتعين أن المراد بالآيه بيت فاطمه وزوجها والحسن والحسين، فتكون الآيه ناظره إلى ذلك البيت.

ولو أريد بيت النبى فهو أيضاً غير صحيح، إذ لم يكن للنبى بيت واحد، بل كان بيته بيوت أزواجه.

وحصيله الكلام: أن الآيه تتكلم عن بيت واحد معهود، فما هذا البيت الواحد المعهود؟ هل المراد بيت أزواجه، أو بيت فاطمه؟

ص: ٢٤٨

١- .العصر: ٢.

٢- .الأحزاب: ٣٣.

أما الأول: فغير صحيح، إذ لم يكن هناك بيت واحد، بل بيوت متعدده بحكم نصّ الآية.

وأما الثاني: فهو المتعين، فقد كان لفاطمه عليها السلام بيت واحد تسكنه بنت النبي - أفضل نساء العالمين بحكم صحيح السنّه - وولداها وزوجها.

وليس هناك بيت ثالث حتّى تكون اللام مشيرةً إليه.

ثانياً: تذكير الضمائر

إنّ تذكير الضمائر فى الآية دليل واضح على عدم نزول الآية فى أزواج النبي ونسائه، وإلّا كان مقتضى السياق أن يؤنث الضمير ويقال: (ليذهب عنكن الرجس ويطهركن تطهيراً)، وذلك بشهادته أنّه سبحانه خاطب فى نفس الآيات نساء النبي بصيغه ضمير التانيث.

ففى الآية الأولى يخاطبهن بهذه الخطابات:

١. «لستن». ٢. «اتقين». ٣. «فلا تخضعن». ٤. «وقلن».

وفى الآية الثانية يخاطبهن بما يلى:

١. «قرن». ٢. «بيوتكن». ٣. «لا تبرجن». ٤. «أقمن». ٥. «آتين». ٦. «أطعن».

وفى الآية الثالثة يخاطبهن بقوله:

١. «واذكرن». ٢. «بيوتكن».

وفى الوقت نفسه يتخذ فى ثنايا الآية الثانية، موقفاً خاصاً فى الخطاب ويقول:

١. «عنكم». ٢. «يطهركم».

فماوجه هذا العدول إذا كان المراد نساء النبي؟

أو ليس هذا دليلاً على أنّ المراد غيرهن.

وأما ما اعتذر به الشيخ عن إبدال الضمير المؤنث بالمذكر وقال: «لأنه إذا اجتمع المذكر والمؤنث في جملة غلب المذكر».

فهو من أعجب الأعذار! لأن الشيخ في هذا المقام بصدد بيان اختصاص الآيه بنساء النبي بشهادته أنه قال: «فإن نص الآيه وسياقها يدلّ ولأول وهله [على] أن المراد بأهل البيت أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمهات المؤمنين...» فإذا كانت الآيه نصاً - حسب تعبيره - في ما يرتبته، فليس هناك أي مذكر حتى يغلب على المؤنث بل الجميع أناث.

وأعجب من ذلك ما ذكره في الهامش من أنه: «إذا صحّ دخول فاطمه عليها السلام وهي مؤنث في الآيه، فلم لا يصح في غيرها» وذلك لما بيّنا من أن المراد بالبيت هو بيت فاطمه عليها السلام، فصحّ فيه التغليب لأن المذكر أكثر من المؤنث، وأما على هذا الرأي الذي عدّه الشيخ نصّ الآيه وسياقها، فليس هناك أي مذكر يغلب على المؤنث.

سؤال وإجابة

يمكن للشيخ أن يتخلّص من هذا المأزق بأن المراد من الضميرين المذكورين مطلق من حرمت عليهم الصدقة الذي اختاره في الفصل الأول خلافاً لما في هذا الفصل.

وقد سبق أن المذكر والمؤنث إذا اجتمعا في جملة غلب المذكر.

والإجابة عن هذا السؤال واضحة، إذ يجب على الشيخ أن يلتزم بتفكيك الضمائر في الآيات فيخصّ الضميرين (عَنْكُمْ) و (يُظَهَّرُكُمْ) بمن تحرم عليه الصدقة، وسائر الضمائر التي تناهز اثني عشر ضميراً بنساء النبي وزوجاته اللاتي لا تحرم عليهنّ الصدقة، لأنهنّ لسن هاشميات ولا مطلبيات.

وقد حاول القرطبي التفصي عن الإشكال فقال: إن تذكير الضمير يحتمل

لأن يكون خرج مخرج «الأهل» كما يقول لصاحبه: كيف أهلك، أى امرأتك و نساؤك ؟ فيقول: هم بخير، قال الله تعالى: (أَتَعْجِبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحِمَتُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ) (١). (٢).

ولكن المحاولة فاشله، فإن ما ذكره من المثال على فرض سماعه من العرب إنما إذا تقدم «الأهل» وتأخر الضمير، دون العكس كما فى الآيه، فإن أحد الضميرين مقدّم على الأهل فى الآيه، قال سبحانه: (عَنْكُمْ الرَّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ) .

ثالثاً: ممارسه الحصر فى فعل الرسول صلى الله عليه و آله و سلم

وقد تكرر فى كلام الشيخ فى ذلك الفصل أنه لا دليل على حصر الآيه فى فاطمه و بعلها و بنيتها، ولكنه لو أمعن النظر فى ما ذكرنا من الوجهين وما مارسه النبى صلى الله عليه و آله و سلم طيله حياته، إذ طبق الآيه على المذكورين غير مرّه، لوقف على أنّ القول بالحصر هو عين الصواب لا بعيداً عن الصواب، وها نحن نذكر شيئاً من ممارسه النبى لتطبيق الآيه:

١. ما نقله المؤلّف عن صحيح مسلم عن عائشه خرج النبى صلى الله عليه و آله و سلم غداه و عليه مَرْطٌ مُرْخَلٌ من شعر أسود، فأدخل الحسن والحسين و فاطمه و علياً تحته ثم قال: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمُ تَطْهِيراً) ، فماذا كان النبى يقصد بذلك العمل ؟ فلو كان المراد كل من يحرم عليهم الصدقه أو نساءه و زوجاته، فما هو الوجه لإدخالهم تحت الكساء، فإن عمله هذا نوع تحديد لمفهوم الآيه، حتى يسد الطريق أمام كل من يريد تفسير الآيه بغير هؤلاء الأربعة أو جعل شركاء آخرين لهم فى المراد.

ص: ٢٧١

١- . هود: ٧٣.

٢- . جامع الأحكام: ١٤/١٨٢.

٢. تلاوه الآية على باب بيت فاطمه عليها السلام

حفلت كتب التفاسير لأهل السنّه عند تفسير آيه التطهير بذكر روايات عديده تشير إلى أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يتلو هذه الآية على باب بيت فاطمه عندما كان يمر عليها، وهي كثيره نذكر هنا القليل منها:

١. عن أنس أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يمر ببيت فاطمه سته أشهر كلما خرج إلى الصلاه فيقول: الصلاه أهل البيت: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً).

٢. وعن أبي الحمراء قال: رابطت المدينة سبعة أشهر على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قال: رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا طلع الفجر جاء إلى باب علي وفاطمه فقال: الصلاه الصلاه: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً).

٣. وعن أبي سعيد الخدرى قال: لما دخل على رضى الله عنه بفاطمه عليها السلام جاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم أربعين صباحاً إلى بابها يقول: «السلام عليكم أهل البيت ورحمه الله وبركاته، الصلاه رحمكم الله (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً)، أنا حرب لمن حاربتم، أنا سلم لمن سالمتم».(١)

والروايات الوارده فى تفسير الآية بفاطمه عليها السلام ومن يسكن بيتها تناهز ٣٥ روايه تنتهى أسانيدها إلى أقطاب الحديث من الصحابه وهم:

١. أبو سعيد الخدرى.

٢. أنس بن مالك.

٣. ابن عباس.

ص: ٢٧٢

١- لاحظ للوقوف على مصادر هذه الروايات: تفسير الطبرى: ٧/٢٢-٥، وتفسير الدر المنثور للسيوطى: ١٩٨/٥-١٩٩.

٤. أبو هريره الدوسى.

٥. سعد بن أبى وقاص.

٦. واثله بن الأسقع.

٧. أبو الحمراء، أعنى: هلال بن الحارث.

٨. أمهات المؤمنين: عائشه وأم سلمه.

أفصح بعد هذا لمناقش أن يشك في صحه نزولها في حق العتره الطاهره ؟

وليس الطبرى ولا-السيوطى متفردين في نقل تلك المآثورات، بل سبقهما أصحاب الصحاح والمسانيد، فنقلوا نزول الآيه في حقهم صريحاً أو كناية، منها:

١. ما نقله الترمذى عن أم سلمه رضى الله عنها، قالت: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي بَيْتِي (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً) قالت:

وأنا جالسه عند الباب فقلت: يا رسول الله أأنت من أهل البيت؟ فقال: «إِنَّكَ إِلَى خَيْرٍ، أَنْتَ مِنْ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، قالت: وفي البيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى وَفَاطِمَةَ وَحَسَنَ وَحُسَيْنَ، فَجَلَّلَهُمْ بِكِسَائِهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي فَأَذْهِبْ عَنْهُمْ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً».(١)

وفي روايه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ جَلَّلَ عَلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَعَلَى وَفَاطِمَةَ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَحَامَّتِي أَذْهِبْ عَنْهُمْ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً»، قالت أم سلمه: وأنا معهم يا رسول الله؟ قال: «إِنَّكَ إِلَى خَيْرٍ».(٢)

هذا، وقد تركنا نقل ما وقفنا عليه من النصوص الصريحه في نزول الآيه

ص: ٢٧٣

١- . سنن الترمذى: ٥/٣٠ برقم ٣٢٥٨، تفسير سوره الأحزاب باختلاف.

٢- . سنن الترمذى: ٥/٣٦٠ برقم ٣٩٦٣، باب ما جاء في فضل فاطمه عليها السلام.

واختصاصها بأصحاب الكساء روماً للاختصار، فعلى الشيخ ومين على منهجه أن يرجع إلى المصادر الحديثية المتوفرة بين يديه. (١)

وإذا كان الوحي هو الذى خصّص الآيه بيت خاص، (٢) فما معنى تباكى الشيخ على أعمام الرسول وأبناء أعمامه أو بقيه ذريه الحسن والحسين، بقوله:

أين أعمام الرسول، وأبناء أعمامه إلى آخر ما ذكره؟! أليس هذا إطاحه بالوحي وتقدماً على الله ورسوله؟! وقد قال سبحانه: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ) (٣).

٢. ما رواه مسلم فى صحيحه عن سعد بن أبى وقاص فى حديث لما نزل قوله سبحانه: (فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَابْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ ...) (٤).

دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال: «اللهم هؤلاء أهلى». (٥)

ولا أظن أن الشيخ الدرويش يناقش فى صحه هذين الحديثين اللذين رواهما مسلم فى صحيحه.

ص: ٢٧٤

١- . للوقوف على تلك المآثورات انظر: جامع الأصول لابن الأثير: ١٠٠/١٠٣-١٠٣ وغيره من الجوامع الحديثية.
٢- . ذلك البيت الذى يتمتع بجلال وكرامه والذى عزّفه النبى بأنه من أفاضل البيوت التى أمر الناس برفعها، أخرج السيوطى فى الدر المنثور عن أنس بن مالك وبريده أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قرأ قوله تعالى: (فِي بُيُوتٍ أُذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ) فقام إليه رجل وقال: أى بيوت هذه يا رسول الله؟ فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «بيوت الأنبياء». فقام إليه أبو بكر وقال: يا رسول الله، وهذا البيت منها؟ وأشار إلى بيت على وفاطمة عليهما السلام. فقال النبى صلى الله عليه وآله وسلم: «نعم من أفاضلها». تفسير الدر المنثور: ٥/٥٠.

٣- . الحجرات: ١.

٤- . آل عمران: ٦١.

٥- . صحيح مسلم: ١٠٥٤، الحديث ٢٤٠٤، باب فضائل على عليه السلام.

عقد الشيخ الدرّوش فصلاً تحت هذا العنوان وذكر فضائلهم في القرآن وعدّها منها:

١. آيه التطهير.

٢. آيه المباهله.

٣. حديث الغدير.

٤. حديث الاصطفاء، يعنى ما رواه مسلم في صحيحه عن وائله بن الأسقع قال: سمعت رسول الله يقول: «إنّ الله اصطفى كنانه من ولد إسماعيل، واصطفى قريشاً من كنانه، واصطفى من قريش بنى هاشم، واصطفانى من بنى هاشم».

٥. حديث الصلاه الإبراهيميه.

روى أحمد في مسنده عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنّه كان يقول:

«اللهم صل على محمد وعلى أهل بيته، وعلى أزواجه وذريته، كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد، وعلى أهل بيته، وعلى أزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد».

ثم نقل عن ابن القيم أنّه قال حول الحديث: جمع بين الأزواج والذرية والأهل، وإنما نصّ عليهم بتعيينهم، ليبيّن أنّهم حقيقون بالدخول في الآل وأنهم ليسوا بخارجين منها، بل هم أحقّ من دخل فيه، وهذا كمنظّره من عطف الخاص على العام.

وأما ما ورد عن الصحابه (رض) فى حق آل البيت فأكثر من أن يُحصّر فمن ذلك، قال أبو بكر: ارقبوا محمداً فى أهل بيته.

وقال لعلّى: والذى نفسى بيده لقرابه رسول الله أحبّ إلى أن أصل قرابتي؛ وبعد أن ذكر بعض الأحاديث والآثار فى فضائل آل البيت قال: وطلباً للاختصار لم نتوسع فى ذكر ما ورد عن علماء السنه وأئمتهم فى الثناء على آل البيت وهى كثيره جداً لو جمعت لامتلات بها مجلدات.(١)

تحليل ومناقشه

لا شك أنّ ما ذكره من فضائل أهل البيت صحيح لا ريب فيه ولا شبهه تعتريه، غير أننا نسأل المؤلف أن يجيب عن هذا السؤال:

ما هو المبرر والداعى لذكر هذه الفضائل فى الذكر الحكيم والسنة النبويه ؟

فهل أنّ الغرض من ذلك فقط هو دعوه المسلمين إلى تكريمهم حتى يحتلوا مكانه مرموقه فى المجتمع الإسلامى.

أم أنّ هناك أمراً آخر وراء ذلك أيضاً؟

إذ لو كان الغرض مجرد الدعوه إلى التكريم وإظهار الحب لكفى فى ذلك الآيه الكريمة: (قُلْ لا أَسئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجراً إِلاّ الْمَوَدَّةَ فى الْقُرْبى) (٢).

ولما كانت هناك حاجه إلى إشراكهم فى المباهله، أو التعريف بعلّى فى غدیر خمّ فى ذلك المحتشد العظيم فى الجو اللاهّب حيث لا يظلمهم فيه إلاّ الشمس قائلاً: «من كنت مولاه فهذا على مولاه».

كلّ ذلك يبعثنا لئن نتحسّس الدافع الحقيقى الذى صار سبباً لئن يهتم

ص: ٢٧٦

١- . آل البيت وحقوقهم الشرعيه: ١٥-٢١.

٢- . الشورى: ٢٣.

الوحي الإلهي ببيان مكائنتهم ومقاماتهم في شتى المواقف والحالات، وما ذلك الهدف إلأدعوه الناس إلى مرجعيه أهل البيت في ما يهّم المسلمين في دينهم ودنياهم، وقد صرّح بذلك في حديث الثقلين الذي قد رواه أعلام أهل السنّه، ونقتصر على ذكر القليل من الكثير:

١. حديث الثقلين

١. أخرج الترمذى من حديث جابر وزيد بن أرقم قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:

«يا أيها الناس إننى تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلّوا: كتاب الله، وعترتى أهل بيتى» وقال صلى الله عليه وآله وسلم: «إننى تارك فيكم ما إن تمسّكتم به لن تضلّوا بعدى: كتاب الله جبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتى أهل بيتى، ولن يفترقا حتّى يردا علىّ الحوض، فانظروا كيف تخلّفونى فيهما». (١)

٢. أخرج أحمد بطريق صحيح من حديث زيد بن ثابت قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «إننى تارك فيكم خليفتين: كتاب الله جبل ممدود ما بين السماء والأرض (أو بين السماء إلى الأرض)، وعترتى أهل بيتى وأنهما لن يفترقا حتّى يردا علىّ الحوض». (٢)

٣. أخرج الحاكم فى الجزء الثالث من المستدرک قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «إننى تارك فيكم الثقلين كتاب الله وأهل بيتى، وأنهما لن يفترقا حتّى يردا علىّ الحوض». (٣)

قال: هذا حديث صحيح الاسناد على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

وأقرّ الذهبى فى تلخيص المستدرک بصحّته على شرط الشيخين فى هامش الكتاب.

ص: ٢٧٧

١- . صحيح الترمذى: ٣٢٨-٥/٣٢٩-٣٢٩ برقم ٣٨٧٤ و ٣٨٧٦.

٢- . مسند أحمد: ٥/١٨٢ و ١٨٩.

٣- . المستدرک على الصحيحين: ٣/١٤٨.

وللحديث طرق ومصادر كثيرة لا يسع المقام لنقلها، ومن أراد فليرجع إلى ما أُلّف حول الحديث من موسوعات وكتب ورسائل.

وهناك كلمه قيمه لابن حجر؛ إذ بعدما نقل حديث الثقلين قال ما هذا لفظه:

ثم اعلم أنّ لحديث التمسك بهما طرقاً كثيرة وردت عن نيف وعشرين صحابياً... إلى أن قال: وفي بعض تلك الطرق: أنه قال ذلك بحجه الوداع بعرفه، وفي أخرى: أنه قاله بالمدينه في مرضه، وقد امتلأت الحجره بأصحابه. وفي أخرى: أنه قال ذلك بغدير خم، وفي أخرى: أنه قال ذلك لثما قام خطيباً بعد انصرافه من الطائف كما مرّ (قال): ولا تنافي، إذ لا مانع من أنه كرر عليهم ذلك في تلك المواطن وغيرها اهتماماً بشأن الكتاب العزيز والعترة الطاهره... إلى آخر كلامه. (١)

٢. حديث السفينه

وليس حديث الثقلين فريداً في الإشاره إلى أنّ أهل بيته صلى الله عليه وآله وسلم هم المعنيون بوجوب الرجوع إليهم في أمور الدين والدنيا، بل تتلوه أحاديث أخرى نذكر حديثاً واحداً منها وهو حديث السفينه المعروف.

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ألا إنّ مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينه نوح في قومه من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق». (٢) وللحديث طرق ومصادر أخرى، صفحنا عن ذكرها للاختصار.

كل ذلك يدلّ على أنّ الغرض الأهم والمقصد الأسنى من الإشاره إلى

ص: ٢٧٨

١- الصواعق المحرقة: ١٤٨ ط. المحمديه وص ٨٩ ط. الميمنيه بمصر.

٢- المستدرک على الصحيحين: ٣/١٥١.

فضائلهم ومناقبهم التي ذكر الشيخ المؤلف قسماً منها وترك القسم الآخر، هو بيان أنهم هم المفزع والمرجع في مهام الأمور مما يمت إلى العقيدة والشريعة وإداره الأمور وتديرها.

فعندئذ نسأل المؤلف - أعني: فضيله الشيخ صالح الدرويش - هل أنه رجع إليهم في جانبى العقيدة والشريعة؟! أو هل أن أساتذته ومشايخه قد رجعوا إليهم في الأصول والفقه؟!

أم أنهم أعرضوا عن العترة الطاهرة في هذين المجالين وأناخوا ركائبهم على أبواب غيرهم.

وأما ما ذكره في معرض كلامه عن الحديث المروى في مسند أحمد عن رجل من أصحاب النبي عنه صلى الله عليه وآله وسلم: «اللهم صل على محمد وعلى أهل بيته وعلى أزواجه وذريته» حيث قال: إنه من قبيل عطف الخاص على العام. فإنه أمر غير صحيح على مختاره في تفسير أهل البيت، لأنه فسّر أهل البيت بمن تحرم عليهم الصدقة، ومن المعلوم: أن أزواج النبي لا تحرم عليهنّ الصدقة؛ لأنهنّ لسن هاشميات ولا مطليبات،⁽¹⁾ ولو صحّ الحديث فهو في مورد الأزواج من عطف المغاير على المغاير، وسوف نعطي الموضوع حقه في فصل خاص عند ذكر الصلوات على النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

ص: ٢٧٩

١- . إلّا زينب بنت جحش، ابنة عمته صلى الله عليه وآله وسلم.

إشاره

عقد الشيخ الدرويش هذا الفصل لبيان عقيدة أهل السنّة في آل البيت عليهم السلام، وكان اللائق به أن يلتزم بتوضيح ما يحكى عنه العنوان ولا يخرج عنه، في ثنايا البحث إلّا أنّنا وجدناه - عفا الله عنّا وعنه - قد اتخذ العنوان غطاءً للرد على ما حسبه عقيدة للشيعة في آل البيت عليهم السلام، فخلط الغث بالسمين والزائف بالصحيح، ونحن نذكر خلاصه ما ذكره في ذلك الفصل ضمن نقاط:

الأولى: قال: يتّهم الاثنا عشرية أهل السنّة بأنّهم يبغضون آل البيت، لذا يسمّونهم بالنواصب والخوارج، ولكنّ الحق أنّ مذهب أهل السنّة مذهب مستقل ومذهب النواصب والخوارج مذهب آخر.

فأهل السنّة وسط في حب آل البيت بين المذاهب. (١)

يلاحظ على ما ذكر:

إنّ الشيعة تميّز أهل السنّة عن الخوارج والنواصب في كتب العقيدة والشريعة، ومن كان له أدنى إلمام بكتبهم يعرف أنّ لكلّ من هؤلاء تعريفاً في كتبهم وأحكاماً خاصّة، فكان على الشيخ أن يذكر مصدراً من كتب الشيعة بأنّهم يتّهمون أهل السنّة عامّة بكونهم من النواصب والخوارج.

ص: ٢٨٠

وكيف يمكن للشيعة أن يعدّوا أهل السنّه من النواصب والخوارج؟! وهم تبعاً لفقهاءهم يكفّرون طوائف ثلاثه، وهى: الغلاه،
والخوارج، والنواصب فقط، ولا يكفّرون أحداً من أهل السنّه. (1)

كيف يتّهمون أهل السنّه وهم يترنّمون بأبيات الإمام الشافعى فى حق آل البيت، إذ يقول:

يا أهل بيت رسول الله حبكم فرض من الله فى القرآن أنزله
كفاكم من عظيم الفخر أنكم من لم يصل عليكم لا صلاه له
وقال أيضاً:

يا ركباً قف بالمحصّب من منى واهتف بقاعد خيفها والناهض
سخرأ إذا فاض الحجيج إلى منىّ فيضاً كملتطم الفرات الفائض
إن كان رفضاً حبّ آل محمدٍ فليشهد الثقلان أنّى رافضى
ومن أشعاره أيضاً:

إذا فى مجلسٍ ذكروا علياً وسبطيه وفاطمه الزكيه
يقال تجاوزوا يا قوم هذا فهذا من حديث الرافضيه
برئت إلى المهيمن من أناسٍ يرون الرفض حبّ الفاطميه
والمسأله غنيه عن البيان لا تحتاج إلى نقل كلمات فقهاءنا فى حق أهل

ص: ٢٨١

١- . العروه الوثقى، للسيد كاظم اليزدى: ٢٤، طبعه دار الكتب الإسلاميه؛ تحرير الوسيله، للإمام الخمينى: ١/١١٨.

السنة، بل يكفينا أن نشير إلى أن جميع فقهاء الشيعة يعتمدون في ذكر فضائل الأئمة ومناقبتهم على المصادر الحديثية التي كتبها العلماء الأعلام من أهل السنة.

فهل راجعت يا سماحه الشيخ ماكتبه أقطاب أهل الحديث من أهل السنة في مناقب أئمة أهل البيت، نظراء:

١. الإمام أحمد بن حنبل (المتوفى ٢٤١ هـ) مؤلف كتاب فضائل على الذي طبع ضمن كتاب «فضائل الصحابة».

٢. الحافظ أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي (المتوفى ٣٠٣ هـ) مؤلف كتاب «خصائص الإمام أمير المؤمنين عليه السلام» المطبوع في مصر وغيرها.

٣. الحافظ الخطيب أبي الحسن علي بن محمد الشهير بابن المغازلي (المتوفى ٤٨٣ هـ) مؤلف كتاب «مناقب الإمام علي بن أبي طالب».

٤. أحمد بن محمد المكي المعروف بالخوارزمي (المتوفى ٥٦٨ هـ) مؤلف «المناقب». وقد قمنا بطبع هذا الكتاب مقدمين له مقدمه بقلمنا باسم:

«علي إمام المتقين».

٥. الإمام الحافظ شمس الدين محمد بن محمد الجزري الشافعي (المتوفى ٨٣٣ هـ) مؤلف كتاب: «أسنى المطالب في مناقب سيدنا علي بن أبي طالب».

إلى غير ذلك من كتب ورسائل ألفها إخواننا أهل السنة، فكيف يمكن لنا أن نتهمهم بالنصب والخروج؟!!

وقد قمنا تبعاً لأسلافنا بإلقاء محاضرات في الفرق الإسلامية وطبعت في عدة أجزاء (١) فخصصنا الجزء الأول لبيان عقيدة أهل الحديث، والثاني لبيان

ص: ٢٨٢

١- . انظر: موسوعه بحوث في الملل والنحل، في ثمانية أجزاء، طبع مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام - للمؤلف.

عقيدته الأشاعره، والثالث لبيان عقيدته المعتزله، والرابع لبيان عقيدته الوهابيه، والخامس لبيان عقيدته الخوارج والاباضيه، والسادس لبيان عقيدته الشيعة الإماميه، والسابع لبيان عقيدته الزيديه، والثامن لبيان عقيدته الإسماعيليه.

ويحق لنا أن نعاتبه بأنّ بعض مشايخ أهل السنّه هم الذين يتّهمون الشيعة بالكفر، وهذا هو مسلسل التكفير الذي يصدره مشايخ الوهابيه حيناً بعد حين ويرأسهم عبدالله بن عبدالرحمن بن جبرين (عضو هيئه كبار العلماء في المملكه العربيه السعوديه) مره بعد أخرى، والذي يقول في أحد بياناته المؤرخ ٢٢/٢/١٤١٢ هـ: إنّ الرافضه غالباً مشركون حيث يدعون على بن أبي طالب دائماً في الشده والرخاء، حتّى في عرفات والطواف والسعي، ويدعون أبناءه وأئمتهم كما سمعناهم مراراً، وهذا شرك أكبر، وردّه عن الإسلام يستحقون القتل عليها، كما أنّهم يغالون في وصف على رضي الله عنه ويصفونه بأوصاف لا تصلح إلّا لله، كما سمعناهم في عرفات، وهم بذلك مرتدون.

ولم يكتف هذا المفترق بذلك، بل له جواب مشابه عن سؤال آخر أدلى به بتاريخ ٢٣/٨/١٤٢١ هـ في مسجد الراجحي في إحدى حلقات درسه ولم يأت فيه بشيء جديد.

ولم تتوقف بياناته المغرضه حتّى أنّه أصدر في هذه الأيام (١) بياناً يدعو فيه إلى تكفير الشيعة وجواز قتلهم، وقد صدر بيانه في وقت كانت الحرب ضاربه بين مجاهدي شيعة لبنان والعدو الصهيوني، وقد بلغت الجراه بابن جبرين ومن لفّ لفّه إلى حدّ حرّم هو وأمثاله حتّى الدعاء لأجل طلب النصر للشيعة في حربهم على الاسرائيليين.

أبعد هذه الوثائق الصارخه يصحّ للشيخ الدرويش أن يعتب على الشيعة

ص: ٢٨٣

١- . تاريخ إصدار البيان كان في ٢/١/١٤٢٨ هـ.

ويقول: إنهم يتهمون السنه بأنهم خوارج ونواصب!؟

وحاشاه أن يكون مصداق هذا المثل: رمتني بدائها وانسلت.

وقد صار عمل ابن جبرين ذريعه لعدّه ممّن لا يخافون الله، فأصدروا بياناً يكفّرون فيه الشيعة، ويدعون إلى نصره الإرهائين الذين يقتلون المسلمين في العراق وغيره بلا رحمه.

الثانية: قال: والاثنا عشرية يغالون في حب آل البيت، ومنهم من يطوف على قبورهم ويدعوهم بكشف الضر وجلب النفع، ومنهم من يزعم أنهم يعلمون الغيب، وأمّا أهل السنه فهم لا يغلون(١)، ولا يطوفون حول قبورهم، لأنّ الله أمر بالطواف حول الكعبه فقط، ولأنّ الطواف عباده والعباده لا تكون إلّا لله، وكذلك لا يدعون فيهم أنّهم يعلمون الغيب، لأنّ الله يقول: (قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ) (٢).

ثم إنّ المؤلّف استدللّ على عدم علمهم بالغيب بخروج الإمام الحسين عليه السلام مع أولاده الصغار من مكه متوجّهاً إلى كربلاء وقال: وهل يصحّ الخروج بالأولاد الصغار إلى مصارعهم وقد قال تعالى: (وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ) (٣)؟ فكيف يخرج الحسين رضى الله عنه بأولاده الصغار وهو يعلم قتلهم؟! بل هذا رسول الله صلى الله عليه وآله وهو أفضل خلق الله وأكرمهم عليه يقول كما أمره ربه: (وَلَوْ كُنْتَ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ) (٤).

هذه النقطة هي التي أشرنا إليها من قبل وقلنا: إنّ المؤلّف قد خرج فيها

ص: ٢٨٤

١- . كذا في المصدر والصحيح «يغالون».

٢- . النمل: ٦٥.

٣- . الإسراء: ٣١.

٤- . الأعراف: ١٨٨.

عن العنوان الذى اختاره لهذا الفصل، وصار يتهم الشيعة ويردّ عليهم ونسب إليهم الأمور التاليه:

١. أنّهم يطوفون على قبور الأئمه.

٢. يدعونهم لكشف الضر.

٣. منهم من يزعم أنّهم يعلمون الغيب.

٤. كيف خرج الحسين وهو يعلم قتله وقتل أولاده الصغار؟

وإليك دراسه ما ذكر.

أمّا الأمر الأوّل: فهو أمر لأمسحه عليه من الحق ولا لمسحه له من الصدق، وكان على الشيخ أن يذكر مصدراً لذلك، وشهيدى الله إنى لم أر فى كتاب ولا رساله ولا فى كتيب منسوب إلى أحد الشيعة أن يذكر فيه استحباب الطواف على القبور، وقد تواترت الروايات على زياره القبور، بالأخص زياره قبر النبى الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته عليهم السلام، وأمّا الطواف فلم يذكره أحد، ولو صدر شىء يشبه الطواف من شخص، فيجب أن يُرشد إلى الحق، لا أن يتخذ دليلاً ضد الشيعة جميعهم.

وأمّا الأمر الثانى: أعنى به دعاء الأئمه لكشف الضر وقضاء الحوائج، فهو أيضاً نسبه مفتعله تضاد عقائد الشيعة، فإنّ التوحيد فى الربوبية (١) من مراتب التوحيد، وأنّه لا يقضى الحوائج ويكشف الكرب سوى الله سبحانه، كما أنّه لا خالق غيره.

وهؤلاء هم الشيعة يقرأون لقضاء حوائجهم هذه الآيه: (أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ) ثم إنهم بعد ذلك يذكرون حوائجهم.

ص: ٢٨٥

١- التوحيد فى الربوبية غير التوحيد فى الخالقيه، وقد خلط غير واحد من طلاب منهج محمد بن عبد الوهاب بينهما. لاحظ: مفاهيم القرآن: ١/٣٨٠.

وهاهم أيضاً يقرأون صباح كل جمعه الدعاء التالي: «اللهم أنت كشاف الكرب والبلى، وإليك أشيتعدى فعندك العيوى، وأنت رب الآخرة والدنيا، فأغث يا غياث المستغيثين عبيدك المبتلى.»

وكذا نجد فى الدعاء الذى علمه الإمام على عليه السلام لحواريه كميل بن زياد والشيعة يدعون بهذا الدعاء الذى يتضمن قوله عليه السلام: «اللهم إني أسألك برحمتك التي وسعت كل شيء... إلى أن يقول: يا غياث المستغيثين يا غياث آمال العارفين يا حبيب قلوب الصادقين»، إلى غير ذلك من الأدعية التي يرددها الشيعة كل يوم وليله، ولا يرون رباً ولا كاشفاً للكرب ولا قاضياً للحوائج سوى الله سبحانه، ولسان حالهم هو الآية الكريمة: (يا أيها الناس أنتم الفقراء إلى الله و الله هو الغنى الحميد).

نعم التوسل بالنبي والأئمة غير دعائهم لكشف الضر وجلب النفع، ومعنى التوسل هو: طلب الدعاء منهم، لأنهم ممن تستجاب دعوتهم، وليس طلب الدعاء منهم بعد رحلتهم إلا كطلب الدعاء منهم حال حياتهم، فلو كان الأول شركاً كان الثاني أيضاً مثله، وكون المدعو حياً أو ميتاً لا يؤثر فى حقيقة الدعاء، وإنما يؤثر فى كون الدعاء نافعاً أو غير نافع.

وقد جرت سيره الصحابه على طلب الدعاء من النبي بعد رحيله كما هو الحال فى حال حياته، وها نحن نذكر أنموذجاً لذلك.

روى الطبرانى عن أبى أمامه بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف: أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان فى حاجه له، فكان عثمان لا يلتفت إليه ولا ينظر فى حاجته، فلقى ابن حنيف فشكا ذلك إليه، فقال له عثمان بن حنيف: إئت الميضأ فتوضأ ثم ائت المسجد فصل فيه ركعتين ثم قل: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك

إلى ربّي فتقضى لى حاجتى، فذكر حاجتك ورح حتى أروح معك.

فانطلق الرجل فصنع ما قال له، ثم أتى باب عثمان بن عفان رضى الله عنه فجاء البوّاب حتى أخذ بيده فأدخله على عثمان بن عفان رضى الله عنه فأجلسه معه على الطنفسه، فقال: حاجتك؟ فذكر حاجته، ففضاها له، ثم قال له: ما ذكرت حاجتك حتى كان الساعه، وقال: ما كانت لك من حاجه فاذا كرها، ثم إن الرجل خرج من عنده فلقى عثمان بن حنيف فقال له: جزاك الله خيراً، ما كان ينظر فى حاجتى ولا يلتفت إلى حتى كلمته فى، فقال عثمان بن حنيف: والله ما كلمته، ولكنى شهدت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد أتاه ضرير فشكا إليه ذهاب بصره فقال له النبى صلى الله عليه وآله وسلم:

فتصبر، فقال: يا رسول الله ليس لى قائد، فقد شق على، فقال النبى صلى الله عليه وآله وسلم: «إئت الميضأ فتوضأ ثم صل ركعتين ثم ادع بهذه الدعوات».

قال ابن حنيف: فوالله ما تفرقتنا وما طال بنا الحديث حتى دخل علينا الرجل كأنه لم يكن به ضرر قط. (١)

إن هذه الروايه ونظائرها تكشف عن أنّ الصحابه كانوا يدعون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويتوسلون به حتى بعد وفاته صلى الله عليه وآله وسلم من دون أن يعتبروا ذلك محرماً، بل ولا مكروهاً.

هذا هو الإمام شمس الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن قدامه المقدسى (المتوفى ٦٨٢ هـ) الحنبلى مؤلف الشرح الكبير على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ينقل عند الكلام فى استحباب زياره قبر النبى صلى الله عليه وآله وسلم عن العتبى أنه قال:

كنت جالساً عند قبر النبى صلى الله عليه وآله وسلم فجاء أعرابى فقال: السلام عليك يا رسول الله، سمعت الله يقول: (وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ

ص: ٢٨٧

١- الحافظ الطبرانى: المعجم الكبير: ٩/١٦ و ١٧. واسناد الحديث متوفره لاحظ: سنن ابن ماجه: ١/٤٤١، برقم ١٣٨٥؛ مسند أحمد: ٤/١٣٨؛ والمستدرک: ١/٣١٣ وغيرها.

لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا (١) وقد جئتكم مستغفراً من ذنبي، مستشفعاً بك إلى ربي ثم أنشأ يقول:

يا خير من دفنت بالقاع أعظمه فطاب من طيبهن البان والأكم

نفسى الفداء لقبر أنت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرم

ثم انصرف الأعرابي، فحملتنى عيني، فرأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا عتبي:

«الحق الأعرابي فبشّره أنّ الله قد غفر له» (٢).

لا شك أنّ دعاء النبي أو أحد الأئمة من أهل بيته ونداءه والتوسّل به باعتقاد أنّه إله أو ربّ أو مستقلّ فى التأثير أو مالك للشفاعه والمغفره شرك وكفر، ولكنّه لا يقوم به أى مسلم فى أقطار الأرض، بل ولا يخطر ببال أحد وهو يقرأ آيات الكتاب العزيز آناء الليل وأطراف النهار، ويتلو قوله سبحانه: (هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرِ اللَّهِ (٣)؟

(أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ) (٤).

(قُلْ أَعْبُدُوا اللَّهَ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ) (٥).

(قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي ضَرًّا وَلَا نَفْعًا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ) (٦).

إنّ المسلمين لا يعتقدون فى النبي وأهل بيته المطهرين: (فاطمه وعلى والحسن والحسين عليهم السلام) إلّا كونهم عباداً صالحين مقربين عند الله مستجابيه

ص: ٢٨٨

١- النساء: ٦٤.

٢- الشرح الكبير: ٣/٤٩٤. وليس المقدسى فريداً فى نقله، بل يوجد مصادر أخرى يستطيع عليها المتتبع الرجوع إليها.

٣- فاطر: ٣.

٤- النمل: ٦٣.

٥- الأنعام: ١٦٤.

٦- يونس: ٤٩.

دعوتهم، ولا يعتقدون بغير ذلك من ربوبيه أو إلهيه أو مالكيه للشفاعه والمغفره أبداً.

ولكنّ القوم الذين عمدوا إلى تكفير الشيعة وغيرهم من المسلمين لم يفرّقوا بين الدعاءين والنداءين، فرموهما بسهم واحد.

الثالثه: نسب الشيخ إلى الشيعة أنّهم يعتقدون بأنّ أئمتهم يعلمون الغيب والله سبحانه يقول: (قُلْ لَا يَغْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ) (١).

يلاحظ على ما ذكر: أنّ العلم بالغيب يراد به أحد معنيين:

أ. العلم الذاتى الذى ينبع من ذات العالم غير المكتسب من آخر، وهذا هو ما يختصّ بالله الواحد الأحد، وإليه تشير الآيه المباركه التى استدلّ بها الشيخ الدرويش.

ب. الإخبار بالغيب بتعليم من الله العزيز أحداً من عباده الصالحين فى مورد واحد أو فى موارد كثيره أو قليله، فعلم الغيب بهذا المعنى يزخر به الكتاب والسنة.

فهذه سوره يوسف عليه السلام تخبرنا بأنّ يعقوب وابنه يوسف عليهما السلام قد أخبرا عن حوادث غيبية مستقبلية كثيره، منها:

١. لما أخبر يوسف والده بأنّه رأى أحد عشر كوكباً والشمس والقمر ساجدين له، قال يعقوب عليه السلام: (يَا بَنِيَّ لَا تَقْضِيْصَ رُؤْيَاكَ عَلَىٰ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا) (٢)، وبذلك أخبر ضمناً عن مستقبله المشرق الذى لو عرف به إخوته لثارت عليه حفائظهم.

٢. لما أخبر صاحبها يوسف فى السجن يوسف برؤياهما قال عليه السلام: (وَأَمَّا

ص: ٢٨٩

١- . النمل: ٦٥.

٢- . يوسف: ٥.

الْآخِرُ فَيُضَلَّبُ فَتَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْ رَأْسِهِ (١).

٣. لَمَّا فَصَلَتِ الْعِيرُ قَالَ أَبُوهُمْ «يَعْقُوبُ»: (إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ لَوْ لَا أَن تَفَنَّدُونَ) (٢).

وهذا هو النبي عيسى عليه السلام يقول لقومه في معرض بيان معاجزه وبيئاته:

(وَ أَتَّبِعُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَ مَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ) (٣).

أليست كل هذه إخبارات بالغيب، ومغيبات أنبأ بها الرسل؟ وإذا هي ثبتت لنبي، جاز نسبتها إلى العتره الطاهره؛ لما لهم من المنزله والمكانه العليا، وهل عليّ عليه السلام أقلّ شأنًا من هارون عليه السلام وقد قال النبي بشأنه:

«ياعلى أما ترضى أن تكون منى بمنزله هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدى؟ (٤) الذى يعنى: أنه له ما للرسول إلا أنه ليس نبياً، لختم النبوه برسول الله محمد صلى الله عليه وآله وسلم.

كيف لا وعلى عليه السلام وارث علم رسول الله بإجماع الأمة الإسلاميه، وهل عليّ عليه السلام أقل من كعب الأخبار الذى أخبر الخليفه الثانى بأنه سيموت بعد ثلاثه أيام وتحققت هذه النبوءه فعلاً. (٥)

وكان على الشيخ الدرويش دراسه ما أخرجه قومه فى أئمتهم من العلم بالغيب، فى مسند أحمد: أنّ عمر بن الخطاب أخبر بموته بسبب رؤيا رآها وكان بين رؤياه وبين يوم مصرعه أسبوع واحد. (٦)

ولماذا غفل عن مسأله «المحدث» بين الأمة الإسلاميه، الذى لا يرى الملك ولكن يسمع كلامه فيخبر عن ملاحم ومغيبات ياذن الله، وإنّ عمر بن

ص: ٢٩٠

١- . يوسف: ٤١.

٢- . يوسف: ٩٤.

٣- . آل عمران: ٤٩.

٤- . جامع الأصول: ٨/٤٥٠.

٥- . الرياض النضرة: ٢/٧٥.

٦- . مسند أحمد: ١/٤٨ و ٥١.

الخطاب أحد هؤلاء المحدّثين.

وإن كان في شكّ منه، فليقرأ الصحيحين. (١)

الاستدلال بخروج الإمام الحسين عليه السلام

استدلّ الشيخ المؤلّف على عدم علم الإمام بالغيب حتّى بالمعنى الّذى بيّناه بخروج الإمام الحسين بأولاده الصغار إلى العراق، فقال: كيف يخرج الحسين عليه السلام بأولاده الصغار وهو يعلم قتلهم... الخ.

يلاحظ عليه:

١. ما ذكره الشيخ ليس أمراً جديداً، وإنّما طرحه المخالفون قبل أكثر من ألف عام، وقام علماء الشيعة آنذاك بتوضيح جوابهم على ذلك، وهو: أنّ علم الإمام بشهادته وشهاده أبنائه لا- يمنع من الخروج على الظالمين والوقوف بوجه طغاه عصره، إذ لم ينهض ربحانه المصطفى إلّا بواجبه الديني حيث أحس بالخطر المحدق بالإسلام والمسلمين المتمثّل بحكومته يزيد والّذى يصفه الإمام لأبيه معاويه بقوله: تُريد أن توهم الناس في يزيد؟! كأنّك تصف محجوباً، أو تنعت غائباً، أو تخبر عمّا كان ممّا احتويته بعلم خاص، وقد دلّ يزيد من نفسه على موقع رأيه، فخذ ليزيد فيما أخذ فيه من استقرائه الكلاب المهارشه عند التهارش، والحمام السبق لاترابهن، والقينات ذوات المعازف وضرب الملاهى، تجده باصراً، ودع عنك ما تُحاول، فما أغناك أن تلقى الله من وزر هذا الخلق بأكثر ممّا أنت لاقية. (٢)

كيف يسكت ويُسلم أزمّة الأمور لمن يطالب بثارات من قتل في بدر

ص: ٢٩١

١- راجع: صحيح البخارى: ٢/٤٦٠، باب مناقب عمر بن الخطاب، برقم ٣٦٨٩؛ صحيح مسلم: ١١٩٤ برقم ٦٠٩٨، تحقيق صدقى جميل العطار.

٢- الإمامه والسياسه: ١/١٥٣.

وأحد، فلما بلغ مناه جاهر بكفره وأظهر شركه بالشعر الذى تغنى به:

ليت أشياخى بيدر شهدوا جزع الخزرج من وقع الأسل

قد قتلنا القرم من ساداتهم وعدلناه بيدر فاعتدل

لأهلوا واستهلوا فرحاً ثم قالوا: يا يزيد لا تُشل

لست من خندف إن لم انتقم من بنى أحمد ما كان فعل

لعبت هاشم بالملك فلا خير جاء ولا وحي نزل(١)

فقد عرف سيد العظمه وريحانه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أنّ من واجبه إنهاض المسلمين ضد الحكومه الأمويه وإيقاظ ضمائرهم لمقابله الخطر، وذلك الأمر لا يتحقق إلا بالخروجه واستشهاده فى ذلك الطريق حتى تتحرك الدماء فى عروق الأمة الإسلاميه، وقد تحققت أمتيته حيث توالى النهضات واحده بعد الأخرى حتى انقلعت الشجره الخبيثه من أصولها.

وقد قام غير واحد من المحققين بتحقيق أهداف ثوره الإمام الحسين عليه السلام وأنه خاض هذه المعركه مع علمه بأنه سيقتل، إذ لم تكن غايته من الثوره هى مجرد السيطرة على مقاليد الخلافه، حتى يعوقه العلم بالشهاده عن خوض هذه المعركه، بل كان غرضه من هذه التضحيات إعلام الأمة بفضاضه الأميين وقسوه سياستهم وابتعادهم عن الدين وتوغّلهم فى الجاهليه، وأنهم هم الذين لا يوقرون كبيراً ولا يرحمون صغيراً، فلذلك قدّم إلى ساحه التضحيه أغصان الرساله وأوراد النبوه وأنوار الخلافه، حتى يعرف الملاء بما يكّنه يزيد من حقد على الإسلام وعلى نبيه ونواميسه وطقوسه، وهذا شىء يعرفه كل من درس نهضه الإمام الحسين عليه السلام، وإليك بعض الكلمات من محققى التاريخ فى العصر الحاضر.

ص: ٢٩٢

١- . الأبيات لابن الزبيرى . وقد تمثل بها يزيد.

أشار الشيخ شمس الدين في كتابه «ثوره الحسين عليه السلام» إلى فلسفه قيام الإمام الحسين عليه السلام بهذه الثوره العظيمه وبتلك التضحيات الجسماء، قائلاً: والذي أعتقده هو أنّ وضع المجتمع الإسلامي إذ ذاك كان يتطلّب القيام بعمل انتحاريّ فاجع يُلهب الروح النضاليه في هذا المجتمع، ويتضمّن أسمى مراتب التضحيه ونكران الذات في سبيل المبدأ، لكي يكون مناراً لجميع الثائرين حين تلوح لهم وعوره الطريق، وتضمحل عندهم احتمالات الفوز، وترجح عندهم إمارات الفشل والخذلان.

لقد كان قاده المجتمع وعامه أفراده إذ ذاك يقعدون عن أيّ عمل إيجابي لتطوير واقعهم السيء بمجرد أن يلوح لهم ما قد يعانون في سبيل ذلك من عذاب، وما قد يضطرون إلى بذله من تضحيات، وكانوا يقعدون عن القيام بأي عمل إيجابي بمجرد أن تحقّق لهم السلطه الحاكمه بعض المنافع القريبه. (1)

وقال عبدالله العلايلي في كتابه «تاريخ الحسين نقد وتحليل» قال في فصل خاص سمّاه «مصرع في سبيل الواجب»: وأزن الحسين عليه السلام بين الرغبه في البقاء، وبين الواجب، فرأى طريق الواجب أفسح الطريقين وأرضاهما عند الله والناس.

ثم يقول: سار بقلته المؤمنه وثبت في معركه الحق والباطل، وجعل بين ناظريه برهان ربّه: (وَ قَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَ يَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ) والفتنه في الآيه ليست بمعنى الاختلاف والتنازع، بل بمعنى شيوع الفساد والفسوق، فخرج الحسين عليه السلام ليس فتنه - كما اتّهموا - بل لمكافحه الفتنة، فأية محاوله وثوره على الفساد في سبيل أن يكون الدين كله لله، نحن مأمورون بها، فالحسين بخروجه لم يجاوز برهان ربّه.

ص: ٢٩٣

إلى أن يقول: علّمنا الحسين عليه السلام كيف نعتنق المبادئ وكيف نحرسها.

وعلمنا كيف نقّس العقيدة، وكيف ندافع عنها.

وعلمنا كيف نموت، كما علّمنا كيف نحيا كراماً بها.

ورسم طريق الخلود الأبدى من طريقها.

فسلام عليه يوم يموت ويوم يبعث حياً. (١)

وقال عباس محمود العقاد: وصل الحد في عهد يزيد إلى حدّ لا يعالج بغير الاستشهاد وما نحا منحاه، وهذا هو الاستشهاد ومنحاه، وهو بالبداهة التي لا تحتاج إلى مقابله طويله منحى غير منحى الحساب والجمع والطرح في دفاتر التجار.

ومع هذا يدع المؤرخ طريق الشهادة تمضى إلى نهايه مطافها، ثم يتناول دفتر التجار كما يشاء، فإنّه لو وجد في نهايه المطاف أنّ دفتر التجار لن يكتب الربح آخراً إلّا في صفحه الشهداء.

فالدعاه المستشهدون يخسرون حياتهم وحياه ذويهم، ولكنهم يرسلون دعوتهم من بعدهم ناجحه متفاقمه فتطفو في نهايه مطافها بكلّ شيء حتّى المظاهر العرضيه والمنافع الأرضيه. (٢)

وقال الدكتور السيد الجميلي: إننى أرى أنّ الحسين انتصر على المدى البعيد، فهو وإن لم يظفر بمراده في معركة حربيّه ومواجهه عسكريّه، إلّا أنّ نيله الشهاده في حدّ ذاته كان انتصاراً له، ثم إنّه زرع بذور الحسيكه والحقد والسخيمه في قلوب الناس جميعاً نحو بنى أميه، ولا يخامرني شك في أنّ

ص: ٢٩٤

١- تاريخ الحسين نقد وتحليل: ٣٤٧-٣٤٩. المطبوع ضمن كتاب الإمام الحسين الذي يشتمل على ثلاث رسائل للمؤلف نفسه، دار مكتبه الترييه، بيروت - ١٩٧٢ م.

٢- أبو الشهداء الحسين بن علي: ١٩٣.

الحسين انتصر على المدى البعيد وكان استشهاده سبباً مباشراً في زلزاله عروش دوله الأمويين، مع انصباب جام اللعنات والسخطات عليهم من جراء هذه الجريمة البشعه. (١)

هذا وكم لمحققي التاريخ من السنّه والشيعة، بل من غيرهم من أعلام الكتّاب من غير المسلمين كلمات زاهيه حول صلابه الحسين وتضحياته، لا يسعنا نقلها فمن أراد فليرجع إلى محالّها.

وأما مرافقه صبيانه وعياله ونسائه له، فكان ذلك يصب في ذات الهدف؛ حيث إنّ استشهاده وحده في طف كربلاء ربّما لا يصل خبره إلى أسمع كاه أبناء الأُمّة الإسلاميه، بل أنّ هذا العمل العسكري بحاجه إلى دعم إعلامي لبيان حقيقته وكشف أهدافه، ولا يتحقّق ذلك إلّا من خلال مرافقه أسرته له، ولذلك نرى الأثر الكبير العذّي خلّفته خطب عقيله بنى هاشم زينب الكبرى في الكوفه والشام، وكذلك ما سببته خطب ولده الإمام زين العابدين عليه السلام.

فكم كان لهذه الكلمات والخطب من تأثير في نفوس العراقيين والشاميين، الأمر الذي دعا يزيد أن يلقي اللائمه على عبيد الله بن زياد بعد أن شعر بخطوره الموقف على نفسه.

ولأجل أن نعزز ما قلناه، نذكر نتفاً من خطب السیده زينب بنت على عليهما السلام.

قالت: يا أهل الكوفه، يا أهل الختل والغدر، أتبكون؟! فلا رقأت الدمعه، ولا هدأت الرنّه، إنّما مثلكم كمثل التي نقضت غزلها من بعد قوه أنكاثاً، تتخذون أيمانكم دخلاً بينكم.

إلى أن قالت: ويلكم يا أهل الكوفه، أتدرون أيّ كبدٍ لرسول الله فريتم؟!

ص: ٢٩٥

١- . مقدمه استشهاد الحسين للطبري: ٢٣ (تحقيق السيد الجميلي).

وأى كريمه له أبرزتم؟! وأى دم له سفكتم؟! وأى حرمه له انتهكتم؟! لقد جئتم بها صلعاء عنقاء سوداء فقماء....

قال الراوى: فوالله لقد رأيتُ الناس يومئذ حيارى يبكون، وقد وضعوا أيديهم فى أفواههم. (١)

وليست هذه الخطبه هى الوحيدده لبطله كربلاء، بل لها خطب أخر نذكر منها ما ألقته فى مجلس يزيد عندما تمثّل بأبيات ابن الزبيرى شاعر قريش فى الجاهليه الذى كان شديداً على المسلمين، ولما فتحت مكة هرب إلى نجران ومات هناك، وقد سبق منا نقل أشعاره، فلما سمعت زينب هذه الأشعار التى تعرب عن كفر يزيد قامت وقالت:

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآله أجمعين، صدق الله كذلك يقول: (ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةَ الَّذِينَ أَسَاءُوا السُّوَاى أَنْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَكَانُوا بِهَا يَسْتَهْزِئُونَ) (٢)، أظننت يا يزيد - حيث أخذت علينا أقطار الأرض وآفاق السماء فأصبحنا نساق كما تُساق الإماء - أن بنا على الله هواناً، وبك عليه كرامه!! وأن ذلك لعظيم خطر ك عنده!! فشمخت بأنفك ونظرت فى عطفك، جَذلاً مسروراً، حين رأيت الدنيا لك مستوسقه، والأمور متسقه، وحين صفا لك ملكنا وسلطاننا، فمهلاً مهلاً، أنسيت قول الله عزوجل: (وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ نُمَلِّى لَهُمْ خَيْرًا لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّنَا نُمَلِّى لَهُمْ لِيَزِدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ) (٣).

أمن العدل يابن الطلقاء تخديرك إماءك ونساءك وسوقك بنات رسول الله

ص: ٢٩٦

١- . اللهوف (الملهوف) على قتلى الطفوف: ١٩٢-١٩٣.

٢- . الروم: ١٠.

٣- . آل عمران: ١٧٨.

سبايا؟!، قد هتكت ستورهنّ ، وأبديت وجوههنّ ، تحدو بهنّ الأعداء من بلدٍ إلى بلدٍ، ويستشرفهنّ أهل المنازل والمناهل، ويتصفّح وجوههنّ القريب والبعيد، والدنيّ والشريف، ليس معهنّ من رجالهنّ وليّ ، ولا من حماتهنّ حميّ (١).

وقد اكتفينا في المقام بهذا المقدار، ولم نذكر ما قام به بقيه أفراد عائله الحسين خلال الطريق وفي الكوفه والشام من خطب بليغه ومواقف صلبه وعمليات بطوليه، أتمّوا بها رساله أبي الشهداء الحسين بن علي عليهما السلام موضحين للعالم حقيقه الثوره وأهدافها الساميه وشموخ رجالاتها وخطر الإنجرار مع المؤامرات الأمويه والانصياع للخط الجاهليّ الّذي تزيّى بزى الدين، ليضرب الدين بالصميم وليعيدها جاهليه تحكّمها شريعته أبي سفيان وهند.

ص: ٢٩٧

١- . اللهوف (الملهوف) على قتلى الطفوف: ٢١٥-٢١٦.

إشارة

عقد المؤلف هذا الفصل لبيان حقوق آل البيت عليهم السلام وذكر منها الحقوق التالية:

١. حق الموالاه والمحبه.

٢. حق الدفاع والذبّ عنهم.

٣. حق تبرئه ساحتهم ممّا ينسب إليهم كذباً وزوراً.

٤. مشروعيه الصلاه عليهم.

٥. حقّهم من الخمس.

٦. اليقين الجازم بأنّ نسب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذريته هو أشرف الأنساب.

٧. تحريم الزكاه والصدقه عليهم.

ذكر المؤلف هذه الحقوق وبدلاً من أن يخوض في تفسيرها على وجه يليق بها ويشرحها معتمداً على الكتاب والسنة، اتخذها ذريعه للرد على - ما زعمه - عقيدته للشيعة حول آل البيت عليهم السلام، فكأنّ هذا الفصل صنو الفصل السابق، حيث إنّ العنوان لا يحكى عمّا يحتويه الفصل، ولذلك نعطف عنان الكلام إلى ما حسبه عقيدته للشيعة ثم نرد عليه.

١. رمى الشيعة بالغلو

إنّ اتّهام الشيعة الإماميه وعلمائهم بالغلو هو بيت القصيد في هذا الفصل

قال: إنّ الدفاع عنهم يشمل الرد على من غلا فيهم وأنزلهم فوق منزلتهم،

فإن ذلك يؤذيهم، وقد ألف شيخ الإسلام ابن تيميه كتابه الكبير «منهاج السنه» في الرد على من غلا فيهم.

ثم نقل روايه عن رجال الكشى عن الإمام زين العابدين على بن الحسين عليهما السلام حيث قال: إن اليهود أحبوا عزيزاً حتى قالوا فيه ما قالوا فلا عزيز منهم ولا هم من عزيز، إلى أن قال: إن قوماً من شيعتنا سيحبونا حتى يقولوا فينا ما قالت اليهود في عزيز وما قالت النصارى في عيسى بن مريم فلا هم منا ولا نحن منهم. (١)

يلاحظ عليه: أن الحديث الذي ذكره راجع إلى الغلاة المتسمين بالتشيع الذين هم ليسوا من الشيعة ولا الشيعة منهم. وأن روايات أئمة أهل البيت في رد الغلاة وطردهم كثيره يقف عليها من له إلمام بكتب الحديث عند الشيعة، فلو صح الحديث فإنما المقصود به هم الذين ألّوا علياً وبعض أولاده، وأين هم من الشيعة الذين لا يعتقدون في نبي الإسلام وخلفائه من أهل بيته إلّا أنهم عباد صالحون معصومون بنص الكتاب العزيز، تستجاب دعوتهم فلا يملكون لأنفسهم ولا لغيرهم شيئاً إلّا ما شاء الله وأقدرهم عليه؟

وهذه الروايه ونظائرها يُراد بها الفرقة الخطايه الذين لعنهم الإمام الصادق عليه السلام، والفرقه المغيريه أتباع المغيره بن سعيد العجلي وأضرابهم الذين أكل عليهم الدهر وشرب فانقرضوا، ولو بقى منهم من يُعدُّ من الغلاة فالشيعة الإماميه منه برآء.

وقد ألف غير واحد من أعلام الشيعة ردوداً على الغلاة وكفروهم وحكموا بنجاستهم، وهذا هو العلماءه المجلسى عقد في موسوعته الحديثيه فصلاً حول الغلاة والرد عليهم. (٢)

ص: ٢٩٩

١- آل البيت وحقوقهم الشرعيه: ٣٢.

٢- بحار الأنوار: ٢٥/٢٦٠.

كما أننا اقتفينا أثر العلامة المجلسي فعقدنا فصلاً حول الغلاة والرد عليهم في كتابنا «كليات في علم الرجال»^(١).

ثم إنَّ الشيخ الدرويش نقل عن العلامة المامقاني الكلمة التاليه:

(إن القدماء - يعنى من الشيعة - كان يعدّون ما نعهده اليوم من ضروريات مذهب الشيعة غلوّاً وارتفاعاً، وكانوا يرمون بذلك أوثق الرجال كما لا يخفى على من أحاط خبراً بكلماتهم)^(٢).

وقد استغلَّ المؤلّف هذه الكلمة لرمى شيعة اليوم بالغلو، مع أنّ كلمة المامقاني تتعلّق بمسأله نفى السهو عن النبي والأئمه عليهم السلام، فقد كان كثيرٌ من القدماء يجوّزون السهو على النبي والأئمه، ولكن الثابت عن المتأخّرين أنّهم لم يجوّزوا وقوعه منهم، لأنّه يورث الشك والترديد في ما يصدر عنهم في مجالى العقيدة والشريعة.

وهذه المسأله ونظيرها كصدور الكرامات وعدمه مسائل كلاميه لم تزل تختلف فيها الأنظار بين بعض القدماء والمتأخّرين، فليس نفى السهو عنهم إذا ساعده الدليل موجباً للغلو، كما أنّ اثبات الكرامات لهم لا يُعدّ غلوّاً، وهاهى مريم العذراء ليست بنبيّه ولا وصيّه، ولكن أثبت سبحانه لها كرامات تبهر العقول لا تؤتى إلّا للنبي أو وصي، ومع ذلك لا يعدّ القول بها ونسبتها إليها غلوّاً.

٢. مشروعيه الصلاه عليهم

ذكر الشيخ تحت هذا العنوان الكلام التالي:

تشرع الصلاه عليهم وذلك عقب الأذان، وفي التشهد آخر الصلاه، وعند الصلاه على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقد جاء فى هذا عده نصوص، كقوله تعالى: (إنّ الله

ص: ٣٠٠

١- . كليات في علم الرجال: ٤٢٨-٤٣٤.

٢- . تنقيح المقال: ٣/٢٣.

وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (١)، كما جاء في الحديث لما سئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن كيفية الصلاة عليه في الصلاة، قال:

«قولوا: اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد، والسلام كما علمتم» فالصلاة على آله من تمام الصلاة عليه وتوابعها؛ لأن ذلك ممّا تقرُّ به عينه ويزيده الله به شرفاً وعلوًّا. (٢)

ولمّا كان هذا الحديث ردّاً عنيفاً لما تداول بين أهل السنّة عبر قرون من حذف الآل عند الصلاة على النبي وعطف الأصحاب على الآل عند ضمهم إلى اسمه صلى الله عليه وآله وسلم حاول الشيخ الدرويش أن يجيب عن هذا الإشكال، فقال:

أمّا حذف الآل فالأمر في ذلك واسع؛ فقد أمر الله في القرآن بالصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم يذكر الآل كما قال سبحانه: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) فلم يذكر الآل.

وأما ضم الصحابه إليهم، فإن الله أمر نبيّه بالصلاة على أصحابه، وقال:

(وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ) (٣)، ونحن مأمورون بالاعتداء به، فذكرهم في الصلاة مع النبي فيه سعه وهو من الاقتداء بالنبي. (٤)

يلاحظ على الجواب الأوّل:

إنّ ما استدللّ به موهون جدّاً، فمعنى ذلك هو الاكتفاء بالقرآن ورفض السنّة، وما هذا إلّا قول من رفع شعار «حسبنا كتاب الله» الّذى لا يطابق ذات الكتاب ولا السنّة النبويه ولا إجماع المسلمين، كيف وقد قال سبحانه: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا)، (٥) إلى غير ذلك من الآيات الّتى

ص: ٣٠١

١- . الأحزاب: ٥٦.

٢- . آل البيت وحقوقهم الشرعيه: ٣٣.

٣- . التوبه: ١٠٣.

٤- . آل البيت وحقوقهم الشرعيه: ٣٥.

٥- . الحشر: ٧.

تعرّف النبي بأنه قدوة وأسوه، قال سبحانه: (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَ ذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا) (١).

وقد ملأ الخافقين قول شيوخهم: الحب هو الاتّباع لا- الابتداء، فما هو الوجه لمخالفه النبي، مع أنّه بصدد بيان كيفية الصلاة عليهم، وهل أنّ حذف الآل فيه إقرار لعين الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم؟ وكيف جاز حذف ما تقرّ به عينه ويزيده الله به شرفاً وعلواً؟! كما تفضّل به الشيخ الدرويش نفسه، وأين أدب التعامل العذى أمرنا بالالتزام به أمام أعظم شخصيه عرفها تاريخ الإنسانيه؟! أهكذا يتعامل مع رسول أعطى للإنسانيه كلّ شيء ولم يطلب منها أجراً إلّا الموده فى القربى؟! فلماذا تعامل القربى بهذه الطريقه؟!

وأما جوابه الثانى فهو أعجب من الأوّل فإنّه سبحانه لم يأمر بالصلاه على الصحابه، بل أمر بالصلاه على كلّ من يؤدى الصدقات والزكوات، وقد ذكر الشيخ الآيه مبتوره، حيث يقول سبحانه: (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صِدْقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ).

وقال: (أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ)، (٢) فالآيه وما بعدها ناظرتان للصلاه على من يؤدى زكاه ماله، من غير فرق بين الصحابى وغيره، ولذلك أفتى الفقهاء باستحباب الصلاه على المؤدّين للزكاه حين أدائها، وأى صله له بالصلاه على الصحابى!! فالآيه إنّما نزلت لأجل تثبيت حكم شرعى، من عصر النبى إلى يوم القيامة، فالاستدلال بها على جواز الصلاه على الصحابه أمر عجيب نابع عن موقف مسبق، فلم يجد دليلاً على الطريقه الرائجه فى خطبهم وكتبهم،

ص: ٣٠٢

١- .الأحزاب: ٢١.

٢- .التوبه: ١٠٤.

فصار يتمسك بالحشيش والطحلب.

ثم إنّه كان من اللازم على الشيخ الدرويش التبع في الروايات التي ورد فيها الأمر بالصلاة على الآل، وإنّ الصلاة على النبي وحده مجردة عن الصلاة على الآل تُعدّ صلاةً ببراء نهى عنها النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وبودي أن أذكر ما نقله ابن حجر في هذا المقام، فإنّه بعدما ذكر الآيه الشريفه وروى جملة من الأخبار الصحيحة الواردة فيها، قال: إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قرن الصلاة على آله بالصلاة عليه، لَمَّا سئل عن كيفية الصلاة والسلام عليه، قال: وهذا دليل ظاهر على أنّ الأمر بالصلاة على أهل بيته، وبقية آله مراد من هذه الآيه، وإلّا لم يسألوا عن الصلاة على أهل بيته وآله عقب نزولها، ولم يجابوا بما ذكر، فلَمَّا أُجيبوا به دلّ على أنّ الصلاة عليهم من جملة الأمور به، وإنه صلى الله عليه وآله وسلم أقامهم في ذلك مقام نفسه، لأنّ القصد من الصلاة عليه مزيد تعظيمه، ومنه تعظيمهم، ومن ثمّ لَمَّا أدخل من مرّ في الكساء، قال: «اللّهُمَّ إِنَّهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ، فَاجْعَل صَلَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ وَمَغْفِرَتِكَ وَرِضْوَانِكَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ»، وقضيه استجابته هذا الدعاء: إنّ الله صلّى عليهم معه، فحينئذٍ طلب من المؤمنين صلواتهم عليهم معه.

ويروى: لا تصلّوا على الصلاة البتراء، فقالوا: وما الصلاة البتراء؟ قال:

تقولون: اللّهُمَّ صلّ على محمّد و تمسكون، بل قولوا: اللّهُمَّ صلّ على محمّد وعلى آل محمّد. ثمّ نقل عن الإمام الشافعي قوله:

يا أهل بيت رسول الله جبكم فرض من الله في القرآن أنزله

كفاكم من عظيم القدر إنكم من لم يصلّ عليكم لا صلاة له

فقال: فيحتمل لا صلاة له صحيحه، فيكون موافقاً لقوله بوجوب الصلاة على الآل، ويحتمل لا صلاة كاملة، فيوافق أظهر قوله (1).

ص: ٣٠٣

ذكر الشيخ أنّ من حقوق آل البيت عند السنّة حقّهم من الخمس، أي:

خمس الغنيمه والفيء، لقوله تعالى: (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَ لِلرَّسُولِ وَ لِذِي الْقُرْبَى وَ الْيَتَامَى وَ الْمَسَاكِينِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ).

وأما الفيء فقوله تعالى: (مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَ لِلرَّسُولِ وَ لِذِي الْقُرْبَى وَ الْيَتَامَى وَ الْمَسَاكِينِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ) ، ففي الخمس لهم سهم خاصّ بذوى القربى وهو ثابت لهم بعد وفاه رسول الله، وهو قول جمهور العلماء وهو الصحيح.

ثم إنّه في الهامش فسّر الغنيمه بقوله: «ما غنمه المسلمون من الكفار من أموال سواء بحرب أو بدونه، ولا يدخل فيه ما اكتسبه المسلمون من غير هذا الطريق».(١)

يلاحظ عليه: نحن لا- نحوم حول هذا الموضوع، وأنّ الخلافه الراشده هل أعطتهم خمس الخمس (حسب تعبيرهم) أو حرمتهم منه، فإنّ ذلك على ذمه التاريخ، ولو أردنا أن نخوض فيه لطلال بنا الكلام، وكفانا في ذلك ما دبجته يراعه الفقيه الكبير السيد عبدالحسين شرف الدين في كتابه «النص والاجتهاد» فقد أثبت فيه بالوثائق التاريخيه حرمان آل البيت من الخمس المشروع لهم بنفس الآيه.(٢)

ويكفي في ذلك ما رواه الإمام البخارى في صحيحه، قال: أرسلت فاطمه عليها السلام تسأله (أبو بكر) ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ممّا أفاء الله عليه بالمدينه وفدك وما بقى من خمس خيبر، فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمه منها شيئاً،

ص: ٣٠٤

١- . آل البيت وحقوقهم الشرعيه: ٣٥-٣٦.

٢- . النص والاجتهاد: ٥٠.

فوجدت فاطمه على أبي بكر في ذلك فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت، وعاشت بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ستة أشهر، فلما توفيت دفنها زوجها على عليه السلام ليلاً، ولم يؤذن بها أبابكر، وصلى عليها. (١)

وإنما نعطف القلم إلى تفسير الغنيمه بما غنمه المسلمون فقط، وهو يريد بذلك رداً على الشيعة؛ فإنهم عمموا الخمس على كل ما يغنمه المسلم حتى أرباح المكاسب والفوائد التي يكتسبها خلال سنه، فنقول:

إن تفسير الغنيمه الوارده في قوله: (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ) بخصوص ما يفوز به الإنسان في الحرب، أمر لا توافقه اللغة ولا السنه النبويه، فإنهما يثبتان بوضوح أن الغنيمه عباره عن كل ما يفوز به الإنسان، سواء أكان بطريق الحرب أم بطريق الكسب وغيره (دون النهب والغاره) وقد ألفتنا في ذلك رساله أوردناها ضمن كتابنا «الإنصاف في مسائل دام فيها الخلاف» (٢).

ونقتصر هنا بإيراد بعض ما ذكرنا فيها بشكل موجز؛ حتى يتبين أن مصطلح القرآن بل السنه النبويه غير مصطلح الفقهاء.

قال الخليل: الغنم الفوز بالشيء من غير مشقه، والاعتنام انتهاز الغنم. (٣)

قال الأزهرى: قال الليث: الغنم الفوز بالشيء، والاعتنام انتهاز الغنم. (٤)

قال الراغب: الغنم معروف، والغنم: إصابته والظفر به، ثم استعمل في كل مظفور به من جهه العدا وغيرهم، قال تعالى: (فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ)، (فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلالاً طَيِّباً) ، والمغنم ما يغنم، وجمعه مغانم، قال تعالى: (فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ) . (٥)

ص: ٣٠٥

١- . صحيح البخارى: ٣/٣٦، باب غزوه خيبر.

٢- . انظر: الانصاف: ٢/٦-٣٦، طبعه مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام.

٣- . العين: ماده «غنم».

٤- . تهذيب اللغة: ماده «غنم».

٥- . المفردات: ماده «غنم».

قال ابن فارس: غنم أصل صحيح واحد يدلّ على إفاده شيء لم يملك من قبل، ثم يختصّ بما أخذ من المشركين. ١

قال ابن منظور: الغنم: الفوز بالشيء من غير مشقّه. ٢

قال ابن الأثير: في الحديث «الرهن لمن رهنه، له غنمه وعليه غرمه» وغنمه زيادته ونماؤه وفاضل قيمته. ٣

إلى غير ذلك من الكلمات التي تعرب عن أنّ المعنى الأصلي للفظ (الغنيمه) أعم ممّا يؤخذ في الحرب وغيره، وأنّه لم يوضع لما يفوز به الإنسان في خصوص الحروب، بل أوسع من ذلك، وإن كان غلب استعمالها في العصور المتأخّره بعد نزول القرآن في ما يظفر به في ساحه الحرب.

إنّ القرآن استعمل لفظه المغنم في ما يفوز به الإنسان عن غير طريق القتال، فنراه يقول: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ) (١).

والمراد بالمغانم هو الأُجور الأُخرويّه مقابل عرض الحياه الدنيا.

وقد تقدّم ذلك في كلام الراغب أيضاً.

فإذا كانت اللفظه عامه، فليس لنا إلّا حملها في الآيه على المعنى اللغوي لا على المصطلح المتأخّر عن نزول الآيه.

وفي الأحاديث النبويه شهاده على ما ذكرنا:

١. روى ابن ماجه في سننه أنّه جاء عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قوله: «اللهم

ص: ٣٠٦

اجعلها مغنماً ولا تجعلها مغرمًا»^(١)، وهنا نرى أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد استعمل هذا اللفظ في مورد الزكاه.

٢. وجاء في مسند أحمد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوله: «غنيمة مجالس الذكر، الجَنَّة»^(٢).

٤. وفي وصف شهر رمضان عنه صلى الله عليه وآله وسلم: «غنم للمؤمن»^(٣).

٥. وجاء في نهايه ابن الأثير: «الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة»، قال: سَمَاهُ غنيمه؛ لما فيه من الأجر والثواب^(٤).

فقد بان ممّا نقلناه من كلمات أئمة اللغة وموارد استعمال تلك الماده في الكتاب والسنة الشريفه، أنّ العرب تستعملها في كلّ مورد يفوز به الإنسان من أموال الأعداء وغيرهم. وإنّما صارت حقيقه متشرعيه في الأعصار المتأخّره في خصوص ما يفوز به الإنسان في ساحه الحرب، ونزلت الآيه في أوّل حرب خاضها المسلمون تحت لواء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يكن الاستعمال إلّا تطبيقاً للمعنى الكلّي على مورد خاص، ولكن المورد غير مخصّص إذا كان مفهوم اللفظ عامّاً يشملّه وغيره.

الخمسة في أرباح المكاسب

ثم إنّ السنّه النبويه تدلّ على وجوب الخمس في أرباح المكاسب، حسب ما رواه الشيخان من أنّه قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا:

إنّ بيننا وبينك المشركين، وإنّا لا نصل إليك إلّا في شهر الحرام، فمرنا بأمر فصل

ص: ٣٠٧

١- سنن ابن ماجه، كتاب الزكاه، باب ما يقال عند إخراج الزكاه، الحديث ١٧٩٧.

٢- مسند أحمد: ٢/٣٣٠ و ٣٧٤ و ٥٢٤.

٣- مسند أحمد: ٢/١٧٧.

٤- النهايه: ماده «غنم».

إن عملنا به دخلنا الجنة؟» فمما أمرهم به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - بعد إقام الصلاة وإيتاء الزكاة - قوله: «وتؤتوا الخمس من المغنم»^(١).

ولا- يشك أحد أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يطلب من بنى عبد القيس دفع خمس غنائم الحرب، كيف! وهم كانوا ضعفاء لا يستطيعون الخروج من حيهيم في غير الأشهر الحرم خوفاً من المشركين، فكيف تحصل لهم الغنيمه بهذا المعنى، فليس المراد إلّاما يفوزون به من الأرباح وما يفوزون به من غير طريق الحرب.

هذا غيض من فيض فمن أراد التفصيل فليرجع إلى كتابنا «الإنصاف في مسائل دام فيها الخلاف».

مصرف الخمس

إشاره

ثم إنّ الشيخ الدرويش ذكر آراء الإماميه في مصرف الخمس واختار أحد الأقوال، وهو سقوط إخراجها في غيبه الإمام وقال:

القول الوحيد المستند إلى الأخبار الواردة عن الأئمه من بين الأقوال التي استعرضها الشيخ المفيد هو القول الأوّل الذي يسقط إخراج الخمس.^(٢)

يلاحظ عليه:

١. أنّ ما طرحه الشيخ هنا مسأله فقهيه لا صلّه لها بحقوق آل البيت، ومع ذلك فهو لم يعط الموضوع حقه حتّى في نقل الأقوال، وذلك لأنّ من قال بسقوط الخمس إنّما يريد سقوط حقوق الثلاثة الأولى، لا سقوط حقوق الأصناف الثلاثة الأخرى، توضيح ذلك: أنّ الخمس يقسم على ستة أسهم: ثلاثه

ص: ٣٠٨

١- صحيح البخارى: ٤/٢٥٠، باب (والله خلقكم وما تعملون) من كتاب التوحيد؛ صحيح مسلم: ١/٣٦، باب الأمر بالإيمان.

٢- آل البيت وحقوقهم الشرعيه: ٣٧-٣٨.

أسداس لله وللرسول ولذوى القربى ، والثلاثة الأخرى لليتامى والمساكين وابن السبيل من الساده، ومن قال بالسقوط، فإنما قال بسقوط الأسداس الثلاثة الأولى لا الثلاثة الأخرى. (١)

٢. أن ما ذكره من القول الأول قول جنح إليه بعض الفقهاء القدامى وليس من هذا القول فى هذا الوقت عين ولا أثر، بل قام الإجماع على خلافه، والقول الذى اتفقت عليه كلمه فقهاءنا هو أن النصف من الخمس الذى للإمام عليه السلام فى زمان الغيبه يتولّى أمره المجتهد الجامع للشرائط، فلا بدّ من إيصاله إليه أو دفعه إلى المستحقين بإذنه، وأمّا النصف الآخر - الذى هو للأصناف الثلاثة - فيجوز للمالك دفعه إليهم بنفسه، لكن الأحوط فيه أيضاً الدفع إلى المجتهد أو بإذنه، لأنه أعرف بمواقعه والمرجحات التى ينبغى ملاحظتها. (٢)

ويدلّ على هذا القول (تولّى المجتهد الجامع للشرائط له): إنّ الخمس ليس ملكاً شخصياً للإمام، بل ملك له بما أنّه قائم بأمر الإمامه والزعامة، فيكون فى الحقيقة ملكاً لمنصب الإمامه الذى يرجع إلى تدبير المجتمع وهدايته نحو الكمال، وهو فى عصر الغيبه يتمثّل بالمرجع المجتهد الجامع للشرائط.

ويدلّ على ذلك صحيح أبى على بن راشد قال: قلت لأبى الحسن الثالث عليه السلام: إنّا نؤتى بالشىء فيقال: هذا كان لأبى جعفر عليه السلام عندنا فكيف نصنع؟

فقال: «ما كان لأبى عليه السلام بسبب الإمامه فهو لى، وما كان غير ذلك فهو ميراث على كتاب الله وسنه نبيه» (٣).

فإذا كان الخمس راجعاً إلى مقام الإمامه، وليس منصبها أمراً قابلاً للتعطيل،

ص: ٣٠٩

١- . الحدائق الناضره: ١٢/٤٤٨.

٢- . العروه الوثقى: ٤٤٧، الفصل الثانى من كتاب الخمس، المسأله ٧.

٣- . الوسائل: ٦، الباب ٢٠ من أبواب الأنفال، الحديث ٦.

فالشغل لمنصبه في عصر الغيبة، إنما هو الفقيه العارف بالكتاب والسنة، فكيف يكون نائباً عنه في شؤون الإمامه ولا يكون نائباً عنه في المال الخاص به ؟

وأما الروايات التي استند إليها الشيخ صالح والتي تشير إلى سقوط الخمس، فليس لها إطلاق لكي تشمل كل مورد يجب فيه الخمس، بل لها مورد خاص وهو الغنائم التي كانت الجيوش الإسلامية تجلبها من الغزوات والحروب من دون أن تقوم الحكومه الأمويه والعباسيه بإخراج الخمس منها ودفعه إلى أصحابه، فكان ذلك سبباً لاختلاط الحلال بالحرام، وموجباً للحرص بين المؤمنين الذين يتعاملون بها بيعاً وشراءً وهباً وغير ذلك، ففي ذلك الموقف العصيب أحل الله أهل البيت عليهم السلام خمس هذه الأموال المجلوبه من بلاد المشركين، وأين ذلك من تحليل أرباح المكاسب التي هي أطيب الأموال ؟

والحق أن الشيخ صالح تطلع إلى موضوع أرفع وأعلى منه، ولم يقرأ تلك الروايات، إنما أشار إليها إشاره مقتضبه.

بقي هنا شيء وهو: أن الشيخ الدرويش أشار إلى سبعة من حقوق آل البيت، ولكنه غفل عن الحقوق الأخرى الثابتة لهم، وهي:

١. رفع بيوتهم

قال سبحانه: (فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ) (١).

ومن المعلوم: أن البيوت غير المساجد، فمن فسرها بالمساجد خالف اللغة ومصطلح القرآن والسنة، فالكعبة بيت وليست مسجداً، والمسجد الحرام مسجد وليس بيتاً، وقد أمر الله سبحانه برفع تلك البيوت ومنها بيوت آل البيت.

ص: ٣١٠

روى الحافظ السيوطى عن أنس بن مالك وبريده: أن رسول الله قرأ قوله تعالى: (فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تُزْفَعَ) فقام إليه رجل وقال: أى بيوت هذه يا رسول الله؟ فقال صلى الله عليه وآله وسلم: بيوت الأنبياء.

فقام إليه أبو بكر فقال يا رسول الله: وهذا البيت منها؟ (وأشار إلى بيت على وفاطمة) فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: نعم، من أفاضلها. (١)

ومما يؤسف له أننا لا نرى الآن أثراً لبيت من بيوت النبي وآله فى مدينة الرسول ولا فى مكة المكرمة، حيث إنَّها بدل أن ترفع، هُدمت تحت غطاء التوحيد، أو توسيع الحرمين الشريفين، وإنَّما نشكو حزننا إلى الله القوى العزيز.

٢. المرجعية السياسيَّة والعلمية

إنَّ حديث الثقلين المتواتر أثبت بوضوح مرجعية أئمة أهل البيت فى ما يحتاج إليه المسلمون، وقد صار آل البيت بموجبه قرناء الكتاب وأعداله.

ومن تدبَّر فى حديث الغدير وخطبه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فى ذلك المشهد الكبير، حيث صرح بولاية علي عليه السلام بعد أخذ الشهادة من المسلمين بالتوحيد والرسالة، وأخبر عن رحيله، يقف على أنَّ ولاية الإمام على عليه السلام هى أصل من أصول الإسلام فى جنب التوحيد والرسالة، ولكن القوم سلبوا ذلك الحق منهم إثر السقيفة وما جرى فيها:

أرى فيهم فى غيرهم متقسماً وأيديهم من فيهم صفرات

ونشير إلى أنَّ هذا الحق الذى غفل الشيخ عن ذكره هو أمُّ الحقوق السابقه وأصلها وجذرها، وفى المثل السائر: (كلَّ الصيد فى جوف الفرى)، ومن المعلوم: أنه لو اعترف به الشيخ، لناقض ما هو عليه من العقيدة والشريعة.

ص: ٣١١

إشاره

عقد الشيخ الدرويش هذا الفصل تحت هذا العنوان، وبعد أن أفاض الكلام في غلو اليهود في عزير والنصارى في المسيح، جعل كل ذلك مقدمه لقوله التالي:

والعجب كل العجب ممن غلا- في الأئمه والأولياء، واختلق الأساطير والأوهام ليسطرها في كتبه، معارضاً بها كلام الله سبحانه وتعالى، بحجّه أنّ الله على كل شيء قدير، فجعلوا الأئمه فوق منزله الأنبياء والرسل عليهم السلام. (١)

ثم قال تحت عنوان تنبيه: جرت مناقشات وحوارات مع بعض المنتسبين إلى الحوزه - طلاباً وأساتذه - فكانوا يحتجون بأن الله عزوجل أطلع أئمتهم على بعض علمه، أو أعطاهم قدره، ونحو ذلك، كما يحتجون برفع عيسى عليه السلام على غيبه الإمام المنتظر عليه السلام. (٢)

ويلاحظ على ما ذكر:

أولاً: أنّ العنوان يدلّ على مدى سوء فهم المؤلف للشيعة تاريخاً وعقائداً وفقهاً و...، إذ جعل عنوان هذا الفصل «بشريه آل البيت عليهم السلام» مشيراً إلى أنّ الشيعة يعتبرونهم فوق البشر، فنسأله هل وجد شيعياً واحداً صرّح بأنّ آل البيت هم ليسوا ببشر، مع العلم أنّه يمارس القضاء في منطقته شيعيه (أعنى: القطيف) وفيها يوجد علماء أفذاذ وأساتذه في الفقه والأصول من الشيعة، فهل سمع ذلك من أحد منهم!؟

ص: ٣١٢

١- . آل البيت وحقوقهم الشرعيه: ٤٥.

٢- . نفس المصدر: ٤٦.

ما هذه القسوه يا شيخ بالنسبه إلى الشيعة ؟ وأنت بحمد الله من دعاه الوحده ؟ وها هي كتب الشيعة منتشره في العالم، وعقائدهم تدرّس في الكليات والجامعات، وقد ملأ أسماع الخافقين قول الإمام الرضا عليه السلام في دعائه رداً على الغلاة الخارجين عن الإسلام:

«اللهم إني بريء من الحول والقوه ولا حول ولا قوه إلا بك، اللهم إني أعوذ بك وأبرأ إليك من الذين ادّعوا لنا ما ليس لنا بحق، اللهم إني أبرأ إليك من الذين قالوا فينا ما لم نقله في أنفسنا، اللهم لك الخلق ومنك الرزق وإياك نعبد وإياك نستعين، اللهم أنت خالقنا وخالق آبائنا الأولين وآبائنا الآخرين، اللهم لا تليق الربوبية إلا بك ولا تصلح الإلهية إلا لك، فالعن النصارى الذين صغروا عظمتك، والعن المضاهئين لقولهم من برّيتك.

اللهم إنا عبيدك وأبناء عبيدك لا نملك لأنفسنا نفعاً ولا ضرراً ولا موتاً ولا حياه ولا نشوراً، اللهم من زعم أنا أرباب فنحن منه براء، ومن زعم أن إلينا الخلق وعلينا الرزق فنحن براء منه كبراه عيسى بن مريم عليهما السلام من النصارى، اللهم أنا لم ندعهم إلى ما يزعمون، فلا تؤاخذنا بما يقولون، واغفر لنا ما يدعون، ولا تدع على الأرض منهم ديناراً، إنك إن تذرهم يضلوا عبادك ولا يلدوا إلا فاجراً كفّاراً» (١).

وكانّ الشيخ يريد دراسه عقيدته الغلاة، ولكنّه مع ذلك يخاطب الشيعة الإماميه بكلماته.

وثانياً: أنّ ما نسبته إلى الشيعة من أنّهم غلوا في أئمتهم ونسبوا إليهم الأساطير، فالكاتب ومن على نحلته أولى بهذه، فهذه كتبهم الحديثيه والتاريخيه مليئه بالمغالاه، ولذلك قام غير واحد من علماء السنّه بوضع كتب حول

ص: ٣١٣

١- بحار الأنوار: ٢٥/٣٤٣، باب نفى الغلو في النبي والأئمه عليهم السلام.

الموضوعات التي هي أشبه بالأوهام والأساطير، منها:

١. «الموضوعات» لأبي الفرج عبدالرحمن الجوزي (٥١٠-٥٩٧هـ)، وهو في ثلاثه أجزاء.

٢. «اللاكي المصنوعه في الأحاديث الموضوعه»، لجلال الدين السيوطي (٨٤٨-٩١١هـ).

٣. «تمييز الطيب من الخبيث مما يدور على ألسنه الناس من الحديث» لعبد الرحمن الشيباني (٨٦٦-٩٤٤هـ).

٤. «سلسله الأحاديث الضعيفه والموضوعه» لناصر الدين الألباني في خمسہ أجزاء.

إلى غير ذلك من الكتب التي أشارت إلى جانب خاص من الموضوعات، وما أُبْرئ كتب الشيعة من وجود الموضوعات فيها، ولذلك أقدم غير واحد من المحققين (١) على وضع كتب في هذا المضمار حتى أن العلماء المجلسي شرح كتاب «الكافي» وأسمى شرحه له ب: «مرآة العقول» وقد صنف أحاديث الكافي إلى: صحيح وموثق وحسن وضعيف.

وليس من يتناشق العصا وتفريق الكلمه وتمزيق الوحده، وإلا فكتب حديث السنّه خصوصاً في ما يرجع إلى فضائل الصحابه مليئه بالأساطير والموضوعات، نظير:

١. ما صبّ الله في صدري شيئاً إلّا وصبّه في صدر أبي بكر.

٢. كان النبي إذا اشتاق إلى الجنّه قبل شبيهه أبي بكر.

ص: ٣١٤

١- من الكتب التي ألفها علماءنا لأجل تمحيص ما روى عن أئمة أهل البيت عليهم السلام نذكر: أ. الأخبار الدخيله، تأليف المحقق محمد تقى التستري (١٣٢٠-١٤١٥هـ). ب. الموضوعات في الآثار والأخبار، تأليف المحقق هاشم معروف الحسنی.

٣. أنا وأبو بكر كفرسى رهان.

٤. ان الله لما اختار الأرواح اختار روح أبي بكر. (١)

وإليك شهادته أخرى وهى: أن السيوطى قد ذكر ثلاثين حديثاً من أشهر فضائل أبي بكر مما اتخذته المؤلفون فى القرون الأخيره من المتسالم عليه وأرسلوه إرسال المسلم بلا أى سند. (٢)

فعلى الكاتب المحقق أن يكون عدلاً فى قضائه ويحاسب الجميع بحساب واحد.

وأما ما نسبته إلى الشيعة من أنهم جعلوا الأئمة فوق منزله الأنبياء والرسل، فليس صحيحاً على إطلاقه، وإنما فضّلواهم على غير أولى العزم من الرسل، وقد أوضحنا الحال فى ذلك فى كتابنا «دليل المرشدين إلى الحق المبين» فليرجع إليه من أراد المزيد.

وهل يحق لمن تدبر فى حياه الإمام على عليه السلام وجهاده فى سبيل الله، وبذل نفسه ونفيسه، وما أُوتى من علم وحكمه، هل يحق له أن يضعه فى مرتبه هى دون مرتبه غير أولى العزم من الأنبياء، كيف وقد وصفه النبى الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم فى حديث الطير المتضافر بأنه أحب خلق الله إليه سبحانه.

وثالثاً: أن ما حكاه عن بعض المنتسبين إلى الحوزه، من أنهم احتجوا برفع عيسى على غيبه الإمام المنتظر عليه السلام فهو لم يقف على مراد القائل، فإنه أمر معروف بين الشيعة، وهو أن المخالف يستبعد غيبه الولى عن الناس، فحاول من

ص: ٣١٥

-
- ١- . سفر السعاده: ٢/٢١١ وانظر كذلك: أسنى المطالب: ١/٢٠٧؛ كشف الخفاء: ٢/٥٦٥؛ المنار المنيف فى الصحيح والضعيف: ١/١١٥؛ المغنى عن الحفظ والكتاب: ١/١٤٧؛ الأسرار المرفوعه فى الأخبار الموضوعه: ١/٤٧٦.
 - ٢- . اللآلى المصنوعه: ١/٢٨٦-٣٠٢.

يعتقد ذلك أن يثبت أنه ليس بأمر محال، لأن القرآن يشهد على غيبه بعض الأنبياء والرسل نظير:

١. غيبه موسى عن قومه في الميقات أربعين ليلة، قال سبحانه: (وَإِعْدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأْتَمَمْنَا بِعَشْرِ فِتْمٍ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً) (١).

٢. غيبه يونس عن قومه، قال تعالى: (وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ * فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْعَمِّ وَكَذَلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ) (٢).

وقال تعالى: (وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ * إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ * فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ * فَالْتَقَمَهُ الْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ * فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ * لَلَبَثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ * فَتَبَدَّنَا بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ * وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ) (٣).

٣. رفع المسيح وغيبته عن الناس؛ قال تعالى: (وَ مَا قَتَلُوهُ وَ مَا صَلَبُوهُ وَ لَكِنْ سُبَّه لَّهُمْ وَ إِنْ الَّذِينَ اِخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَ مَا قَتَلُوهُ يَقِينًا * بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَ كَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا) (٤).

إلى غير ذلك من الموارد التي ذكرت ثبوت الغيبه لأحد من أولياء الله، فالغرض من ذكر غيبه هؤلاء هو تقريب المطالب، وتوضيح المدعى، ورفع الاستبعاد عن غيبه ولي الله سبحانه عن أنظار الناس، ومع ذلك فهو له وظائف يقوم بها في زمان الغيبه، ونظيره ما حكاه الله سبحانه لنا عن ولي كان يعيش بين الناس، ولكنهم لم يكونوا يعرفونه حتى كلم الله موسى عليه السلام، وكان هذا الولي

ص: ٣١٤

١- . الأعراف: ١٤٢.

٢- . الأنبياء: ٨٧-٨٨.

٣- . الصافات: ١٣٩-١٤٦.

٤- . النساء: ١٥٧-١٥٨.

يتصرف بالأموال والأنفس دون أن يعلم به أحد. (١)

كلمه أخيره للشيخ

يقول الشيخ الدرويش قبل أن يورد خلاصه لكتابه:

أين الأدله على أن الأئمه يعلمون الغيب؟

وأين الأدله على أن الأئمه والأولياء يتصرفون بالكون؟

وأين الأدله على أن هؤلاء بأعيانهم دون غيرهم يملكون الشفاعه؟ فأين شفاعه الشهداء؟

ثم يقول: وأين الأدله على أن هؤلاء يحيون الموتى؟

وأين الأدله... وأين الأدله.. فإن المسائل التي غلا فيها هؤلاء كثيره، فأين الأدله عليها؟

ثم يقول: وإذا قيل: توجد روايات تدل على ذلك، قلنا: هاتوا تلك الروايات وأثبتوا صحتها إن كنتم صادقين. (٢)

وها نحن ندرس هذه الأمور التي استبعدها الشيخ بقوله: أين... أين؟

أما الأمر الأول: أعني كونهم عالمين بالغيب، فأقول: ليس هناك أي مانع من أن يعلم الله سبحانه أحداً ممن خلق علم ما كان وما سيكون، قال الله سبحانه:

(وَكَذَلِكَ نُرَى إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَ لِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ) . (٣)

ومع ذلك، لا منافاه بين هذا التعليم وبين اختصاص علم الغيب بالله، وشتان بين علم محدود مكتسب من الله سبحانه، وبين علم ذاتي مطلق غير محدود، فالعلم بالمعنى الثاني مختص بالله سبحانه دون المعنى الأول، فإنه من

ص: ٣١٧

١- . لاحظ سورة الكهف: ٦٠-٨٢.

٢- . آل البيت وحقوقهم الشرعيه: ٤٧-٤٨.

٣- . الأنعام: ٧٥.

شؤون المخلوق، فالعلم بالغيب عن طريق التعليم أمر جائر وواقع.

وبما أنّ نسبه علم الغيب إلى غيره سبحانه ربّما توهم العلم الذاتى، والعلم المطلق، والعلم غير المكيف بكيف، نرى أنّ بعض أئمه أهل البيت يتبرأون من ذلك.

ونورد على ذلك نموذجين من أقوال أئمتنا عليهم السلام:

١. لما فتح جيش الإمام على عليه السلام البصره بعد حرب الجمل، جلس عليه السلام على منبر الخطابه وأخبر عن بعض الملاحم كغرق البصره وغيره، فقال له بعض أصحابه: قد أعطيت يا أمير المؤمنين علم الغيب؟ فضحك الإمام عليه السلام وقال للرجل وكان كليياً: «يا أخا كلب ليس هو بعلم غيب، وإنما هو تعلم من ذى علم»^(١).

٢. وهذا هو الإمام أبو الحسن موسى الكاظم عليه السلام لما سأله يحيى بن عبدالله بن الحسن بقوله: جعلت فداك أنّهم يزعمون أنّك تعلم الغيب؟ فقال عليه السلام:

سبحان الله ضع يدك على رأسى فوالله ما بقيت شعرة فيه ولا فى جسدى إلّا قامت، ثم قال: لا والله ما هى إلّا وراثته عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم»^(٢).

وأما الأمر الثانى: أعنى: أنّ أئمه أهل البيت يتصرّفون بالكون، فنقول: إنّ التصرف بالكون على وجهين:

تاره بالإعجاز وهو من خصائص الأنبياء، لأنّ المعجزه عباره عن عمل خارق للعاده لمدعى النبوه، وعلى هذا فالتصرف بالكون على هذا المعنى خارج عن الموضوع.

ص: ٣١٨

١- نهج البلاغه: الخطبه ١٢٨.

٢- أمالى الشيخ المفيد: المجلس الثالث (ضمن مصنفات الشيخ المفيد: ١٣/٢٣، الحديث ٥) طبع المؤتمر العالمى لألقيه الشيخ المفيد.

وتاره ما يصدر عن الأولياء على وجه الكرامات، وهذا ليس ببعيد عن عباد الله الصالحين، وتجد له نظيراً في قصة النبي سليمان عليه السلام، يقول سبحانه:

(قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمَّا رآه مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي) (١)، ولم يكن هذا الذي عنده علم من الكتاب ولا العفريت من الجن نبياً ولا ولياً.

والحق: أن الكاتب ومن على منهجه غير عارفين بمقامات الأنبياء والأولياء، فإنهم يتصوِّرون أن التصرف في الكون بإذن الله سبحانه أمر لا ينسجم مع القول بالتوحيد بالخالقيه والربوبيه، ولولا الخوف من إطاله الكلام لبسطت الكلام في مقاماتهم بنقل الآيات والروايات.

وأما الأمر الثالث: أعنى قوله: إن أئمة أهل البيت دون غيرهم يملكون الشفاعة.

فهذا كلام غير صحيح ونسبه مفتراه، فإن أحداً من الناس من غير فرق بين النبي صلى الله عليه وآله وسلم وغيره لا يملك الشفاعة، قال سبحانه: (قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعاً) (٢)، وقد تضافرت الأدلة من الكتاب والسنة على أن شفاعه أحد من الناس منوطه بإذنه سبحانه، قال عز وجل: (يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ) (٣).

ولو حاول الشيخ أن يقف على موقف القرآن والسنة، وموقف أهل البيت من الشفاعة، فليرجع إلى موسوعتنا «مفاهيم القرآن» (٤).

وأما الأمر الرابع: أعنى إحياء الموتى، فلو كان من باب الإعجاز، فهو من

ص: ٣١٩

١- . النمل: ٤٠.

٢- . الزمر: ٤٤.

٣- . طه: ١٠٩.

٤- . مفاهيم القرآن: ٤/١٧٧.

خصائص الأنبياء، لأن المعجزه لا يقوم بها إلا النبي الموحى إليه، وأما أئمه أهل البيت عليهم السلام فليسوا بأنبياء، وبالتالي ليسوا أصحاب معجزات بالمعنى المصطلح.

وأما إذا كان من باب الكرامه، فهو ليس بأمر ممتنع، إذ في وسع المولى أن يعطى القدره لأحد من عباده لإحياء الموتى، فلو تواترت الروايات وتضافرت الأحاديث على صدوره من أحد الأئمه فيقبل، وأما إذا ورد عن طريق الآحاد، فهو لا يفيد يقيناً، بل يترك على حاله.

وعلى كل تقدير، فليس القول بإحياء الموتى من عقائد الشيعة ولا ضرورياتها.

ومن المعلوم: أن المحيي هو الله سبحانه، وإنما يجري فيضه عن طريق الأسباب، فلا بدعه في أن يُجرى فيضه عن طريق عباد الله الصالحين، كما جرى فيضه عن طريق آخر، وهو ما حكاه سبحانه في سورة البقره إذ قال: (فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَلِكَ يُخِي اللَّهُ الْمَيُوتَى وَ يُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) (١)، فقد أجرى الله سبحانه فيضه على يد البعض من بنى إسرائيل الذين ذبحوا البقره، وضربوا جسد المقتول ببعض البقره، فقام المقتول حيّاً وشهد على قاتله.

وهنا نكات:

١. قد فرغنا عمّا وعدنا القارئ به في أول رساله من تحليل كلام الشيخ، تحليلاً هادئاً مقروناً بالدليل والبرهان، على وجه لو تأمله الشيخ وأضرابه ربّما يؤدّى إلى تبدل موقفهم بالنسبه إلى عقائد الشيعة.

وقد دعا المؤلف - عفا الله عنّا وعنه - الشيعة إلى المناظره وقال:

وإذا قيل: توجد روايات تدلّ على تلك (الكرامات) قلنا: هاتوا تلك

ص: ٣٢٠

الروايات وأثبتوا صحّتها إن كنتم صادقين.

أقول: ونعم ما فعل؛ إذ هذه أمنيّتنا منذ سنين، فنحن مستعدون لإراءه البراهين على عقائدنا في جو هادئ يشارك فيه العلماء والمحدّثون ليعرضوا آراءهم، وليتعرّفوا على عقائد الشيعة في ما يتفقون ويختلفون فيه معهم.

٢. نسب الشيخ المؤلّف إلى الشيعة الإماميه تهمة عدم الاهتمام بالتصحيح والتضعيف في ما يروونه عن أئمه أهل البيت عليهم السلام إلّا أنّ هذه النسبه - كسائر النسب - في غير محلّها.

أمّا الروايات الفقهيّه، فقد أشبعها الفقهاء الشيعة بحثاً وتدقيقاً منذ عشره قرون، فميّزوا الصحيح عن السقيم، والمقبول عن المرفوض، يقف عليه كلّ من له إمام بالكتب الفقهيّه.

وأما ما يرجع إلى العقائد، فما يذكره الكليني في ذلك الباب، فقد أخذ العلامة المجلسي جميع ما يرويه بالتصحيح والتضعيف وكتابه المعروف بـ «مرآة العقول» أصدق شاهد على ذلك.

هذا وقد قام المرجع الديني الكبير آية الله الخوئي قدس سره بتأليف موسوعه كبيره تشتمل على ٢٣ جزءاً حول رجال الشيعة وأسماها بـ «معجم رجال الحديث» وهي عمل ضخم قام به مجموعه من فضلاء حوزة النجف الأشرف ومن تلاميذ المؤلّف تحت إشرافه، فياليت الشيخ يطّلع عليها.

٣. أنّ الروايه حتّى لو كانت صحيحه، لا تكون مصدراً للعقيده، وإنّما تؤخذ العقائد من الكتاب المجيد والسّنه النبويه المتواتره وأحاديث أئمه أهل البيت بشرط التواتر، وأما آحاد الروايات، فهي ليست مصدراً للعقيده، وإن جاءت في الكافي وغيره، إذ ليس عند الشيعة الإماميه كتاب (صحيح) سوى القرآن المجيد، وما عداه خاضع للنقاش كما هو معلوم.

٤. أن هناك أمراً مهماً نلفت نظر الإخوة إليه، وهو: أن العقائد الشيعيه كمنظومه متسلسله، لا يمكن الأخذ بواحد منها مع غض النظر عن الأصول الأخرى، وذلك نظير الحج، فإن أعمال الحج من بدء الإحرام إلى الخروج منه عمل عبادى مركب من أجزاء، فالقضاء الحاسم فيه رهن دراسه العمل من أصوله إلى فروعه ومن أوله إلى آخره، فعند ذلك يتجلى أن الحج من أظهر مظاهر الخشوع والخضوع لله سبحانه، ومن أبرز مصاديق الخروج من عبوديه النفس والوفود على الله سبحانه وترك زخارف الدنيا وراءه والاكتفاء منها بثوبين أبيضين، فياله من منظر رائع.

وأما إذا اقتصرنا على دراسه جزء واحد من هذا العمل المركب، فربما يصبح أقرب شىء إلى أعمال الوثنيين، حيث إن الإنسان الموحّد مع ادعاء التوحيد يدور حول الأحجار والتراب كطواف المشركين حول آلهتهم الحجرية أو الخشبية، وقس على ذلك سائر أجزاء الحج.

وهكذا عقائد الشيعه، فهى منظومه منسجمه لا يصح دراستها إلّا كمجموعه واحده، أصلها ثابت فى الكتاب والسنة وفروعها متشعبه فى العقول الحصريه، فمن لم يعرف حقيقه الإمامه والولاية التى حازها الإمام على عليه السلام وأولاده من بعده، فربما لا يهضم فكره أنهم ذوو كرامات يعجز عنها الآخرون.

وأخيراً نلفت نظر الشيخ إلى أمر مهم، وهو: أن الكتابه حول الشيعه كانت قليله جداً قبل الثورة الإسلاميه فى إيران، ولم تكن تتجاوز مفرداتها عدد أصابع اليدين، ولكن بعد أن انتصرت الثورة الإسلاميه توسّعت الكتابه عن عقائد الشيعه، واهتمّ بها الكثير من المؤلفين، وأصبحت موضوعاً للعديد من الأطروحات العلميه فى الجامعات، وبالأخص فى المملكه العربيه السعوديه، وكأنه ليس للمسلمين أى مشكله سوى الشيعه، أو أى موضوع يُهتم به سوى

عقائد الشيعة، فهل يتفق الشيخ معنا على أن خلف الكواليس شيئاً ما؟ وأن هناك أيادي غير مرئية تدفع بالمؤلفين إلى تناول هذا الموضوع، حتى يتمزق جسد الأمة الإسلامية وتذهب جهود المصلحين والدعاة إلى الوحده والتقريب سدى، وأن يفترق المسلمون ولا يتحدوا حتى آخر زمانهم؟!

أوليس الواجب على أمثال الشيخ - الذى يُعدّ من دعاه الوحده والتقريب - أن يترك هذه المساجلات والمناظرات ويشتغل بالأهم فالأهم، وأن يضع البنان على النقاط المشتركة بدل مواضع الخلاف.

وفى الختام نقدّم لكم كتابنا المعنون ب «العقيدة الإسلامية» المنتشر فى البلاد العربية والذى نعتبره نموذجاً كاملاً لعرض العقائد الشيعية التى تتجلى فيها النقاط المشتركة بين المسلمين.

وإلى هنا نجمع بالقلم عن الإفاضه، فقد بلغنا نهاية المطاف من تحليل الرساله.

نرجو الله سبحانه أن يؤلّف بين قلوب المسلمين، ويوحّد صفوفهم، ويجمع شملهم، ويجعلهم كتله واحده فى وجه الأعداء الغاشمين.

ويرزقنا وجميع المؤلفين الإخلاص فيما نكتب ونؤلّف.

والحمد لله ربّ العالمين

جعفر السبحانى

١٤ ربيع الأوّل ١٤٢٨ هـ

ص: ٣٢٣

٤ أسئله وأجوبه عقائديه

اشاره

ص: ٣٢٥

بسم الله الرحمن الرحيم

الأخ العزيز، الدكتور عبدالعزيز حسن حفظه الله ورعاه

السلام عليكم ورحمه الله وبركاته

أرجو من الله سبحانه أن تكونوا في أتمّ الصحّة والعافيه

وصلتني رسالتكم الموقّره وقد تضمّنت عدّه أسئله مطروحه عند الأخوه في إحدى مواقع الاتّصال «الوتسآب» وهى:

الأول: هل يصحّ الطلب من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأئمه أهل البيت عليهم السلام فيما يتعلّق بالشفاء والرّزق كأن يقول الشخص: يا رسول الله اشفنى وارزقنى ؟

الثانى: هل هناك تواصل بين العالمين الدنيا والبرزخ ؟

الثالث: هل يعلم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته ما نطلبه منهم.

الرابع: أن قول المسيح (فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ) هل هو دليل على عدم التواصل بين العالمين فإنّ المسيح لم يعلم بما اتّخذه قومه مع أمّه إلهين إلّا يوم القيامة ؟

أشكركم وأشكر الإخوان المتواجدين فى موقع الاتّصال من الأكاديميين والشيخ المتخصّصين فى الأمور الشرعيه، وأقدّم إليكم أجوبه الأسئلة فى مقاطع خاصّه.

ص: ٣٢٧

١. التوحيد في الربوبية

لاشك أن التوحيد في الربوبية من مراتب التوحيد، وهو وراء التوحيد في الخالقيه؛ فإنّ الثاني عبارته عن خلق العالم وإيجاده وإنّه الموجد والصانع فقط، وأمّا التوحيد في الربوبية فهو عبارته عن إداره الكون بعد خلقه، وأنّه المدبر دون غيره، فهو إذاً خالق من وجه وربّ من وجه آخر. وقد كان التوحيد في الخالقيه موضع إجماع واتّفاق بين الوثنيين ومشركي عهد الرساله، ويشهد على ذلك قوله سبحانه: (وَلَيْسَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ) (١) بخلاف التوحيد في الربوبية فقد كانوا يعتقدون بأنّ الله فوض تدبير أمور الكون إلى خيار خلقه واعتزل هو عن أمر التدبير!!

هذه المخلوقات المفوض إليها أمر التدبير، كانت في نظر معتقدي هذه النظرية عبارته عن: «الملائكه» و «الجن» و «الكواكب» و «الأرواح المقدسه»...

التي كان كلّ واحد منها مدبراً لجانب من جوانب الكون - على حدّ زعمهم -!!

وقد كان أمر الربوبية موضع نضال الأنبياء مع المشركين في أكثر القرون، فلذلك نرى أنّ النبي إبراهيم عليه السلام يناضل مشركي عصره فيه ويقول: (فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي) (٢) إلى آخر الآيات. ولا يقول هذا خالقي.

وقد دخلت الوثنيه في مكه بصوره الشرك في الربوبية، عندما جاء عمرو بن لُحَيّ بصنم كبير من الشام باسم «هبل» ووضع على سطح الكعبه المشرفه فكانوا يستمطرون ويستنصرون بها. (٣)

ص: ٣٢٨

١- لقمان: ٢٥.

٢- الأنعام: ٧٦.

٣- السيره النبويه لابن هشام: ١/٧٩.

إِنَّ الْقُرْآنَ لَا يَعْتَرِفُ بِمُدَبِّرِ سِوَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَيَقُولُ: (اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ وَ سَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى يُدَبِّرُ الْأَمْرَ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ بِلِقَاءِ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ) .(١) وفي آية أخرى يقول: (أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ) .(٢) والإنسان لا يدخل في مخيم التوحيد إلا إذا اعترف به في كلتا المرحلتين: الخالقيه والربوبية.

٢. التوحيد في الربوبية غير تعطيل الأسباب

إِنَّ التَّوْحِيدَ فِي الرَّبُوبِيَّةِ لَا- يَعْنِي «تَعْطِيلَ فَاعِلِيهِ الْأَسْبَابِ وَالْعِلَلِ بِإِذْنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَمَشِيئَتِهِ وَإِحْلَالَ اللَّهِ تَعَالَىٰ مَحَلَّ الْعِلَلِ الطَّبِيعِيَّةِ وَغَيْرِهَا»، كَمَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْحَدِيثِ وَمَعْظَمُ الْأَشَاعِرَةِ، بَلْ مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَا يَوْجَدُ فِي الْكُونِ مُدَبِّرٌ مُسْتَقِلٌ سِوَاهُ، وَإِنَّ تَأْثِيرَ سَائِرِ الْعِلَلِ إِنَّمَا هُوَ عَلَىٰ وَجْهِ التَّبَعِيَّةِ لِإِرَادَتِهِ سُبْحَانَهُ وَمَشِيئَتِهِ، وَالْإِعْتِرَافُ بِمِثْلِ هَذِهِ الْمُدَبِّرَاتِ لَا يَمْنَعُ مِنْ انْحِصَارِ التَّدْبِيرِ الْإِسْتِقْلَالِيِّ فِي اللَّهِ سُبْحَانَهُ، كَيْفَ؟! وَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ يَصْرِّحُ بِالْمُدَبِّرَاتِ وَيَقُولُ: (فَالْمُدَبِّرَاتِ أَمْرًا) (٣)، وَيَقُولُ تَعَالَىٰ: (وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَ يُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً) (٤)، وَيَصْرِّحُ بِتَأْثِيرِ الْعِلَلِ الطَّبِيعِيَّةِ فِي مَعَالِيهَا وَيَقُولُ: (وَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ) (٥) فالباء في قوله: (به) للسببية ويقول تعالى عند الاستدلال

ص: ٣٢٩

١- . الرعد: ٢.

٢- . الأعراف: ٥٤.

٣- . النازعات: ٥.

٤- . الأنعام: ٦١.

٥- . البقرة: ٢٢.

على التوحيد فى التدبير: (وَ فِى الْأَرْضِ قِطْعٌ مُّتَجَاوِرَاتٌ وَ جَنَّاتٌ مِّنْ أَعْنَابٍ وَ زُرْعٌ وَ نَخِيلٌ صِنَوَانٍ وَ غَيْرُ صِنَوَانٍ يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ) (١). والآيه صريحه فى تأثير الماء فى نمو الأشجار والزروع وكأنه سبحانه يقول: الماء واحد، والتراب واحد فما هو السبب لتنوع الزروع والفواكه؟!

وفى الآيات الواردة حول الطقس والأنواء الجويه دلالات واضحه على أنّ الله تعالى خالق ومدبّر على الأصاله ولكن جرت سنّته تعالى على إفاضه الفيض عن طريق أسبابه فجعل لكلّ شىء سبباً، فكلّ من هذه الأسباب مؤثّر بالتبع، وكأنّ الجميع من جنود الله يعملون ما أمرهم الله سبحانه به (وَ مَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ). (٢).

٣. فعل واحد ينسب إلى الرب والمربوب

قد اتّضح بما ذكرنا: أنّ التوحيد فى الربوبيه ليس بمعنى «إلغاء الأسباب عن السببيه بالتبعيه والاعتراف بعله واحده تقوم مقام العلل الطبيعيه»، بل بمعنى:

أنّ الخالق والمدبّر على وجه الاستقلال غير المعتمد على غيره، هو الله سبحانه ولكن تعلّقت مشيئته على إجراء فيضه عن طرق الأسباب، فهى تعمل فى ظل إرادته ومشيئته، ولو انقطعت الصله بينها وبينه لانعدمت العلل والأسباب والمعاليل والمسببات. ولم يُر من الوجود أثر.

والذى يشهد على ما ذكرنا من السببيه الظليه، أنّه سبحانه ينسب فعلاً واحداً من أفعاله إلى ذاته وفى الوقت نفسه ينسبه إلى غيره، وإليك نماذج من ذلك:

١. يعدّ القرآن - فى بعض آياته - قبض الأرواح فعلاً لله تعالى، ويصرّح

ص: ٣٣٠

١- .الرعد: ٤.

٢- .المدّثر: ٣١.

بأنَّ الله هو الذى يتوفى الأنفس حين موتها إذ يقول: (اللهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا). (١).

بينما ينسبه فى آيه أُخرى إلى غيره ويقول: (حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا). (٢).

٢. يأمر القرآن - فى سورة الحمد - بالاستعانه بالله وحده إذ يقول: (إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ) (٣) ونجده فى آيه أُخرى يأمر بالاستعانه بالصبر والصلاه إذ يقول:

(وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ). (٤) وما هذا إلَّا أن إعانه الرب تأتى عن طريق أسبابها وهى الصبر والصلاه.

٣. إنَّ الله تعالى هو الرازق الوحيد حيث يقول: (إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ) (٥) بينما نجد أنه يأمر المتمكِّين وذوى الطول بأن يرزقوا من يلوذ بهم من الضعفاء إذ يقول: (وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ). (٦).

٤. إنَّ الله هو الكاتب لأعمال عباده إذ يقول: (وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبْتَغُونَ) (٧) وفى الوقت نفسه يعتبر القرآن الملائكة كتبه أعمال العباد، إذ يقول: (وَ رُسُلَنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ). (٨).

وكم لما ذكر من نظائر فى الكتاب العزيز. وليس بين النسبتين أى تناف لاختلافهما فى الأصالة والتبعيه.

وبما ذكرنا يظهر الجواب عن السؤال الأوّل وهو أنه لاشك أن الشفاء بيد الله سبحانه كما قال النبي إبراهيم عليه السلام: (وَ إِذَا مَرَضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ) ، (٩) كما أنه

ص: ٣٣١

١- . الزمر: ٤٢.

٢- . الأنعام: ٦١.

٣- . الحمد: ٥.

٤- . البقره: ٤٥.

٥- . الذاريات: ٥٨.

٦- . النساء: ٥.

٧- . النساء: ٨١.

٨- . الزخر: ٨٠.

٩- . الشعراء: ٨٠.

الرِّزَاقِ دُونَ غَيْرِهِ وَقَدْ مَرَّ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: (إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ) (١) وَلَكِنْ رَبِّمَا تَجْرِي مَشِيئَتُهُ عَلَى إِجْرَاءِ هَذَا الْفَيْضِ عَنْ طَرِيقِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَئِمَّةِ فَلَا يَكُونُ طَلْبُهُ مِنْ غَيْرِهِ مَخَالَفًا لِلتَّوْحِيدِ فِي الرَّبُوبِيَّةِ. إِذْ لَا يَرِيدُ الطَّالِبُ إِلَّا أَنْ يَجْرِيَ اللَّهُ فَيْضَهُ عَنْ طَرِيقِ نَبِيِّهِ.

كَيْفَ وَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ يَصْرِّحُ بِأَنَّهُ الشَّافِي وَمَعَ الْوَصْفِ يَقُولُ مَا يَنْتَجِجُهُ النَّحْلُ (فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ) (٢) وَفِي الْقُرْآنِ شِفَاءً كَمَا يَقُولُ: (وَ نَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ) (٣) وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ هُوَ الشَّافِي عَنْ هَذَا الطَّرِيقِ.

نَعَمْ إِنَّمَا الْمَهْمُ هُوَ وُجُودُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ سُبْحَانَهُ تَعَلَّقَتْ مَشِيئَتُهُ بِإِجْرَاءِ الشِّفَاءِ وَالرِّزْقِ أحياناً عَنْ طَرِيقِ أَوْلِيَائِهِ. وَلَيْسَ هَذَا أَمْرًا بَعِيدًا، كَيْفَ وَقَدْ تَوَاتَرَ فِي غَزْوِهِ خَيْرٌ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ غَائِبًا مَرِيضًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «أَتَتُونِي بِعَلِيٍّ» إِنَّ هَذِهِ الْعِبَارَةَ تَكْشِفُ عَنْ أَنَّ مَا أَصَابَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الرَّمْدِ كَانَ مِنَ الشَّدَّةِ بِحَيْثُ سَلَبَهُ الْقَدْرَةَ عَلَى الْمَشْيِ، وَعَاقَهُ عَنِ الْحَرَكَةِ. فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ الشَّرِيفَةَ عَلَى عَيْنِي عَلَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَدَعَا لَهُ بِخَيْرٍ، فَعُوفِيَ مِنْ سَاعَتِهِ، وَاسْتَعَادَتْ عَيْنَاهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَلَامَتَهَا أَفْضَلَ مِمَّا كَانَتْ بِحَيْثُ لَمْ يَرْمِدْ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى آخِرِ حَيَاتِهِ بِفَضْلِ تِلْكَ الْمَسْحَةِ النَّبَوِيَّةِ الْمُبَارَكَةِ. (٤)

وَقَدْ تَوَاتَرَتْ صُدُورُ مَعَاجِزٍ وَكِرَامَاتٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ أُمَّهُ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَاحْتَفَلَتْ بِهِ الْكُتُبُ كُلُّ ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ سُبْحَانَهُ قَدْ تَعَلَّقَتْ مَشِيئَتُهُ فِي مَوَارِدِ خَاصَّةٍ عَلَى جَرِيَانِ الْفَيْضِ عَنْ طَرِيقِ دَعَائِهِمْ وَسُؤَالِهِمْ وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ التَّصَرُّفِ عِبَارَةٌ عَنِ الْوَلَايَةِ التَّكْوِينِيَّةِ بِإِذْنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَمِنْ أَنْكَرِ الْمَعَاجِزِ

ص: ٣٣٢

١- . الذاريات: ٥٨.

٢- . النحل: ٦٩.

٣- . الإسراء: ٨٢.

٤- . لاحظ: تاريخ الطبري: ٢/٣.

والكرامات فقد أنكر أمراً ضرورياً في تاريخ الأنبياء والأولياء.

وهذا هو عفريت من الجن يستطيع أن يأتي بعرش بلقيس من اليمن قبل أن يقوم سليمان من مكانه واستطاع مَنْ كان عنده علم من الكتاب أن يأتي به قبل أن يرتد طرفه. (١) فالنبي الخاتم صلى الله عليه وآله وسلم وخلفاؤه المطهرون أعلى وأنبأ من هذين الرجلين.

وما ذكرناه لا صلته له بتفويض إداره العالم إلى الأنبياء والأولياء وإنما يهدف إلى أنه سبحانه أقدرهم على المعاجز والكرامات في موارد خاصه، وعند السؤال والتوسيل بهم. ولكن الأفضل أن يقول: اللهم اشفني بحق نبيك وارزقني زياده نبيك بحق أوليائك ليصدّ بذلك شغب الشاغبين الذين عمشت أعينهم عن رؤيه مقامات العارفين بالله القائمين بأمر الله.

إلى هنا تم ما يمكن أن يقال عن السؤال الأول.

السؤال الثاني: وجود الصلة بين العالمين الدنيوي والأخروي

إشاره

لقد سلّط آيات الذكر الحكيم الضوء على هذه المسأله وأزاحت الستار عنها:

١. يقول سبحانه عن عتوّ قوم ثمود وهلاكهم: (فَأَخَذْتُهُم الرّجفَهُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَاثِمِينَ) (٢).

فالآيه تدلّ على هلاكهم واستئصالهم. وبعد أن تمّ هلاكهم أخذ النبي صالح عليه السلام بخطابهم وهم أجساد بلا روح كما يقول سبحانه: (فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ

ص: ٣٣٣

١- . راجع النمل: ٣٩-٤٠.

٢- . الأعراف: ٧٨.

يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رَسُولَهُ رَبِّي وَ نَصَحْتُ لَكُمْ وَ لَكِنْ لَا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ (١).

ترى أنّ النبيّ صالح عليه السلام يتكلّم مع قومه بعد هلاكهم ويخاطبهم ويتكلّم مع أرواحهم في البرزخ، فلو لم يكن هناك صله لكان كلامه لغواً، والأنبياء منزّهون عنه.

٢. وترى نظير ذلك في قصّه شعيب حيث تكلم مع قومه بعد هلاكهم وقال: (لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رَسُولَاتِ رَبِّي وَ نَصَيْحَتُ لَكُمْ فَكَيْفَ آسَى عَلَى قَوْمٍ كَافِرِينَ) (٢).

٣. إنّه سبحانه أمر النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أن يسأل المرسلين السابقين وقال: (وَ سَيِّئٌ مَّنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ) (٣) مع أنّ النبيّ في الحياه الدنيويه والمسؤولون في الحياه البرزخيه ومع ذلك أمر النبيّ بسؤالهم، وتفسير الآيه بسؤال علمائهم تصرّف في الآيه وتأويل بلا دليل.

النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم يكلم أهل القلب

حينما وضعت معركة بدر الكبرى أوزارها وانهزم المشركون مخلفين وراءهم سبعين قتيلاً من صناديدهم وساداتهم ومثلهم من الأسرى، أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بإلقاء القتلى في القلب، ثم وقف صلى الله عليه وآله وسلم يخاطب القتلى واحداً واحداً ويقول:

«يا أهل القلب، يا عتبه بن ربيعه، ويا شيبه بن ربيعه، ويا أميه بن خلف، ويا أبا جهل - وهكذا عدّد من كان منهم في القلب - هل وجدت ما وعدكم ربكم حقاً فإني وجدت ما وعدني ربي حقاً؟».

ص: ٣٣٤

١- . الأعراف: ٧٩.

٢- . الأعراف: ٩٣.

٣- . الزخرف: ٤٥.

فقال له بعض أصحابه: يا رسول الله أتنادى قوماً موتى؟!

فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، ولكنهم لا يستطيعون أن يجيبوني».

وقال ابن هشام: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أضاف بعد هذه المقالة وقال: «يا أهل القلب، بنس عشيره النبي كنتم لنيبكم، كذبتوني وصدقتني الناس، وأخرجتموني وآواني الناس، وقاتلتموني ونصرني الناس».

ثم قال: «هل وجدتم ما وعدكم ربِّي حقاً» (١).

الشعر يضي على القضيه طابعاً خالداً

تعد قصه حديث الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم مع قتلى معركة بدر من المسلّمات الحديثيه والتاريخيه، حيث رواها المؤرّخون والمحدّثون من العاقه والخاصه.

وقد أدلى الشعراء بدلوهم فى هذه الواقعه حيث سجّلتها الدواوين الشعرية.

وكان فى طليعه الشعراء الشاعر حسان بن ثابت شاعر عصر الرساله، إذ أنشد قصيده بائيه رائعه سجّل فيها أحداث تلك الواقعه، ومن حسن الحظّ أنّ ديوان حسان بن ثابت مطبوع وهذه القصيده موجوده فيه، وديوانه من الدواوين التى استطاعت أن تفلت من يد العابثين بالتراث حسب ميولهم، وتبقى حيّه ماثله أمام الجميع، نقتطف من تلك القصيده بعض الأبيات التى جاء فيها:

يناديهم رسول الله لَمَّا قَدَفْنَاهُمْ كِبَاكِبَ (٢) فى القلب

ألم تجدوا كلامى كان حقاً؟! وأمر الله يأخذ بالقلوب

ص: ٣٣٥

١- . السيره النبويه: ١/٦٤٩؛ السيره الحلييه: ٢/١٧٩ و ١٨٠؛ صحيح البخارى: كتاب المغازى رقم ٣٩٧٦ وغيره.

٢- . الكباكب: الجماعات.

فما نطقوا ولو نطقوا لقالوا صدقت وكنت ذا رأى مصيب(١)

لا توجد عبارته أشدّ صراحته ممّا قاله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المقام حيث قال: «ما أنتم بأسمع منهم» وهل ثمه بيان أكثر إيضاحاً وأشدّ تقريراً لهذه الحقيقة من مخاطبته صلى الله عليه وآله وسلم لواحد واحد من أهل القليب، ومناداتهم بأسمائهم وتكليمهم كما لو كانوا على قيد الحياة؟!

السؤال الثالث: هل النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم وأئمة أهل البيت عليهم السلام يسمعون كلامنا أو لا؟

إشاره

الجواب، أنّ الفرق بين السؤالين قليل جداً ويمكن الإجابة عنه بما مرّ في ثاني السؤالين أيضاً، ومع ذلك نقول:

ترشدنا أمور إلى أنّ الأنبياء والأولياء بل غيرهم يسمعون كلامنا، وإليك ما يدلّ عليه:

١. أمير المؤمنين عليه السلام يخاطب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حين غسله

إنّ من يطالع كتاب «نهج البلاغه» لسيد الفصاحه وإمام البيان على بن أبي طالب عليه السلام يجد فيه أنّه عليه السلام حينما كان يتولّى غسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خاطبه بقوله عليه السلام: «أبى أنت وأُمى يا رسول الله! لقد انقطع بموتك ما لم ينقطع بموت غيرك من النبوه والإنباء وأخبار السماء، خَصِيصت حتى صرت مُسلياً عمّن سواك، وعممت حتى صار الناس فيك سواء. ولولا أنّك أمرت بالصبر، ونهيت عن الجزع لأنفدنا عليك ماء الشؤون، وكان الداء مماطلاً، والكمّد محالفاً، وقلّا لك! ولكنّه ما لا يملك رُدّه، ولا يُستطاع دفعه! أبى أنت وأُمى! اذكرنا عند ربّك،

ص: ٣٣٦

١- . ديوان حسان: ١٣-١٤.

واجعلنا من بالك»^(١) ولو لم يكونوا واقفين على ما يجرى بيننا، فما هو الوجه لهذا النوع من المحاوره؟!

وأى عباره أبلغ وأصرح وأدلّ على المطلوب من قوله عليه السلام:

«اذكرنا عند ربك، واجعلنا من بالك».

٢. أبو بكر يخاطب الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم بعد موته

قال ابن هشام فى سيرته: وأقبل أبو بكر حتى نزل على باب المسجد حين بلغه الخبر - خبر وفاه الرسول - حتى دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مسجى فى ناحيه البيت عليه بُرد حبر، فأقبل حتى كشف عن وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال:

بأبى أنت وأُمى أما الموتة التى كتب الله عليك فقد ذقتها ثم لن تصيبك بعدها موتة أبداً^(٢).

فعلى هذا فالأنبياء والأولياء أحياء عند ربهم يرزقون.

فإذا ثبت وجود الصلّه بين الحياتين كما مرّ فى جواب السؤال الثانى فلا مانع من أن يسمع النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم كلامنا ويستجيب دعوتنا إذا كان لصالحنا.

٣. التسليم على النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم فى كلّ صلاه

إنّ المسلمين عامّه يسلمون على النبىّ فى تشهدهم ويقولون: السلام عليك يا أيها النبىّ ورحمه الله وبركاته، فلو لم يكن سماع فما هو الوجه لهذا النوع من التسليم؟!

ص: ٣٣٧

١- نهج البلاغه: الخطبه ٢٣٥، ط صحى الصالح.

٢- سيره ابن هشام: ٦٥٦/٢.

٤. النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم من شهداء الأعمال

إِنَّ النَّبِيَّ الْأَكْرَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ شُهَدَاءِ الْأَعْمَالِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبِرْزَخِيَّةِ يَقُولُ سُبْحَانَهُ: (فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا) (١) فالآية تدلّ على أنّ لكل أمة شهيداً على أعمالهم الظاهرية والباطنية وهم أنبياءهم والنبيّ شهيد على الشهود، أفيمكن أن يكون الأولياء وعلى رأسهم النبيّ الأكرم شاهدين على أعمال الأمة دون أن يكونوا واقفين على ما يجري بين الأمة؟! فالآية تثبت علماً واسعاً لشهود الأعمال، حتّى الأعمال الباطنية؛ كما أنّ المسيح من شهداء الأعمال على أمته يقول سبحانه: (وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا) (٢).

السؤال الرابع: شبهه عدم اطلاع المسيح عليه السلام على ما يجري على أمته

لو كانت هناك صلة بين المسيح عليه السلام وما يجري بين أمته فما معنى قوله:

(فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ). (٣)

وكانه يدلّ على عدم اطلاعه؟

أقول: يأتي الجواب ضمن أمور:

١. التوفّي ليس بمعنى الإمامته، وقد اشتبه من فسّره بها بشهادته أنّه سبحانه يقسّمه بين الإمامته وغيرها ويقول: (اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ

ص: ٣٣٨

١- . النساء: ٤١.

٢- . النساء: ١٥٩.

٣- . المائدة: ١١٧.

مُسَمَّى) (١) فقولُه: (وَ الَّتِي) عطف على قولُه: (الأنفُس) وتقدير الآيه، يتوفى الأنفس...

ويتوفى التي لم تمت في منامها، فلو كان التوفى بمعنى الإماتة يلزم التناقض في الآيه.

٢. إنَّ ظرف المحاوره هو يوم القيامه كما عليه المفسرون والتعبير بصيغه الماضى فى قوله: (وَ إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ) باعتبار كونه محقق الوقوع. كما هو شأن القرآن فى نظائره.

٣. إنَّ قول المسيح (فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي) يشير إلى فترتين:

الأولى: فتره حياته عليه السلام بين القوم.

الثانيه: بعد ما رفعه الله.

أمَّا الفتره الأولى فأجاب عنها بقوله: أنت تعلم أنّى لم أقل لهم أن يتخذونى وأمى إلهين (إِنَّ كُنْتُ قُلْتُهُ) فقد علمته.

وأمَّا الثانيه: فلم أكن حاضرًا بينهم حتى أقول لهم هذا الأمر المنكر.

وبذلك أثبت براءته ممّا رمى به من قبل النصارى من أنه أمر بعبادته وعباده أمه.

إذا ظهر ذلك فليس فى الآيه إشاره ولا تلويح إلى أنه غير واقف على ما يجرى بين النصارى بعد رفعه حتى يستدلّ بعدم اطلاعه وانقطاعه عن الناس، وإنّما الغايه هو إبراء نفسه عن الاتّهام، وهو حاصل بالأمرين المذكورين، فما دام فيهم لم يقل والله شاهد على ذلك وبعد رفعه لم يكن متواجداً بينهم حتى يشافهم ويكلّمهم بالأمر المنكر.

ص: ٣٣٩

١- .الزمر: ٤٢.

وفى الختام أَدعو لكم بالخير والعافيه وللأخوان بالتوفيق. وللجميع فائق التقدير والاحترام.

جعفر السبحانى

قم المقدّسه

مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام

٢٦ - صفر المظفر - ١٤٣٦ هـ

ص: ٣٤٠

الفصل الثاني: مقالات في الفقه والأحكام

أشاره

١. مواقيت الصلوات في الكتاب والسنة

٢. الخمس فريضة شرعيه

٣. رساله حول توسعه المسعى

٤. فقه المزار في أحاديث الأئمه الأطهار عليهم السلام

ص: ٣٤١

١ موقيت الصلوات في الكتاب والسنة

اشاره

ص: ٣٤٣

إنَّ فكره التقريب بين المذاهب الإسلاميه من الأمانى العزیزه الّتی یتَمَنّاها كلِّ مسلمٍ واعٍ بصیرٍ، خصوصاً فی الأوضاع الراهنه الّتی تحالفت فیها قوى الكفر والشرك على محاربه الإسلام والمسلمین ونهب ثرواتهم وسلب حرياتهم إلى غير ذلك من الأعمال الإجرامیه الّتی تحول مشیئته سبحانه بینهم و بین تحقیق ما ربهم الخیئته، حیث وعد فی كتابه إعلاء كلمته وقال: (هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَ دِينَ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَ لَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ) (١).

نعم، قضت مشیئته سبحانه بإعلاء كلمته وغلبه دینه على غيره، ولكنّ قضاءه هذا ليس مطلقاً بل مشروطاً، ومن أهم شروطه صنع أجواء مناسبة له بين المسلمین، وذلك بنبذ التفريق والتشردم، والتمسك بحبل الله المتين ليصبحوا أخواناً يدعم بعضهم بعضاً، كما وصفهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقوله: «ترى المؤمنین فی تراحمهم، وتوادهم، وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضواً، تداعى له سائر جسده بالسهر والحُمى» (٢). وعندئذٍ يتحقق ما وعده سبحانه فى الذكر الحكيم.

لقد قام رجال الإصلاح وزعماء التقريب فى القرن الماضى بتأسيس دار ومركز باسم دار التقريب بين المذاهب الإسلاميه ليحققوا عملياً فكره التقريب بين الطوائف، ويقربوا الخطفى بينهم، وقد نجحوا فى مسعاهم هذا نجاحاً باهراً، لولا أنّ السياسه الوقتیه حالت بين الدار واستمرار حياتها.

إنَّ هؤلاء المخلصین ساهموا فى رسم خطوط عريضه مشتركه بين

ص: ٣٤٥

١- . الصف: ٩.

٢- . صحيح البخارى: ٤/٨٩ (٦٠١١)، طبعه دار الكتب العلميه، بيروت، ١٤١٩ هـ.

المذاهب فى مجالى العقيدة والشريعة لغايه التمسّك بها ونشرها من على منابر الجمعه والجماعات، والصحف والمجلات، ووسائل الإعلام، حتّى يُصبح المسلمون - فى ظل التمسّك بالمشتركات - إخواناً متحابّين متعاونين، وأمّا المسائل الخلافية، فدَعَوْا إلى بحثها ومناقشتها على ضوء الكتاب والسنة، فى المؤسسات والمحافل العلمية. والخلاف والجدال مهما طال بين العلماء المنصفين، فإنّه لا يُفسد لهم فى الودّ أمراً، وهم كما يصفهم شاعر الإهرام:

وكذلك العلماء فى أخلاقهم يتباعدون ويلتقون سراعاً

وهذا هو المراد من فكره التقريب.

والعجب من قوم - وما عشت أراك الدهر عجباً - يتظاهرون بأنهم من أنصار فكره التقريب ومن رجال الإصلاح، ولكن ليس لهم غايه سوى الانتصار لمذهب، وإلغاء مذهب آخر، وتذويب طائفه فى طائفه أخرى، وهم يحسبون أنّهم يستطيعون - بهذه المصيده - أن يقنصوا السُّدج من الشيعة لغايه فصلهم عن أئمه أهل البيت عليهم السلام، أحد الثقلين اللذين أمر النبى صلى الله عليه وآله وسلم بالتمسّك بهما، وقال «إِنّى تارك فيكم الثقلين: كتاب الله وعترتى ما إن تمسكتم بهما لن تضلّوا، وإنهما لن يفترقا حتّى يردا علىّ الحوض» وهو حديث متواتر رواه الفريقان.

لقد أمضى هؤلاء سنوات متماديه فى مواجهه المذهب الشيعى، والتصدّى له، تاره بأدله واهيه، وحجج سقيمه، وأخرى بغير أدله ولا براهين، وإنما بمحاولات التشويه والظعن والنبز، ولمّا بان عجزهم وخسرانهم فى كلا الأسلوبين، وتجلّت لرواد الحقيقه أصاله هذا الفكر السامى وعظمته، لجأوا إلى هذه المسرحيه المفضوحه، التى يتقمّمون فيها ثوب الإنسان الخير المصلح، الذى يهّمه أمر الأُمّه الإسلاميه ووحدها وعزّها، غافلين عن أنّ:

ثوب الرياء يشفّ عمّا تحته فإذا التحفت به فإنك عارٍ

ويأتي ضمن أدوار هذه المسرحية، النشاط الذي يمارسه القائمون على (مبزه الآل والأصحاب) في دولة الكويت، إذ اتخذوا من شعارهم الخلاب (طرح تراث الآل والأصحاب، وإظهار العلاقة الحميمة بينهم) غطاءً لتمرير مشروعهم الطائفي المقيت، من خلال تجنيد بعض أنصاف المثقفين، للكتابة في موضوعات، لا يحسنون الكتابه فيها، ولا يمتلكون الأدوات العلميه لبحثها وتناولها، وهذا أمر طبيعي، لأن غرض (المبزه) هو التشويش والتليس والخداع، وليس تحزى الحق، والكشف عن الحقائق.

ومن هنا جاءت منشوراتهم وإصداراتهم على النقيض من مغزى الشعار الذي يرفعونه، والدليل هو اقتصارها على الدفاع عن عقائد ومتبنيات فئه متطرفه، شذت عن مذاهب السنه (أعنى فئه الوهابيين)، والطعن على الشيعة فى أفكارهم وأحكامهم، والقدح فى روايتهم ورواياتهم.

ولو كانت نيات أصحاب (المبزه) سليمه وصادقه، لسانوا أنفسهم من (معزّه) الذم والتقييح والاثام، ولعكفوا على البحث عن المشتركات بين مذاهب المسلمين وإذاعتها، واهتموا بالأولويات التي تخدم مصالح الأُمَّه وقضاياها المصيريه، بدلاً من إثارة المسائل الجزئيه وبأسلوب غير علمى وغير موضوعى، كما فعل الدكتور طه حامد الدليمى، الذى تناول مسأله مواقيت الصلاه فى كتيب، سمّاه «نحو وحده إسلاميه حقيقه: مواقيت الصلاه نموذجاً» وحاول فيه أن يثبت أن مواقيت الصلاه عند الآل والأصحاب واحده وهى خمسهِ أوقات متفرقه، ومن صلّى فى غيرها - كما إذا جمع بين الصلاتين - فقد صلّى فى غير وقتها.

وما قاله المؤلّف: «مواقيت الصلاه عن الآل والأصحاب واحده» كلام تام لا ريب فيه، ولكن ما رتب عليه من أنّها خمسهِ أوقات متفرقه عندهما لا يصحّ

بتاتاً، ويشهد على عدم صحته روايات متضافره عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم والآل على أن الجمع بين الصلاتين كالتفريق في إفراغ الذمه، وأن الجمع بين الصلاتين كالتفريق بينهما سيان في الإجزاء وامتثال أمر الله سبحانه، وأن من فرق فقد أخذ بالأفضل، وأن من جمع فقد أخذ بالرخصه، وأن الله سبحانه يحب أن يؤخذ برخصه كما يحب أن يؤخذ بعزائمه (١)، فليس للمفروق التثديد بمن جمع، لأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد جمع بين الصلاتين في أوقات كثيره من غير عذر، ليوسع الأمر على أمته ويخرجهم من الحرج، كما ليس للجامع التعرض للمفروق، لأنه أخذ بالأفضل: (وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى) (٢).

ثم إن مؤلف الرسالة - سامحه الله - نقل عن أهل البيت ما يدل على التفريق بين الصلاتين ولكنه أغفل نقل أكثر ما روى عنهم من جواز الجمع في حال السعه وعدم العذر متضافراً بل متواتراً، وأن المسلمين على الخيار بين التفريق والجمع، كما هو الحال في كل واجب تخيري.

وكما هو أغفل نقل أكثر ما روى عن الآل في الجمع، فقد أغفل أيضاً ذكر ما استفاض من الأصحاب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في جمعه بين الصلاتين من غير سفر ولا- مطر ولا- مرض ولا- وحل، وإنما ليوسع الأمر على أمته. تشهد لذلك صحاحهم وسننهم ومسانيدهم كما سيوافيك.

وقد نشأ صاحب الكتيب على مذهب تقام فيه الصلاه في مواقيت خمسه وتربى على ذلك، ولما رأى أن الجمع بين الصلاتين يخالف سلوكه وسلوك قومه زعم أن الصلاه في مواقيت ثلاثه، إتيان بها في غير أوقاتها، فرائده في

ص: ٣٤٨

١- . مجمع الزوائد للهيثمي: ٣/١٦٣؛ كنز العمال: ٣/٣٤ برقم ٥٣٤١ وص ٦٦٩ برقم ٨٤١٢؛ الوسائل: ١، الباب ٢٥ من أبواب مقدمه العبادات، الحديث ١، إلى غير ذلك من المصادر.

٢- . النساء: ٩٥.

موقفه هذا هو الرأى المسبق الذى استقاه من أهل مذهبه، ثم أخذ يتطَلَّب له الأدله، فهو بدل أن يستعرض الأدله ثم يسترشد بها فى تعيين الرأى الصائب، عكس الأمر، وإلَّا فلو درس الروايات من غير رأى مسبق، طالباً الحقيقه، متجرداً عن الهوى، لوقف على أن الصادع بالحق خَيْرُ الأئمه بين الطريقتين، ولكلِّ فضل ومزيه لا توجد فى غيره.

يُشار إلى أنني ألفت فى سالف الزمان رساله حول الجمع بين الصلاتين، وبحث الموضوع على ضوء الكتاب والسنة، ولما وقف عليها بعض المحققين من إخواننا السنة، كتب إلى أن الرساله مكتوبه بحبر الإنصاف، وبذلك سعيت فى تقريب الخطى بين المسلمين وأثبت أن عمل الجمع مقبول عنده سبحانه، وفى هذه الرساله كفايه لمن أراد الحق وترك العصبية.

غير أنى نزلت عند رغبه بعض الفضلاء الشيعة فى الكويت حيث طلبوا منى نقد الكتيب المذكور نقداً موضوعياً، حتى تتبين مواضع زلات الكاتب وأخطائه فيه، فقامت بتأليف هذه الرساله راجياً منه سبحانه أن يهدى الجميع إلى الحق، ويحفظهم من العثره فى القول والعمل، إنه خير مجيب.

ويأتى تحقيق الموضوع وكشف الحقيقه ضمن فصول:

ص: ٣٤٩

إن الصلاة من أفضل الأعمال وأحبها إلى الله سبحانه وتعالى، وقد أوصى بها أنبيأؤه وأولياؤه، فهذا هو إبراهيم الخليل عليه السلام يذكرها في دعائه ويقول (رَبَّنَا إِنِّي أَسِيَكُنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ) (١) ويقول في دعاء آخر (رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ) (٢) والمتبادر من الآية الأولى أن الإسكان عند بيت الله في ذلك المكان المُقْفِرِ المُمَجِّلِ كان لغايه إقامة الصلاة.

وهذا هو إسماعيل النبي عليه السلام يصفه سبحانه بقوله: (إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا * وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا) (٣) والآية تدل على أن إقامة الصلاة كانت من وصايا الأنبياء الذين استجابوا لوصيه ربهم بها، وامتلوا أمره. وفي هذا الإطار يأتي خطاب المسيح بن مريم عليه السلام لقومه: (قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا * وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا) (٤).

وقد استجاب سبحانه دعاء نبيه زكريا حينما كان عليه السلام يصلّي في المحراب، يقول سبحانه: (قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ * فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيحْيَى مُصَدِّقًا

ص: ٣٥٠

١- . إبراهيم: ٣٧.

٢- . إبراهيم: ٤٠.

٣- . مريم: ٥٤-٥٥.

٤- . مريم: ٣٠-٣١.

بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَ سَيِّدًا وَ حَصُورًا وَ نَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ (١).

ثم إنَّه سبحانه كتب الفلاح والنجاه للمصلين المحافظين عليها، بقوله عزَّ من قائل: (قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صِيَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ) (٢)، وقوله تعالى:

(حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُشْيَى وَ قَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ) (٣) كما كتب الخسران على من استخفَّ بها أوصلَّى على وجه الرياء والسمعه، قال تعالى:

(فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ * الَّذِينَ هُمْ عَنْ صِيَلَاتِهِمْ سَاهُونَ) (٤) إلى غير ذلك من الآيات التي تبيِّن مكانه الصلاه وعظمتها في الشرائع السماويه عامه والشريعه الإسلاميه خاصه، وكفى في ذلك أن كلمه الصلاه بمفردها - مع قطع النظر عن باقي المشتقات - جاءت في القرآن الكريم (٦٧) مره، وهذا يكشف عن اهتمام الذكر الحكيم بهذه الفريضة الإلهيه وعنايته البالغه بها.

وأما مكانه الصلاه في السنه، فحدَّث عنها ولا حرج، ولا يسعنا هنا نقل معشار ما ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعترته الطاهره عليهم السلام حول تلك الفريضة الكبيره، فلنشر إلى نزر يسير منها:

١. أخرج البخارى عن ابن عباس، قال: قدم وفد عبدالقيس على رسول الله، فقالوا: إنَّ بيننا وبينك المشركين من مُضَر، وإنَّا لا نصلُ إليك إلَّا فى أشهر حُرْم، فمُرنا بجَمَل من الأمر، إن عملنا به دخلنا الجنة وندعوا إليها من وراءنا.

قال صلى الله عليه وآله وسلم: «أمركم بأربع وأنهاكم عن أربع: أمركم بالإيمان بالله، وهل تدرون ما الإيمان بالله؟ شهاده أن لا إله إلَّا الله، وإقام الصلاه، وإيتاء الزكاه، وتعطوا من المغنم الخمس» (٥).

ص: ٣٥١

١- آل عمران: ٣٨-٣٩.

٢- المؤمنون: ١-٢.

٣- البقره: ٢٣٨.

٤- الماعون: ٤-٥.

٥- صحيح البخارى: ٤/٤٩٢-٤/٤٩٣ (٧٥٥٦)؛ صحيح مسلم: ١/٣٥ و ٣٦، باب الأمر بالإيمان؛ سنن النسائى: ٢/٣٣٣؛ مسند أحمد:

إن مجيء الأمر بإقامه الصلاة في كلامه صلى الله عليه وآله وسلم بعد توحيده سبحانه يُشعر أنها أفضل عمل جارحى بعد التوحيد، وقد تضافر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأئمة أهل البيت أن الصلاة أحب الأعمال وأفضلها، وأنها عمود الدين.

٢. روى الصدوق بسنده عن عبدالله بن مسعود قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أى الأعمال أحب إلى الله عزوجل؟ قال: «الصلاة لوقتها».(١)

٣. روى الشيخ الطوسى بسنده عن على عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن عمود الدين الصلاة، وهى أول ما يُنظر فيه من عمل ابن آدم فإن صحّت نُظر فى عمله، وإن لم تصح لم يُنظر فى بقيه عمله».(٢)

٤. من كلام أمير المؤمنين صلى الله عليه وآله وسلم كان يوصى به أصحابه: «تَعَاهَدُوا أَمْرَ الصَّلَاةِ ، وَحَافِظُوا عَلَيْهَا ، وَاسْتَكْبِرُوا مِنْهَا ، وَتَقَرَّبُوا بِهَا . فَإِنَّهَا (كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا) . (٣) أَلَا تَسْمَعُونَ إِلَى جَوَابِ أَهْلِ النَّارِ حِينَ سُئِلُوا : (مَا سَلَمَكُم فِي سَقَرٍ ؟ قَالُوا : لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ) (٤) . وَإِنَّهَا لَتَحُتُّ الذُّنُوبَ حَتَّى الْوَرَقِ ، وَتُطَلَّقُهَا إِطْلَاقَ الرَّبِّقِ ، وَشَبَّهَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالْحَمَمِ تَكُونُ عَلَى يَابِ الرِّجْلِ ، فَهُوَ يَغْتَسِلُ لِمَنْهَا فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ خَمْسَ مَرَّاتٍ ، فَمَا عَسَى أَنْ يَبْقَى عَلَيْهِ مِنَ الدَّرَنِ ».(٥)

٥. روى البرقى فى المحاسن عن جابر الجعفى، عن أبى جعفر الباقر عليه السلام قال: «الصلاة عمود الدين».(٦)

ص: ٣٥٢

- ١- الخصال: ١٦٣.
- ٢- التهذيب: ٢/٢٦٧.
- ٣- النساء: ١٠٣.
- ٤- المدثر: ٤٢.
- ٥- نهج البلاغه: ٣١٦، الخطبه ١٩٩ (ضبط الدكتور صبحى الصالح). و (الرَّبِّق): حبل فيه عده عُرى كلٌّ منها رُبقة. و (الحَمَمه): كل عين ينبع منها الماء الحار، ويُستشفى بها من العليل.
- ٦- المحاسن: ١/٤٤.

٦. روى الشيخ الطوسي عن أبي بصير، عن أبي جعفر الباقر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لو كان على باب دار أحدكم نهر فاغتسل في كل يوم منه خمس مرات، أكان يبقى في جسده من الدرن شيء؟ قلنا: لا، قال: فإن مثل الصلاة كمثل النهر الجاري، كلما صلى صلاة كفرت ما بينهما من الذنوب».(١)

٢ الصلاة فريضه موقوته تجب المحافظه على أوقاتها

الصلاة فريضه موقوته بين الذكر الحكيم وقتها، وتعرضت السنه لشرحها، قال سبحانه: (إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا) (٢) أى فرضاً موقوتاً منجماً يؤدونها فى أنجمها، وبمعنى آخر: هى عليهم فرض فى وقت وجوب أدائها(٣).

وأما ما ورد فى السنه فى هذا المجال فكثير، منه:

١. روى الصدوق بسنده عن أبى عبدالله الصادق عليه السلام، عن آباءه عليهم السلام قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا ينال شفاعتى غداً من أخر الصلاة المفروضه بعد وقتها».(٤)

ص: ٣٥٣

١- . الوسائل: ٤، باب ٢ من أبواب وجوب الصلوات الخمس، الحديث ٣.

٢- . النساء: ١٠٣.

٣- . التبيان فى تفسير القرآن: ٣١٢-٣١٣.

٤- . أمالى الصدوق: ٣٢٦، الحديث ١٥.

٢. روى الصدوق عن الإمام الرضا، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا يزال الشيطان ذِعراً من المؤمن ما حافظ على مواقيت الصلوات الخمس، فإذا ضيَعهن اجترأ عليه فأدخله في العظام».(١)

٣. روى أبان بن تغلب، قال: صليت خلف أبي عبد الله عليه السلام بالمزدلفه، فلما انصرف التفت إليّ، فقال: «يا أبان، الصلوات الخمس المفروضات، مَنْ أقام حدودهنّ، وحافظ على مواقيتهنّ لقي الله يوم القيامة وله عنده عهد يدخله به الجنّة، ومن لم يحم حدودهنّ، ولم يحافظ على مواقيتهنّ، لقي الله ولا عهد له، إن شاء عذّبه وإن شاء غفر له».(٢)

٤. روى الصدوق عن جعفر بن محمد عليه السلام قال: «امتحنوا شيعتنا عند ثلاث: عند مواقيت الصلاة، كيف محافظتهم عليها؟ وعند أسرارهم، كيف حفظهم لها عن عدونا؟ وإلى أموالهم: كيف مواساتهم لإخوانهم فيها».(٣)

إلى غير ذلك من الروايات الحاثّة على المحافظة على الصلاة في أوقاتها، وأنّ من صلّى صلاة الفريضة لوقتها فليس هو من الغافلين، وأمّا من استهان بأوقاتها، فهو من الذين ذمّهم سبحانه بقوله: (الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ) .(٤)

فيجب على المسلم التعرّف على أوقات الصلاة: أوقات الفضيلة، وأوقات الإجزاء حتّى يكون من الذاكرين. وهذا ما نتناوله في الفصل التالي:

ص: ٣٥٤

- ١- . الوسائل: ٤، الباب ١ من أبواب المواقيت، الحديث ١٣.
- ٢- . الوسائل: ٢، الباب ١ من أبواب المواقيت، الحديث ١.
- ٣- . الوسائل: ٤، الباب ١ من أبواب المواقيت، الحديث ١٦.
- ٤- . لاحظ: الوسائل: ٤، الباب ١ من أبواب المواقيت، الحديث ١٩.

إشاره

قد تضمن الذكر الحكيم مواقيت الصلاه في غير واحده من الآيات، وفسرتها السنه النبويه وأحاديث أئمه أهل البيت عليهم السلام فلندرس الآيات، ثم نأتى بما فى السنه بإذن الله سبحانه.

الآيه الأولى:

(أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى عَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا) (١).

إن الآيه تضمنت بيان أوقات الصلوات الخمس، وإليك تفسيرها على ضوء توضيح مفرداتها.

١. اللام فى «دلوک الشمس» إما:

«لام تعليل» أى بسبب «زوال الشمس» أو بمعنى «عند» نظير قول القائل:

كتبته لخمس خلون من شهر كذا أى عند الخمس، والثانى هو الأظهر.

٢. الدلوک: بمعنى زوال الشمس عن كبد السماء، وهو قول الأكثر، وشذ من فسرته بغروب الشمس. حكى القرطبى عن ابن عطيه: الدلوک هو الميل - فى اللغه - فأول الدلوک هو الزوال، وآخره هو الغروب، ومن وقت الزوال إلى الغروب يسمى دلوکاً لأنها فى حاله ميل. (٢).

ص: ٣٥٥

١- . الإسراء: ٧٨.

٢- . الجامع لأحكام القرآن: ١٠/٣٠٤، دار الفكر.

وقال الشيخ ابن عاشور: الدلوک بمعنى زوال الشمس عن وسط قوس فرضی فی طریق مسيرها الیومی، وبمعنی میل الشمس عن مقدار ثلاثه أرباع القوس. (١)

وعلى ما ذكره العلمان یصدق الدلوک ما دامت الشمس مائله عن وسط السماء إلى جانب الغرب، فالجميع دلوک، ولا یختص الميل بأول الزوال.

٣. الغسق: اختلفت كلمه اللغويين والمفسرين فی تفسیر العَسَق على أقوال:

أ. ظلمه أول الليل، قاله فی القاموس، وهو أحد القولین فی اللسان، ونقل الشيخ الطوسی فی التبیان عن ابن عباس وقتاده أنهما قالوا: هو بدء الليل. (٢)

ب. الظلمه، ذكره قولاً واحداً فی مقایس اللغة (ماده غسق)، وفي اللسان جعله أحد القولین، وحكى الشيخ الطوسی فی التبیان عن الجبائی أن غسق الليل ظلمته، وهو خيره صاحب التفسیر الكاشف. (٣)

والفرق بین المعینين واضح، فإن بدء الليل لا یلازم الظلمه الكامله التي یشير إليها المعنی الثاني.

ج. الظلمه الشديده التي تمتد إلى نصف الليل وهو خيره الأزهری، قال:

غسق الليل تراكم الظلمه واشتدادها (٤). وفي المفردات غسق الليل: شده ظلمته (٥) وهو المروى عن أئمه أهل البيت عليهم السلام وهو خيره بعض المفسرين.

روى ابن إدريس عن كتاب أحمد بن محمد بن أبی نصر البزنطی عن

ص: ٣٥٦

١- . التحرير والتنوير: ١٤/١٤٤، نشر مؤسسه التاريخ.

٢- . التبیان: ٦/٥٠٩.

٣- . التفسیر الكاشف: ٥/٧٣.

٤- . مفاتيح الغیب: ٢١/٢٧.

٥- . مفردات الراغب: ٣٦٠، ماده «غسق».

المفضل عن محمد الحلبي عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام في قوله: (أَقِمِ الصَّلَاةَ لِتُدْلُوكَ الشَّمْسُ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَ قُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا) قال:

دلوك الشمس زوالها، وغسق الليل: انتصافه، وقرآن الفجر: ركعتا الفجر». (١)

روى الشيخ الطوسي بسند صحيح عن زراره عن أبي جعفر الباقر عليه السلام قال:

سألته عما فرض الله من الصلاة فقال: خمس صلوات في الليل والنهار، فقلت هل سماهن الله وبينهن في كتابه؟ فقال: نعم، قال الله عز وجل لنبيه: (أَقِمِ الصَّلَاةَ لِتُدْلُوكَ الشَّمْسُ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ) ودلوكها زوالها، ففي ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل أربعة صلوات سماهن وبينهن ووقتهن، وغسق الليل انتصافه، وقال: (وَ قُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا) (٢).

٤. قُرْآنَ الْفَجْرِ: أريد به صلاة الفجر فإنها تشهدا ملائكة الليل وملائكة النهار. هذا ما يرجع إلى بيان مفردات الآية وتوضيحها.

إذا عرفت مفاد المفردات فاعلم أن في الآية دلالة على امتداد وقت الصلوات الأربع من الزوال إلى الغسق، فتكون أوقاتها موسعة لأن اللام في قوله (لِتُدْلُوكَ) بمعنى «عند» و (إلى) في قوله: (إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ) «للانتهاء» فيكون معنى الآية: إن وقت الصلوات ممتد من الزوال إلى ذهاب الشفق أو إلى نصف الليل على الخلاف في معنى الغسق، وقد عرفت ما عليه أئمة أهل البيت عليهم السلام في معناه، فتكون النتيجة أن إتيان الصلوات الأربع أداءً بين الحدين، وأن كل جزء منه صالح له.

وبعبارة أخرى: إن الزمان المحدد بين زوال الشمس إلى غسق الليل وقت للصلوات الأربع، فله أن يصلى الظهر في أيه ساعه من ساعات الحد المذكور،

ص: ٣٥٧

١- الوسائل: ٤، الباب ١٠ من أبواب المواقيت، الحديث ١٠.

٢- تهذيب الأحكام: ٢/٢٤، الباب ١٢، الحديث ٢٣.

كما له أن يأتي بالعصر كذلك هذا هو ظاهر الآيه، وهو حجه للفقهاء ما لم يدل دليل على التضييق، فعندئذ ترفع اليد بمقدار الدليل، وفي غيره يكون الظاهر حجه ومرجعاً.

الآيه الثانيه:

(وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ) (١).

الزلف: جمع زُلفى كالظلم جمع ظلمه (والزلفه) من أزلفه: إذا قرّبه، و (طَرَفِي النَّهَارِ) عبارته عن الغدوه والعشيه، والمراد من الطرف الأول الصبح، ومن الطرف الثاني دلوك الشمس إلى آخر النهار، وهو إشاره إلى وقتي الظهر والعصر.

والزلف من الليل الساعات الأولى منه، سميت بذلك لقربها من النهار، والمراد بها هنا المغرب والعشاء.

وهذه الآيه - كآييه السابقه - تتضمن بيان أوقات الصلوات الخمس: أما الفجر والظهر والعصر، فلقوله «طرفي النهار» وأما المغرب والعشاء فلقوله (زُلفًا مِنَ اللَّيْلِ) .

فعلى ما ذكرنا يكون قوله: (وَزُلفًا مِنَ اللَّيْلِ) عطفاً على قوله «طرفي النهار» أى أقم الصلاه «طرفي النهار»، وأقم الصلاه زلفاً من الليل».

والآيه - كسابقتها - تدل على سعه الوقت، وأن طرفي النهار وقت للصلوات الثلاث، فالطرف الأول لصلاه الصبح، والطرف الثانى لصلاتي الظهر والعصر، وأما الساعات الأولى من الليل، فهي وقت العشاءين. وهذا الظهور

ص: ٣٥٨

حجه ما لم يدل دليل على التحديد.

الآيه الثالثه:

(فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ * وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ) (١).

والمعنى: تنزيهاً لله تعالى عما لا يليق به ولا يجوز عليه من صفات نقص أو ما ينافى عظمته، فى الإصباح والإمساء والإظهار وفى العشى، وأن ما فى السموات والأرض من خلق وأمر، يستدعى بحسنه حمداً وثناءً لله سبحانه.

وقد ذهب جملة من المفسرين إلى أنه سبحانه أشار فى هاتين الآيتين إلى الصلوات الخمس، وفى الوقت نفسه ذهب آخرون إلى أنها راجعه إلى مطلق التحميد والتسبيح.

قال أستاذنا السيد محمد حسين الطباطبائى: يظهر أن المراد بالتسبيح والتحميد معناهما المطلق دون الصلوات اليوميه المفروضه، كما يقول به أكثر القائلين بكون القول مقدرأ، والمعنى: (قولوا: سبحان الله، وقولوا: الحمد لله)، فالتسبيح والتحميد فى الآيتين إنشاء تنزيه وثناء منه تعالى لا من غيره، حتى يكون المعنى: (قولوا: سبحان الله، وقولوا: الحمد لله)، فقد تكرر فى كلامه تعالى تسبيحه وتحميده لنفسه، كقوله: (سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ) (٢)، وقوله:

(تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ) (٣). (٤)

وعلى فرض صحه ما ذهب إليه جملة من المفسرين من أن الآيتين

ص: ٣٥٩

١- . الروم: ١٧-١٨.

٢- . الصافات: ١٨٠.

٣- . الفرقان: ١.

٤- . انظر: الميزان فى تفسير القرآن: ١٦٠/١٦-١٦١.

تشيران إلى الصلوات الخمس، فنقول: إن لهم في تفسير مفرداتها أقوالاً، نذكر منها أوضحها:

١. (حِينَ تُمْسُونَ) أى حين تدخلون فى وقت المساء، وهو ما بعد الظهر إلى المغرب (١) فيكون إشاره إلى صلاة العصر.

٢. (حِينَ تَضْبِحُونَ) إشاره إلى صلاة الفجر.

٣. (حِينَ تَطْهَرُونَ) فى حين تدخلون فى وقت الظهيرة، وقد يكون إشاره إلى صلاة الظهر.

٤. (عَشِيًّا) أى وفى العشيّ، وإِنَّمَا عدل من الفعل إلى الاسم لأنّه لم يُبَيّن منه فعل من باب الإفعال بخلاف المساء والصبح والظهيرة حيث بنى منها الإمساء والإصباح والإظهار بمعنى الدخول فى المساء والصبح والظهيرة. والعشيّ: آخر النهار، وقيل: من صلاة المغرب إلى العتمة، وأنشد ابن الأعرابي:

هيفاء عجزاء خريد بالعشيّ تضحك عن ذى أشرّ عذبٍ نقيّ

والمراد بالعشيّ هنا الليل. قال ابن منظور: فإِذَا أن يكون سَمَى الليل عشيًّا لمكان العشاء الذى هو الظلمه، وإما أن يكون وضع العشيّ موضع الليل لقربه منه، من حيث كان العشيّ آخر النهار، وآخر النهار متصل بالليل (٢).

ومن هنا نقول إن الآيه تشير إلى صلاتى المغرب والعشاء، لا إلى صلاة العصر، كما ذهب بعضهم، لأنها لا تناسب وقت العشيّ الذى مرّ بيانه.

وظاهر الآيه حجه لمن يجعل الوجوب بأول الوقت لتقييد الوجوب بالحينه المختصه بحال الدخول فى المساء والصبح والظهيرة.

ولكن يمكن أن يقال إن الآيه إشاره إلى أول الوقت ودخوله لا لتقييده

ص: ٣٦٠

١- . لسان العرب: ١٥/٢٨١، ماده «مساء».

٢- . لسان العرب: ١٥/٦٠-٦١، ماده «عشا».

بأول الوقت. وسيوافيك التوضيح عند الفراغ من دراسته الآيات.

يُشار إلى أن ظاهر الآية، هو تفريق الصلوات في الأوقات الثلاثة، كما أن ظاهر آية الدلوك، وآية طرفي النهار، الإتيان بها في تمام أجزاء الوقت، والتوفيق بينهما بحمل الأوليين على أوقات الأجزاء، والأخير على وقت الفضيله، كل ذلك بفضل الروايات المتواتره كما ستوافيك.

الآيه الرابعه:

(فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَىٰ) (١).

ومعنى الآية: فاصبر على ما يقولون من أنك ساحر أو شاعر فإنه لا يضرك، وأقبل على ما ينفعك فعله وهو ذكر الله، و «الباء» في ب «بحمد ربك» للملابسه، أى سبّح حامداً ربك، في فترات من الليل والنهار.

وما ذكر في الآية من التسييح مطلق لا دلالة فيها من جهة اللفظ على أن المراد به الصلوات الخمس، (٢) ولكن بعض المفسرين ذهب إليه، وعلى فرض صحه ذلك، نقول: إنّ هذه الآية على خلاف الآيات السابقه تتضمن آخر أوقات بعض الصلوات الخمس، وإليك البيان:

١. قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ : إشاره إلى نهايه وقت صلاه الفجر.

٢. وَقَبْلَ غُرُوبِهَا : إشاره إلى نهايه وقت صلاتي الظهر والعصر، لكونهما في النصف الأخير من النهار، كما أن الفجر في النصف الأول. (٣)

ص: ٣٤١

١- . طه: ١٣٠.

٢- . انظر: الميزان في تفسير القرآن: ١٤/٢٣٥.

٣- . قال ابن عاشور التونسي: إن الأوقات المذكوره في هذه الآية، هي أوقات الصلوات، ثم قال وهو يعدّها: ووقتان قبل غروبها وهما الظهر والعصر، وقيل: المراد صلاه العصر. التحرير والتنوير: ١٦/٢٠٤.

٣. وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ : إشاره إلى العشاءين، وآناء الليل: ساعاته، «ومن» في قوله «مِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ» للابتداء، وفيه تنبيه على أن ابتداء وقت العشاءين من أوّل الليل، وقدم الظرف (آناء الليل) على الفعل (فسيح) للاهتمام بفعلها ليلاً، لعدم شغل النفس حينئذٍ، بخلاف ما سبق حيث قدم الفعل فيه على الزمان.

٤. وَأَطْرَافَ النَّهَارِ : فسّره بعضهم بصلاتي المغرب والفجر، والتكرار لأجل الاختصاص مثل قوله: (حَافِظُوا عَلَيَّ الصَّلَاةِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى) (١) وهو غير جيد لأن طرفي الشيء من نفس الشيء لا خارج عنه، وصلاه المغرب تقع في الليل، فكيف تكون في النهار؟

وعن قتاده أنه إشاره إلى صلاة الظهر (٢)، وقد ذكروا في معنى كونها في أطراف النهار مع أنها في منتصفه (بعد الزوال) توجيهاً، وصفه السيد الطباطبائي بأنه متعسف وبعيد عن الفهم، وأن الذوق السليم يأبى أن يسمّى وسط النهار أطراف النهار بفروض واعتبارات وهمية، فراجع تفسيره. (٣)

والظاهر أن أطراف النهار كناية عن ذكر الله في كل آنٍ وحال، كقوله تعالى:

(الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ) (٤). ويمكن أن يُقال: إنّ المراد بأطراف النهار أوّله وآخره بالنظر إلى كونهما وقتين ذوى سعه، لكل منهما أجزاء، كل جزء منها طرف بالنسبة إلى وسط النهار. (٥)

وفي الآيه نص صريح على سعه وقت الصبح إلى طلوع الشمس، والظهرين إلى غروبها، لأنّه سبحانه ذكر أواخر أوقاتها، وعلى هذا فوق صلاة

ص: ٣٦٢

١- . البقره: ٢٣٨.

٢- . التبيان في تفسير القرآن: ٧/٢٢٢.

٣- . الميزان في تفسير القرآن: ١٤/٢٣٥-٢٣٦.

٤- . آل عمران: ١٩١.

٥- . انظر: الميزان في تفسير القرآن: ١٤/٢٣٦.

الصبح يمتد إلى طلوع الشمس، ووقت الظهرين يمتد إلى غروبها، كما أن وقت العشاءين باق مادام يصدق آناء الليل وساعاته.

فظاهر الآيه يدل على سعه الوقت في هذه الصلوات وهو حجّه للفقيه ما لم يدل دليل على التضييق والتحديد في السنّه المطهره وأحاديث العتره عليهم السلام.

الآيه الخامسه:

(وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ * وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ) (١).

ومعنى الآيه: سبّح حامداً ربّك قبل الطلوع وقبل الغروب ولو حُمل التسييح على ظاهره تُحمل الآيه على استحبابه في هذه الفترات، ولو حُمل على الصلاه فالصلاه قبل طلوع الشمس: الفجر، وقبل الغروب: الظهر والعصر، والمراد بقوله: (وَمِنَ اللَّيْلِ) العشاءان. وفي الآيه دلالة واضحه على سعه أوقات الصلوات.

أمّا قوله تعالى: (وَأَدْبَارَ السُّجُودِ) فيُراد به الركعتان بعد المغرب، وقد روى ذلك عن عليّ عليه السلام، والحسن عليه السلام، وابن عباس، ومجاهد، وإبراهيم النخعي، وغيرهم. (٢)

حصيله البحث حول الآيات

النظر الصائب في استنباط الحكم الشرعي عن الأدله الشرعيه هو النظره الفاحصه إلى القرآن الكريم والإمعان في مفاد الآيات التي نزلت حول الموضوع، وهذا لا يعنى الاقتصار على الكتاب والاستغناء عن السنّه المبيّنه لمجمّلات

ص: ٣٦٣

١- ق: ٣٩-٤٠.

٢- انظر: تفسير الطبري: ١٣/٢١٩-٢٢٢؛ والتبيان في تفسير القرآن: ٩/٣٧٤-٣٧٥.

الكتاب، المقيده لإطلاقاته، والمخصّصه لعموماته، فإن هذا هو مسلك من قال:

«حسبنا كتاب الله» كيف؟ والله سبحانه يقول: (وَ مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ مَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا) (١).

وقال عز من قائل: (وَ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ) (٢) فالسنه المطهره مبينه لما ورد فى الذكر الحكيم على النحو المذكور، ومع ذلك كله فظاهر القرآن من إطلاق أو عموم حجه على الفقيه، ما لم يكن فى السنه شىء يحدده ويضيقه.

وعلى أساس ذلك، فقد عرفت أن قوله سبحانه: (أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ) (٣) يدل بظاهره على أن الوقت المحدد بالدلوك إلى الغسق، هو وقت للصلوات الواجبه فيه، فكل جزء منه صالح لصلاتى الظهر والعصر، فللمصلى أن يفرق بينهما، كما أن له أن يجمع بينهما، لصدق إقامة الصلاه بين الدلوك والغسق على الجمع والتفريق، فلا ترفع اليد عن هذا الظهور إلا بمقدار ما دل على التحديد والتضييق، كما سيوافيك.

كما أن الآيه الثانيه أعنى قوله تعالى: (وَ أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَ زُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ) (٤) يدل على أن طرفى النهار وقت لكل من صلوات الفجر والظهر والعصر، وعلى هذا فكل جزء من الطرف الثانى للنهار وقت للظهرين، فمن فرق أو جمع فى النهار (بعد الزوال) تقع صلواته صحيحه، وهذا الظهور حجه ما لم يدل دليل على الخلاف.

ص: ٣٦٤

١- . الحشر: ٧.

٢- . النحل: ٤٤.

٣- . الإسراء: ٧٨.

٤- . هود: ١١٤.

والآية الثالثة هو قوله تعالى: (فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ * وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ) (١).

وقد مر أن المراد بقوله: (حِينَ تُمْسُونَ) هو الدخول في المساء أي وقت صلاة العصر وقوله: (حِينَ تُظْهِرُونَ) هو الدخول في الظهر، فعلى هذا فالآية تدل على التفريق أي الإتيان بالصلاة الأولى في الظهر، والأخرى في العصر، ودلاله الآية على التفريق حجه ما لم يكن هناك دليل على الترخيص.

وأما الآية الرابعة والخامسة فقد مر أن الآيتين في مقام بيان آخر الوقت.

ويتلخص ممّا ذكرنا أن في الآيتين الأوليين دلالة على الجمع بين الصلاتين أو الصلوات، وفي الآية الثالثة - بناءً على تفسيرها بالصلوات - دلالة على التفريق، وقد مرّ التوفيق بين الآيات، بقى الكلام فيما ورد في السنه النبويه أو ما روى عن أئمه أهل البيت عليهم السلام.

٤ أوقات الفضيله للصلوات الخمس

إشاره

قد ورد في السنّه المطهره وأحاديث أئمه أهل البيت عليهم السلام مواقيت خاصه لكل من الصلوات الخمس، وهذا ممّا لا ريب فيه، وإنّما الكلام في كونها أوقات للفضيله، بحيث يجوز العدول عن وقت إلى وقت آخر، أو تحديد للجواز، بمعنى عدم جواز إقامتها في غير ذلك الوقت، فلنذكر هنا ما ورد من هذه الروايات. ثم نقوم بإيضاحها في الفصل التالي:

ص: ٣٦٥

أخرج مسلم، عن بريده، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أن رجلاً سأل عن وقت الصلاة، فقال له: «صل معنا هذين» يعنى اليومين فلما زالت الشمس أمر بلالاً فأذن، ثم أمره فأقام الظهر، ثم أمره فأقام العصر والشمس مرتفعه بيضاء نقيه، ثم أمره فأقام المغرب حين غابت الشمس، ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق، ثم أمره فأقام الفجر حين طلع الفجر. (١)

وأخرج أيضاً عن عبدالله بن عمرو بن العاص أنه قال: سئل رسول الله عن وقت الصلوات، فقال: وقت صلاة الفجر ما لم يطلع قرن الشمس الأول، ووقت صلاة الظهر إذا زالت الشمس عن بطن السماء ما لم يحضر العصر، ووقت صلاة العصر ما لم تصفر الشمس، ويسقط قرنها الأول، ووقت صلاة المغرب إذا غابت الشمس ما لم يسقط الشفق، ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل. (٢)

ما جاء في هذه الروايات ونظائرها حق لا ريب فيه، ولا ينكره فقيه إمامي، وقد تضافر عن أئمة أهل البيت عليهم السلام ما يقرب من مضامين هاتين الروايتين، فقد حددوا أول وقت فريضة الظهر وأول وقت فريضة العصر، تارة بصيروره الظل قامه وقامتين، وأخرى بصيرورته ذراعاً وذراعين، وثالثه بصيرورته قدماً وقدمين، ومرجع الجميع واحد كما سيوافيك عن قريب، ونذكر لكل عنوان من العناوين الثلاثة روايتين، فإن نقل الكل لا يناسب وضع الرسالة.

القامه والقامتان:

١. روى الشيخ في التهذيب عن محمد بن حكيم قال: سمعت العبد الصالح (موسى بن جعفر عليه السلام) ان أول وقت الظهر زوال الشمس، وآخر وقتها

ص: ٣٤٤

١- . صحيح مسلم: باب أوقات الصلوات الخمس، الحديث ١٢٧٧.

٢- . صحيح مسلم: باب أوقات الصلوات الخمس، الحديث ١٢٧٥.

قامه من الزوال، وأوّل وقت العصر قامه، وآخر وقتها قامتان. قلت: فى الشتاء والصيف سواء؟ قال: نعم. (١)

٢. روى الشيخ الطوسى عن أبى الحسن عليه السلام قال: سألت عن وقت الظهر والعصر فقال: وقت الظهر إذا زاغت الشمس إلى أن يذهب الظل قامه، ووقت العصر قامه ونصف إلى قامتين. (٢)

الذراع والذراعان

١. روى الكلينى بسنده عن أبى عبد الله الصادق عليه السلام - فى حديث - قال:

كان حائط مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل أن يظلل قامه، وكان إذا كان الفىء ذراعاً وهو قدر مريض عنز صلى الظهر، فإذا كان ضعف ذلك صلى العصر. (٣)

٢. روى الشيخ الطوسى بإسناده عن أبى جعفر الباقر عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا كان فىء الجدار ذراعاً صلى الظهر، وإذا كان ذراعين صلى العصر. (٤)

القدم والقدمان

١. روى ذريح المحاربى عن أبى عبد الله الصادق عليه السلام قال: سألت أبى عبد الله أناس وأنا حاضر - إلى أن قال: - فقال بعض القوم - إننا نصلى الأولى إذا كانت على قدمين، والعصر على أربع أقدام فقال: أبو عبد الله عليه السلام: النصف من ذلك أحبّ إلى. (٥)

ص: ٣٦٧

١- . الوسائل: ٤، الباب ٨ من أبواب المواقيت، الحديث ٢٩. وسيوافيك معنى القامه عن قريب.

٢- . الوسائل: ٤، الباب ٨ من أبواب المواقيت، الحديث ٩.

٣- . الوسائل: ٤، الباب ٨ من أبواب المواقيت، الحديث ٧.

٤- . الوسائل: ٤، الباب ٨ من أبواب المواقيت، الحديث ١٠.

٥- . الوسائل: ٤، الباب ٨ من أبواب المواقيت، الحديث ٢٢.

٢. روى الشيخ الطوسى عن محمد بن الفرّج قال: كتبت أسأل عن أوقات الصلاة، فأجاب: إذا زالت الشمس فصلّ سُبْحَتِكَ، وأُحَبَّ أن يكون فراغك من الفريضة والشمس على قدمين، ثم صلّ سُبْحَتِكَ، وأُحَبَّ أن يكون فراغك من العصر والشمس على أربعة أقدام، فإن عَجِلَ بك أمر فابدأ بالفريضتين، واقضِ بعدهما النوافل، فإذا طلع الفجر فصلّ الفريضة، ثم اقضِ بعد ما شئت. (١)

ومعنى قوله: «أُحَبَّ أن يكون فراغك من الفريضة، والشمس على قدمين» ان لا يؤخر عنهما لفوات وقت الفضيله عندئذٍ.

هذه عناوين ثلاثه لدخول وقت الظهر والعصر، وربّما يتبادر إلى الذهن وجود التنافى بينها، إذ كيف يمكن أن يكون الظل على قامه وفي الوقت نفسه على قدم وذراع؟

ويرتفع التوهم بالقول: إنّ تحديدها بالقامه لا يُراد منه قامه الشخص، وإنّما المراد ظل القامه عند الزوال، وهو يختلف بحسب الزمان والمكان فيزيد وينقص، وإنّما تطلق عليه القامه فى زمان يكون مقداره ذراعاً، فإذا زاد الفىء بعد الزوال ذراعاً حتّى صار مساوياً للظل فهو أوّل وقت فضيله الظهر، وإذا زاد ذراعين فهو أوّل وقت فضيله العصر.

فخرجنا بالنتيجه التاليه: إن ما ورد فى السنه المطهره المرويه عن طريق أهل السنه، قريب ممّا روى عن أهل البيت عليهم السلام فى أوقات الظهرين، والاختلاف الجزئى فى الزياده والنقصان لا يضرّ.

ولو كان المروى عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم والعتره نفس ما تقدم كان التفريق أمراً إلزامياً، والجمع بدعه غير مجزئ، لاستلزامه وقوع إحدى الصلاتين فى غير وقتها.

ص: ٣٦٨

غير أن هناك روايات متواتره تدل على أن التحديد المذكور في الظهرين والعشاءين، تحديد لوقت فضيله دون وقت الإجزاء، وأن بين الزوال والعصر وقت مشترك للظهرين يجرى الصلاة فيه مطلقاً مختاراً كان أو مضطراً، سوى أربع ركعات من الزوال وأربع ركعات قبل الغروب، إذ هما وقت اختصاصى لكل من الظهر والعصر.

وهذا هو الذى أغفله الكاتب، مقتصراً على ذكر الروايات التى تؤيد مدعاه من أن لكل صلاة وقتاً، وأن الصلاة فى غير ذلك الوقت لا تجزئ، فوقت صلاة الظهر كون الظل مثلاً، والعصر مثلين، وهذا تعميم على الحقيقة وكتمان لها، وهو مصداق واضح لقوله سبحانه: (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ) (١).

إن تحقيق الحق وإماطه اللثام عن وجه الحقيقة يقتضى الإشارة إلى صور الجمع بين الصلاتين، فإن للجمع صوراً مختلفه اتفقت كلمه الجمهور فى قسم منها، واختلفت فى قسم آخر، ولكن الضالّه المنشوده فى المقام، هى دراسه الجمع بين الصلاتين فى الحضر جمعاً حقيقياً بلاعذر ولا حرج شخصى، وقد شرّعه النبى صلى الله عليه وآله وسلم بفعله وعمله، كتعبير عن سماحه الشريعة ومرونتها وتجاوبها مع متطلبات العصور واختلاف الظروف، وهذا هو رمز الخاتميّه وشارتها، فلندرس أقسام الجمع فى الفصل التالى:

ص: ٣٦٩

إشاره

اعلم أن للجمع صوراً مختلفه اتّفقت كلمه الفقهاء في بعضها، واختلفت في البعض الآخر، وإليك صورها:

١. جمع الحاج بين الصلاتين في عرفه، والمزدلفه، فيصلى العصر في وقت الظهر في عرفه، ويصلى المغرب في وقت العشاء بالمزدلفه.

٢. الجمع بين الصلاتين في السفر، تاره يقدم العصر أو العشاء، وأخرى يؤخرهما.

٣. الجمع بين الصلاتين لأجل الأعذار كالمطر والبرد والوحد وغير ذلك.

والجمع في هذه الصور جمع حقيقى لا صورى، ولا يتفوّه به من له إلمام بالفقه وتاريخه.

٤. الجمع بين الصلاتين في الحضر اختياراً بلا عذر وهذا هو بيت القصيد في رساله الكاتب ورسالتنا هذه، فالإماميه تبعاً للذكر الحكيم والسنة النبويه المتضافره بل المتواتره وتبعاً لما ورد عن أئمه أهل البيت عليهم السلام، على الجواز، ووافقهم لفيف من فقهاء أهل السنه، وإن كان المشهور عندهم عدم الجواز، وإليك دراسه الصور.

١. الجمع بين الصلاتين في عرفه والمزدلفه

اتّفق الفقهاء على جواز الجمع بين الصلاتين في المزدلفه وعرفه، بل

اتَّفَقوا على رجحان الجمع من غير اختلاف بينهم، قال القرطبي: اجمعوا على الجمع بين الظهر والعصر في وقت الظهر بعرفه، وبين المغرب والعشاء بالمزدلفه أيضاً في وقت العشاء سنّه أيضاً، وإنّما اختلفوا في الجمع في غير هذين المكانين. (١)

ولم يكن الجمع فيه جمعاً صورياً بل جمعاً حقيقياً أى يصلى العصر في وقت الظهر بعرفه، كما يصلى المغرب في وقت العشاء بالمزدلفه، ولم يقل أحدٌ ان الجمع صوري، بل ربّما لا يتمكن من الجمع الصوري، كما في الصلاة بالمزدلفه، فإن الخروج من عرفه والنزول بالمزدلفه يستغرق وقت المغرب، فيزول الشفق، ويدخل وقت العشاء، كما هو المجرب لكل من حجّ البيت. وبما أن المسأله مورد اتفاق نقتصر على ما ذكرنا.

٢. الجمع بين الصلاتين في السفر

ذهب معظم الفقهاء (غير الحسن البصري وإبراهيم النخعي، وأبي حنيفة، وصاحبيه) إلى جواز الجمع بين الصلاتين في السفر، فيجوز عند الجمهور - غير هؤلاء - الجمع بين الظهر والعصر تقديماً في وقت الأولى، وتأخيراً في وقت الثانية، وبين المغرب والعشاء تقديماً وتأخيراً أيضاً، ويسمى الجمع في وقت الصلاة الأولى جمع التقديم، والجمع في وقت الصلاة الثانية جمع التأخير، ولا يكون الجمع صورياً بل حقيقياً، إما باقائه العصر بوقت الظهر أو بالعكس.

ويشهد على الجمع الحقيقي روايات عديدة نقتصر على نقل روايتين منها:

أخرج أحمد في مسنده عن ابن عباس رضى الله عنه حديثه عن صلاة رسول

ص: ٣٧١

اللّه صلى الله عليه وآله وسلم في السفر، قال: كان إذا زاغت الشمس في منزله جمع بين الظهر والعصر قبل أن يركب، فإذا لم تزغ له في منزله، سار حتّى إذا حانت العصر نزل فجمع بين الظهر والعصر، وإذا حانت له المغرب في منزله جمع بينها وبين العشاء، وإذا لم تحن في منزله ركب حتّى إذا كانت العشاء نزل فجمع بينهما. (١)

قال الشوكاني بعد نقل هذه الرواية عن مسند أحمد: رواه الشافعي في مسنده بنحوه وقال فيه: وإذا سار قبل أن تزول الشمس أحر الظهر، حتّى يجمع بينها وبين العصر في وقت العصر. (٢)

وأخرج أحمد، وأبو داود، والترمذي بإسنادهم عن معاذ بن جبل: أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان في غزوه تبوك إذا ارتحل قبل أن تزغ الشمس أحر الظهر حتى يجمّعها إلى العصر فيصلّيها جميعاً، وإذا ارتحل بعد زوغ الشمس صلّى الظهر والعصر جميعاً ثم سار، وكان إذا ارتحل قبل المغرب أحر المغرب حتّى يصلّيها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء فصلاها مع المغرب. (٣)

والروايتان واضحتا الدلالة على أن الجمع بين الصلاتين تقديماً أو تأخيراً كان جمعاً حقيقياً، لا صورياً كما يُزعم بأن يؤخر الظهر إلى آخر وقت فيصلّيها، ثم يقدم العصر إلى أوّل وقتها فيصلّيها، أو يؤخر المغرب إلى آخر وقتها، ويعجل العشاء في أوّل وقتها، والمتبادر إلى الفهم من لفظ الجمع، هو الجمع في وقت إحدى الصلاتين، ويدلّ عليه صراحة القول الآنف الذكر: (أحر الظهر حتّى يجمع بينها وبين العصر في وقت العصر).

والحقيقه أنّ القول بأن الجمع كان صورياً، قول متعسف، بل هو محاوله

ص: ٣٧٢

١- . مسند أحمد: ١/٣٦٧-٣٦٨.

٢- . نيل الأوطار: ٣/٢١٣.

٣- . مسند أحمد: ٥/٢٤١؛ وسنن أبي داود (١٢٢٠)؛ وسنن الترمذي (٥٥٣).

بائسه للى النصوص الواضحه فى هذا الباب، وإخضاعها للرأى المذهبى.

وبما أن المسأله خارجه عن موضوع الرساله، ففىما ذكرناه كفايه لمن ينشد الحقّ .

٣. الجمع بين الصلاتين فى الحضر لأجل العذر

المشهور عند الجمهور هو جواز الجمع بين المغرب والعشاء لعذر، خلافاً للحنفيه حيث لم يجوزوا الجمع مطلقاً إلّا فى الحج، وأصل الحكم مورد اتفاق، وإنّما الاختلاف فى الأمور الجانيه، وبما أن المسأله خارجه عن موضوع البحث، فلا نطيل الكلام فيها.

٤ الجمع بين الصلاتين فى الحضر اختياراً

إشاره

قد عرفت حكم الجمع فى الصور الثلاث المتقدمه، وإن كان الجميع خارجاً عن هدف الرساله، إنّما المهم دراسه حكم الجمع بين الصلاتين فى الحضر اختياراً بلا عذر ولا علّه، والغايه من تشريع الجمع - بعد الثبوت - هو تسهيل الأمر على الأئمّه، بمعنى أن المصلحه النوعيه سببت تشريع الجمع بين الصلاتين لعامه الأفراد، وإن لم يكن حرجياً بالنسبه إلى بعضهم.

ونحن نورد ما روى عن النبى الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم فى هذا الفصل، وما روى عن أئمّه أهل البيت عليهم السلام فى فصل آخر. وإليك ما روى عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى هذا المجال ضمن أصناف:

١. ما دلّ على الجمع معللاً بعدم إخراج الأمه، أو لتوسعه عليها

١. روى مسلم عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال:

صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الظهر والعصر جميعاً بالمدينة في غير خوف ولا سفر. قال أبو الزبير: فسألت سعيداً: لم فعل ذلك؟ فقال: سألت ابن عباس كما سألتني فقال: أراد أن لا يُخرج أحداً من أمته. (١)

٢. روى مسلم عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: جمع رسول الله بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة في غير خوف ولا مطر، قال: قلت لابن عباس: لم فعل ذلك؟ قال: كي لا يُخرج أمته.

وفي حديث أبي معاوية: قيل لابن عباس: ما أراد إلى ذلك؟ قال: أراد أن لا يُخرج أمته. (٢)

٣. أخرج الترمذي عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: جمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر، قال: فقيل لابن عباس: ما أراد بذلك؟ قال: أراد أن لا يُخرج أمته. (٣)

قال الترمذي بعد نقل الحديث: حديث ابن عباس قد روى عنه من غير وجه، رواه جابر بن زيد وسعيد بن جبير وعبدالله بن شقيق العقيلي.

٤. أخرج النسائي عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يصلي بالمدينة يجمع بين الصلاتين بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، من غير خوف ولا مطر. قيل له: لم؟ قال: لئلا يكون على أمته حرج. (٤)

ص: ٣٧٤

١- . صحيح مسلم: ٣٢٤، برقم ١٥١٣، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر، تحقيق صدقي جميل العطار.

٢- . صحيح مسلم: ٣٢٤ برقم ١٥١٥، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر، تحقيق صدقي جميل العطار.

٣- . سنن الترمذي: ١/٣٥٤، باب ما جاء في الجمع في الحضر، برقم ١٨٧.

٤- . سنن النسائي: ١/٢٩٠، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر.

٥. أخرج أحمد عن قتاده قال: سمعت جابر بن زيد، عن ابن عباس قال:

جمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء بالمدينة، في غير خوف ولا مطر. قيل لابن عباس: وما أراد إلى ذلك قال: أراد أن لا يخرج أُمَّته. (١)

٦. أخرج عبدالرزاق في مصنفه، عن ابن عباس قال: جمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الظهر والعصر بالمدينة، في غير سفر ولا خوف. قال: قلت لابن عباس: ولم تراه فعل ذلك؟ قال: أراد أن لا يخرج أحداً من أُمَّته. (٢)

٧. أخرج عبد الرزاق عن عمرو بن شعيب، عن عبدالله بن عمر قال: جمع لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مقيماً غير مسافر بين الظهر والعصر. فقال رجل لابن عمر: لِمَ ترى النبي فعل ذلك؟ قال: لأن لا يخرج أُمَّته إن جمع رجلٌ. (٣)

٨. أخرج عبدالرزاق عن صالح مولى التوأمة أنه سمع ابن عباس يقول:

جمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء بالمدينة، من غير سفر ولا مطر. قال: قلت لابن عباس: لِمَ تراه فعل ذلك؟ قال: أراه للتوسعة على أُمَّته. (٤)

٩. أخرج الطبراني في الأوسط والكبير بسنده عن عبدالله بن مسعود قال:

جمع رسول الله - يعني بالمدينة - بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء، فقيل له في ذلك، فقال: صنعتُ ذلك لئلا تُخرج أُمَّتي. (٥)

١٠. أخرج الطحاوي بسنده عن جابر بن عبدالله قال: جمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء في المدينة للرخص، من غير خوف ولا عله. (٦)

ص: ٣٧٥

١- . مسند أحمد: ١/٢٢٣.

٢- . المصنف: ٥٥٥-٢/٥٥٦، الحديث ٤٤٣٤.

٣- . المصنف: ٥٥٦/٢، الحديث ٤٤٣٧.

٤- . المصنف: ٥٥٥/٢، الحديث ٤٤٣٤.

٥- . المعجم الكبير: ١٠/٢٦٩، الحديث ١٠٥٢٥.

٦- . معاني الآثار: ٢/١٦١.

١١. أخرج أحمد عن صالح مولى التوأمة، عن ابن عباس، قال: جمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، في غير مطرٍ ولا سفر.

قالوا: يا ابن عباس، ما أراد بذلك؟ قال: التوسّع على أُمَّته. (١)

وهذه الروايات تتضمن بيان فلسفه تشريع الجمع، ذلك أن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم جسد بعمله هذا إحدى الخصائص العامه التي اتّسمت بها الشريعة الإسلامية، وهي المرونه والسعه، التي تتجلّى في قوله سبحانه في كتابه المجيد:

(وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) (٢)، وقوله سبحانه: (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ) (٣) فحياه الإنسان لا تجرى على نمط واحد، وليست هي ثابتة، بل تتغير وتتطور، وظروف الحياه وملابساتها تختلف زماناً ومكاناً، والشريعة تواكب ذلك التغير والتطور، وتنسجم مع واقع الحياه وظروفها، من خلال شموليه تعاليمها وأحكامها، ومرونتها، ويأتي قيام النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالجمع بين الصلوات من غير عذر، كتعبير عملي عن يسر الشريعة ومرونتها، واستجابتها لمختلف الظروف، حيث شرّع التفريق لئلا يُحرم المصلّي من فضل الصلاة وثوابها، والجمع لئلا يلحقه إثم ومغبه تركها.

إن إلقاء نظره على واقع الحياه اليوم وتعقيداتها، وما يعانیه العمال والموظفون من مصاعب في أماكن عملهم، وضيق الوقت الذي يُمنح لهم للاستراحه، وقصر أوقات الصلوات (في بعض البلدان أو في بعض أيام السنه) إذا أدت متفرقه، كلّ ذلك وغيره يكشف لنا عن عظمه تشريع الجمع بين الصلاتين، أو التفريق بينهما، وإعطاء الرخصه للمصلّي في اختيار أحدهما.

ص: ٣٧٦

١- . مسند أحمد: ١/٣٤٦.

٢- . الحج: ٧٨.

٣- . البقره: ١٨٥.

٢. ما دلّ على الجمع، من غير ذكر الشبب

١. أخرج مسلم عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: صَلَّى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً، في غير خوف ولا سفر. (١)

٢. أخرج مسلم عن جابر بن زيد، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صَلَّى بالمدينة سبعاً وثمانياً الظهر والعصر، والمغرب والعشاء. (٢)

وقوله: الظهر والعصر لَفٌّ ونشْرٌ غير مرْتَب، والمرتب منه ثمانياً وسبعاً، فالثمانيه للظهرين، والسبع للعشاءين، والمقصود أنه جمع بين الصلاتين، وإلا فيكون الكلام من قبيل توضيح الواضحات، إذ يعلم كل مسلم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي سبعاً وثمانياً وركعتين، ويفسره الحديث التالي:

٣. أخرج البخاري عن جابر بن زيد، عن ابن عباس قال: صَلَّى النبي صلى الله عليه وآله وسلم سبعاً جميعاً وثمانياً جميعاً. (٣)

٤. قال البخاري: قال ابن عمر وأبو أيوب وابن عباس رضي الله عنهم، صَلَّى النبي صلى الله عليه وآله وسلم المغرب والعشاء. (٤)

٥. أخرج مالك، عن سعيد بن جبير، عن عبد الله بن عباس أنه قال: صَلَّى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً معاً، في غير خوف ولا سفر. (٥)

ص: ٣٧٧

١- . شرح صحيح مسلم للنووي: ٣١٢/٥-٣١٨.

٢- . شرح صحيح مسلم للنووي: ٢١٣/٥-٢١٨.

٣- . صحيح البخاري: ١/١١٣، باب وقت المغرب من كتاب الصلاة.

٤- . صحيح البخاري: ١/١١٨، باب ذكر العشاء والعتمة.

٥- . موطأ مالك: ١/١٤٤، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر والسفر، الحديث ٤.

٦. أخرج أبو داود، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس قال: صَلَّى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالمدينة ثمانياً وسبعاً: الظهر والعصر، والمغرب والعشاء. قال أبو داود:

رواه صالح مولى التوأمة عن ابن عباس قال: في غير مطر. (١)

٧. أخرج النسائي عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: صَلَّى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً، من غير خوف ولا سفر. (٢)

٨. أخرج النسائي عن أبي الشعثاء، عن ابن عباس قال: صَلَّى وراء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثمانياً جميعاً، وسبعاً جميعاً. (٣)

٩. أخرج النسائي عن جابر بن زيد، عن ابن عباس أنه صَلَّى بالبصرة الأولى والعصر ليس بينهما شيء، والمغرب والعشاء ليس بينهما شيء، فعل ذلك من شغل، وزعم ابن عباس أنه صَلَّى مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالمدينة، الأولى والعصر ثمان سجداً ليس بينهما شيء. (٤)

ثم إن قوله من شغل يدل على أن الشغل كان لابن عباس دون المصلين الحاضرين في المسجد، ومن المعلوم أن وجود الشغل يسمح للإمام أن يجمع لا للمصلين، فلولا أن الجمع كان أمراً شرعياً لجمع ابن عباس وحده، وعين إماماً للمصلين للتفريق.

ثم إن الجمع لأجل الشغل يدل أنه لم يكن التفريق عزيمة، وإلا لما سقط

ص: ٣٧٨

١- سنن أبي داود: ٢/٦، الحديث ١٢١٤.

٢- سنن النسائي: ١/٢٩٠، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر.

٣- سنن النسائي: ١/٢٩٠، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر.

٤- سنن النسائي: ١/٢٨٦، باب الوقت الذي يجمع فيه المقيم، والمراد من ثمان سجداً ثمان ركعات.

وجوبه بوجود الشغل، اللهم إلاً أن يكون الشغل أمراً مهماً كصيانته الدماء والأعراض.

١٠. أخرج الحافظ أبو نعيم الأصفهاني عن جابر بن زيد أنّ ابن عباس جمع بين الظهر والعصر، وزعم أنّه صلّى مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالمدينة الظهر والعصر. (١)

١١. أخرج أبو نعيم عن عمرو بن دينار قال: سمعت أبا الشعثاء يقول: قال ابن عباس رضي الله عنه: صلّى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثمانى ركعات جميعاً وسبع ركعات جميعاً، من غير مرض ولا علة. (٢)

١٢. أخرج البزار في مسنده عن أبي هريره قال: جمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الصلاتين في المدينة من غير خوف. (٣)

١٣. أخرج أحمد عن طاووس، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، في السفر والحضر. (٤)

١٤. أخرج أحمد عن عكرمه، عن ابن عباس، قال: صلّى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المدينة مقيماً غير مسافر سبعاً وثمانياً. (٥)

٣. ابن عباس يجمع بين الصلاتين، اقتداءً بسنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم

قد تعرّف على الروايات التي تحدثت عن قيام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالجمع بين الصلوات، وهناك روايات تحكى أنّ ابن عباس كان يلقى ذات مساء

ص: ٣٧٩

١- . حليه الأولياء: ٣/٩٠، باب جابر بن زيد.

٢- . حليه الأولياء: ٣/٩٠، باب جابر بن زيد.

٣- . مسند البزاز: ٢٨٣، الحديث ٤٢١.

٤- . مسند أحمد: ١/٣٦٠.

٥- . مسند أحمد: ١/٢٢١.

محاضره حتى مضى شىء من وقت المغرب فاعترض عليه بعض الحاضرين، فقال مندداً به: أتعلمنى بالسنة لا أم لك؟ رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء. وإليك ما روى فى هذا المقام.

أ. أخرج مسلم عن عبدالله بن شقيق قال: خطبنا ابن عباس يوماً بعد العصر حتى غربت الشمس وبدت النجوم، وجعل الناس يقولون: الصلاة الصلاة، قال: فجاءه رجل من بنى تميم لا يفتر ولا ينثنى: الصلاة الصلاة، فقال ابن عباس: أتعلمنى بالسنة لا أم لك؟ ثم قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء. قال عبدالله بن شقيق: فحاك فى صدرى من ذلك شىء فأتيت أبا هريره فسألته، فصدق مقالته. (١)

ب. وأخرج أيضاً بسند آخر عن عبدالله بن شقيق العقيلي، قال: قال رجل لابن عباس: الصلاة، فسكت، ثم قال: الصلاة، فسكت، ثم قال: لا أم لك أتعلمنا بالصلاة وكنا نجمع بين الصلاتين على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. (٢)

ج. أخرج أحمد عن عبدالله بن شقيق قال: خطبنا ابن عباس يوماً بعد العصر حتى غربت الشمس وبدت النجوم وعلق الناس ينادونه الصلاة وفى القوم رجل من بنى تميم فجعل يقول: الصلاة الصلاة، قال: فغضب، قال:

أتعلمنى بالسنة شهدت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء. قال عبدالله: فوجدت فى نفسى من ذلك شيئاً فلقيت أبا هريره فسألته، فوافقه. (٣)

ص: ٣٨٠

١- . شرح صحيح مسلم للنووى: ٢١٣/٥-٢١٨.

٢- . شرح صحيح مسلم للنووى: ٢١٣/٥-٢١٨.

٣- . مسند أحمد: ١/٢٥١.

هذه الروايات التي نقلناها من الصحاح والسنن والمسانيد أحاديث اعتنى بنقلها حفاظ المحدثين وأكابرهم، ولا يمكن لأحد أن ينكرها أو يرفضها. وقد ناهز عددها، ثمانياً وعشرين روايه.

٧ تأويل النصوص لنصره المذهب

إشاره

إن الروايات المتقدمه تدل بوضوح على أن الجمع أحد الخيارين الواجبين، وأن صاحب الشريعة رخص في الجمع، ولم يوجب التفريق.

ولما كانت الروايات مخالفه للمذهب المشهور بين فقهاء الجمهور حاول بعضهم أن يؤول الروايات بما لا ينسجم مع النصوص، وكان الأولى بهم أن يأخذوا بها ويتركوا ما ورثوه من لزوم التفريق. وها نحن نأتى بتأويلاتهم، حتى يقف القارئ على مدى تعصب القوم بالنسبه إلى المذهب والتساهل بما ورد في السنه.

التأويل الأول: الجمع لأجل وجود المطر

١. أخرج البخارى عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم صلى بالمدينه سبعاً وثمانياً: الظهر والعصر والمغرب والعشاء. فقال أيوب: لعله في ليله مطيره قال:

عسى (١).

٢. أخرج أبو داود عن عبدالله بن عباس قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الظهر

ص: ٣٨١

١- . صحيح البخارى: ١/١١٠، باب تأخير الظهر إلى العصر من كتاب الصلاه، الحديث ٥٤٣.

والعصر جميعاً والمغرب والعشاء من غير خوف ولا سفر.

قال مالك: أرى ذلك كان في مطر. (١)

أقول: إن السبب لحمل الروايات على صورته وجود المطر، هو وجود الرأي المسبق في المسألة، وإلا فروايات الباب صريحه في أنّ هذا الجمع كان بلا عذر، ولو رجعت إلى الروايات التي نقلناها في الأصناف الثلاثة، لأدعنت أنّ الجمع لم يكن لعذر، بل كان لغايه رفع الحرج عن الأمة، والتوسعه عليها.

وقد جاء في روايات الصنف الأول أن الجمع كان في غير خوف ولا مطر، وعُلِّل ذلك بأنه كان لأجل رفع الحرج عن الأمة، (٢) فكيف يمكن أن يؤوَّل في هاتين الروايتين بوجود المطر؟

ولذلك قال النووي في شرحه لصحيح مسلم: منهم من تأوله على أنه جمع، بعذر المطر، وهذا مشهور عن جماعه من كبار المتقدمين. ثم رد عليه بأنه ضعيف بالرواية الأخرى من غير خوف ولا مطر. (٣)

أقول: جاء قوله ولا مطر في موضعين (٤) ومعه كيف يُحمل على الليلة المطيره؟

ومما يثير العجب، ويدعو إلى الاستهجان، أنّ ذيل الرواية الأولى (رواية البخاري عن ابن عباس) قد حُرِّف في كتيب الدكتور طه الدليمي إلى الشكل التالي: (فقيل: لعله في ليله مطيره؟ قال ابن عباس: عسى) (٥)!!

ص: ٣٨٢

١- . موطأ مالك: ١/٤٤، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر والسفر، الحديث ٤.

٢- . لاحظ ما ورد في الصنف الأول.

٣- . شرح صحيح مسلم للنووي: ٥/٢٢٥.

٤- . لاحظ ما ورد في الصنف الأول برقم ٤ و ٥.

٥- . نحو وحده إسلاميه حقيقه «مواقيت الصلاه» نموذجاً: ٨٨.

وأنت ترى أن الوارد فيها (فقال أيوب: لعله في ليله مطيره؟ قال: عسى).

وليس في الذيل «قال ابن عباس» خبر ولا أثر.

والقائل هو أيوب السَّخْتِيَانِي، والمقول له - كما يقول ابن حجر(1) - هو أبو الشعثاء، ويؤكد أنه أيوب لم يدرك ابن عباس، لأن مولده كان في سنة وفاه ابن عباس، أي في سنة (٦٨ هـ)، فكيف يطرح عليه هذا التساؤل: (لعله في ليله مطيره؟).

وهكذا يتبين أن تأويل حديث ابن عباس (الصريح في الجمع من غير عله) بسقوط المطر، إنما صدر عن أيوب احتمالاً، وأيده فيه أبو الشعثاء.

وسيوافيك في التأويل الثاني أن أبا الشعثاء وافق عمرو بن دينار في ظنه أن الجمع كان بمعنى تأخير الظهر وتعجيل العصر، وتأخير المغرب وتعجيل العشاء، فلا علاقة لابن عباس إذاً بهذه الاحتمالات والظنون، وهو بعلمه وفقهه أجلّ من أن تدور هذه الاوهام في خلدته، ولكن مقلّده المذاهب لا تهتمهم الحقائق مهما بدت ساطعه، بقدر ما يهتمهم نصره مذاهبهم، وإن سلكوا أوعر الطرق.

وأما الرواية الثانية: فالمؤوّل هو مالك الذي توفّي سنة (١٧٩ هـ) فكيف يمكن له أن يفسر كلام ابن عباس مع وجود البون الشاسع بينه وبين الراوى.

ولعمر القارئ إن هذا التأويل أبرد من الثلج، فإن الوارد في الصنف الأوّل من الروايات التي ذكرناها ينادى بصوت عالٍ: إن السبب الوحيد للجمع هو عدم إحراج الأمة، وقد جاوز عدد الروايات فيه العشر، ومعه كيف يمكن حمل الروايات على وجود العذر وهو المطر.

ص: ٣٨٣

ربّما تُحمَل الروايات على أن الجمع كان صورياً، ولم يكن حقيقياً بمعنى أنه صلى الله عليه وآله وسلم أخر الظهر إلى حد بقي من وقتها مقدار أربع ركعات فصلّى الظهر ودخل وقت العصر فصلّى العصر فكان جمعاً بين الصلاتين، ويستدلون على ذلك بالروايات التاليه.

١. أخرج مسلم عن جابر بن زيد، عن ابن عباس قال: صلّيت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثمانياً جميعاً وسبعاً جميعاً، قلت: يا أبا الشعثاء، أظنه أخر الظهر وعجل العصر، وأخر المغرب وعجل العشاء، قال: وأنا أظن ذاك. (١)

٢. أخرج أحمد عن سفيان، قال عمرو: وأخبرني جابر بن زيد أنه سمع ابن عباس يقول: صلّيت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثمانياً جميعاً وسبعاً جميعاً، قلت له:

يا أبا الشعثاء أظنه أخر الظهر وعجل العصر، وأخر المغرب وعجل العشاء. قال:

وأنا أظن ذلك. (٢)

٣. أخرج عبدالرزاق عن عمرو بن دينار أن أبا الشعثاء أخبره أن ابن عباس أخبره، قال: صلّيت وراء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثمانياً جميعاً وسبعاً جميعاً بالمدينه.

قال ابن جريج، فقلت لأبي الشعثاء: إنى لأظن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أخر من الظهر قليلاً وقدم من العصر قليلاً. قال أبو الشعثاء: وأنا أظن ذلك. (٣)

إن المؤول في الروايتين الأوليين هو عمرو بن دينار وجابر بن زيد المكنى بأبي الشعثاء، وفي الثالثه، ابن جريج وأبو الشعثاء، ولا يُعتدّ بظنهم إذ لم يستندوا إلى دليل يُركن إليه، وإنما ظنّوا أن الجمع كذلك، ومثل هذا الظن لا يُغنى عن الحق شيئاً.

ص: ٣٨٤

١- صحیح مسلم، کتاب صلاه المسافرین وقصرها، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر (١٥١٩).

٢- مسند أحمد: ١/٢٢١.

٣- المصنّف: ٢/٥٥٦، الحديث ٤٤٣٦.

قال محيي الدين النووي الشافعي: ومنهم من تأوله على تأخير الأولى إلى آخر وقتها فصلًا فيه، فلما فرغ منها دخلت الثانية، فصلًا فصارت صلاته صورته جمع.

ثم ردّه وقال: وهذا أيضاً ضعيف أو باطل، لأنّه مخالف للظاهر مخالفه لا تحتل، وفعل ابن عباس العذى ذكرناه حين خطب واستدلّاه بالحديث لتصويب فعله، وتصديق أبي هريره له وعدم إنكاره، صريح في ردّ هذا التأويل. (١)

وكان على النووي أن يردّ عليه بما ذكرناه، وهو أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم جمع بين الصلاتين بغيه رفع الحرج عن الأئمّه، والجمع بالنحو المذكور أكثر حرجاً من التفريق.

قال ابن قدامه: إن الجمع رخصه، فلو كان على ما ذكره لكان أشدّ ضيقاً وأعظم حرجاً من الإتيان بكل صلاة في وقتها، لأنّ الإتيان بكل صلاة في وقتها أوسع من مراعاة طرفي الوقتين، بحيث لا يبقى من وقت الأولى إلّا قدر فعلها. (٢)

مفهوم الجمع في عامه الموارد واحد

وممّا يدل على أن الجمع حقيقى هو أن المتبادر من الجمع في عامه المواضع (الجمع في عرفه والمزدلفه، والجمع في السفر، والجمع في الحضر لعذر) واحد فإنّه في هذه المواضع عبارته عن الإتيان بالصلاتين في وقت واحد.

فالجمع في عرفه بمعنى الإتيان بهما بعد الزوال، وفي المزدلفه الإتيان بالمغرب والعشاء بعد ذهاب الشفق، وهكذا الجمع في السفر، فكيف يُحمل الجمع في

ص: ٣٨٥

١- شرح صحيح مسلم: ٥/٢٢٥.

٢- المغنى: ٢/١١٤.

هذه الموارد على الجمع الحقيقي دون ما نحن بصدده ؟

قال الحافظ أبو سليمان الخطّابي: ظاهر اسم «الجمع» عرفاً لا يقع على من أّخر الظهر حتّى صلّاها في آخر وقتها وعجّل العصر فصلّاها في أوّل وقتها، لأن هذا قد صلّى كل صلاة منهما في وقتها الخاص بها.

قال: وإنّما الجمع المعروف بينهما أن تكون الصلاتان معاً في وقت أحدهما، ألا- ترى أنّ الجمع بعرفه بينهما، ومزدلفه كذلك. (١)

مع الشوكاني في قوله: إن الجمع كان صورياً

تبني الشوكاني ما قيل من أن الجمع حصل بطريقه الجمع الصوري، وأيده بوجه ثلاثة:

١. ما أخرجه مالك في الموطأ والبخاري وأبو داود والنسائي عن ابن مسعود، قال: ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلّى صلاة لغير ميقاتها إلّا صلاتين جمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفه وصلّى الفجر يومئذ قبل ميقاتها.

قال الشوكاني: نفى ابن مسعود مطلق الجمع وحصره في جمع المزدلفه، وصلاة الفجر قبل ميقاتها مع أنه ممن روى حديث الجمع بالمدينة كما تقدم، فهو يدل على أن الجمع الواقع بالمدينة جمع صوري، ولو كان جمعاً حقيقياً لتعارضت روايته، والجمع ما أمكن المسير إليه هو الواجب. (٢)

يلاحظ عليه:

أولاً: إن ما ذكره من أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم «جمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفه

ص: ٣٨٦

١- معالم السنن: ٢/٥٢، ح ١١٦٣؛ عون المعبود: ١/٤٦٨.

٢- نيل الاوطار من أحاديث سيد الأخيار: ٣/٢١٧.

وصلّى الفجر يومئذ قبل ميقاتها» دليل على وحده مفهوم الجمع في المزدلفه وغيرها الذى ورد فى هذه الروايات، فكيف يصح لابن مسعود ومن تبعه أن يفسر الجمع فى المزدلفه بالمعنى الحقيقى وفى غيره بالصورى ؟

وثانياً: إنّه لا يمكن الركون إلى هذه الروايه لأنها حصرت جمع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالمزدلفه وصلاه الصبح، مع أنّه صلى الله عليه وآله وسلم جمع بعرفه باتفاق الفقهاء والرواه.

وثالثاً: إن ابن مسعود نفسه روى جمع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بين الصلاتين فى المدينه وقال: جمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء، فقيل له فى ذلك، فقال: صنعت ذلك لئلا تخرج أمتى. (١)

وقد عرفت أن الجمع الصورى أشد حرجاً من الجمع الحقيقى، فإن معرفه أواخر الأوقات وأوائلها على وجه الضبط كان مشكلاً فى الأعصار السابقه، فلا- محيص من تفسير الجمع بالجمع الحقيقى، وهذا دليل على أن روايه الحصر فى المزدلفه لا- يصح الاحتجاج بها.

٢. ما أخرجه ابن جرير عن ابن عمر قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكان يؤخر الظهر ويعجل العصر فيجمع بينهما، ويؤخر المغرب ويعجل العشاء فيجمع بينهما. وهذا هو الجمع الصورى. (٢)

يلاحظ عليه: أولاً: أورد المتقى الهندى هذه الروايه فى كتابه «كنز العمال»، وفيها: (خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى سلم... (٣)، وليس (خرج علينا...)، وهذا يعنى أنّه كان فى سفر، والجمع فى السفر كان جمعاً حقيقياً بشهاده ما رواه النسائى فى سننه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر

ص: ٣٨٧

١- . لاحظ الحديث رقم ٩ من الصنف الأول.

٢- . نيل الأوطار: ٣/٢١٧.

٣- . كنز العمال: ٨/٢٥٠ برقم ٢٢٧٨٦.

الظهر إلى وقت العصر ثم نزل فجمع بينهما، فإن زاغت الشمس قبل ان يرتحل صلى الظهر ثم ركب. (١)

ثانياً: إن ما قام به النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الجمع بين الصلاتين، يمكن أن يكون جمعاً حقيقياً، كما يمكن أن يكون جمعاً صورياً، والراوى (ابن عمر) لم يذكر لفظ النبي صلى الله عليه وآله وسلم وإنما أول فعله، وهذا يعنى أنه قاله انطلاقاً من فهمه، والشاهد على ذلك أن هذا التأويل صدر ظناً عن عمرو بن دينار، ووافقه عليه أبو الشعثاء، كما فى الروايه التاليه:

أخرج مسلم فى صحيحه، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس قال: صلّيت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثمانياً جميعاً وسبعاً جميعاً، قلت: يا أبا الشعثاء أظنه أخر الظهر وعجل العصر وأخر المغرب وعجل العشاء. قال: وأنا أظن ذاك. (٢)

ومن هنا قال الشيخ الألبانى عن الحديث الذى أخرجه النسائى عن ابن عباس، قال: (صليت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالمدينه ثمانياً جميعاً وسبعاً جميعاً، أخر الظهر وعجل العصر، وأخر المغرب وعجل العشاء)، قال عنه: صحيح دون قوله (أخر الظهر... الخ) فإنه مُدرج. (٣)

ثالثاً: فى سند الروايه (روايه ابن جرير)، أبو قيس (٤)، وهو (عبدالرحمن

ص: ٣٨٨

١- . سنن النسائى: ١/٢٨٤، باب الوقت الذى يجمع فيه المسافر بين الظهر والعصر ولاحظ أيضاً صحيح مسلم: ٢/١٥١، باب جواز الجمع بين الصلاتين فى السفر من كتاب الصلاه؛ وسنن ابن داود: ٢/٨، كتاب الصلاه الباب الجمع بين الصلاتين؛ ومسند أحمد: ٥/٢٤١ إلى غير ذلك من الروايات الداله على أنّ الجمع فى السفر كان جمعاً حقيقياً.

٢- . صحيح مسلم: ٢/١٥٢؛ ولاحظ: مسند أحمد: ١/٢٢٣.

٣- . نحو وحده إسلاميه حقيقيه «مواقيت الصلاه» نموذجاً: ٨٩.

٤- . كنز العمال: ٨/٢٥٠، برقم ٢٢٧٨٦.

بن ثروان الأودى)، وقد تكلم فيه غير واحد، وإن وثقه ابن معين وغيره.

قال عبدالله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عنه، فقال: هو كذا وكذا - وحرك يده، وهو يخالف في أحاديث.

وعن أحمد: لا يُحتج به.

وقال أبو حاتم: لئین الحديث. (١)

٣. ما أخرجه النسائي عن ابن عباس قال صلّيت مع النبي الظهر والعصر جميعاً والمغرب والعشاء جميعاً، «أخر الظهر وعجل العصر وأخر المغرب وعجل العشاء».

يلاحظ عليه: أن التفسير أعنى قوله «أخر الظهر وعجل العصر وأخر المغرب وعجل العشاء» ليس من حديث ابن عباس، بل هو من كلام عمرو بن دينار، ولذا وصفه الألباني بأنه مُدرج، كما تقدّم.

وحاصل الكلام: أنّ القوم لما اعتادوا على التوقيت والتفريق بين الصلوات زعموا أن التوقيت فرض لا يترك، ولما وقفوا على هذه الروايات الهائلة أخذ كل مهرباً، فتارة حملوا الروايات على وجود المطر كما مرّ، وأخرى على أن الجمع كان صورياً كما عليه عمرو بن دينار، وأبو الشعثاء جابر بن زيد، وابن جريج، ولما صار التفريق عادة راسخه، صار الخلاف عندهم أمراً غريباً، ولذلك وقع في نفس عبدالله بن شقيق نوع شك واستبعاد من قول ابن عباس بالبصرة (رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء)، ولم تسكن نفسه إلّا بعد ما سأل أبا هريره عن ذلك فصّدق ابن عباس. (٢)

ص: ٣٨٩

١- . ميزان الاعتدال: ٥٥٣/٢ برقم ٤٨٣٢.

٢- . مسند أحمد: ١/٢٥١.

التأويل الثالث: الجمع لأجل الغيم

أول بعضهم روايات الجمع بأنه كان في غيم، فصلّى الظهر ثم انكشف الغيم وبان أن وقت العصر دخل فصلّاها.

وهذا الاحتمال من الوهن بمكان، وكفى في وهنه ما ذكره النووى حيث قال: إنّه وإن كان فيه أدنى احتمال في الظهر والعصر ولكن لا-احتمال فيه في المغرب والعشاء، مع أن الجمع لم يكن مختصاً بالظهرين، بل جمع بين المغرب والعشاء حتّى ان ابن عباس أخر المغرب إلى وقت العشاء.(١)

أضف إلى ذلك أنّه لو كان الجمع لأجل ذلك، لصرح به، أفيحتمل أن حبر الأمة غفل عن هذا القيد، أو ذكره ولم ينقل عنه؟ وهكذا غيره نظراء أبي هريره، وعبدالله بن عمر، وعبدالله بن مسعود.

التأويل الرابع: الجمع كان لمرض

وقد أول الروايات المذكوره بعض من لا يروقه الجمع بين الصلاتين، وقال بأن الروايات محموله على الجمع بعذر المرض أو نحوه، نقله النووى عن أحمد بن حنبل والقاضى حسين من الشافعيه واختاره الخطّابى والمتولّى والرويانى من الشافعيه. واختاره النووى، وقال: وهو المختار فى تأويله لظاهر الحديث ولفعل ابن عباس وموافقه أبى هريره، ولأنّ المشقه فيه أشدّ من المطر.(٢)

أقول: هذا التأويل كسائر التأويلات فى الوهن والسقوط، ويردّه فعل ابن عباس، حيث جمع بين المغرب والعشاء ولم يكن هناك مرض ولا مريض، بل كان يخطب الناس وطال كلامه حتى مضى وقت فضيله المغرب، فصلّى

ص: ٣٩٠

١- . شرح صحيح مسلم: ٥/٢٢٥.

٢- . شرح صحيح مسلم: ٥/٢٢٤.

المغرب مع العشاء في وقت واحد.

على أنه لو كان التأخير للمرض، لجاز لخصوص المريض لا- لمن لم يكن مريضاً مع أنّ النبي جمع بين الصلاتين مع عامه أصحابه، واحتمال أنّ المرض عمّ الجميع بعيد غايه البعد. (١)

وإلى هذا المعنى ذهب الحافظ ابن حجر العسقلاني، فقال: لو كان جمعه صلى الله عليه وآله وسلم بين الصلاتين لعارض المرض لما صلى معه إلا من به نحو ذلك العذر، والظاهر أنه صلى بأصحابه، وقد صرح بذلك ابن عباس في روايته. (٢)

وهذا هو الخطابي يحكى في معالمه عن ابن المنذر (٣) أنه قال: ولا معنى لحمل الأمر فيه على عذر من الأعذار، لأنّ ابن عباس قد أخبر بالعله فيه وهو قوله: «أراد أن لا- تخرج أمته» وحكى عن ابن سيرين أنه كان لا- يرى بأساً أن يجمع بين الصلاتين إذا كانت حاجه أو شيء ما لم يتخذ عاده. (٤)

وقال محقق كتاب سنن الترمذى، تعليقاً على كلام الخطابي: وهذا هو الصحيح الذى يؤخذ من الحديث، وأما التأول بالمرض أو العذر أو غيره فإنه تكلف لا دليل عليه، وفي الأخذ بهذا رفع كثير من الحرج عن أناس قد تضطروهم أعمالهم أو ظروف قاهره إلى الجمع بين الصلاتين ويتأثمون من ذلك ويتحرّجون، وفي هذا ترفيه لهم وإعانه على الطاعه ما لم يتخذ عاده، كما قال ابن سيرين. (٥)

ص: ٣٩١

١- . لاحظ: نيل الأوطار للشوكاني: ٢١٦/٣.

٢- . فتح البارى: ٢٤/٢.

٣- . محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابورى، نزيل مكه (المتوفى ٣١٨ هـ): فقيه مجتهد، حافظ. له كتب، منها: المبسوط فى الفقه، والإشراف على مذاهب أهل العلم، واختلاف العلماء. طبقات الفقهاء للشيرازى: ١٠٨؛ وسير أعلام النبلاء: ١٤/٤٩٠ برقم ٢٧٥.

٤- . معالم السنن: ٢٦٥/١.

٥- . سنن الترمذى: ٣٥٨/١، قسم التعليقه بقلم أحمد محمد شاكر.

وما ذكره وان كان حقاً ولكن في كلامه تضييق أيضاً لما وسّعه النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فحصر الجمع بمن له حجه ليس له ما يبرّره مع ورود الأخبار بأنّ النبي (ياذن من الله تعالى) وسّع على وجه الإطلاق سواء أكانت هناك أم لا.

نعم لا شك أنّ التوقيت أفضل، ومن أتى بكلّ صلاه في وقتها (وقت الفضيله) أفضل من إتيانها في الوقت المشترك، ومع ذلك فمجال الإتيان بها في الشريعة أوسع.

التأويل الخامس: كان الجمع لأحد الأعداء المبهمة

لما كان تعيين العذر المسوّغ للجمع، أمراً مشكلاً سلك بعضهم مسلك الإبهام والإجمال، وذهب إلى أنّ الجمع كان لأحد الأعداء المسوّغه، من دون تعيين.

وممن عرّج على هذا الاحتمال مفتى السعوديه السابق عبد العزيز بن باز في تعليقه مختصره له على «فتح الباري بشرح صحيح البخارى» فهو لما ضعف مختار ابن حجر في تفسير الجمع (الجمع الصورى) بقوله هذا الجمع ضعيف، قال:

الصواب حمل الحديث المذكور على أنّه صلى الله عليه وآله وسلم جمع بين الصلوات المذكوره لمشقّه عارضه ذلك اليوم من مرض غالب أو برد شديد أو وحل ونحو ذلك، ويدلّ على ذلك قول ابن عباس، لما سئل عن علّه هذا الجمع، قال:

لئلا يخرج أمته ثم استحسن هذا الجمع وقال: وهو جواب عظيم سديد شاف. (1)

يلاحظ عليه: أنّ هذا الجمع كالجمع الذى ضعفه فى الضعف والوهن

ص: ٣٩٢

١- فتح الباري بشرح صحيح البخارى: ٢٤/٢، بتعليق عبد العزيز بن باز.

سواء، وذلك لأنه يخالف روايه ابن عباس وعمله، فإنه جمع بين الصلاتين في البصره من دون أن يكون هناك مرض غالب أو برد شديد أو وحل.

أضف إلى ذلك إطلاق التعليل، أعنى: رفع الحرج عن الأمة، فإنّ الحرج لا يختصّ بصور الأعذار، بل يعمّ إلزام الناس بالتفريق بين الصلوات على وجه الإيجاب عبر الحياه.

ولابن الصديق في تأليفه المنيف المسمى ب «إزالة الحظر عمّن جمع بين الصلاتين في الحضر» كلام قيم، لا بأس بإيراده هنا:

قال: إنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم صرّح بأنّه فعل ذلك ليرفع الحرج عن أمته ويبيّن لهم جواز الجمع إذا احتاجوا إليه، فحمله على المطر بعد هذا التصريح من النبي صلى الله عليه وآله وسلم والصحابه الذين رووه، تعسف ظاهر، بل تكذيب للرواه ومعارضه لله والرسول، لأنّه لو فعل ذلك للمطر لما صرّح النبي صلى الله عليه وآله وسلم بخلافه، ولما عدل الرواه عن التعليل به، إلى التعليل بنفى الحرج، كما رووا عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنّه كان يأمر المنادى أن ينادى في الليله المطيره: «ألا صلّوا في الرحال» ولم يذكروا ذلك في الجمع فكيف وقد صرّحوا بنفى المطر؟!!

وأضاف أيضاً وقال: إنّ ابن عباس الراوى لهذا الحديث آخر الصلاه وجمع لأجل انشغاله بالخطبه، ثم احتجّ بجمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا يجوز أن يحتجّ بجمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم للمطر - وهو عذر بين ظاهر - على الجمع لمجرد الخطبه أو الدرس الذي في إمكانه أن يقطعه للصلاه ثم يعود إليه أو ينتهي منه عند وقت الصلاه، ولا يلحقه فيه ضرر ولا مشقه، كما يلحق الإنسان في الخروج في حاله المطر والوحل. (1)

حصيله الكلام: أنّ هذا التشريع من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بأمر من الله سبحانه

ص: ٣٩٣

١- . إزالة الحظر عمّن جمع بين الصلاتين في الحضر: ١١٦-١٢٠.

أضفى على الشريعة مرونة قابله للتطبيق على مرّ العصور وفي كافة صُعد الحياه مهما تطورت.

إنّ من يحسّ بواقع الحياه المتطوره العصر الحاضر وتعقيداتها، يقف على أنّ التفريق بين الصلاتين - خصوصاً الظهر والعصر - أمر شاق على العمال والموظفين بنحو قد ينتهى بهم، إمّا إلى تحمل المشقه الكبيره، أو إلى ترك الصلاه من رأس، وربما ينجّر الأمر إلى الإعراض عن الفريضة.

ومن هنا ينبغى لفقهاء السنّه الواعين أن يأخذوا بنظر الاعتبار السماحه التي نادى بها الإسلام، في اجتهاداتهم، والسعه التي جاءت بها الأخبار في حساباتهم، وأن يعلنوا للملأ بصراحه أنّ الجمع بين الظهرين والعشاءين أمر مرخص فيه موافق للشريعة، وإن كان التوقيت أفضل، فمن فرق فله فضل التوقيت، ومن جمع فقد أدى الفريضة.

إن هذه الروايات التي قارب عددها الثلاثين، تدلّ على أن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم قام بأمر من صاحب الشريعة بالجمع بين الصلاتين لأجل رفع الحرج عن المسلمين والتوسعه عليهم، وأنهم على خيار بين التفريق والجمع، وليس الثاني أداءً للصلاه في غير وقتها بل في غير وقت الفضيله، وقد عرفت أن هذا المذهب يؤيده الذكر الحكيم، كما في قوله تعالى: (أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ). وقوله: (وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ) (١).

فاللازم العمل بالكتاب والسنّه المطهره، مكان الجمود والتعصب للمذاهب الفقهيّه.

ص: ٣٩٤

٨ الجمع بين الصلاتين في أحاديث أهل البيت عليهم السلام

إن كاتب الرسالة زعم أنّ أئمة أهل البيت عليهم السلام قالوا بعزيمه التفريق وحرمة الجمع إلّافى موارد خاصّه، واستشهد بالروايات المرويّه عنهم لبيان وقت الفضيله، وأغفل ما دل على الترخيص اختياراً وبلا عذر، ولأجل ذلك نأتى بما عليه الإماميه فى وقت الصلوات، مع ذكر روايات أئمة أهل البيت صلى الله عليه وآله وسلم فى مجال الجمع.

أقول: أتفقت الإماميه على الجواز، وإن كان التفريق أفضل.

وليس معنى الجمع بين الصلاتين فى مذهب الإماميه الإتيان بإحدى الصلاتين فى غير وقتها الشرعى، بل المراد الإتيان بها فى وقت الإجزاء، ولكن فى غير وقت الفضيله، وإليك التفصيل:

قالت الإماميه: إنّه إذا زالت الشمس دخل الوقتان - أى وقت الظهر والعصر - إلّا أنّ صلاه الظهر يُؤتى بها قبل العصر، وعلى ذلك فالوقت بين الظهر والغروب وقت مشترك بين الصلاتين، غير أنّه يختص مقدار أربع ركعات من الزوال بالظهر، ومقدار أربع ركعات قبل الغروب بالعصر، وما بينهما وقت مشترك، فلو صلّى الظهر والعصر فى أى وقت (من الزوال إلى الغروب) فقد أتى بهما فى وقتها، وذلك لأنّ الوقت مشترك بينهما، غير أنّه يختص بالظهر مقدار أربع ركعات من أوّل الوقت ولا تصحّ فيه صلاه العصر، ويختص بالعصر مقدار أربع ركعات من آخر الوقت ولا يصحّ الإتيان بصلاه الظهر فيه.

هذا هو واقع المذهب، فالجامع بين الصلاتين في غير الوقت المختص به آت بالفريضة في وقتها فصلاته أداء لا قضاء .

ومع ذلك فلكل من الصلاتين - وراء وقت الإجزاء - وقت فضيله.

فوقت فضيله الظهر يبدأ من أول الزوال إلى أن يبلغ ظل الشاخص الحادث بعد الانعدام أو بعد الانتهاء مثله، ووقت فضيله العصر من المثل إلى المثليين عند المشهور.

وبذلك يعلم وقت صلاتي المغرب والعشاء، فإذا غربت الشمس دخل الوقتان إلى نصف الليل، وتختص صلاة المغرب بأوله بمقدار أدائها، وصلاة العشاء بآخره كذلك، وما بينهما وقت مشترك، ومع ذلك فلكل من الصلاتين وقت فضيله، فوقت فضيله صلاة المغرب من المغرب إلى ذهاب الشفق وهي الحمره المغربيه، ووقت فضيله العشاء من ذهاب الشفق إلى ثلث الليل. (1)

وأكثر من يستغرب جمع الشيعه الإماميه بين الصلاتين لأجل أنه يتصور أنّ الجامع يصلّى إحدى الصلاتين في غير وقتها، ولكنه عزب عن باله أنه يأتي بالصلاه في غير وقت الفضيله، ولكنه يأتي بها في وقت الإجزاء، ولا غرو أن يكون للصلاه أوقاتاً ثلاثه.

أ. وقت الاختصاص كما في أربع ركعات من أول الوقت وآخره، أو ثلاث ركعات بعد المغرب وأربع ركعات قبل نصف الليل.

ب. وقت الفضيله، وقد عرفت تفصيله في الظهرين والعشاءين.

ج. وقت الإجزاء، وهو مطلق ما بين الحدّين إلا ما يختص بإحدى الصلاتين، فيكون وقت الإجزاء أعم من وقت الفضيله وخارجه.

ص: ٣٩٤

١- . لاحظ: العروه الوثقى: ١٧١، فصل في أوقات اليوميه.

وقد تضافرت الروايات عن أئمة أهل البيت أنه إذا زالت الشمس دخل الوقتان إلا أن هذه قبل هذه.

وبما أن كاتب الرسالة أغفل أكثر ما روى عن أئمة أهل البيت عليهم السلام في جواز الجمع بين الصلاتين في الحضر اختياراً، كما أغفل بيان نظريه المذهب في الجمع بين الصلاتين، وأنه ليس بمعنى إقامه إحدى الصلاتين في وقت الأخرى، بل جمع بينهما في وقت الإجزاء، وأن دلوك الشمس إلى غروبها وقت للصلاتين كما هو الظاهر من آية الدلوك (أَقِمِ الصَّلَاةَ لِتُدْلُوكَ الشَّمْسُ إِلَى عَسْقِ اللَّيْلِ) فلذلك نذكر ما هو مذهب أئمة البيت عليهم السلام في ذلك عبر الروايات، حتى يتبين أن الكاتب ينتقى من الأحاديث ما ينفعه بظاهره، ويترك ما يضره بصريحه.

١. محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن زراره عن أبي جعفر عليه السلام قال:

إذا زالت الشمس دخل الوقتان الظهر والعصر، فإذا غابت الشمس دخل الوقتان المغرب والعشاء الآخرة. (١)

٢. عن القاسم بن عروه، عن عبيد بن زراره، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن وقت الظهر والعصر، فقال: إذا زالت الشمس دخل وقت الظهر والعصر جميعاً، إلا أن هذه قبل هذه، ثم أنت في وقت منهما جميعاً حتى تغيب الشمس. (٢)

٣. عن معاوية بن عمّار، عن الصباح بن سيبه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلاتين. (٣)

٤. عن منصور بن يونس، عن العبد الصالح عليه السلام قال: سمعته يقول: إذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلاتين. (٤)

ص: ٣٩٧

-
- ١- . الوسائل: ٤، الباب ٤ من أبواب المواقيت، الحديث ١.
 - ٢- . الوسائل: ٤، الباب ٤ من أبواب المواقيت، الحديث ٥.
 - ٣- . الوسائل: ٤، الباب ٤ من أبواب المواقيت، الحديث ٨.
 - ٤- . الوسائل: ٤، الباب ٤ من أبواب المواقيت، الحديث ١٠.

٥. عن إسماعيل بن مهران قال: كتبت إلى الرضا عليه السلام: ذكر أصحابنا أنه إذا زالت الشمس فقد دخل وقت الظهر والعصر وإذا غربت دخل وقت المغرب والعشاء الآخرة، إلا أن هذه قبل هذه في السفر والحضر، وإن وقت المغرب إلى ربيع الليل. فكتب: كذلك الوقت، غير أن وقت المغرب ضيق. (١)

٦. عن مالك الجهني قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن وقت الظهر، فقال: إذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلاتين. (٢)

٧. عن عبد الله بن بكير، عن زراره، عن أبي جعفر عليه السلام قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالناس الظهر والعصر حين زالت الشمس في جماعه من غير عله. (٣)

٨. عن عبيد بن زراره عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا غربت الشمس دخل وقت الصلاتين إلى نصف الليل، إلا أن هذه قبل هذه، وإذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلاتين إلا أن هذه قبل هذه. (٤)

٩. عن سفيان بن السمط، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلاتين. (٥)

١٠. عن داود بن فرقد عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إذا زالت الشمس فقد دخل وقت الظهر حتى يمضي مقدار ما يصلي المصلي أربع ركعات، فإذا مضى ذلك، فقد دخل وقت الظهر والعصر حتى يبقى من الشمس مقدار ما يصلي (المصلي) أربع ركعات، فإذا بقي مقدار ذلك فقد خرج وقت

ص: ٣٩٨

١- . الوسائل: ٤، الباب ٤ من أبواب المواقيت، الحديث ٢٠.

٢- . الوسائل: ٤، الباب ٤ من أبواب المواقيت، الحديث ١١.

٣- . الوسائل: ٤، الباب ٤ من أبواب المواقيت، الحديث ٥.

٤- . جامع أحاديث الشيعة: ٤/١٣١، الباب ٣ من أبواب مواقيت الصلاة، الحديث ١١.

٥- . الوسائل: ٤، الباب ٤ من أبواب المواقيت، الحديث ٩.

الظهر وبقي وقت العصر حتى تغيب الشمس. (١)

هذه عشره كامله تدل بوضوح على أن بين الحدّين - الدلوك والغروب - وقت للصلاطين إلّاما استثنى مقدار أربع ركعات من أوّل الوقت وآخره، كما أن بين الغروب وانتصاف الليل (الغسق) وقت للصلاطين إلّاما استثنى، كما في الظهرين، فبأى دليل ترك أصحاب (المبرّه) أحاديث آل البيت وراءهم ظهرياً، واقتصروا على ما دل على أفضليه التفريق مستنتجين منها، العزيمه، والتعّين؟ ليس عملهم هذا يجسد قول القائلين: (تُؤْمِنُ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ وَ تَكْفُرُ بِبَعْضِ مَا نَزَّلْنَا بِالْحَقِّ وَ تَعْتَمِدُ عَلَى ظُهُورِهِمْ غَفْلًا شَدِيدًا)؟ (٢)

إنّ من الأسباب الدافعه إلى صلاحيه الإسلام للبقاء والخلود، مرونة أحكامه التي تمكّنه من أن يواكب جميع الأزمنه والحضارات.

ومن العوامل الموجبه لمرونة هذا الدين وانطباقه على جميع الحضارات الإنسانيه، وجود القوانين الخاصه التي لها دور التحديد والرقابه بالنسبه إلى عامّه تشريعاته، وقد تمثّلت تلك القوانين بنفى الحرج والضرر، قال سبحانه: (وَ مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) (٣)، وقال سبحانه: (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَ لَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ) (٤).

وقال صلى الله عليه وآله وسلم: «لا ضرر ولا ضرار». (٥)

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إنّ هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق، ولا تكلّموا عباد الله...». (٦)

ص: ٣٩٩

١- . جامع أحاديث الشيعة: ٤/١٣٣، الباب ٣ من أبواب مواقيت الصلاه، الحديث ١٩.

٢- . النساء: ١٥٠.

٣- . الحج: ٧٨.

٤- . البقره: ١٨٥.

٥- . مسند أحمد: ٥/٣٢٦.

٦- . الكافي: ٢/٨٦، باب الاقتصاد في العباده؛ مسند أحمد: ٣/١٩٩؛ سنن البيهقي: ٣/١٨ و ١٩؛ كنز العمال: ٣/٤٠ برقم ٥٣٧٨.

وقال صلى الله عليه وآله وسلم في حديث لعثمان بن مظعون: «يا عثمان لم يرسلني الله تعالى بالرهبانية ولكن بعثني بالحنيفيه السهله السمحه...» (١).

فهذه الآيات والروايات تعرب عن أنّ الإسلام دين الوسط بين التحجّر والجمود، والانحلال ورفض القيود، ولذلك نرى أنّ كثيراً من الأحكام إنّما تجرى على المكلفين بشرط أن لا يكون ضرورياً أو حرجياً أو غير ذلك.

هذا من جانب، ومن جانب آخر أنّه سبحانه كما يحب أن يؤخذ بعزائمه يحب أن يؤخذ برخصه، وقد عرفت أنّ الصادق بالحق جمع بين الصلاتين في الحضر من دون سفر ولا عله بل لتسهيل الأمر على الأمة، وقد تضافر ذلك بل تواتر عنه ضمن ما يقارب ثلاثين روايه كما مرّ، فالإعراض عن الشريعة السهله السمحاء وعدم الاعتداد بما ورد من الترخيص ينافي روح التسليم لما قضى الله ورسوله به، يقول سبحانه: (وَ مَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلًّا مُّبِينًا) (٢) وقال عز من قائل: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) (٣).

كل ذلك ينبغي أن يبعث فقهاء الجمهور على أن يدرسوا مسأله الجمع بين الصلاتين من دون رأى مسبق ومن دون تقليد لأئمه الفقه، بل في جو هادئ مجرد عن التعصب والتقليد. لعلّ الله يحدث بعد ذلك أمراً. خصوصاً أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي قام بتحديد مواقيت الصلوات الخمس، هو نفسه صلى الله عليه وآله وسلم الذي

ص: ٤٠٠

- ١- الكافي: ٥/٤٩٤ ح ١، باب كراهيه الرهبانية؛ تفسير الرازي: ٣٢/٤٧؛ شرح نهج البلاغه: ١٥/١٤٤.
- ٢- الاحزاب: ٣٦.
- ٣- النساء: ٦٥.

جمع بين الصلاتين لرفع الحرج عن أُمَّته، ولم يترك ذلك للأجيال الآتية حتّى يقوم الفقهاء بتحديددها فى ضوء ما دل على عدم الحرج فى الدين.

وهناك أمر مهم نعطف نظر الفقهاء إليه، وهو أنّ إيقاع الصلاة فى المواقيت الخمسه وإن كان مقروناً بالفضيله إلّا أنّ الإصرار عليها فى عامه الظروف صار سبباً لترك الصلاة من قبل كثير من العمال والموظفين والشباب الجامعيين خصوصاً فى أوربا وأمريكا وغيرها من بلاد الغرب، لأنّ ظروف الحياه وكيفيه العمل والاشتغال لا تسمح لهم بأداء الصلاة فى أوقات مختلفه، كل ذلك من نتائج الإصرار على حفظ مواقيت الصلوات الخمس وعدم المبالاه بالرخص الوارده عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى حياته فى غير واحد من الموارد. وعلى ذلك فإنّ معبّه ترك الصلاة من قبل هؤلاء ستقع على عاتق هؤلاء المصرّين على أنّ لكل صلاه وقتاً خاصاً لا غير.

ص: ٤٠١

إنّ في الكتيب أموراً تحتاج إلى إيضاح:

١. يقول مؤلف الكتيب نشأت في بيته يرفع الأذان من بعض مآذنها ثلاث مرات، ومن البعض الآخر خمس، وتولدت في نفسى تساؤلات - إلى أن قال: إنّ الاختصار على ثلاثه أوقات أقل ما فيه أن يدع المسلم في شك من صحه أداء أعظم أعمال الدين مهما كانت درجه هذا الشك، أما تفريق الصلوات على أوقاتها فإنه يقطع هذا الشك، ويبعث في النفس الطمأنينه والارتياح. (١)

الجواب: إنّ من أقفل باب الاجتهاد على نفسه ولم يدرس ما ورد في الكتاب والسنة حول أوقات الصلاه، ربّما يعرض له الشك فعليه أن يحتاط بالتفريق، لأنّ وظيفه الجاهل عند الشك في المكلف به هو الاحتياط، والاشتغال اليقيني يقتضى البراءه اليقينيّه.

وأما من فتح باب الاجتهاد على مصراعيه، وأمعن النظر في الكتاب والسنة وامثل قول الله سبحانه: (أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا) (٢) وضمّ ما فهمه من الكتاب، إلى ما ورد في السنة المطهره، وما روى عن أئمه أهل البيت عليهم السلام، أعدل الكتاب وقرنائه في حديث الثقلين، فيلزم عليه العمل بما صدع به الحق في الكتاب والسنة وقد عرفت دلالتهما على سعه الوقت وعدم ضيقه، وأن بين الدلوك والمغرب وقت للصلاتين، كما أن طرفى النهار أوقات للصلاه، ودلت السنة المحمديه على أنه جمع بين الصلاتين بلا عذر ولا عله لئلا

ص: ٤٠٢

١- نحو وحده إسلاميه حقيقه «مواقيت الصلاه» نموذجاً: ١٢.

٢- محمد: ٢٤.

يخرج أُمَّته، فالجامع إذاً بين الصلاتين على بينه من ربه بفضل كتابه وسنه نبيه.

ثم إن التفريق إذا كان موافقاً للاحتياط، فإنه مخالف له من جانب آخر، وذلك أن إلزام الناس بالتفريق صار سبباً - كما قلنا - لترك الصلاة في كثير من البلدان بين الشباب والعمال الموظفين حيث لا تسمح لهم الظروف بالتفريق، ووزر هؤلاء في ترك عمود الدين على ذمه هؤلاء المفتين المنغلقيين على أنفسهم.

٢. لو سألت أى عالم عن جمع الصلوات وتفريقها: أيهما أفضل: الجمع، أم الإفراد، لأجاب: إن الإفراد أفضل فلماذا نترك الأفضل؟

الجواب: لاشك أن الإفراد أفضل، وليس ثمّة ما يمنع من الإفراد، ولكن الإصرار على التفريق، والقول بأن من جمع بين الصلاتين كمن ترك الصلاتين، بدعه وضلاله، لأنه إفتاء على خلاف الكتاب وعلى خلاف ما تضافر عن أئمة أهل البيت عليهم السلام بأنه إذا زالت الشمس دخل الوقتان إلّا أن هذه قبل هذه.

فأى العاملين أقرب إلى الضلال: عملٌ من جمع بين الصلاتين ركوناً إلى الكتاب والسنة، أم من ترك هداية الكتاب والسنة في مورد الجمع، وأفتى ببطان الصلاة عند الجمع؟ فما لكم كيف تحكمون؟

٣. لا- بأس بالجمع بين الصلاتين في السفر والمطر والبرد الشديد أو في القتال ففي مثل هذه الحالات الاستثنائية ومنها الحرج وأسبابه كثيرة، فإذا زالت هذه الأسباب، وانتهت الحالة الاستثنائية نرجع إلى ما كان عليه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في الحالات الاعتيادية. (١)

الجواب: إن الكاتب لم يُمعن في الروايات الواردة عن الرسول

ص: ٤٠٣

١- . نحو وحده إسلاميه حقيقه «مواقيت الصلاة» نموذجاً: ٦٧.

الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم في سبب الجمع حيث يدعى أن الجمع كان أمراً استثنائياً وأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم جمع عند وجود الحرج، فعلينا أيضاً أن نجمع عنده ونفرق عند عدمه، وغفل عن أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم جمع عندما لم يكن شىء من أسباب الحرج لا المطر ولا الوحل ولا الخوف ولا القتال ولا السفر وإنما جمع عند الراحة، وما هذا إلا ليفهم الأمة أن التفريق ليس عزمه بل هو رخصه، فلذلك ترك التفريق مع عدم الحرج لإفهام هذا التشريع.

فعلى ضوء ما ذكرنا لم يكن الجمع حاله استثنائه في الشريعة الإسلامية بل كان تشريعاً إلى جنب تشريع آخر (أى التفريق) فمن أراد الأفضل فليفرّق ومن أراد غيره فليجمع.

هذه جملة من التساؤلات التي طرحها المؤلف وغيره.

ثم إن الكاتب ضمّ إلى الكتيب فصلاً نسبته إلى أحد الشيعه المقيمين في حى الوحده بمحافظة القادسيه، ووصف ذلك الفصل بأنه قيم يزيد القارئ نوراً على نور، وها نحن نذكر شيئاً ممّا ورد في الفصل حتّى نقف على قيمته:

١. إن الرجل ذكر الروايات الواردة في الجمع بين الصلاتين لعذر وترك كثيراً ممّا ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته عليهم السلام حول الجمع بين الصلاتين لا لعذر، وليس هذا طريق التحقيق وتحري الحقيقة.

٢. إنّه تصوّر أن الدليل الوحيد على الجمع بين الصلاتين، هو حديث ابن عباس ولذا حاول الإجابة عنه، ثم خرج بالنتيجه التاليه: إن الجمع في حديث ابن عباس حصل بطريقه تسمى في الفقه ب (الجمع الصورى). وهو أن يؤخر الظهر إلى آخر وقتها فيصلبها، ثم يقدّم العصر إلى أوّل وقتها فيصلبها بعد أن صلّى الظهر مباشرة. (١)

ص: ٤٠٤

١- . نحو وحده إسلاميه حقيقيه «مواقيت الصلاه» نموذجاً: ٨٩.

ثم قال: إنَّ هذا الجمع الصورى قد فعله النبى صلى الله عليه وآله وسلم كى لا يُخرج أُمَّته أى أراد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أن يعلم الأُمَّه أنه عند وجود حرج ما من أى نوع كان هذا الحرج [سفر، مطر أو أى حرج آخر قد يحدث بتطور الحياه وتغير الزمان والمكان] فيجوز الجمع فى مثل هذا الظرف. (١)

يلاحظ عليه بوجهين:

١. إن الجمع الصورى بين الصلاتين لم يكن رهن دليل خاص من قول النبى أو فعله، حتّى أنه صلى الله عليه وآله وسلم لو لم يفعل لكفت أدله التوقيت فى جواز هذا الجمع، وذلك لأنها حددت وقت الظهر إلى صيروره الظل مثله، ووقت العصر إلى صيرورته مثليه، فللمصلى أن يتمسك بإطلاق الدليل، ويصلى الظهر فى آخر وقت الظهر، والعصر فى أوله، فإذا كانت أدله التوقيت ترخص لنا هذا النوع من الجمع، فما هى الحاجه إلى جمع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بين الصلوات، وعنايه الحفاظ الأثبات بنقل ذلك.

إنَّ عمل الرسول يشهد أنه صلى الله عليه وآله وسلم كان بصدد بيان حكم جديد غير مفهوم من أدله التوقيت، وليس هو إلّا الجمع الحقيقى لا الصورى أى الجمع فى الوقت لا الجمع عملاً.

٢. ماذا يريد بقوله «إذا مرّ فرد من الأُمَّه بظرف يُخرجه فيجوز له أن يجمع الصلاه جمعاً صورياً» أليس هو إخراجاً فوق إخراج التفريق، لما مرّ من أن معرفه آخر الوقت وأوله، أمر أصعب من التفريق.

وختاماً نقول: إن القارئ النابه يجد أن الاتجاه العام لكتيب الدكتور طه الدليمى، يغلب عليه جانب الانتقاء والاحتمال، والتعريف فى فهم معانى الأخبار، الذى أدى فى بعض الأحيان إلى تحريف بعض ألفاظها، كما فى حديث

ص: ٤٠٥

١- . نحو وحده إسلاميه حقيقيه «مواقيت الصلاه» نموذجاً: ٩١.

ابن عباس، المازّ الذكّر، الذي أخرجه البخارى. (١)

كما يجد فيه القارئ محاولات للتمويه على القراء، منها: إيراد الأخبار السقيمة، وغضّ الطرف عمّا قاله نقّاد السنّه فى أسانيدها.

وممّا يوجب الاستغراب أنّه يورد مثل هذه الأخبار التي تؤيد أنّ الجمع الّذى فعله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان جمعاً صورياً، من أجل أن يصل إلى ختام يقينى فى المسأله، حسب تعبيره (٢)!!!

وهاك الأخبار الثلاثة التي جعلها ختاماً يقينياً فى المسأله، مع بيان قيمتها عند نقّاد الحديث:

- أخرج النسائى فى الكبرى عن عبد الله بن عباس رضى الله عنه قال: (صليت مع النبى صلى الله عليه وآله وسلم بالمدينه ثمانياً جميعاً وسبعاً جميعاً، آخر الظهر وعجل العصر، وآخر المغرب وعجل العشاء).

- عن ابن عباس رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (من جمع بين صلاتين من غير عذر، فقد أتى باباً عظيماً من أبواب الكبائر).

- عن عائشه رضى الله عنها قال: ما صلّى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصلاه لوقتها الآخر مرتين حتّى قبضه الله عزّ وجل. (٣)

أقول: أما الخبر الأوّل، فقد مضى قول الشيخ الألبانى فيه: صحيح دون قوله (آخر الظهر... الخ) فإنّه مُدرَج، كما مرّ عليك.

وأنت تعلم أن الغايه من إيراد هذا الخبر، هو القول المذكور، فإذا تبين أنّه

ص: ٤٠٦

١- لاحظ: الفصل ٧ (تأويل النصوص لنصره المذهب) من هذه الرساله.

٢- نحو وحده إسلاميه حقيقه «مواقيت الصلاه» نموذجاً: ٨٩.

٣- نحو وحده إسلاميه حقيقه «مواقيت الصلاه» نموذجاً: ٩٢.

مُدْرَجَ وَأَنَّهُ مِنْ كَلَامِ بَعْضِ الرُّوَاهِ، وَلَمْ يَصْدُرْ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، انْتَقَضَتْ الْغَايَةُ مِنْ إِيرَادِهِ.

وَإِذَا نَظَرْنَا إِلَى الْخَبْرِ الثَّانِي، فَسَنَجِدُ فِي إِسْنَادِهِ (حَنْشَ)، فَمَا هُوَ حَالُ هَذَا الرَّاوِي عِنْدَ نَقَادِ الْحَدِيثِ؟

قَالَ التِّرْمِذِيُّ الَّذِي أَخْرَجَ هَذَا الْخَبْرَ: وَحَنْشٌ هَذَا هُوَ: (أَبُو عَلِيٍّ الرَّحْبِيُّ)، وَهُوَ: (حُسَيْنُ بْنُ قَيْسٍ)، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، ضَعَّفَهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ. (١)

وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: لَيْسَ حَدِيثُهُ بِشَيْءٍ، لَا أُرْوَى عَنْهُ شَيْئًا.

وَعَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ. وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ: لَيْسَ بِشَيْءٍ.

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: ضَعِيفٌ.

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: أَحَادِيثُهُ مَنْكُرَةٌ جَدًّا، وَلَا يَكْتَبُ حَدِيثَهُ.

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ. (٢)

وَأَمَّا الْخَبْرُ الثَّلَاثُ، فَقَالَ عَنْهُ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ. (٣)

وَفِي سَنَدِهِ إِسْحَاقُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: مَجْهُولٌ. (٤)

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: تَرَكَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ. (٥)

وَإِذَا كَانَ طَرِيقُ الْوَصُولِ إِلَى الْخَتَامِ الْيَقِينِيِّ، هُوَ هَذِهِ الْأَخْبَارُ السَّقِيمَةُ، الَّتِي

ص: ٤٠٧

١- . سنن الترمذى: ٧٣ برقم ١٨٨، تخريج وترقيم وضبط صدقى جميل العطار.

٢- . انظر: تهذيب الكمال: ٦/٤٦٥ برقم ١٣٣٠.

٣- . سنن الترمذى: ٦٨ برقم ١٧٤.

٤- . تهذيب الكمال: ٢/٤٦١ برقم ٣٧٣.

٥- . ميزان الاعتدال: ١/١٩٥ برقم ٧٧٥.

يهدف الكاتب من ورائها إقناع القارئ بموضوعه، فما ظنك بما جاء قبل الختام من كلام مزخرف، واحتمالات بعيدة، وتحريفات مقصوده أو غير مقصوده!؟

(قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ) (١).

جعفر السبحاني

قم - مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام

ظهيره يوم الحادى عشر من شهر

ذى الحجه الحرام ١٤٣٠ هـ . ق

ص: ٤٠٨

١- . يوسف: ١٠٨.

اشاره

دراسه تحليليه لحكم الخمس فى الكتاب

العزیز والسنة المطَّهره

ص: ٤٠٩

قال الله تعالى:

(وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَ لِلرَّسُولِ وَ لِإِئْتَى الْقُرْبَى وَ الْيَتَامَى وَ الْمَسَاكِينِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَ مَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ وَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)

الانفال: ٤١.

(فَاتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَ الْمَسْكِينِ وَ ابْنَ السَّبِيلِ ذَلِكَ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ وَ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)

الروم: ٣٨.

ص: ٤١٠.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاه والسلام على المبعوث رحمة للعالمين محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين.

شكّل الدور التاريخي المؤثر لعلماء الإسلام في حياة الأمة، تحدياً سافراً للأعداء الطامعين بها، والمتربّصين بها الدوائر.. فلقد أثبتت الأحداثُ الجَمّة التي مرّت على العالم الإسلامي، أنّ القيادة العلمائيّة، هي الأجدر بتحمّل مسؤوليه الحفاظ على المبادئ والقيم التي آمنت بها الأمة، والدفاع عن كيانها، وضّون كرامتها وعزّتها.

إنّ ما قام به العلماء من دور فاعل في مقارعه الاستعمار الغربيّ بشتى وجوهه، وفي مواجهه قوى الإلحاد والطغيان والاستبداد، أمر لا يمكن أن يُنكره أحد يحترم الحقيقة، كيف؟ وهذه صفحات التاريخ المعاصر، قد سيّطرت بأحرفٍ من نور مواقفهم الجريئة والحكيمة في التصدي للمشروع الاستعماريّ البغيض، وقُدراتهم الجباره في تعبئه الجماهير باتجاه هذا الهدف المقدّس، وسعيهم الدائب لفضح مؤامراتهم ومخططاتهم الشيطانية الرامية إلى خداع الأمة عن دينها ومبادئها وتطلّعاتها وآمالها، وإلى تحطيم مقوّمات وحدتها وقوّتها ومنعّتها.

ولم يكتفِ العلماء بذلك، بل قادوا جموعَ الثائرين، وانضمّوا إلى صفوف

المقاتلين في ساحات الجهاد، للدُّود عن الدين والشرف والوطن، وتحرير البلاد وتطهيرها من دَنسهم.

وبرز هذا الدور بشكل أكبر في أواخر القرن الهجري الماضي، ومطلع هذا القرن عندما هلَّ هلالُ الفتح والنصر على العالم الإسلامي، بتأسيس دوله إسلاميه، تهدف إلى تحكيم القرآن المجيد والسنة الشريفة، وإحلال الأحكام الشرعيه محلّ القوانين الوضعيه الغريبه، وذلك بفضل ثوره، قادها علماء الإسلام ومراجع الدين، وبمسانده قطاعات الشعب المختلفه، التي التفت حولهم، من أجل تطبيق الشريعه في كافه نواحي الحياه: السياسيه، والاقتصاديّه، والاجتماعيه، والثقافيه، وغيرها.

وقد أوجد هذا الحدثُ الفدُّ هزّةً عنيفهً في العالم، وأحدثتْ زلزالاً كبيراً في المنطقه (على حدّ وصف رئيس الوزراء الصهيوني آنذاك)، أربع المستكبرين وصنائعهم، من الكيان الصهيوني، والأنظمه الجائره الحاكمه في بعض البلدان الإسلاميه، لما تحمّله هذه الثوره من مشروع تغييرى شامل، يحقّق طموح الناس للعيش في أفياء حياه حرّه كريمه طيبه، بعدما ذاقوا مرارة الحرمان، ودلّ الهوان في ظلّ من يحموم الأنظمه التابعه للشرق أو للغرب.

ولمّا أحسّ الأعداءُ وأذناؤهم، بأنّ أثر هذه الثوره المباركه قد امتدّ إلى سائر الشعوب الإسلاميه، بل إلى الشعوب المستضعفه، وأن الصحوه الإسلاميه أخذت تتوسّع، والوعى الدينى والسياسى بدأ ينمو في أوساط الأمه، جنّ جنونهم، وانهمكوا في وضع الخطط والبرامج لإيقاف هذا الزحف الميمون، أو للحدّ من تقدّمه، وذلك ياشعال نار الفتن الداخليه، والحصار الاقتصادي، والغزو الفكرى والثقافى، ودفع بعض الحمقى وأعوانهم ممّن تتحكّم بهم العقْد الطائفيه، والروح الفرعونيّه إلى معاداه الثوره ومحاربتها إعلامياً وسياسياً، وشنّ

ولمّا لم تأتِ هذه الأساليب أُكُلها كما يشتهون ضمّوا إليها أسلوباً آخر، لعلهم يتوصّلون به إلى تحقيق مآربهم الشريره، وقد تمثّل هذا الأسلوب فى توجيه ضرباتٍ للمرجعيه الدينيه، والكيان الحوزوى، باعتبارهما قَمّه الهرم فى التحرك الجماهيرى الواعى والمتمّزن، والعملِ على فكّ الارتباط والالتحام بين المرجعيه الدينيه وبين القاعده الشعبيه العريضه التى تؤمن بقيادتها، وتستجيب لتوجيهاتها وإرشاداتها.

وسعيّاً وراء تحقيق هذا الغرض، كرسّ الأعداء، وأصحاب المطامع والأهواء، ومن خسرت صفقتهم فى سوق العقل والدليل والبرهان، كرسوا جهودهم لتشويه صورته المرجعيه الرشيده، وإثاره الشبهات حولها، وتوجيه سهام الانتقادات إليها، ومحاولة تجفيف منابعها المالىه التى تستعين بها على إقامة أمر الدين، وتعزيز الوجود الإسلامى، وإنعاش حياه المسلمين المحرومين.

إنّ المرء ليعجب من كثره الكتابات التى تطرحها المطابع كل أسبوع، وبمختلف اللغات، وتُنشر على نطاق واسع، ولا غايه لها سوى تهميش وإلغاء دور المرجعيه الدينيه وكيانها المتمثل فى العلماء المخلصين، وعزل الجماهير عنها، ليسهل لهم فيما بعدُ تمريرُ سياساتهم التى تضادّ مصالح الأُمّه، وتنفيذُ مآربهم فى السيطره على ثرواتها، والتحكّم بمقدّراتها.

ومن نماذج هذه الإصدارات كتاب نشر تحت عنوان: «الخمسه بين الفريضه الشرعيه والضريبه المالىه»، تأليف سليمان بن صالح الخراشى. وكان هذا الكتاب قد نُشر - من قَبْل - على موقع (فيصل نور) الالكترونى، كما تم تلخيصه وطبعه باسم «الخمسه جزيه العصر»، وزُعم أن مؤلفه شخص يُدعى :

السيد علاء عباس الموسوى.

والكتاب يدل على أن المؤلف ليس فقيها حتى في مذهبه الحنبلي ولا- عارفاً بالفقه الشيعي، والشاهد عليه وجود التناقض في عباراته، فتاره ينكر وجوب الخمس في غير الغنائم، وأخرى يُقرّ به ولكن يُنكر وجود الدليل على دفعه إلى الفقهاء، وثالثه يُصرّ على أن أئمة أهل البيت عليهم السلام قد أحلّوه في زمان الغيبة، إلى غير ذلك من المشاغبات العديده في كلامه.

وقد كشف المؤلف حسب زعمه في الفصل الأول عن ثمان حقائق، اعتبرها خطيره ومفيده، ويبدو أن أكثر ما أقلق المؤلف هو دفع الخمس إلى الفقهاء، وإلا فلا نراه يُبالي فيما إذا دُفع الخمس إلى الساده وسائر المستحقين، مباشره وهذا يشير إلى ان الهدف هو تضعيف المرجعيه، التي هي سند النهضه الإسلاميه وعمادها الرصين.

وبما أنّ القارئ الكريم سيقف على زيف هذه الحقائق - التي هي أشبه بالاوهام - لذا نترك البحث فيها، وندخل في صلب الموضوع على النحو التالي:

١. الخمس في كتاب الله وسنه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأحاديث أئمة أهل البيت عليهم السلام.

٢. تفسير ما دلّ على حليّه الخمس في موارد أو فتره خاصّه.

٣. جهاز الوكاله في عصر الحضور.

٤. فريضه الخمس وتولّى الفقهاء.

٥. تشريح الكتاب وما فيه من خزايا وخطايا.

٦. خاتمه: الأسئلة التي طرحها الكاتب، واجوبتها.

نسأل الله سبحانه أن يوفقنا لما فيه رضاه، وأن يجمع شمل المسلمين، ويقطع ألسنه المفرّقين الذين لا همّ لهم سوى إثارة الفتن والأحقاد بين أبناء الجسد الإسلامى الواحد، لكي يُرضوا أسيادهم وأولياء نعمتهم.

إشاره

سوف نتطرق في هذا الفصل إلى ما جاء في الكتاب والسنة، مما يدل على وجوب الخمس في كل ما يغنمه الإنسان ويفوز به.

الخمس في الكتاب العزيز

إشاره

الأصل في ضريبه الخمس هو قوله سبحانه: (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِإِذَى الْقُرْبَىٰ وَالتَّيَامَىٰ وَ الْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَ مَا أَنْزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَىٰ الْجَمْعَانِ وَ اللّٰهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) (١).

لا- شك في أن الآيه نزلت في مورد خاص، أعنى يوم الفرقان، يوم التقى الجمعان وهو غزوه «بدر» الكبرى، لكن الكلام في أن قوله (ما غَنِمْتُمْ) هل هو عام لكل ما يفوز به الانسان في حياته، أو خاص بما يظفر به في الحرب من السلب والنهب؟

وعلى فرض كونه عامًا، فهل المورد مخصص أو لا؟

فيقع الكلام في مقامين:

الأول: الغنيمه مطلق ما يفوز به الانسان:

أمّا الأول فالظاهر من أئمه اللغه أنه في الأصل أعمّ ممّا يظفر به الانسان في ساحات الحرب، بل هو لغه لكلّ ما يفوز به الانسان وإليك بعض كلماتهم:

ص: ٤١٥

١ - قال الأزهرى: «قال الليث: الغنم: الفوز بالشيء، والاعتنام انتهاز الغنم». (١)

٢ - قال الراغب: الغنم معروف... والغنم: إصابته والظفر به، ثم استعمل في كل مظفور به من جهة العدى وغيرهم قال: (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ) (فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا) والمغنم: ما يُغنم وجمعه مغانم، قال: (فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ) (٢)

٣ - قال ابن فارس: «غنم» أصل صحيح واحد يدلّ على إفاده شيء لم يُملك من قبل، ثم يختص بما أُخذ من المشركين (٣).

٤ - قال ابن منظور: «الغنم» الفوز بالشيء من غير مشقه. (٤)

٥ - قال ابن الأثير: فى الحديث: «الرهن لمن رهنه، له غنمه وعليه غرمه، غنمه: زيادته ونماؤه وفاضل قيمته» (٥).

٦ - قال الفيروز آبادى: «الغنم» الفوز بالشيء لا بمشقه، وأغنمه كذا تغنيماً نفعه إياه، واغتنمه وتغنمه، عدّه غنيمه (٦).

وهذه النصوص تعرب عن أنّ المادّه لم توضع لما يفوز به الانسان فى الحروب، بل معناها أوسع من ذلك، وإن كانت لا تستعمل فى العصور المتأخّره عن نزول القرآن إلّا فى ما يظفر به فى ساحه الحرب.

ولأجل ذلك نجد أنّ الماده استعملت فى مطلق ما يفوز به الانسان فى الذكر الحكيم والسنة النبويّه.

ص: ٤١٦

١- . لاحظ: تهذيب اللغة: ماده «غنم».

٢- . لاحظ: المفردات: ماده «غنم».

٣- . لاحظ: مقاييس اللغة: ماده «غنم».

٤- . لاحظ: لسان العرب: ماده «غنم».

٥- . لاحظ: نهايه اللغة: ماده «غنم».

٦- . لاحظ: قاموس اللغة: ماده «غنم».

لقد استعمل القرآن لفظه «المغنم» فيما يفوز به الانسان، وإن لم يكن عن طريق القتال، بل كان عن طريق العمل العادي الدنيوي، أو ما يناله من نعيم في الآخرة إذ يقول سبحانه:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ) (١).

والمراد بالمغانم الكثيره: هو أجر الآخرة، بدليل مقابله لعرض الحياه الدنيا، فيدلّ على أنّ لفظ المغنم لا يختصّ بالأموال والأشياء التي يحصل عليها الانسان في هذه الدنيا وفي ساحات الحرب فقط، بل هو عام لكلّ مكسب وفائده.

ثمّ إنّه قد وردت هذه اللفظه في الأحاديث وأريد بها مطلق الفائده الحاصله للمرء.

روى ابن ماجه في سننه: أنّه جاء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «اللهم اجعلها مغنماً ولا تجعلها مغرمًا» (٢).

وفي مسند أحمد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «غنيمة مجالس الذكر الجنة» (٣).

وفي وصف شهر رمضان عنه صلى الله عليه وآله وسلم: «غنم للمؤمن» (٤).

وفي نهايه ابن الأثير: الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة، سمّاه غنيمة لما فيه من الأجر والثواب (٥).

ص: ٤١٧

١- النساء: ٩٤.

٢- سنن ابن ماجه: كتاب الزكاه، باب ما يقال عند اخراج الزكاه، الحديث ١٧٩٧.

٣- مسند أحمد: ٢/٣٣٠ و ٣٧٤ و ٥٢٤.

٤- مسند أحمد: ١٧٧.

٥- النهايه في غريب الحديث والأثر: ماده «غنم».

فقد بان ممّا نقلناه من كلمات أئمة اللغة وموارد استعمال تلك المادة في الكتاب والسنة، أنّ العرب تستعملها في كل مورد يفوز به الانسان، من جهة العدى وغيرهم، وإنّما صار حقيقه متشرعه في خصوص ما يفوز به الانسان في ساحه الحرب في الأعصار المتأخره، وبعد نزول الآيه في أوّل حرب خاضها المسلمون تحت لواء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ولم يكن الاستعمال إلّا تطبيقاً للمعنى الكلى على مورد خاص.

الثانى: المورد لا يخصّص:

إذا كان مفهوم اللفظ عامّاً يشمل كافه ما يفوز به الانسان، فلا يكون وروده في مورد خاص، مخصّصاً لمفهومه ومضيقاً لعمومه. وإذا وقفنا على أنّ التشريع الإسلامى فرض الخمس في الركاز والكنز والسيوب أوّلاً، وأرباح المكاسب ثانياً، فيكون ذلك التشريع مؤكّداً لإطلاق الآيه، ولا يكون وروده في الغنائم الحريه رافعاً له.

استدلال الفقهاء بالآيه في غير مورد الغنيمه

ما يدل على أن الغنيمه في الآيه بمعنى مطلق ما يفوز به الإنسان وإن لم يكن عن طريق الحرب، هو استدلال الفقهاء على وجوب الخمس في المعادن.

قالت الحنفية والمالكية بوجوب الخمس على ما يُستخرج من المعادن.

قال الفقيه المعاصر وهبه الزحيلي: المعدن والرّكاز أو الكنز بمعنى واحد وهو كل مال مدفون تحت الأرض، إلّا أن المعدن هو ما خلقه الله تعالى في الأرض يوم خلق الأرض، والركاز أو الكنز هو المال المدفون بفعل الناس الكفار.

ثم ذكر أن المعادن ثلاثه أنواع، وذكر من النوع الأوّل ما هو جامد يذوب

وينطع بالنار كالنقدين والحديد والنحاس والرصاص ويلحق به الزئبق.

وقال: ولا- يجب الخمس إلمافى هذا النوع سواء وجد فى أرض خراجيه أو عُشريه، ويصرف الخمس مصارف خمس الغنيمه، ودليلهم الكتاب والسنة الصحيحه والقياس، أما الكتاب فقوله تعالى: (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ) (١)، ويُعدّ المعدن غنيمه. (٢).

وغير خفى على النابه أن عدّ المعدن غنيمه لا يصح إلا إذا فسرت بكل ما يفوز به الإنسان، وإلا فلو خُصّت بما يفوز به الإنسان عن طريق الحرب، فليس المعدن من أقسامه.

نعم لو كانت المعادن فى أراضي الكفار واستولى المسلمون عليها عن طريق الحرب، ربّما يمكن عدّ المعادن من الغنائم، ولكن ليس كل معدن كذلك، فإن كثيراً منها فى البلاد الإسلاميه التى حكمها الإسلام منذ أربعة عشر قرناً، ولا يُعدّ استخراجها بعد هذه الحقبه من الزمن استيلاءً على مال الكفار.

ونقل ابن الأثير عن مالك فى وجه الخمس فى الركاز: إنه إنّما هو دفن يوجد من دفن الجاهليه ما لم يُطلب بمال ولم يتكلف فيه نفقه، ولا كبير عمل ولا مؤونه، فأما ما طُلب بمال وتُكلف فيه عمل كبير، فأُصيب مره وأُخطئ مره فليس بركاز. (٣).

وكأن ابن الأثير يُريد إدخال الركاز العدى ورد فيه الخمس تحت عنوان الغنيمه إذا لم تتكلف فيه نفقه ولا كثير عمل ولا مؤونه، وهذا لا يصح إلا بتفسير الغنيمه بمطلق ما يفوز به الإنسان بسهولة.

ويؤيد ما ذكرنا ما رواه الصدوق عن الصادق عليه السلام عن آبائه فى وصيه

ص: ٤١٩

١- . الانفال: ٤١.

٢- . الفقه الإسلامى وأدلته: ٢/٧٧٦.

٣- . جامع الأصول من أحاديث الرسول: ٤/٦٢٠.

النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلى عليه السلام قال: «إن عبدالمطلب سنّ في الجاهليه خمس سنن أجزاها الله له في الإسلام.. إلى أن قال صلى الله عليه وآله وسلم: «ووجد كنزاً فأخرج منه الخمس وتصدق به، فأنزل الله: (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ) (١)».

ويؤيده عموم المعنى، التعبير عما يجب فيه الخمس بلفظه (مِنْ شَيْءٍ) التي هي كالصريحه في أن متعلقه كل شيء.

ولعل ما ذكرنا حول الآيه من القرائن والشواهد يكفي في الاستدلال به على وجوب الخمس في مطلق ما يفوز به الإنسان، فلنرجع إلى السنه الشريفه.

الخمس في السنه النبويه

إشاره

تضافرت الروايات عن النبي الأعمم صلى الله عليه وآله وسلم على وجوب الخمس في الركاز والكنز والسيوب. وإليك النصوص أولاً ثم تبين ألفاظها ثانياً:

روى لفيف من الصحابه كابن عباس، وأبي هريره، وجابر، وعُباد بن الصامت، وأنس بن مالك، وجوب الخمس في الركاز والكنز والسيوب، وإليك قسماً ممّا روى في هذا المجال:

١ - في مسند أحمد وسنن ابن ماجه واللفظ للأول: عن ابن عباس قال:

قضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الركاز، الخمس (٢).

٢ - وفي صحيحى مسلم والبخارى واللفظ للأول: عن أبي هريره قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:

«العجماء جُزُّها جُبار (٣)، والمعدن جبار، وفي الرّكاز الخمس»، وفي

ص: ٤٢٠

١ - الوسائل: ٦، الباب ٥ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ٣.

٢ - مسند أحمد: ١/٣١٤؛ سنن ابن ماجه: ٢/٨٣٩، طبعه ١٣٧٣ هـ.

٣ - جُبار: هَدْر.

بعض الروايات عند أحمد: البهيمه عقلها جبار(١).

قال القاضي أبو يوسف: كان أهل الجاهليه إذا عطب الرجل في قلب (٢) جعلوا القلب عقله، وإذا قتله دابه جعلوها عقله، وإذا قتله معدن جعلوه عقله، فسأل سائل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك فقال: «العجماء جبار، والمعدن جبار، والبئر جبار، وفي الركاز الخمس» فقيل له: ما الركاز يا رسول الله؟ فقال: «الذهب والفضه الذي خلقه الله في الأرض يوم خلقت»(٣).

٣ - وفي مسند أحمد: عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «السائمه جبار، والجَب جبار، والمعدن جبار، وفي ركاز الخمس» قال الشعبي: الركاز: الكنز العادي(٤).

٤ - وفيه أيضاً: عن عباده بن الصامت، قال:

من قضاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن المعدن جبار، والبئر جبار، والعجماء جرحها جبار، والعجماء: البهيمه من الأنعام وغيرها، والجبار هو الهدر الذي لا يُغرم، وقضى في الركاز الخمس(٥).

٥ - وفيه: عن أنس بن مالك قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى خيبر فدخل صاحب لنا إلى خربه يقضى حاجته، فتناول لبنه ليستطيب بها فانهارت عليه تبرا، فأخذها فأتى بها النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأخبره بذلك، قال: «زنها» فوزنها فإذا مائتا درهم فقال النبي: «هذا ركاز وفيه الخمس»(٦).

ص: ٤٢١

-
- ١ - صحيح مسلم: ١٢٧/٥، باب جرح العجماء والمعدن والبئر جبار، من كتاب الحدود؛ وصحيح البخاري: ١/١٨٢، باب في الركاز الخمس.
 - ٢ - القلب: البئر.
 - ٣ - الخراج: ٢٢.
 - ٤ - مسند أحمد: ٣/٣٣٥.
 - ٥ - مسند أحمد: ٥/٣٢٦.
 - ٦ - مسند أحمد: ٣/١٢٨.

٦ - وفيه: أن رجلاً من مزينه سأل رسول الله مسأله جاء فيها: فالكنز نجده فى الخرب وفى الآرام؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «فيه، وفى الركاز الخمس». (١)

٧. وقال القاضى أبو يعلى محمد بن الحسين الفراء الحنبلى: فأما الرّكاز، فهو كل مال وُجد مدفوناً من ضرب الجاهليه، وفى موات، أو طريق سابل، يكون لواجده وعليه الخمس. (٢)

٨ - وفى النهايه ولسان العرب وتاج العروس فى ماده «سَيِّب» واللفظ للأوّل: وفى كتابه - أى كتاب رسول الله - لوائل بن حجر: «وفى السُّيوب الخمس». السُّيوب: الركاز.

قالوا:

«السُّيوب: عروق من الذهب والفضه تسيب فى المعدن، أى تتكوّن فيه وتظهر» والسُّيوب: جمع سَيِّب، يريد به - أى يريد النبى بالسبب - المال المدفون فى الجاهليه، أو المعدن لأنّه من فضل الله تعالى وعطائه لمن أصابه» (٣).

تفسير ألفاظ الأحاديث:

العجماء: الدابه المنفلته من صاحبها، فما أصابت فى انفلاتها فلا غرم على صاحبها، والمعدن جبار يعنى: إذا احتفر الرجل معدناً فوق فيه انسان فلا- غرم عليه، وكذلك البئر إذا احتفرها الرجل للسبيل فوق فيها انسان فلا- غرم على صاحبها، وفى الركاز الخمس، والركاز: ما وُجد من دفن أهل الجاهليه، فمن وجد ركازاً أدى منه الخمس إلى السلطان وما بقى له. (٤)

والآرام: الأعلام وهى حجاره تُجمع وتُنصب فى المفازه يُهتدى بها،

ص: ٤٢٢

١- . مسند أحمد: ١٨٦/٢.

٢- . الأحكام السلطانيه: ١٤٣.

٣- . النهايه لابن الأثير: ماده «سبب».

٤- . سنن الترمذى: ٦/١٤٥، باب ما جاء فى العجماء.

واحدها إرم كعنب. وكان من عادة الجاهليه أنهم إذا وجدوا شيئاً في طريقهم لا يمكنهم استصحابه، تركوا عليه حجاره يعرفونه بها حتى إذا عادوا أخذوه(١).

وفى لسان العرب وغيره من معاجم اللغه: ركزه يركزه ركزاً: إذا دفنه.

والركاز: قطع ذهب وفضه تخرج من الأرض أو المعدن، واحده الركزه كأنه ركز فى الأرض.

وفى نهايه اللغه: والركزه: القطعه من جواهر الأرض المركوزه فيها وجمع الركزه الركاز.

إنّ هذه الروايات تعرب عن كون وجوب الخمس فى الكنز والمعادن، ضريبه غير الزكاه، وقد استند إليها أستاذ الفقهاء أبو يوسف فى كتابه «الخراج».

وإليك نصّه:

كلام أبى يوسف فى المعدن والركاز:

قال أبو يوسف: فى كل ما أصيب من المعادن من قليل أو كثير، الخمس، ولو أنّ رجلاً أصاب فى معدن أقل من وزن مائتى درهم فضّه أو أقل من وزن عشرين مثقالاً - ذهباً فإنّ فيه الخمس، وليس هذا على موضع الزكاه إنّما هو على موضع الغنائم(٢)، وليس فى تراب ذلك شىء إنّما الخمس فى الذهب الخالص والفضه الخالصه والحديد والنحاس والرصاص، ولا يحسب لمن استخراج ذلك من نفقته عليه شىء، وقد تكون النفقه تستغرق ذلك كله فلا يجب إذا فيه خمس عليه، وفيه الخمس حين يفرغ من تصفيته قليلاً كان أو كثيراً، ولا يحسب له من

ص: ٤٢٣

١- . النهايه لابن الأثير: ماده «ارم».

٢- . ترى أنّ أبى يوسف يعد الخمس الوارد فى هذا الموضع من مصاديق الغنيمه الوارده فى آيه الخمس وهو شاهد على كونها عامه مفهوماً.

نفقته شيء من ذلك وما استخرج من المعادن سوى ذلك من الحجارة - مثل الياقوت والفيروزج والكحل والزئبق والكبريت والمغزّه - فلا خمس في (١) شيء من ذلك، إنّما ذلك كلّ بمنزله الطين والتراب.

قال: ولو أنّ الذى أصاب شيئاً من الذهب أو الفضة أو الحديد أو الرصاص أو النحاس، كان عليه دين فادح لم يُبطل ذلك الخمس عنه، ألا- ترى لو أنّ جنداً من الأجناد أصابوا غنيمه من أهل الحرب حُمّست ولم ينظر أعليهم دين أم لا، ولو كان عليهم دين لم يمنع ذلك من الخمس.

قال: وأمّا الركاز فهو الذهب والفضه الذى خلقه الله عزّ وجلّ فى الأرض يوم خلقت، فيه أيضاً الخمس، فمن أصاب كنزاً عادياً فى غير ملك أحد - فيه ذهب أو فضه أو جوهر أو ثياب - فإنّ فى ذلك الخمس وأربعة أخماسه للذى أصابه وهو بمنزله الغنيمه يغنمها القوم فتحمّس وما بقى فلهم.

قال: ولو أنّ حربياً وجد فى دار الإسلام ركازاً و كان قد دخل بأمان، نزع ذلك كلّ منه ولا يكون له منه شيء، وإن كان ذمياً أخذ منه الخمس كما يؤخذ من المسلم، وسلّم له أربعة أخماسه. وكذلك المكاتب يجد ركازاً فى دار الإسلام فهو له بعد الخمس... (٢).

خمس أرباح المكاسب فى الحديث النبوى:

يظهر من غير واحد من الروايات أنّ النبىّ الأكرم أمر بإخراج الخمس من مطلق ما يغنمه الانسان من أرباح المكاسب وغيرها. وإليك بعض ما ورد فى المقام:

ص: ٤٢٤

١- . هذا رأى أبى يوسف، وإطلاق الآيه يخالفه مضافاً إلى مخالفته لروايات أئمّه أهل البيت، فإنّها تفرض الخمس فى الجميع.

٢- . الخراج: ٢٢.

١ - لَمَّا وَفَدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: «إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ الْمُشْرِكِينَ وَإِنَّا لَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الْأَشْهُرِ الْحَرَمِ فَمُرْنَا بِجُمَلِ الْأَمْرِ، إِنْ عَمَلْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ وَنَدَعُوا إِلَيْهِ مَنْ وَرَاءَنَا» فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، أَمْرُكُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ، وَهَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ، شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَتَعْطَاؤُ الْخُمْسِ مِنَ الْمَغْنَمِ» (١).

ومن المعلوم أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يطلب من بنى عبد القيس أن يدفعوا غنائم الحرب، كيف؟ وهم لا يستطيعون الخروج من حَيْثُهم في غير الأشهر الحرم، خوفاً من المشركين. فيكون قد قصد المغنم بمعناه الحقيقي في لغة العرب وهو ما يفوزون به فعليهم أن يعطوا خمس ما يربحون.

وهناك كتب ومواثيق، كتبها النبي وفرض فيها الخمس على أصحابها، وستبين لك - بعد الفراغ من نقلها - دلائلها على الخمس في الأرباح، وإن لم تكن غنيمه مأخوذه من الكفّار في الحرب، فانتظر.

٢ - كتب لعمر بن حزم حين بعثه إلى اليمن:

«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ... هذا... عهد من النبي رسول الله لعمر بن حزم حين بعثه إلى اليمن، أمره بتقوى الله في أمره كله، وأن يأخذ من المغنم خمس الله، وما كتب على المؤمنين من الصدقة من العقار عشر ما سقى البعل وسقت السماء، ونصف العُشر ممّا سقى الغرب» (٢).

والبعل ما سقى بعروقه، والغرب: الدلو العظيمه.

ص: ٤٢٥

١- . صحيح البخارى: ٤/٢٥٠، باب «والله خلقكم وما تعملون» من كتاب التوحيد، وج ١/١٣ و ١٩، وج ٣/٥٣؛ وصحيح مسلم:

٣٥/١-٣٦، باب الأمر بالإيمان؛ سنن النسائي: ٣٣٣/١؛ مسند أحمد: ٣١٨/١؛ الأموال: ١٢ وغيرها.

٢- . لاحظ: فتوح البلدان للبلاذرى: ١/٨١، باب اليمن؛ السيره النبويه لابن هشام: ٤/٢٦٥؛ تنوير الحوالك في شرح موطأ مالك:

١/١٥٧.

٣ - كتب إلى شرحبيل بن عبد كلال ونعيم بن عبد كلال والحارث بن عبد كلال قيل (١) ذى رعين، ومعاfer وهمدان:

«أما بعد، فقد رجع رسولكم وأعطيتم من المغانم خمس الله» (٢).

٤ - كتب إلى سعد هذيم من قضاة، وإلى جذام كتاباً واحداً يعلمهم فرائض الصدقة، ويأمرهم أن يدفعوا الصدقة والخمس إلى رسوله: أبي وعنسه أو من أرسله» (٣).

٥ - كتب للفجيع ومن تبعه:

«من محمد النبي للفجيع، ومن تبعه... وأسلم، وأقام الصلاة وآتى الزكاة، وأطاع الله ورسوله، وأعطى من المغانم خمس الله...» (٤).

٦ - كتب لجنادة الأزدي وقومه ومن تبعه:

«ما أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأطاعوا الله ورسوله وأعطوا من المغانم خمس الله، وسهم النبي، وفارقوا المشركين، فإن لهم ذمة الله وذمة محمد بن عبد الله» (٥).

٧ - كتب لجهينه بن زيد فيما كتب:

«إن لكم بطون الأرض وسهولها وتلاع الأودية وظهورها، على أن ترعوا نباتها وتشربوا ماءها، على أن تؤدوا الخمس» (٦).

ص: ٤٢٤

١- . قيل، جمعه اقيال، قال في لسان العرب: القيل: الملك من ملوك حمير... ومنه الحديث: «إلى قيل ذى رعين» أى ملكها وهى قيله من اليمن تنسب إلى ذى رعين.

٢- . الوثائق السياسية: ٢٢٧، برقم ١١٠، طبعه بيروت.

٣- . الطبقات الكبرى لابن سعد: ٢٧٠/١.

٤- . الطبقات الكبرى: ٣٠٤-١/٣٠٥.

٥- . الطبقات الكبرى: ٢٧٠.

٦- . الوثائق السياسية: ٢٦٥، برقم ١٥٧.

٨ - كتب لملوك حمير فيما كتب:

«وآتيتم الزكاه، وأعطيتم من المغانم: خمس الله، وسهم النبي وصفته، وما كتب الله على المؤمنين من الصدقه». (١)

٩ - كتب لبني ثعلبه بن عامر:

«من أسلم منهم، وأقام الصلاه وآتى الزكاه، وأعطى خمس المغنم، وسهم النبي والصفى». (٢)

١٠ - كتب إلى بعض أفخاذ جهينه:

«من أسلم منهم، وأقام الصلاه وآتى الزكاه، وأطاع الله ورسوله، وأعطى من الغنائم الخمس». (٣)

إيضاح الاستدلال بهذه المكاتب:

يتبين - بجلاء - من هذه الرسائل أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن يطلب منهم أن يدفعوا خمس غنائم الحرب التي اشتركوا فيها، بل كان يطلب ما استحقّ في أموالهم من خمس وصدقه.

ثم إنّه كان يطلب منهم الخمس دون أن يشترط - في ذلك - خوض الحرب واكتساب الغنائم.

هذا مضافاً إلى أنّ الحاكم الإسلامي أو نائبه، هما اللذان يليان بعد الفتح قبض جميع غنائم الحرب وتقسيمها بعد استخراج الخمس منها، ولا يملك أحد من الغزاه شيئاً من ذلك سوى ما يسلبه من القتل، وإلا كان سارقاً مغلاً.

ص: ٤٢٧

١- . فتوح البلدان: ١/٨٢؛ السيره النبويه لابن هشام: ٤/٢٥٨.

٢- . الإصابه: ٢/١٨٩؛ أسد الغابه: ٣٤/٣.

٣- . الطبقات الكبرى لابن سعد: ٢٧١/١.

فإذا كان إعلان الحرب وإخراج خمس الغنائم على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم من شؤون النبي صلى الله عليه وآله وسلم فماذا يعنى طلبه الخمس من الناس وتأكيده فى كتاب بعد كتاب، وفى عهد بعد عهد؟

فيتبين أنّ ما كان يطلبه لم يكن مرتبطاً بغنائم الحرب. هذا مضافاً إلى أنّه لا يمكن أن يقال: إنّ المراد بالغنيمه فى هذه الرسائل هو ما كان يحصل الناس عليه فى الجاهليه عن طريق النهب، كيف وقد نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن النهب بشدّه، فى كتاب الفتن باب النهى عن النهب عنه صلى الله عليه وآله وسلم:

«من انتهب نهبه فليس منّا» (١)، وقال: «إنّ النهبه لا تحلّ» (٢)، وفى صحيح البخارى ومسنند أحمد عن عباد بن الصامت: بايعنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم على أن لا ننهب (٣).

وفى سنن أبى داود، باب النهى عن النهب، عن رجل من الأنصار قال:

خرجنا مع رسول الله، فأصاب الناس حاجه شديده وجهدّ، وأصابوا غنماً فانتهبوها، فإنّ قدورنا لتغلى، إذ جاء رسول الله يمشى متكئاً على قوسه فأكفأ قدورنا بقوسه، ثم جعل يُرمّل اللحم بالتراب ثم قال: «إنّ النهبه ليست بأحلّ من الميتة» (٤).

وعن عبد الله بن زيد: نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن النهب والمثله (٥).

إلى غير ذلك من الأحاديث التى وردت فى كتاب الجهاد.

ص: ٤٢٨

١- . سنن ابن ماجه: ١٢٩٨، كتاب الفتن، برقم ٣٩٣٧.

٢- . سنن ابن ماجه: ١٢٩٨، كتاب الفتن، برقم ٣٩٣٧ و ٣٩٣٨.

٣- . صحيح البخارى: ٢/٤٨، باب النهب بغير إذن صاحبه.

٤- . سنن أبى داود: ١٢/٢.

٥- . رواه البخارى فى الصيد، راجع: التاج: ٤/٣٣٤.

وقد كانت النهيه والنهي عند العرب تساوق الغنيمه والمغنم - فى مصطلح يومنا هذا - الذى يستعمل فى أخذ مال العدو.

فإذا لم يكن النهب مسموحاً به فى الدين، وإذا لم تكن الحروب التى يقوم بها أحد بغير إذن النبى صلى الله عليه وآله وسلم جائزاً، لم تكن الغنيمه فى هذه الوثائق تعنى دائماً ما يؤخذ فى القتال، بل كان معنى الغنيمه الوارده فيها، هو ما يفوز به الناس من غير طريق القتال بل من طريق الكسب وما شابهه، ولا محيص حينئذ من أن يقال: إن المراد بالخمس الذى كان يطلبه النبى صلى الله عليه وآله وسلم هو خمس أرباح الكسب والفوائد الحاصله للإنسان من غير طريق القتال، أو النهب الممنوع فى الدين.

وعلى الجملة: أن الغنائم المطلوب فى هذه الرسائل النبويه أداء حُمسها، إمّا أن يراد بها ما يستولى عليه أحد عن طريق النهب والإغاره، أو ما يستولى عليه عن طريق محاربه بصوره الجهاد، أو ما يستولى عليه عن طريق الكسب والكد.

والأول ممنوع، بنصّ الأحاديث السابقه فلا معنى أن يطلب النبى صلى الله عليه وآله وسلم خمس النهيه.

والثانى يكون أمر الغنائم فيه بيد النبى صلى الله عليه وآله وسلم مباشره، فهو الذى يأخذ كل الغنائم ويضرب لكلّ من الفارس والراجل ما له من الأسهم، بعد أن يستخرج الخمس بنفسه من تلك الغنائم، فلا معنى لأن يطلبه النبى صلى الله عليه وآله وسلم من الغزاه، فيكون الثالث هو المتعين.

الخمس فى روايات أئمه أهل البيت عليهم السلام

إشاره

قد وردت فى وجوب الخمس روايات عن أئمه أهل البيت عليهم السلام فى غير مورد الغنيمه المأخوذه من الكفار فى الحرب نشير إلى عناوينها وشىء من أدلتها:

١. المعادن

يجب الخمس في المعادن، روى محمد بن مسلم، عن أبي جعفر [الباقر] عليه السلام قال: سألته عن معادن الذهب والفضة والصفرة والحديد والرصاص؟

فقال: «عليها الخمس جميعاً» (١).

٢. الكنز

ومما يجب فيه الخمس الكنز الذي يُعثر عليه، روى الحلبي أنه سأل أبا عبد الله [الصادق] عليه السلام عن الكنز، كم فيه؟ فقال: «الخمس»... (٢).

٣. ما يخرج من البحر بالغوص

ومما يجب فيه الخمس ما يخرج من البحر بالغوص فيما لو كان ذا قيمة نفيسه، روى الحلبي قال: سألت أبا عبد الله [الصادق] عليه السلام عن العنبر وغوص اللؤلؤ؟ فقال: «عليه الخمس» (٣).

٤. أرض الذمي إذا اشتراها من مسلم

ومما يجب فيه الخمس الأرض التي يشتريها الذمي من المسلم، روى أبو عبيدة الحذاء قال: سمعت أبا جعفر [الباقر] عليه السلام يقول: «أيما ذمي اشترى من مسلم أرضاً، فإن عليه الخمس» (٤).

ص: ٤٣٠

- ١- الوسائل: ٦، الباب ٣ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ١.
- ٢- الوسائل: ٦، الباب ٥ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ١.
- ٣- الوسائل: ٦، الباب ٧ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ١.
- ٤- الوسائل: ٦، الباب ٩ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ١.

٥. الحلال المختلط بالحرام

إذا اختلط الحلال بالحرام على وجه لا يُعرف مقدار الحرام كما لا يُعرف صاحبه، فلا بد في تطهيره من دفع خُمسه، روى الحسن بن زياد عن أبي عبد الله [الصادق] عليه السلام قال: «إن رجلاً أتى أمير المؤمنين عليه السلام فقال: يا أمير المؤمنين، إنني أصبت مالاً لا أعرف حلاله من حرامه، فقال له: أخرج الخمس من ذلك المال، فإن الله عزّوجل قد رضى من المال بالخمس، واجتنب ما كان صاحبه يُعَلِّم» (١).

٦. أرباح التجارات والصناعات والزراعات

مما يجب فيه الخمس ما زاد من أرباح التجارات والصناعات والزراعات بعد إخراج مؤونه السنه منها، وهذا هو المسمّى بأرباح المكاسب، وقد وردت الإشارة إليه في تعاليم الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم التي أوصى بها الوافدين عليه من قبيله عبد القيس.

وإليك ما ورد عن أئمة أهل البيت عليهم السلام في هذا الصدد:

الخمسة في كلام الإمام الصادق عليه السلام

١. روى أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كتبت إليه في الرجل يهدى إليه مولاة والمنقطع إليه هديه تبلغ ألفى درهم أو أقلّ أو أكثر، هل عليه فيها الخمس؟ فكتب عليه السلام: «الخمسة في ذلك»، وعن الرجل يكون في داره البستان فيه الفاكهه يأكله العيال إنّما يبيع منه الشىء بمائه درهم أو خمسين درهماً، هل عليه الخمس؟ فكتب: «أما ما أكل فلا، وأما البيع فنعم، هو كسائر الضياع» (٢).

ص: ٤٣١

-
- ١- الوسائل: ٦، الباب ١٠ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ١.
 - ٢- الوسائل: ٦، الباب ٨ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ١٠.

الخمس فى كلام الإمام الكاظم عليه السلام

٢. روى سماعه، قال سألت أبا الحسن عليه السلام عن الخمس قال: «فى كل ما أفاد الناس من قليل أو كثير» (١).

٣. روى حماد بن عيسى عن رجل (من بعض أصحابنا) عن العبد الصالح عليه السلام قال: الخمس من خمسة أشياء: من الغنائم، والغوص، ومن الكنوز، ومن المعادن، ومن الملاحه. (٢).

وما يعود إلى الإنسان من الملاحه فهو من أرباح المكاسب، ذكره الإمام بالخصوص لنكته، هى كونه محلّ ابتلاء السائل أو شيئاً مغفولاً عنه عنده.

٤. روى عمران بن موسى عن موسى بن جعفر عليه السلام قال: قرأت عليه آيه الخمس فقال: «ما كان لله فهو لرسوله، وما كان لرسوله فهو لنا»، ثم قال: «والله لقد يسّر الله على المؤمنين أرزاقهم بخمسه دراهم، جعلوا لربهم واحداً وأكلوا أربعه أحلاء، ثم قال: هذا من حديثنا صعب مستصعب لا يعمل به ولا يصبر عليه إلا ممتحن قلبه للإيمان». (٣).

فإن قوله: «أرزاقهم» يشير إلى مطلق ما يفوز به الإنسان ويستفيده من عمله.

الخمس فى كلام الإمام الرضا عليه السلام

٥. روى الصدوق باسناده عن إبراهيم بن محمد الهمداني، أنّ فى توقعات الرضا عليه السلام إليه: «أن الخمس بعد المؤمنه» (٤).

ص: ٤٣٢

- ١- . الوسائل: ٦، الباب ٨ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ٦.
- ٢- . الوسائل: ٦، الباب ١ من أبواب قسمه الخمس، الحديث ٨.
- ٣- . الوسائل: ٦، الباب ١ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ٦.
- ٤- . الوسائل: ٦، الباب ١٢ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ٢.

والحديث ناظر إلى الأرباح التي يكسبها الإنسان من عمله، وأن الخمس يتعلق بما زاد على المؤونه أى مؤونه الكسب أو مؤونه الإنسان، ولا يمكن حمل الروايه على الغنائم الحربيه لأنها من وظيفه الحاكم المسلم، والخطاب هنا لواحد من عامه الناس.

٦. جاء فى فقه الرضا قوله عليه السلام: كل ما أفاده الناس فهو غنيمه، لا فرق بين الكنوز والمعادن والغوص ومال الفىء الذى لم يختلف فيه وهو ما ادعى فيه الرخصه، وهو ربح التجاره، وغلّه الضيعة وسائر الفوائد من المكاسب والصناعات، والمواريث وغيرها، لأن الجميع غنيمه وفائده ومن رزق الله عزوجل، فإنه روى أن الخمس على الخياط من ابرته، والصانع من صناعته، فعلى كل من غنم من الوجوه مالا فعليه الخمس(١).

٧. كتب رجل من تجار فارس من بعض موالى أبى الحسن الرضا عليه السلام يسأله الإذن فى الخمس فكتب إليه: «إن الخمس عوننا على ديننا وعلى عيالاتنا وعلى أموالنا، وما نبذله ونشترى من أعرافنا ممن نخاف سطوته، فلا تزؤوه عنا، ولا تُخرموا أنفسكم دعاءنا ما قدرتم عليه، فإن إخراجهم مفتاح رزقكم، وتمحيص ذنوبكم، وماتمهدون لانفسكم ليوم فافتكم»(٢).

٨. عن محمد بن زيد قال: قدم قوم من خراسان على أبى الحسن الرضا عليه السلام فسألوه أن يجعلهم فى حلّ من الخمس، فقال: «ما أمحل هذا؟ تمحصونا المودّه بألستكم، وتزؤون عنا حقاً جعله الله لنا وجعلنا له، لا نجعل، لا نجعل، لا نجعل لأحد منكم فى حلّ»(٣).

ص: ٤٣٣

١- . فقه الرضا عليه السلام: ٤٠؛ مستدرک الوسائل: ٧/٢٨٤، باب وجوب الخمس فيما يفضل عن مؤونه السنه.

٢- . الوسائل: ٦ الباب ٣ من أبواب الانفال، الحديث ٢.

٣- . الوسائل: ٦، الباب ٣ من أبواب الانفال، الحديث ٣.

٩. كتب محمد بن الحسن الأشعري إلى الإمام الجواد عليه السلام وسأله عن الخمس، وقال: أخبرنى عن الخمس أعلى جميع ما يستفيد الرجل من قليل وكثير من جميع الضروب وعلى الصناعات، وكيف ذلك؟ فكتب الإمام عليه السلام بخطه:

«الخميس بعد المؤونه»^(١).

ولعل القرائن كانت تشهد بأن السائل يسأل عن كيفية تعلق الخمس، فهل هو على جميع ما يستفيد أو عليه بعد إخراج المؤونه، فكتب الإمام عليه السلام:

«الخميس بعد المؤونه».

وكانت إمامه الإمام الجواد عليه السلام من سنة ٢٠٣-٢٢٠ هـ، وهذا يدل على أن الحكم بلغ من الوضوح إلى درجه تعلق فيها السؤال بالكيفية لا بالأصل.

١٠. كتب الإمام الجواد عليه السلام فى رساله لعلى بن مهزيار عام ٢٢٠ هـ، قال:

«فَأَمَّا الْغَنَائِمُ وَالْفَوَائِدُ فَهِيَ وَاجِبَةٌ عَلَيْهِمْ فِي كُلِّ عَامٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَ لِلرَّسُولِ وَ لِأَيِّ الْقُرْبَىٰ وَ الْيَتَامَىٰ وَ الْمَسَاكِينِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَ مَا أَنْزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَىٰ الْجَمْعَانِ وَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) ^(٢)، «والغنائم والفوائد يرحمك الله فهي الغنيمه يغنمها المرء والفائده يفيدها، والجائزه من الإنسان للإنسان التي لها خطر، والميراث الذي لا يحتسب من غير أب ولا ابن»^(٣).

ص: ٤٣٤

١- . الوسائل: ٦، الباب ٨ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ١.

٢- . الانفال: ٤١.

٣- . الوسائل: ٦، الباب ٨ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ٥.

١١. روى على بن محمد بن شجاع النيسابورى ، قال سألت أبا الحسن الثالث عليه السلام عن رجل أصاب من ضيعته من الحنطه مائه كراً ما يُزكى ، فأخذ منه العشر عشره أكرار وذهب منه بسبب عماره الضيعه ثلاثون كراً وبقى فى يده ستون كراً(١)، ما الذى يجب لك من ذلك؟ وهل يجب لأصحابه من ذلك عليه شىء؟

فوقع عليه السلام: «لى منه الخمس ممّا يفضل من مؤونته»(٢).

وكلام الإمام يرجع إلى عصر إمامته (من عام ٢٢١-٢٥٤هـ).

١٢. روى على بن مهزيار، قال: قال لى أبو على بن راشد قلت له عليه السلام:

أمرتنى بالقيام بأمرك وأخذ حقك فأعلمت مواليك بذلك، فقال لى بعضهم: وأى شىء حقّه؟ فلم أدر ما اجيبه؟ فقال: يجب عليهم الخمس، فقلت: ففى أى شىء؟ فقال: فى أمتعتهم وصنائعهم، قلت: والتاجر عليه والصانع بيده؟ فقال: إذا أمكنهم بعد مؤونتهم(٣).

هذه اثنا عشر حديثاً اقتصرنا بها تيئنا بهذا العدد المبارك وهى تدل بوضوح على لزوم الخمس فى الفوائد والأرباح وكل ما يستفيدة الإنسان.

ومن هنا يقف القارئ على كذب ما ذكره مؤلف الكتاب، حيث قال فى الحقيقه الثالثه من حقائقه الثمان التى ادعى كشفها: «إن هذه النصوص تجعل حكم أداء الخمس للإمام نفسه وفى حال حضوره، الاستحباب أو التخيير بين الأداء وتركه، وليس الوجوب»(٤).

ص: ٤٣٥

١- الكرى ساوى ٣٨٤ كيلو غرام.

٢- الوسائل: ٦، الباب ٨ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ٢.

٣- الوسائل: ٦، الباب ٨ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ٣.

٤- الخمس جزية العصر: ٩.

وكان كاتب هذه الشبهات لم يقرأ هذه الأحاديث أو تجاهلها عمداً، أفيمكن تفسير قول الإمام الرضا عليه السلام بالاستحباب عندما سأله بعض الشيعة أن يجعلهم في حلّ من الخمس فأجابهم: ما أمحل هذا؟ تمحضونا المودّة بألستكم، وتزوون عنا حقاً جعله الله لنا وجعلنا له، لا نجعل، لا نجعل، لا نجعل لأحد منكم في حلّ» (١).

وأما ما تشبث به في عدم وجوب الخمس بما دلّ على تحليله للشيعة، فسيأتى تفسير هذه الروايات في الفصل التالي فانتظر.

ص: ٤٣٦

١- مرقم برقم ٨.

إشاره

قد مرّ أن الخمس فريضه شرعيه، دلّ عليها الكتاب والسنة النبويه والأحاديث المرويّه عن أئمه أهل البيت عليهم السلام. وهذا الحكم الشرعي، لم يُنسخ أبداً بل بقي على ما كان عليه في عصر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، وليس لأحد بعد رحلته صلى الله عليه وآله وسلم نسخ حكم شرعي أتى به.

وإذا كان الأمر كذلك، فكيف تُفسّر الروايات الواردة عن أئمه أهل البيت عليهم السلام، والدالّه على تحليل الخمس لشيعتهم؟

والجواب: إن تحليله كان في ظرف خاص، ولمصلحه مؤقتة اقتضت تجميد العمل به، ولم يكن تصرفاً في الحكم الشرعي؛ بل هو باقٍ على ما كان عليه، ولن يتغيّر أبداً.

وتكمن هذه المصلحه في دفع الأخطار الناجمه عن تطبيق هذا الحكم الشرعي في بعض الأوقات، فلقد تعرّض الأئمه عليهم السلام وشيعتهم في بعض الفترات الزمنيه لمضايقات جمّه، ولفنون الظلم والاضطهاد على أيدي حكام الجور، الذين كانوا يبثون العيون والجواسيس، لمراقبه تحركاتهم واتصالاتهم ونشاطاتهم.

ولاشكّ في أن الحاكم المستبدّ، يجد في إيصال الأموال إلى الإمام المعصوم مصدر خطر كبير عليه وعلى نظامه، فبالإضافه إلى دور المال في

تعزير القاعده الشيعيه للإمام، فإنه يرى فيه تعبيراً عن عدم الاعتراف بشرعيته حكمه.

ومن هنا لم يجد الأئمة عليهم السلام بُدّاً من تقديم الأهمّ على المهمّ، فأجازوا لشيعتهم إبقاء الخمس في أيديهم، لما يترتب على دفعه إليهم عليهم السلام من مخاطر وأضرار تلحق بهم جميعاً.

هذا هو السبب المهمّ، وثمّه أسباب أخرى للتحليل، تتضح عند دراسته الروايات الداله على التحليل.

ثم إنّ الروايات الحاكيه عن التحليل على أقسام خمس، هي:

القسم الأول: تحليل خمس الغنائم

كان المسلمون خلال حياه الأئمة عليهم السلام يخوضون حروباً لنشر الإسلام في كافه أرجاء العالم، وكانوا يرجعون بغنائم كثيره (من إماء ومتاع وأموال)، وكانت تباع في الاسواق فتتداولها الأيدي بالبيع والشراء، وكان الشيعة - وهم جزء من هذا المجتمع - يشترون الأمتعه والإماء.

ومن المعلوم أن خمس الغنائم الّذى أوجبه الله وجعله من حق الله ورسوله كان لا- يُخرج من هذه الغنائم، ولا- يُدفع للإمام، والتكليف بالخمس لم يكن متوجهاً للشيعة أولاً وبالذات، بل يتعلّق بأموال وقعت في أيدي الشيعة، فأوجد هذا الأمر مشكله لهم. ولأجل رفع هذه المشكله، أحلّ الأئمة لهم خمس الغنائم التي تقع بأيديهم، وأكثر ما يدل على التحليل راجع إلى هذا القسم، وسنذكر بعض ما ورد فيه:

١. روى الفضلاء - أبو بصير وزراره ومحمد بن مسلم، كلهم - عن أبي جعفر [الباقر] عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين على بن أبي طالب عليه السلام: «هلك الناس

فى بطونهم وفروجهم لأنهم لم يؤدوا إلينا حقنا، ألا وإن شيعتنا من ذلك وآباءهم فى حلّ» (١).

إن قوله عليه السلام: «فروجهم» راجع إلى الإمام فىكون قرينه على أن المراد من بطونهم هو ما يتملكوه من غنائم الحرب.

٢. روى ضريرس الكناسى، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: «أتدرى من أين دخل على الناس الزنا؟ فقلت: لا أدرى، فقال: «من قبل خمسين أهل البيت عليهم السلام، إلا لشيعتنا الأطينين فإنهم محلل لهم ولميلادهم» (٢).

إن العبارات التالىة:

١. «دخل على الناس الزنا».

٢. «لشيعتنا الأطينين».

٣. «ولميلادهم».

أفضل دليل على أن مورد التحليل هو الإمام الذى يتداولها الناس بالبيع والشراء، وهى من الغنائم الحربية.

٣. روى محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام [يعنى الباقر أو الصادق] قال:

«إن أشد ما فىه الناس يوم القيامة أن يقوم صاحب الخمس فىقول: يا رب خمسى، وقد طئبنا ذلك لشيعتنا لتطيب ولادتهم ولتركوا أولادهم» (٣).

فإن قوله: «لتطيب ولادتهم» أصدق شاهد على أن التحليل يتعلق بالسرارى التى يشتريها الشيعة، وهى من الغنائم الحربية.

ص: ٤٣٩

١- . الوسائل: ٦، الباب ٤ من أبواب الانفال، الحديث ١.

٢- . الوسائل: ٦، الباب ٤ من أبواب الانفال، الحديث ٣.

٣- . الوسائل: ٦، الباب ٤ من أبواب الانفال، الحديث ٥.

فلنقتصر على هذا، ولنذكر شيئاً من الروايات التي تشير إلى تحليل هذا النوع:

ففي روايه الحارث بن المغيرة: «فلم أحللنا إذن لشيعتنا إلتطيب ولادتهم»^(١).

وفي حديث فضيل: «إنا أحللنا أمهات شيعتنا لآبائهم ليطيبوا»^(٢).

وفي روايه زراره: «حللهم من الخمس لتطيب ولادتهم»^(٣).

وفي روايه إسحاق بن يعقوب: «لتطيب ولادتهم ولا تخبث»^(٤).

وفي روايه الإمام العسكري عليه السلام: «لتطيب مواليدهم ولا يكون أولادهم أولاد حرام»^(٥).

فالناظر إلى هذه الروايات يدعن بأن مصب التحليل فيها راجع لما يقع في أيدي الناس من المناكح التي لم تُخمس، واشتراها الشيعة واستولدوها.

يقول الشهيد الثاني: المراد بالمناكح السّراري المغنومه من أهل الحرب في حاله الغيبه، فإنه يباح لنا شراؤها ووطؤها وإن كانت بأجمعها للإمام على القول بأنها من الأنفال، إذ كل جهاد مع العدو لم يكن بأذن الإمام، فالغنائم كلها للإمام عليه السلام على ما مرّ، أو بعضها - الخمس - على القول الآخر^(٦).

ص: ٤٤٠

١- . الوسائل: ٦، الباب ٤ من أبواب الانفال، الحديث ٩.

٢- . الوسائل: ٦، الباب ٨ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ١٠.

٣- . الوسائل: ٦، الباب ٨ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ١٥.

٤- . الوسائل: ٦، الباب ٨ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ١٦.

٥- . الوسائل: ٦، الباب ٨ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ٢٠.

٦- . مسالك الأفهام: ١/٥٧٥ أو ٤٧٥.

القسم الثاني: التحليل لمن ضاق عليه معاشه

يظهر من بعض الروايات أن التحليل كان لطائفه خاصه من الناس الذين ضاق عليهم العيش، ويدل على ذلك:

١. ما رواه الصدوق في الفقيه عن يونس بن يعقوب، قال: كنت عند أبي عبدالله عليه السلام فدخل عليه رجل من القمّاطين فقال: جُعلت فداك، يقع في أيدينا الأرباح والأموال وتجارات تعلم أن حقك فيها ثابت وإنا عن ذلك مقصرون، فقال أبو عبدالله عليه السلام: «ما أنصفناكم إن كلفناكم ذلك اليوم»^(١).

فظاهر الحديث أن ملاك التحليل، هو عسر السائل وكثره ورود الظلم على الشيعة من جانب المخالفين، فاقترضت المصلحه رد الخمس إليهم أو تحليله لهم، ويشهد على ذلك قوله: «ما أنصفناكم إن كلفناكم». ويمكن أن تكون الروايه ناظره إلى القسم الثالث الآتي، إذ ربّما تقع الأموال غير المخمّسه في أيدي الشيعة عن طريق البيع والشراء، فتكليف الشيعة بإخراج خُمسها كان إخراجاً لهم.

٢. ما رواه الشيخ في الصحيح عن علي بن مهزيار قال قرأت في كتاب لأبي جعفر عليه السلام من رجل يسأله أن يجعله في حلّ من مأكله ومشربه من الخمس، فكتب بخطه: «من أعوزه شيء من حقي فهو في حلّ»^(٢).

القسم الثالث: تحليل ما ينتقل إلى الشيعة من غير المخمّس

يظهر من روايات أخرى أن ملاك التحليل أن أكثر الناس كانوا غير معتقدين بوجوب التخميس في الأرباح والمكاسب، فربما تقع أموالهم عن طريق البيع والشراء بيد الشيعة، وفيها حقهم عليهم السلام، وهذا هو الذي أباحه الأئمه

ص: ٤٤١

١- . الوسائل: ٦، الباب ٤ من أبواب الانفال، الحديث ٦.

٢- . الوسائل: ٦، الباب ٤ من أبواب الانفال، الحديث ٢.

للشيعة رفعاً للجرح والضرر، ويدل على ذلك ما رواه أبو سلمة سالم بن مكرم - وهو أبو خديجه - عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رجل وأنا حاضر: حلل لي الفروج؟ ففزع أبو عبد الله عليه السلام، فقال له الرجل: ليس يسألك أن يعترض الطريق إنما يسألك خادماً يشتريها، أو امرأه يتزوجها، أو ميراثاً يصيبه، أو تجاره أو شيئاً أعطيه، فقال: «هذا لشيعةنا حلال، الشاهد منهم والغائب، الميت منهم والحي، وما يولد منهم إلى يوم القيامة فهو لهم حلال، أما والله لا يحل إلّا لمن أحللنا له، ولا والله ما أعطينا أحداً ذمّه، (وما عندنا لأحد عهد) ولا لأحد عندنا ميثاق».(1)

فالرواية مشتملة على موضوعين:

١. ما يقع في أيدي الشيعة من الغنائم، وهو قوله: «إنما يسألك خادماً يشتريها أو امرأه يتزوجها».

٢. ما يقع في أيدي الشيعة من الأموال غير الخمسة وهو قوله: «أو ميراثاً يصيبه أو تجاره أو شيئاً أعطيه».

نعم يقع الكلام، هل التحليل يختص بأموال غير المعتقدين بالخمسة، أو يعم الشيعة المعتقدين به ولكن يبيعون الأموال بلا تخميس؟

القدر المتيقن هو الأول وهو مصب الروايات، بقرينه التركيز على لفظ الشيعة.

القسم الرابع: التحليل لمرحلة زمنيّة خاصّة

تدل بعض الروايات على أن التحليل كان في فترة زمنيّة معيّنة، كان إيصال الأموال فيها إلى أئمة أهل البيت عليهم السلام أمراً مشكلاً وحرّجاً ربّما يستعقب ما لا تحمد عقباه.

ص: ٤٤٢

١- . الوسائل: ٦ الباب ٤ من أبواب الانفال، الحديث ٤.

ومن قرأ حياه أئمه أهل البيت عليهم السلام وتضييق الحكام الأمويين على الإمامين الباقر والصادق، وإحراج العباسيين للإمام الصادق والكاظم، يقف على أن التضييق قد بلغ ذروته في بعض الفترات. وكانت السياسة العامه للأمويين وفتره من حكم العباسيين، هي إشخاص الإمام ومساءلته، أو إلقاء القبض عليه وإيداعه السجن، ثم استحدث المأمون سياسه جديده (سار عليها الحكام من بعده)، تقوم على نقل الإمام إلى عاصمه الملك، وإخضاعه للمراقبه الشديده، وقد عانى من هذه السياسه: الإمام الرضا عليه السلام والجواد والهادى والعسكرى عليهم السلام.

ولا- شك في أن الاتصال بالإمام عليه السلام في مثل هذا الظرف القاسى، ونقل الأموال إليه يورث الحرج والخطر عليه وعلى شيعته.

ويدل على هذا الخطر المحدق بالشيعة ما رواه الشيخ الطوسى في فصل عقده لذكر الممدوحين من وكلاء الأئمه عليهم السلام، قال: ومنهم المعلّى بن خنيس، وكان من قوام أبى عبدالله عليه السلام، وإنما قتله داود بن على بسببه وكان محموداً عنده (الإمام) ومضى على منهاجه، ولما قُتل عظم ذلك على أبى عبدالله عليه السلام واشتد عليه، وقال له: «يادواد على ما قتلت مولاي وقيمى فى مالى و عيالى؟ والله إنّه لا وجه عند الله منك»^(١).

ويدلّ عليه أيضاً، ما ورد فى قصه محمد بن أبى عمير (وكان من خلص أصحاب الإمامين الكاظم والرضا عليهما السلام) فقد حُبس فى أيام الرشيد ليدلّ على مواضع الشيعة وأصحاب موسى بن جعفر عليه السلام.

وروى بآئنه: ضُرب أسواطاً بلغت منه، فكاد أن يُقرَّ لعظيم الألم، فسمع محمد بن يونس بن عبدالرحمن، وهو يقول: اتق الله يا محمد بن أبى عمير، فصبر، ففرج الله^(٢).

ص: ٤٤٣

١- . الغيبه للطوسى: ٣٤٧.

٢- . رجال النجاشى: ٢/٢٠٤، برقم ٨٨٨.

ويشهد على ما ذكرنا ما رواه حكيم مؤذن بنى عيس عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَ لِلرَّسُولِ) (١) قال: هي والله الإفاده يوماً بيوم إلّا أنّ أبي جعل شيعتنا من ذلك في حلّ ليزكوا. (٢)

فإن قوله عليه السلام: «إلّا أنّ أبي جعل شيعتنا من ذلك في حلّ»، يدل على أن الحلّ كان راجعاً إلى فتره خاصه، وأما الإمام الصادق عليه السلام نفسه فقد سكت عن ذلك مشعراً بأن الحكم باق على فعليته، ولعله كان راجعاً إلى الفتره التي حصل فيها بعض الانفراج السياسي، بسبب سقوط الدوله الأمويه على ايدي العباسيين وما نشب خلال ذلك من صراع بينهما.

والنماذج التي حوتها كتب التاريخ كثيره.

وبما أن الظروف المختلفه التي أدت إلى تحليل الخمس للشيعة تاره، وأخذه تاره أخرى، صارت سبباً للإبهام، قام الإمام الجواد عليه السلام برفع الشبهه، وذلك ببيان قاطع، إذ كتب إلى بعض أصحابه، قائلاً: «إنّ اللّذي أوجب في سنتي هذه، وهذه سنه عشرين ومائتين، فقط لمعنى من المعانى، أكره تفسير المعنى كلّه خوفاً من الانتشار، وسأفسّر لك بعضه إن شاء الله، إنّ موالى - أسأل الله صلاحهم - أو بعضهم قصّروا فيما يجب عليهم، فعلمت ذلك فأحببت أن أظهرهم وأزكيهم بما فعلت في عامي هذا من أمر الخمس»، إلى أن قال: «فأما الغنائم والفوائد فهي واجبه عليهم في كل عام قال الله تعالى: (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ...) والغنائم والفوائد - يرحمك الله - فهي الغنيمه يغنمها المرء والفائده يفيدها، والجائزه من الإنسان إلى الإنسان التي لها خطر، والميراث اللّذي لا يحتسب من غير أب ولا ابن...»، إلى آخر ما ذكره. (٣)

ص: ٤٤٤

١- الانفال: ٤١.

٢- الوسائل: ٤، الباب ٤ من أبواب الانفال، الحديث ٨.

٣- الوسائل: ٤، الباب ٨ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ٥.

وهذه الروايات التي يفسر بعضها بعضاً، تدلّ على أن مسألة الخمس صارت تثير المشاكل في حين دون حين، ولذلك رخص الأئمة عليهم السلام في تركه، ولما كثر السؤال عنه في عصر الإمام الجواد عليه السلام كتب هذه الرسالة وأعلن وجوب دفع الخمس في الموارد التي ذكرها.

القسم الخامس: تحليل الأنفال

إن الغنائم الحربية هي من نصيب المجاهدين، بعد إعطاء خمسها لأصحابه، وأما الأنفال اعني كل أرض ملكت بغير قتال، وكل موات، ورؤوس الجبال، وبطون الاودية، والآجام والغابات، وميراث من لا وارث له، وكافة ما يغنمه المقاتلون بغير إذن الإمام، وكافة المياه العامه والأحراش الطبيعيه والمراتع التي ليست حريماً لأحد، وقطائع الملوكة وصفاياهم غير المغصوبه، فالكل لله ورسوله وبعده للإمام، وقد مرّ معنى كون الأنفال للرسول والإمام فلا يجوز التصرف فيها إلاّ باذن.

هذا من جانب ومن جانب آخر، فإن بعض هذه الأمور تقع في متناول الشيعة، وهذا ما أحله الأئمة عليهم السلام لهم خصوصاً ما يرجع إلى الأرض، ويدل عليه ما رواه أبو سيار مسمع بن عبد الملك، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنني كنت وليت الغوص فأصبت أربعمائه ألف درهم، وقد جئت بخمسها ثمانين ألف درهم، وكرهت أن أحبسها عنك وأعرض لها، وهي حقك الذي جعل الله تعالى لك في أموالنا، فقال: «ومالنا من الأرض وما أخرج الله منها إلاّ الخمس؟ يا أبا سيار، الأرض كلها لنا، فما أخرج الله منها من شيء فهو لنا» قال: قلت له: أنا أحمل إليك المال كله؟ فقال لي: يا أبا سيار، قد طيناه لك وحللناك منه، فضمّ إليك مالك، وكلّ ما كان في أيدي شيعتنا من الأرض فهم فيه محللون، ومحلل لهم ذلك إلى أن يقوم قائمنا فيجيهم طسق ما كان في أيدي سواهم، فإن كسبهم

من الأرض حرام عليهم حتى يقوم قائمنا، فيأخذ الأرض من أيديهم ويخرجهم منها صغره» (١).

لقد ظهر من هذا البحث الإضافي أنّ روايات التحليل - التي قد وقعت ذريعه بأيدي بعض المناوئين لأئمة أهل البيت عليهم السلام وشيعتهم، لاسيّما المرجعية الدينيه التي تتولى قياده الشيعة فى حياتهم الفرديه والاجتماعيه - لا صلّه لها بما يرتأيه البعض من تحليل الخمس فى عامه الموارد وفى جميع الأزمنه، بل هى تدور حول الموضوعات التاليه:

١. خمس الغنائم فى الحروب التى خاضتها الدولتان (الأمويه والعباسيه).

٢. خمس مال من ضاق عليه معاشه.

٣. خمس الأموال غير المخمسه المنتقله إلى الشيعة.

٤. تحليل الخمس فى فتره خاصه، كان إيصاله إلى الأئمه عليهم السلام يشكّل خطراً عليهم.

٥. تحليل الأنفال التى ترجع إلى الله ورسوله والإمام من بعده فأذنوا فيها للشيعة، خصوصاً ما يتعلّق بالأراضى الموات منها.

الخمس بدل الزكاه لبنى هاشم

لقد حرّم الله سبحانه الزكاه على فقراء بنى هاشم وجعل مكانها الخمس على ذلك اتفقت كلمه الفقهاء، من غير فرق بين الشيعة والسنة.

قال الإمام الكاظم عليه السلام: «إنّما جعل الله هذا الخمس خاصه لهم دون مساكين الناس وأبناء سبيلهم عوضاً لهم من صدقات الناس، تنزيهاً من الله لهم لقرباتهم برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وكرامه من الله لهم عن أوساخ الناس، فجعل لهم

ص: ٤٤٤

١- . الوسائل: ٦، الباب ٤ من أبواب الأنفال، الحديث ١٢.

خاصه من عنده ما يغنيهم به عن أن يصيرهم في موضع الذل والمسكنه، ولا بأس بصدقات بعضهم على بعض، وهؤلاء الذين جعل الله لهم الخمس هم قرابه النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذين ذكرهم الله فقال: (وَ أَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ) (١) وهم بنو عبدالمطلب أنفسهم الذكر منهم والأُنثى (٢).

فإذا كانت حياه فقرائهم معتمده على الخمس، فكيف يمكن لأئمه أهل البيت عليهم السلام تحليله في عامه الازمنه إلى قيام القائم، إذ أن لازم ذلك إما أن يموتوا جوعاً أو أن يعتمدوا على الزكاه المحرّمه عليهم.

إذا عرفت ذلك فهلم معي نسأل مؤلف كتاب «الخمس جزيه العصر» حيث يقول في الحقيقه الثانيه التي يدعى اكتشافها - وكأنّه اكتشف كنزاً -: إن كثيراً من النصوص الوارده عن الأئمه تسقط الخمس عن الشيعة وتبيحه لهم خصوصاً في زمن الغيبه إلى حين ظهور المهدي المنتظر عليه السلام.

يلاحظ عليه أولاً: أنه لو صحّ ما زعم من دلالة النصوص، فهي ناظره إلى عصر الظهور لا إلى عصر الغيبه لأنها مرويه عن الإمام الباقر والصادق والكاظم عليهم السلام فكيف تكون ناظره إلى عصر الغيبه.

ثانياً: قد عرفت أن مفاد النصوص لا- يمت إلى ما يرتأيه بعضهم بصله، فأين الروايات التي تُدعى دلالتها على تحليل الخمس بأنواعه (الغنائم، الكنز، الغوص، المعادن، الحلال المختلط بالحرام، الأرض التي يشتريها الذمي من المسلم، خمس الارباح والفوائد)، مطلقاً في جميع الأزمنه والفترات إلى يومنا هذا، فمن ادعى ذلك ونسبه إلى أئمه أهل البيت عليهم السلام، فهو إما جاهل أو متجاهل.

ص: ٤٤٧

١- . الشعراء: ٢١٤.

٢- . الوسائل: ٦، الباب ١ من أبواب قسمه الخمس، الحديث ٨.

اشاره

انتهجت السلطانان: الأمويه والعباسيه فى معظم فترات حكمهما، سياسه القمع والبطش، ومصادره الحريات، لاسيما تجاه أتباع مدرسه أهل البيت عليهم السلام، الذين كان يصعب عليهم الاتصال بأئمتهم عليهم السلام، لما يسببه لهم من مشاكل ومخاطر فى حياتهم، قد تُفضى بهم أحياناً إلى الهلاك.

ولأجل التخفيف من وطأه هذه المخاطر، وتيسير حاجات الشيعة، تم إنشاء جهاز الوكاله، الذى يضم مجموعه من الوكلاء، يتم توزيعهم على مختلف المناطق، ليقوموا بمهمه تعليم الأحكام، وتسلم أموال الفرائض المالىه، وغير ذلك من الأعمال.

وكان الأصل المهم فى الوكاله، كون الرجل ثقه عادلاً تسكن إليه النفوس، وقد حفل تاريخ الأئمه عليهم السلام بذكر وكلائهم فى أعصارهم، حتى أن بعض هؤلاء الوكلاء قد استشهدوا بسبب وكالتهم للأئمه عليهم السلام. وها نحن نذكر أسماء عدد ممن كانوا مرجعاً لتعليم الاحكام، وأخذ الفرائض المالىه:

١. المَعلى بن خنيس

كان المَعلى بن خنيس أحد وكلاء الإمام الصادق عليه السلام فى أخذ الحقوق الشرعيه، ولما وقف على ذلك داود بن على (والى المدينه من قبل العباسيين)، أمر بقتله. روى الكشى عن ابن أبى نجران عن حماد الناب عن المسمعى، قال:

لما أخذ داود بن على المَعلى بن خنيس حبسه وأراد قتله، فقال له المَعلى بن

خنيس: أخرجني إلى الناس فإن لي ديناً كثيراً ومالاً حتى أشهد بذلك، فأخرجه إلى السوق، فلما اجتمع الناس، قال: يا أيها الناس أنا معلى بن خنيس فمن عرفني فقد عرفني، اشهدوا أن ما تركت من مال من عين أو دين أو أمه أو عبد أو دار أو قليل أو كثير، فهو لجعفر بن محمد عليه السلام. قال: فشدّ عليه صاحب شرطه داود فقتله. قال: فلما بلغ ذلك أبا عبد الله عليه السلام خرج يجزّ ذيله حتى دخل على داود بن علي، وإسماعيل ابنه خلفه، فقال: يا داود قتلت مولائي وأخذت مالي.

فقال: ما أنا قتلته ولا أخذت مالك. فقال: والله لأدعوك الله على من قتل مولائي وأخذ مالي. (١)

وروى المجلسي: لما ولي داود المدينة من قابل أحضر المعلى وسأله عن الشيعة، فقال: ما أعرفهم. فقال: اكتبهم لي، وإلا ضربت عنقك. فقال: أباقتل تهددني، والله لو كانت تحت أقدامي ما رفعتها عنهم. فأمر بضرب عنقه وصلبه.

فلما دخل عليه الصادق عليه السلام قال: يا داود قتلت مولاي ووكيلي وما كفاك القتل حتى صلبته. (٢)

٢. حُمران بن أعين

ينتمي حمران (أخو زواره بن أعين) إلى بيت عريق في العلم، والموالاة لأهل البيت عليهم السلام، وكان من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام.

جاء في رساله أبي غالب الزراري التي ألفها في أحوال آل أعين: أن حمران بن أعين لقي سيدنا سيد العابدين علي بن الحسين عليهما السلام، وكان من أكبر مشايخ الشيعة المفضلين الذين لا يُشكّك فيهم، وكان أحد حملة القرآن، ومن يُعدّ ويذكر اسمه في القراءات، وروى أنّه قرأ على أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام. (٣)

ص: ٤٤٩

١- رجال الكشي: ٣٢٣، برقم ٢٤١.

٢- بحار الأنوار: ١٨١/٤٧؛ الغيبة للشيخ الطوسي: ٣٤٧، برقم ٣٠٠.

٣- رساله أبي غالب الزراري: ١٢٩-١٣٠. وانظر: غايه النهايه في طبقات القراء: ١/٢٤١، برقم ١١٨٩.

وكان مع ذلك عالماً بالنحو واللغة، وقد ذكر الكشي في رجاله روايات عديدة في مدحه (١).

وعده الشيخ الطوسي من وكلاء الأئمة المحمودين (٢).

وهذا يدل على أن جهاز الوكاله كان موجوداً في عصر الباقر عليه السلام أيضاً، بل ربما يستفاد من بعض الروايات وجوده في حياة الإمام الحسن السبط عليه السلام.

روى الإربلي في كشف الغمه: أن رجلاً جاء إلى الحسن عليه السلام وسأله حاجه... إلى أن قال: فدعا الحسن عليه السلام بوكيله وجعل يحاسبه على نفقاته حتى استقصاها، قال: هات الفاضل من الثلاثمائة ألف درهم (٣).

٣. نصر بن قابوس اللخمي

ذكره الشيخ الطوسي في وكلاء الإمام الصادق عليه السلام وقال: روى أنه كان وكيلاً لأبي عبدالله عليه السلام عشرين سنة ولم يُعلم أنه وكيل، وكان خيراً فاضلاً (٤).

٤. عبدالرحمن بن الحجاج

قال الشيخ الطوسي: هو أحد الفقهاء في عصر الإمام الصادق عليه السلام أخذ عنه الفقه، وكان وكيلاً له ومات في عصر الإمام الرضا عليه السلام على ولايته (٥).

٥. المفضل بن عمر الجعفي

كان المفضل بن عمر من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام وقد أملى عليه الإمام رساله التوحيد في مجالس. روى الشيخ الطوسي عن هشام بن الأحمر قال:

ص: ٤٥٠

١- رجال الطوسي: ١٨١ (في الهامش).

٢- الغيبة للطوسي: ٣٤٦.

٣- بحار الأنوار: ٤٣/٣٤٧.

٤- الغيبة للطوسي: ٣٤٧، برقم ٣٠٢؛ بحار الأنوار: ٤٧/٣٤٣.

٥- الغيبة للطوسي: ٣٤٧، برقم ٣٠٢؛ بحار الأنوار: ٤٧/٣٤٣.

حملت إلى أبي إبراهيم عليه السلام إلى المدينة أموالاً، فقال: رُدّها فادفعها إلى المفضل بن عمر، فرددتها إلى الجعفي فحططتها على باب المفضل. (١)

وروى أيضاً عن موسى بن بكر قال: كنت في خدمه أبي الحسن عليه السلام فلم أكن أرى شيئاً يصل إليه إلّا من ناحيه المفضل، ولربّما رأيت الرجل يجيء بالشئ فلا يقبله منه ويقول: أوصله إلى المفضل. (٢)

٦. عبدالله بن جندب البجلي

قال الشيخ الطوسي: ومنهم (يعني الوكلاء) عبدالله بن جندب البجلي، وكان وكيلاً لأبي إبراهيم وأبي الحسن الرضا عليهما السلام وكان عابداً رفيع المنزله لديهما على ما روى في الأخبار. (٣)

٧. محمد بن سنان

ذكره الشيخ الطوسي ضمن وكلاء الأئمة عليهم السلام وقال: روى عن علي بن الحسين بن داود، قال: سمعت أبا جعفر الثاني عليه السلام يذكر محمد بن سنان بخير ويقول: «رضى الله عنه برضائي عنه فما خالفني وما خالف أبي قط». (٤)

٨. علي بن مهزيار

كان علي بن مهزيار من وكلاء الإمام الجواد عليه السلام ويدل على مكانته ومنزلته ما مرّ من الروايات حيث كاتب الإمام وكاتبه هو.

ذكره الشيخ الطوسي ضمن وكلاء الإمام أبي جعفر الثاني. (٥)

ص: ٤٥١

١- . الغيبة للطوسي: ٣٤٧، برقم ٢٩٨.

٢- . الغيبة للطوسي: ٣٤٧، برقم ٢٩٩؛ بحار الأنوار: ٣٤٢/٤٧.

٣- . الغيبة للطوسي: ٣٤٨، برقم ٣٠٢؛ بحار الأنوار: ٤٩/٢٧٤.

٤- . الغيبة للطوسي: ٣٤٨، برقم ٣٠٤؛ بحار الأنوار: ٤٩/٢٧٥.

٥- . الغيبة للطوسي: ٣٤٩، برقم ٣٠٦؛ بحار الأنوار: ٥٠/١٠٥.

٩. أيوب بن نوح بن درّاج

روى الشيخ فى غيبته عن عمرو بن سعيد المدائنى، قال: كنت عند أبى الحسن العسكرى عليه السلام بصريا(١) إذ دخل عليه أيوب بن نوح ووقف قدامه، فأمره بشىء ثم انصرف.(٢)

١٠. على بن جعفر الهمانى

قال الشيخ الطوسى فى الفصل المذى عقده لبيان وكلاء الأئمة عليهم السلام: كان فاضلاً مرضياً من وكلاء أبى الحسن وأبى محمد عليهما السلام. ثم نقل أنه حج أبو طاهر من بلال فنظر إلى على بن جعفر وهو ينفق النفقات العظيمة، فلما انصرف كتب بذلك إلى أبى محمد عليه السلام فوقع فى رقعة:

قد كنا أمرنا بمائه ألف دينار، ثم أمرنا له بمثلها فأبى قبوله (قبولها) إبقاءً علينا، ما للناس والدخول فى أمرنا فيما لم ندخلهم فيه، قال: ودخل على أبى الحسن العسكرى عليه السلام فأمر له بثلاثين ألف دينار.(٣)

١١. أبو على الحسن بن راشد

ذكره الشيخ الطوسى ضمن وكلاء الأئمة، وروى عن محمد بن عيسى أن الإمام العسكرى عليه السلام كتب إلى الموالى ببغداد والمدائن والسواد وما يليها: قد أقمت أبا على بن راشد مقام على بن الحسين بن عبد ربه ومن قبله من وكلائى، وقد أوجبت فى طاعته طاعتي، وفى عصيانه الخروج إلى عصياني.(٤)

روى عن أبى على بن راشد أنه قال: قلت لأبى الحسن الثالث عليه السلام: إنما

ص: ٤٥٢

١- . قرية أسسها موسى بن جعفر عليه السلام ثلاثة أميال من المدينة (مناقب ابن شهر آشوب: ٤/٣٨٢).

٢- . غيبه الطوسى: ٣٤٩، برقم ٣٠٧.

٣- . الغيبه للطوسى: ٣٥٠، برقم ٣٠٨؛ بحار الأنوار: ٥٠/٢٢٠.

٤- . الغيبه للطوسى: ٣٥٠، برقم ٣٠٩؛ بحار الأنوار: ٥٠/٢٢٠.

نؤتى بالشيء فيقال: هذا كان لأبي جعفر عليه السلام عندنا فكيف نصنع؟ فقال: ما كان لأبي عليه السلام بسبب الإمامه فهو لي، وما كان غير ذلك فهو ميراث علي كتاب الله وسنه نبيه. (١)

١٢. صالح بن محمد بن سهل الهمداني

روى الشيخ الطوسي عن علي بن إبراهيم بن هاشم عن أبيه قال: كنت عند أبي جعفر الثاني عليه السلام إذ دخل عليه صالح بن محمد بن سهل الهمداني - وكان يتولى له - فقال له: جعلت فداك اجعلني من عشره آلاف درهم في حل فإني أنفقتها، فقال له أبو جعفر عليه السلام: أنت في حل. (٢)

١٣. علي بن أبي حمزه البطائي

١٤. زياد بن مروان القندي

١٥. عثمان بن عيسى الرواسي

نقل الشيخ الطوسي عن محمد بن إسماعيل وعلي بن محمد الحسينين:

كلهم كانوا وكلاء لأبي الحسن موسى عليه السلام وكان عندهم أموال جزيله، فلما مضى أبو الحسن موسى عليه السلام وقفوا طمعاً في الأموال، ودفعوا إمامه الرضا عليه السلام وجحدوه. (٣)

١٦. عثمان بن سعيد العمري

روى الشيخ الطوسي بسنده عن محمد بن إسماعيل وعلي بن عبد الله الحسينيين قالوا: دخلنا على أبي محمد الحسن عليه السلام بسر من رأى وبين يديه

ص: ٤٥٣

١- الوسائل: ٦، الباب ٢ من أبواب الانفال، الحديث ٦.

٢- الغيبة للطوسي: ٣٥١، رقم ٣١١.

٣- الغيبة للطوسي: ٣٥٢، رقم ٣١١.

جماعه من أوليائه وشيعته حتى دخل عليه بدر خادمه، فقال: يا مولاي بالباب قوم شعثٌ عُثِر، فقال لهم: هؤلاء نفر من شيعتنا باليمن (في حديث طويل يسوقانه) إلى أن ينتهي إلى أن قال الحسن عليه السلام لبدر: فامض فائتنا بعثمان بن سعيد العمري فما لبثنا إلا سيراً حتى دخل عثمان، فقال له سيدنا أبو محمد عليه السلام:

امض يا عثمان، فإنك الوكيل والثقة المأمون على مال الله، واقبض من هؤلاء نفر اليمانيين ما حملوه من المال.

ثم ساق الحديث إلى أن قال: ثم قلنا بأجمعنا: ياسيدنا، والله إن عثمان لمن خيار شيعتك، ولقد زدتنا علماً بموضعه من خدمتك، وإنه وكيلك وثقتك على مال الله تعالى. قال: نعم، واشهدوا أن عثمان بن سعيد العمري وكيلي، وأن ابنه محمداً وكيل ابني مهديكم. (١)

١٧. أبو جعفر محمد بن عثمان بن سعيد العمري

روى الشيخ الطوسي عن أبي نصر هبه الله قال: وجدت بخط أبي غالب الزراري (رحمه الله وغفر له) ان أبا جعفر محمد بن عثمان العمري رحمه الله مات في آخر جمادى الأولى سنة خمس وثلاثمائة... إلى أن قال: إنه كان يتولى هذا الأمر نحواً من خمسين سنة، يحمل الناس إليه أموالهم ويخرج لهم التوقيعات بالخط الذي كان يخرج في حيايه الحسن عليه السلام إليهم بالمهمات في أمر الدين والدنيا. (٢)

١٨. الحسين بن روح النوبختي

روى الشيخ الطوسي بسنده عن أبي عبد الله جعفر بن محمد المدائني المعروف بابن قزدا، قال: كان من رسمى إذا حملت المال الذي في يدي إلى

ص: ٤٥٤

١- الغيبة للطوسي: ٣٥٥-٣٥٦، برقم ٣١٧؛ بحار الأنوار: ٥١/٣٤٥.

٢- الغيبة للطوسي: ٣٦٦، برقم ٣٣٤.

الشيخ أبي جعفر محمد بن عثمان العمري قدس سره أن أقول له ما لم يكن أحد يستقبله بمثله: هذا المال ومبلغه كذا وكذا للإمام عليه السلام، فيقول لي: نعم دعه فأراجعه، فأقول له: تقول لي: إنه للإمام؟ فيقول: نعم للإمام عليه السلام فيقبضه.

فصرت إليه آخر عهدى به قدس سره ومعى أربعمائه دينار، فقلت له على رسمي، فقال لي: امض بها إلى الحسين بن روح، فتوقفت فقلت: تقبضها أنت منى على الرسم؟ فردّ على كالمنكر لقولي وقال: قم عافاك الله فادفعها إلى الحسين بن روح. إلى أن قال: فعدت إلى أبي القاسم بن روح وهو في دار ضيقه فعرفته ما جرى فسرّ به وشكر الله عزوجل ودفعت إليه الدنانير، وما زلت أحمل إليه ما يحصل في يدي بعد ذلك (من الدنانير). (1)

إن هؤلاء كانوا وكلاء أئمة أهل البيت عليهم السلام وقد حفظ التاريخ أسماء وأحوال قليل منهم، فإن طبيعته الحال تقتضى أن يكون جهاز الوكالة أوسع من ذلك، وقد عرفت وجوده من عصر الإمام الحسن المجتبي إلى نهايه الغيبه الصغرى، فهل يجتمع ذلك مع تحليل الفريضة الماليه المسماه ب «الخمس» في عامه الظروف والاحوال؟

ص: ٤٥٥

١- . الغيبه للطوسي: ٣٦٧-٣٦٨، برقم ٣٣٥؛ بحار الأنوار: ٥١/٣٥٢.

إشاره

قد تبين من الفصل السابق وجوب الخمس فى الأنواع السبعه، وأن شيعه أهل البيت عليهم السلام كانوا يدفعون تلك الفريضة إلى أئمتهم أو إلى وكلائهم عبر قرون، إنمّا الكلام فى وجوب دفعه إلى المرجع الدينى فى عصر الغيبه، وهذا هو الذى أقلق الكاتب، وجعله محور البحث فى كتيبه. ومن المعلوم أن وراء تلك الكلمه سياسه مُعرضه، ترمى إلى تضعيف المرجعيه ومن ثم تضعيف الشيعه، لأن القائم بأمر الدين والدنيا فى عصر الغيبه هم الفقهاء الذين هم أمناء الأمة وزعماء الدين، والزعامه تتوقف على إمكانيات ماليه تُيسّر إنجاز مسؤولياتها حيال الفرد والمجتمع.

وبما ان هذا الأمر صار هو الهدف الأصلى للكاتب وأسياده، فهو يركّز عليه أكثر من كل شىء، ويشير الشكوك حوله، ويقول بأنّه لا- دليل على وجوب إعطاء الخمس للفقيه، وليس المهم عنده إخراج الخمس أو عدم اخراجه، بل ما يهتمّه هو عدم وجوب إعطائه للفقيه.

وبما أن المؤلف بعيد عن دراسه الفقه الإمامى، فلذا زعم أن المسأله تفقد الدليل. وإليك - عزيزى القارئ - البيان:

يقسم الخمس إلى ستة أسهم:

سهم لله سبحانه، وسهم للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، وسهم للإمام عليه السلام، فما كان لله وللرسول فهو للإمام الحيّ .

وثلاثة أسهم أخرى هى للأيتام والمساكين وأبناء السبيل، من الهاشميين.

وقد اختلفت كلمات الفقهاء فى النصف الأخير أعنى ما يصرف فى مورد الأيتام والمساكين وابن السبيل، بعد اتفاقهم على وجوب صرف سهامهم عليهم فى عصر الغيبة، فقال بعضهم بأنه يجوز للمالك دفعها إليهم بنفسه.

غير أن قسماً من الفقهاء قالوا بأن الأحوط فيه أيضاً الدفع إلى المجتهد أو بإذنه، لأنه أعرف بمواقعه والمرجحات التى ينبغى ملاحظتها. وسوافيك أن مقتضى الأدلة تولى نائب الإمام ذلك، فانتظر.

هذا كله فى النصف الثانى، وأما النصف الأول فالمشهور هو دفعه إلى المرجع الدينى، وهذا هو الذى أثار حفيظه الكاتب، وأصر مؤكداً أنه لا دليل على دفعه إلى الفقيه.

وأكثر ما عنده من الدليل أن الشيخ المفيد وتلميذه الشيخ الطوسى لم يذكر ذلك، ولو كان دفع هذه الأسهم الثلاثة إلى الفقيه أمراً لازماً لتبها عليه.

يلاحظ عليه: أولاً: بأنه كيف جعل قول الشيخين دليلاً على المدعى ولم يعتد بفتوى الآخرين الذين جاءوا بعدهما وأقاموا صرح الفقه وأكملوه. وما هذا إلا لأن ما استنتجه من قول العلمين موافق لرأيه وفكره، ولذلك اهتم برأيهما ولم يعتد بالآخرين.

ثانياً: ان استنتاجه من كلام العلمين غير صحيح جداً، حيث مرّ على كلامهما مروراً عابراً، أو اعتمد فى ذلك على نقل الآخرين.

فأما الشيخ المفيد، فقد اختار فى نصيب الإمام الإيصاء إلى من يثق به إلى أن يظهر الإمام، ولم يقل بصرفه فى مورد. وإليك نص عبارته: وبعضهم يرى عزله لصاحب الأمر عليه السلام، فإن خشى إدراك المتيه قبل ظهوره، وصّى به إلى من يثق به فى عقله وديانته، ليسلمه إلى الإمام عليه السلام إن أدرك قيامه، وإلاً وصّى به إلى من يقوم مقامه فى الثقة والديانته. ثم على هذا الشرط إلى أن يظهر إمام الزمان عليه السلام.

وقال: هذا القول عندي أوضح من جميع ما تقدم. إلى أن قال: فوجب حفظه عليه إلى وقت إيباه، أو التمكن من إيصاله إليه. (١)

ترى أن الشيخ المفيد أفتى بالحفظ لا بالصرف، ومع هذا لا يبقى موضوع للدفع إلى الفقيه أو إلى غيره، حتى يتخذ عدم ذكره دليلاً على عدم لزومه.

أفصح بعد هذا عدّ الشيخ المفيد ممن لا يعتبر لزوم الإعطاء للفقيه؟

وبعبارة أخرى: إن كلامنا على القول بعدم سقوط سهم الإمام ولزوم صرفه، فعلى هذا الأصل يقع الكلام في لزوم الدفع إلى الفقيه وعدمه، وأما إذا كان القائل قد اختار لزوم الحفظ فلا يبقى موضوع للبحث والاستناد إلى كلامه.

ومنه يظهر مقصود الشيخ الطوسي حيث إنّه اختار أحد الأمرين، الدفع أو الوصاية حيث قال: ولو أن إنساناً استعمل الاحتياط، وعمل على أحد الأقوال المتقدم ذكرها من الدفن أو الوصاء، لم يكن مأثوماً. (٢)

ترى أن الشيخ اختار مذهب أستاذه بوجه أوسع، حيث ضمّ الدفن إلى الوصاية، ومعه لا يبقى موضوع للبحث عن وجوب دفعه إلى الفقيه، أو تولى صاحب المال تقسيمه بنفسه.

وأنت ترى التمويه وإسدال الستر على الحقائق لإثبات مطلبه، حيث استدل بكلام العلمين على ضد المشهور عند الإماميه، مع أن كلامهما خارج عن موضوع البحث.

إذا عرفت ذلك، نقول: إن فطاحل الشيعة وفقهاءهم الذين يرون صرف الخمس في محاله من غير فرق بين سهم الساده وسهم الإمام، يُصرون على وجوب دفعه إلى الفقيه، خصوصاً فيما يرجع إلى سهم الإمام، وإن كان الأمر في

ص: ٤٥٨

١- . المقنعه: ٢٨٦.

٢- . النهايه: ٢٠١.

سهم الساده أسهل فى نظر بعضهم، وها نحن نذكر بعض مَنْ وقفنا عليه فإن الاستقصاء يورث الملل:

١. قال أبو الصلاح (٣٧٤-٤٤٧ هـ) يجب حمل الزكاه والخمس إلى سلطان الإسلام المنصوب من قبله تعالى أو إلى من ينصبه لقبض ذلك من شيعته ليضعه فى مواضعه فإن تعذر الأمران فإلى الفقيه المأمون (١).

٢. يقول ابن حمزه (المتوفى حوالى ٥٥٠ هـ): الرابع: أن يكون إلى الإمام ان كان حاضراً، وإلى من وجب عليه الخمس إن كان الإمام غائباً وعرف صاحبه المستحق وأحسن القسمة (فبها) وإن دفع إلى بعض الفقهاء الديانين ليتولى القسمة كان أفضل، وإن لم يحسن القسمة وجب عليه أن يدفع إلى من يحسن القسمة من أهل العلم بالفقه (٢).

ولعل كلامه ظاهر فى مجموع السهام لا فى خصوص نصيب الإمام.

٣. وقال المحقق الحلى (٦٠٢-٦٧٦ هـ) فى الشرائع: يجب أن يتولى صرف حصه الإمام - فى الأصناف الموجودين - مَنْ إليه الحكم بحق النيابة، كما يتولى أداء ما يجب على الغائب (٣).

٤. وقال العلامة الحلى (٦٤٨-٧٢٦ هـ) فى القواعد: ومع حضوره عليه السلام يجب دفع الخمس إليه، ومع الغيبه يتخير المكلف بين الحفظ بالوصيه إلى أن يسلم إليه، وبين صرف النصف إلى أربابه وحفظ الباقي، وبين قسمة حقه على الأصناف، وإنما يتولى قسمة حقه عليه السلام الحاكم (٤).

٥. وقال فى التحرير: الثامن: يجب أن يتولى صرف حصه الإمام فى

ص: ٤٥٩

١- الكافى: ١٧٢. ونقله الشهيد عنه فى البيان: ٢٠٠.

٢- الوسيله: ١٣٧.

٣- شرائع الإسلام: ١/١٣٨.

٤- قواعد الاحكام: ١/٣٦٥.

الأصناف الموجودين من إليه الحكم بحق النيابة، كما يتولّى أداء ما يجب على الغائب. (١)

فالمحقّق والعلّامة قائلان بوجود صرف سهم الساده في أنفسهم، و صرف سهم الإمام في تلك الأصناف أيضاً، إلّا أن المتولّى في الصرف هو من إليه الحكم» وفسر «من له الحكم» في المختلف بالفقيه المأمون الجامع لشرائط الفتوى والحكم، فإنّ تولّى ذلك غيره كان ضامناً. (٢)

٦. وقال الشهيد الأوّل، محمد بن مكّي العامليّ (٧٣٤-٧٨٦ هـ) في الدروس: والأقرب صرف نصيب الأصناف عليهم والتخيير في نصيب الإمام بين الدفن والإيضاء، وصله الأصناف مع الإعواز بإذن نائب الغيبه، وهو الفقيه العدل الإمامي الجامع لشرائط الفتوى. (٣)

إنّ الشهيد وسّع الأمر في نصيب الإمام، وضمّ إلى الدفن والإيضاء، الصرف في الأصناف الثلاثة مع إعوازههم، وجعل المتولّى هو الفقيه.

٧. وقال ابن فهد الحلبيّ (المتوفّى ٨٤١ هـ): وفي حال الغيبه يصرف النصف إلى مستحقه ويصرف مستحقه عليه السلام إلى الأصناف مع قصور كفايتهم ويتولّى ذلك الفقيه. (٤)

٨. وقال المحقّق الثاني، عبدالعالى الكركيّ (المتوفّى ٩٤٠ هـ): «وإنّما يتولّى قسمه حقّه عليه السلام الحاكم. (٥)

٩. وقال الشهيد الثاني، زين الدين بن على العامليّ (المتوفّى ٩٦٦ هـ):

وليس له - صاحب المال - أن يتولّى إخراجه بنفسه إلى الاصناف مطلقاً، ولا لغير

ص: ٤٦٠

١- . تحرير الاحكام: ١/٤٤٥.

٢- . المختلف: ٣/٣٥٤-٣٥٥.

٣- . الدروس: ١/٢٠٦.

٤- . الرسائل العشر: ١٨٤.

٥- . جامع المقاصد: ٣/٥٦.

الحاكم الشرعي، فإن تولاه غيره ضمن. (١).

١٠. وقال العلامة المجلسي (المتوفى ١١١٠ هـ) في زاد المعاد: وأكثر العلماء قد صرّحوا بأنّ صاحب الخمس لو تولّى دفع حصّيه الإمام عليه السلام لم تبرأ ذمّته، بل يجب عليه دفعها إلى العالم المحدث العادل، وظنّي أنّ هذا الحكم جارٍ في جميع الخمس. (٢).

١١. وقال المحقّق أحمد النراقي (المتوفى ١٢٤٥ هـ): لا تشترط مباشرة النائب العام - وهو الفقيه العدل - ولا إذنه في تقسيم نصف الأصناف على الحق للأصل خلافاً لبعضهم فاشترط ونسبه بعض الأجله إلى المشهور.

وهل تشترط مباشرته (الفقيه) في تقسيم نصيب الإمام كما هو صريح جماعه، أم لا؟ والحق هو الأوّل، إذ قد عرفت أن المناط في الحكم بالتقسيم هو الإذن المعلوم بشاهد الحال، وثبوته عند من يجوز التقسيم، إجماعيّ ولغيره غير معلوم، لاسيّما مع اشتهاار عدم جواز تولّي الغير، بل الإجماع على عدم جواز توليه التصرف في المال الغائب، الّذي هذا أيضاً منه، خصوصاً مع وجود النائب العام، الّذي هو أعرف بأحكام التقسيم وأبصر بمواقعه. (٣).

١٢. وقال السيد محمد كاظم الطباطبائي (المتوفى ١٣٣٧ هـ) في العروه:

الأحوط الدفع إلى المجتهد أو بإذنه؛ لأنّه اعرف بمواقعه والمرجّحات التي ينبغي ملاحظتها. (٤).

إلى غير ذلك من الكلمات الداله على لزوم دفع نصيب الإمام، أو كله إلى

ص: ٤٤١

١- . الروضه البهيه: ٢/٧٩.

٢- . الحدائق الناضره: ١٢/٤٤٨؛ جواهر الكلام: ١٦/١٧٨.

٣- . مستند الشيعة: ١٠/١٣٦.

٤- . العروه الوثقى: ٤٤٧، الفصل الثاني من كتاب الخمس، المسأله ٧.

الحاكم، والمهم هو بيان الدليل عليه.

بيان ما يدل على تولي الفقيه

١. إن الخمس في عامه الأنواع ليس ملكاً شخصياً للرسول أو الإمام، وإنما هو ملك للمنصب الذي يتقلده الرسول صلى الله عليه وآله وسلم والإمام عليه السلام من بعده، وبعبارة أخرى هو ملك لمقام الإمامه والزعامه، التي يتقلدها الأئمه واحداً بعد الآخر، ويدل على ذلك صحيح أبي علي بن راشد، قال: قلت لأبي الحسن الثالث عليه السلام:

إنا نؤتى بالشئ فيقال هذا كان لأبي جعفر عليه السلام عندنا فكيف نصنع؟ فقال: «ما كان لأبي عليه السلام بسبب الإمامه فهو لي، وما كان غير ذلك فهو ميراث على كتاب الله وسنة نبيه» (١).

فإذا كان الخمس راجعاً لمقام الإمامه، وهو أمر غير قابل للتعطيل، فإن من يقوم مقام الإمامه ويشغل هذا المنصب - يكون نائباً عنه في شؤون الإمامه كافه، ومنها ما يتعلق بالخمس. وليس إلا الفقيه العارف بالكتاب والسنة.

إن تعطيل ما يرجع إلى شؤون الإمامه يؤدي إلى محق الدين وذهاب الشريعة، فإن الإمام وإن غاب لكن وظائف الإمامه ليست منقطعه عن الأئمه، ففرض التعليم، ونشر الدين، ومكافحه البدع، وإرشاد الناشئه إلى الحق المبين، وصيانتهم من تأثير التيارات الإلحاديه والفلسفات الماديه، كل ذلك من وظائف الإمامه المستمره والتي قوامها بذل المال في سبيل تحقق هذه الأهداف.

إن الأموال في عصر الحضور كانت تجلب إلى الأئمه عليهم السلام، بما أنهم كانوا هم القائمين بوظائف الإمامه في عصرهم، فمقتضى نيابه الفقهاء كونه كذلك في غيبتهم، واحتمال اختصاص ذلك بعصر الحضور ينافي القول

ص: ٤٦٢

١- . الوسائل: ٦، الباب ٢ من أبواب الأنفال، الحديث ٦.

باستمرار وظائف الإمامه وإن انقطعت.

٢. إن تولّى أرباب الأموال تقسيم الخمس بأنفسهم يستلزم الهرج، من دون أن يصرف المال في مواقعه الصحيحه والتي تصب في صالح وظائف الإمامه.

٣. إن الإمام الصادق عليه السلام جعل الفقيه العارف بأحكام الله الناظر في الحلال والحرام حاكماً على الشيعة، وقال: «ينظران [إلى] من كان منكم ممّن روى حديثنا، ونظر في حلالنا وحرامنا، وعرف أحكامنا، فليرضوا به حكماً فإنني قد جعلته عليكم حاكماً، فإذا حكم بحكمنا فلم يقبل منه فإنما استخفّ بحكم الله، وعلينا ردّ، والرادّ علينا رادّ على الله، وهو على حدّ الشرك بالله» (١).

لقد نصب الإمام الصادق عليه السلام، الفقيه حاكماً، نظير الحكام المنصوبين من جانب الخلفاء، ومن الواضح أن الفرائض الماليه كالزكاه والخمس والخراج كانت بيد حكامهم، فكل شيء كان أمره بيد الحاكم في الخلافة العباسيه، فهو بيد الفقيه لتنزيه منزله الحاكم عندهم، فيدل الحديث بمقتضى عموم التنزيل ان الفرائض الماليه بيد الفقهاء الأمناء على الدين والدنيا.

٤. نفترض أنه ليس هناك دليل على دفع الخمس أو نصفه إلى الفقيه القائم بأُمور المجتمع، وعلى ذلك فيدور الأمر بين صرف كل شخص سهم الإمام وسهم الساده في مصارفهما، وبين دفعه إلى المجتهد القائم بأُمور المجتمع ليصرفه في مظانه.

فأيهما أقرب إلى الصواب؟

٥. ان صرف الفرائض الماليه يُتصوّر على وجوه ثلاثه:

ص: ٤٤٣

١- . أصول الكافي: ١/١٢١، باب اختلاف الحديث، الحديث ١٠.

أ. دفعها إلى الملوک والأمرء لیصرفوها كما شاءوا.

ب. صرفها من قبل المكلف نفسه فی الموارد المذكوره.

ج. دفعها إلى الفقيه التقى، الذى تقلد زعامه الأئمه وتدير أمورها.

فأى هذه الوجوه يقبله العقل الحصيف.

يقول المحقق أحمد النراقى: لاشك أن مع وجود أمين الشخص وخليفته وحجته والحاكم من جانبه ووارثه، الأعلم بمصالح أمواله، والأبصر بمواقع صرفه، الأبعد عن الأغراض، الأعدل فى التقسيم ولو ظناً، لا يعلم الإذن - إذن الإمام الغائب - فى تصرف الغير ومباشرته، فلا يكون جائزاً.

نعم لو تعذر الوصول إلى الفقيه جاز تولى المالك، كما استظهره بعض المتأخرين، وزاد: أو تعسر. (1)

٦. أن كل من يقول بجواز صرف الفريضة المالىة فى مظانها مباشرة، من دون أن يكون هناك جهاز عام ينجز هذا الأمر، قد نظر إلى الإسلام نظره قاصره، فإن الإسلام دين عالمى، وما هو كذلك فلا بد أن يكون متكامل الأركان، ومن أركانه المهمه وجود القدره المالىة لدى الحاكم، لیستطيع من خلالها القيام بمسؤولياته الهامه تجاه المجتمع الإسلامى، وليس هو عند الشيعة سوى الفقيه.

إن المسؤولىة لیست منحصره فى دفع عیله الفقير والمسكين وابن السبیل من الهاشميين، حتى يقوم كل بواجبه بل المسؤولىة الكبرى هی الالتفات إلى كافة الجوانب المتعلقة بتقدم المجتمع ورفاهه، فالمجتمعات تحتاج إلى جامعات ومدارس ومراكز أبحاث ومستشفيات ومصانع ومؤسسات إداریه وخدمیه، وغير ذلك، وتحقیق هذه الأمور رهن توفر إمكانات مادیة كبرى، ومنها

ص: ٤٤٤

نصيب الخمس الراجع إلى منصب الإمامه.

٧. الأمر دائر بين التعيين والتخير، فإما أن يكون الدفع إلى الفقيه أمراً متعيّناً أو يكون صاحب المال مخيراً بين دفعه إليه وبين صرفه بنفسه في الموارد المذكوره، وفي مثله يحكم العقل بالأول، لأن فيه الامتثال القطعي بخلاف الثاني فالامتثال فيه محتمل، فإذا دار الأمر بين الامتثالين، فالقطعي هو المتعين.

وبذلك تظهر ضآله ما ذكره مؤلف الكتيب إذ يقول: إن دفع الخمس إلى الإمام أمر مستحب، فكيف ارتقت درجه أدائه إلى الفقيه فصار الدفع إلى الفقيه أمراً واجباً، فكيف تغير الحكم وارتفع من درجه الاستحباب إلى الوجوب؟ (١)

أقول: ان دفع الخمس إلى الإمام كان أمراً واجباً وبقي على وجوبه إلى زماننا هذا ولم يتبدل إلى الاستحباب، وأما كون الدفع إلى الفقيه واجباً فإنما هو مقتضى كونه نائباً عنه، فمقتضى المنطق ان يكون حكم الدفع إليهما على نحو سواء، فلو كان الدفع إلى الفقيه أمراً مستحباً لانتقض المنطق.

بانت الحقيقة بأجلى صورها

لقد ظهر ممّا ذكرنا أن الخمس فريضه ماليه يتولاها الإمام في حياته، ونائبه في غيبته، وقد ثبتت نيابه الفقيه عن الإمام في غيبته في ما يرجع إلى وظائف الإمامه، فإن الإمامه وإن انقطعت ولكن الوظائف بعده مستمره، فالقائم بها هو الفقيه.

فكما أنهم عليهم السلام يتولّونه في حال حضورهم، فإن نوابهم من الفقهاء يتولّونه عند الغيبه.

وأما ما نقل عن القدماء من الدفن أو الايضاء إلى من يثق به، فإن كل ذلك

ص: ٤٦٥

كان مبنياً على أن الإمام الغائب عليه السلام سيظهر قريباً، فلذلك أفتوا بهذين الأمرين، ولو كانوا واقفين على أنه ستطول غيبته لما أفتوا بذلك.

وبذلك يُعلم أن فتوى كل من المفيد والطوسي بالوصاية أو الدفن كانت مبنية على تلك الفكرة، ولذلك توقفا عن صرف نصيب الإمام، ولو كانا شاهدين لما نشاهد، لما أفتيا بذلك.

وأما إفتاء كثير من العلماء بتولّي صاحب المال تقسيم نصيب السادة عليهم، فذلك مبنّى على زعم أنه فريضة فرديه، وليس راجعاً إلى منصب الإمامه، وأتيا على ما ذكرنا فلا فرق بين نصيب السادة ونصيب الإمام حسب رواية أبي علي بن راشد (١) في أن المتولى هو الإمام أو من يقوم مقامه.

وإذا كان المؤلف يعتمد على قول الشيخ الطوسي، فلينظر إلى قوله فيمن يقول بالتحليل، حيث قال قدس سره: وأما التصرف فيه على ما تضمنه القول الأوّل (الترخيص لشيعتهم التصرف في حقوقهم ممّا تعلق بالأخماس وغيرها) فهو ضدّ الاحتياط، والأولى اجتنابه حسب ما قدمناه. (٢)

ص: ٤٦٦

١- . لاحظ: الوسائل: ٦، الباب ٢ من أبواب الأنفال، الحديث ٦.

٢- . النهاية: ٢٠١.

إشاره

إن كتاب «الخمسة جزیه العصر»، قد نُشر لغايات سياسیه لا علمیه، إذ لم يكن الكاتب مؤهلاً للخوض في هذه المسائل، وإنما جمعه من كتابين لشخصين خرجا عن المنهج السليم في البحث العلمی:

أحدهما: «الشیعه والتصحيح» لموسى الموسوی (1).

الثانی: «تطور الفكر السياسی الشیعی من الشوری إلى ولایه الفقیه» لأحمد الكاتب.

وقد اعتمد علی ذینک الكتابین فی تألیف هذه الرساله اعتماداً كاملاً، كما اعتمد علی قضائهما فی مورد الخمس ومصارفه وأدلته.

ولعلّ المؤلف لا يعرف بُعد هذین الكتابین عن الموضوعیه والحياد فی البحث العلمی، ولا يعرف نزعاتهما، ولا منزلتهما عند الشیعه.

وسنخصّی ص هذا الفصل لتشریح الكتاب وبيان خصوصياته، حتّى تقف عزیزى القارئ - علی أخطائه وأوهامه، ومواطن ضعفه، وتهافت أفكاره، بعون الله تعالى، ويقع ذلك ضمن أمور:

ص: ٤٦٧

١- . ولا ندرى من أين استعار صاحب الكتاب لقب الدكتوراه للمؤلف ووصفه به عند ذكر المصادر.

ذكر المؤلف أنّ السيد الشهيد محمد الصدر قدس سره قد ذكر صدر الحديثين ولم يذكر ذيلهما، وقد اتهمه بأنّه بتر الحديثين لأجل أن الصدر ينفعه دون الذيل.

أقول: ما ذكره سوء ظن بعالم كبير، وقف نفسه لإصلاح الأمة حتى استشهد في سبيل ذلك، لأن تقطيع الحديث أمر رائج بين الفقهاء حيث إنّه يأتي بما له صله بمقصوده.

ثم إنّه اتهمه بتهمه أشنع، وهى اختراع روايتين وليس منهما أثر فى المصادر الروائية القديمة الأربعة. (١)

أقول: فمن جانب يتهم السيد الشهيد باختراع الحديث ومن جانب يقول:

«لم أجد...»، كأن عدم وجدانه دليل على العدم!! ثم إنّ المصادر غير منحصره بالقديمة فقط. وإليك نص الروايتين مع الإشارة إلى مصادرهما:

١. «من أكل من مالنا شيئاً فإتما يأكل فى بطنه ناراً وسيصلى سعيراً». (٢)

٢. «لعنه الله والملائكة والناس أجمعين على كل من أكل من مالنا درهماً حراماً». (٣)

«ما هكذا تورّد ياسعد الابل».

ص: ٤٦٨

١- الخمس جزية العصر: ٤١.

٢- الوسائل: ٦، الباب ٣ من أبواب الأنفال، الحديث ٧. وراجع: كمال الدين للصدوق: ٥٢٢؛ الاحتجاج للطبرسى: ٤٧٩.

٣- الوسائل: ٦، الباب ٣ من أبواب الأنفال، الحديث ٨. وراجع: كمال الدين: ٥٢٢ برقم ٥١؛ الاحتجاج: ٤٨٠.

ربّما يظنّ القارئ أن ما نسبه إلى الشهيد الصدر كان هفوه أو زلّه قلم، ولم يكن عن قصد وعنادٍ، ولكنه عندما يصل إلى ما نسبه إلى الشيخ الطوسي من الرأى الساقط ثمّ يقارنه بفتوى السيد الخوئي ويحكم بأن بين الرأيين بوناً شاسعاً واختلافاً غير قابل للجمع، ولكنه عندما يصل إلى ذلك يدعن بأن الأول كالثاني نابع عن الجهل بالواقع أو سوء الفهم. وإليك البيان.

لقد نسب إلى الشيخ الطوسي الرأى التالى:

يقسّم الطوسي الخمس قسمين:

قسم مصدره مكاسب وأرباح التجارات والمساكن والمناكح، يختار هو إباحته وإسقاطه.

والقسم الآخر هو العدى يرد مدياً تبقى من أنواع المال والكنوز وغيرها كما يعبر الطوسي، وهذا يرجح قسمته أيضاً نصفين، والنصف العدى هو حق الإمام لا- يجيز التصرف به لأى كان، بل إما يدفن أو يوصى به والنصف الآخر هو لبنى هاشم: أيتامهم ومساكينهم وأبناء سبيلهم، مرجعه إلى المالك مع ترجيح قسمته عليهم من قبله».

أقول: إنه ارتكب فى كلامه خطأين:

الأول: إن الشيخ أفتى بحلّيه التصرف فى المناكح والمتاجر والمساكن فقط، ومراده من المناكح الإماء والسرارى التى يغنمها الغزاه، كما أن مراده من المتاجر الأموال والأمتعه التى يستولى عليها المجاهدون ثم تتداول فى أيدي الناس ومنهم الشيعة، ولا يريد بها أرباح المكاسب. ومراده من المساكن الأنفال، كالمملوكه بغير قتال وغيرها.

والذى يدلّ على ذلك أنّه ذكر إباحه الخمس فى الأمور الثلاثة فى ذيل

القتال والجهاد، وقال: فإذا قاتل قوم أهل حرب من غير أمر الإمام فغنموا كانت غنيمتهم للإمام خاصه دون غيره، وليس لأحد أن يتصرّف في ما يستحقّه الإمام من الأنفال والأخماس إلّا بإذنه، فمن تصرّف في شيء من ذلك، كان عاصياً...

إلى أن قال: هذا في حال ظهور الإمام، وأما في حال الغيبه فقد رخصوا لشيعة التصرّف في حقوقهم ممّا يتعلق بالأخماس وغيرها فيما لا بد لهم منه من المناكح والمتاجر والمساكن، فأما ما عدا ذلك فلا يجوز له التصرف فيه على حالٍ (1).

فلفت نظر القارئ إلى الأمور التاليه:

١. إن مصبّ البحث في كلامه الغنائم الحربيه، فلو كان هناك استثناء وإباحه فإنما يرجع إليها أو إلى ما يناسبها كالأنفال في المساكن.

٢. إن الشيخ الطوسي وصف المستثنى من الخمس - أعني المناكح والمتاجر والمساكن - بقوله: «مما لا بد لهم منه»، وهو أقوى قرينه على ما ذكرنا، حيث إن الشيعة كان يعيشون مع إخوانهم السنه جنباً إلى جنب، فلم يكن لهم بدّ من شراء الإماء أو الأمتعه المغنومه، غير المحمّسه، فأين هذا من إباحه أرباح المكاسب والمتاجر التي يمارسها الشيعة أنفسهم؟

وبما أن الكاتب كان جاهلاً بالمصطلح، وضع مكان «المتاجر» في عبارته الشيخ لفظه «مكاسب وأرباح التجارات». وقد فسر غير واحد من فقهاء الشيعة المصطلحات الثلاثه في كتبهم:

يقول المحقّق الحلّي: ثبتت إباحه المناكح والمساكن والمتاجر في حال الغيبه.

ويقول الشهيد الثاني: المراد بالمناكح السراري المغنومه من أهل الحرب

ص: ٤٧٠

١- . النهايه: ٢٠٠.

فى حال الغيبه، فإنه يباح لنا شراؤها وإن كانت بأجمعها للإمام، أو بعضها على القول الآخر.

والمراد بالمساكن، ما يتخذ منه فى الاراضى المختصه به عليه السلام كالمملوكه بغير قتال ورؤوس الجبال.

والمراد ب «المتاجر» ما يشتري من الغنائم المأخوذه فى الحرب حاله الغيبه أو ما يشتري ممن لا يعتقد الخمس. (١)

ومما يدل على ذلك هو أن الشيخ بعد ما فرغ من حليته الموضوعات الثلاثه بدأ الكلام فى غيرها، وقال: «وما يستحقونه من الأخماس، فى الكنوز وغيرها فى حال الغيبه، فقد اختلف قول أصحابنا فيه».

ومراده «من غيرها» هو ما ذكره فى أول الفصل الذى عقده باسم «باب الخمس والغنائم» وقال: الخمس واجب فى جميع ما يغنمه الإنسان، ثم عدّ منها:

١. الغنائم أى كل ما يؤخذ بالسيف من أهل الحرب.

٢. أرباح التجارات والزراعات.

٣. الكنوز المُدخره.

٤. الذمى إذا اشترى من المسلم أرضاً.

إلى غير ذلك مما ورد فى كلامه. (٢)

الثانى: ما قاله من أنه لم يورد ذكر الفقيه فى كل تفاصيل الفتوى أبداً، بل صرح الشيخ الطوسى ان المتولى لذلك ليس بظاهر.

يلاحظ عليه: أولاً: أن قول الشيخ الطوسى: «إن المتولى لذلك ليس

ص: ٤٧١

١- . مسالك الأفهام: ١/٤٧٥-٤٧٦.

٢- . النهايه: ١٩٦-١٩٨.

بظاهر» راجع إلى النصف الآخر العذى هو لبني هاشم فقط، ويشهد على ذلك قوله: «لأن هذه الثلاثة أقسام مستحقها ظاهر، وإن كان المتولّى لتفريق ذلك فيهم ليس بظاهر». فتوسيع كلامه إلى مطلق النصفين خطأ ظاهر.

وثانياً: أنه لم يذكر الفقيه في النصف الأول، لأجل أنه اختار فيه الدفن أو الإيداع، ومعه لا يبقى موضوع لذكر الفقيه، فإن تولّى الفقيه مبنى على القول بصرفه في مظانه، وأما على القول بعدم الصرف، فلا يكون وجه لذكر الفقيه وعدمه.

وبذلك يظهر أن ما صوّره من الجدول وقارن فيه بين فتوى الشيخ الطوسى وبين فتوى السيد الخوئى، مستنتجاً مخالفتها، مبنى على استنتاجاته الخاطئه من كلام الطوسى، وبذلك ذهبت جهوده فى الجدول سدئى، ولا حاجة للتفصيل.

وأما قوله فى آخر الجدول: «لاحظ أن فتوى الخوئى مخالفه جملة وتفصيلاً لفتوى الشيخ الطوسى» فليس بشيء، والمخالفة الجزئية بين الفقهاء أمر رائج.

الثالث: «حقائق ثمانية» أو انطباعات خاطئه !؟

إشارة

قدّم الكاتب فى ديباجه كتابه أموراً ثمانية زعم أنه اكتشفها بعد ما كانت خافية عن أنظار العالمين، وكأنه يتبرّح بذلك، وها نحن نذكر خلاصه تلك الحقائق!!! حتى يثمنها القارئ:

١. أن أداء خمس المكاسب إلى الفقيه لا- يستند إلى أى دليل ولا- أصل له بتاتاً فى أى مصدر من المصادر الحديثيه الشيعيه المعتمده.

ص: ٤٧٢

٢. أن كثيراً من النصوص الواردة عن الأئمة تُسقط الخمس عن الشيعة وتبيحه لهم، خصوصاً في زمن الغيبة.

٣. أن هذه النصوص تجعل حكم أداء الخمس للإمام نفسه في حال حضوره الاستحباب أو التخيير بين الأداء وتركه، وليس الوجوب.

٤. أن أحداً من علماء المذهب الأقدمين لم يذكر قط مسأله إعطاء الخمس للفقهاء.

٥. أن حكم أداء الخمس إلى الإمام في كثير من الروايات المعتبره الاستحباب، وصار أدائه إلى الفقيه واجباً.

٦. أن الخمس في أصل تكوينه يقسم إلى قسمين: النصف الأول حق الله تعالى ورسوله وذى القربى، وأمّا النصف الآخر، فهو لليتامى والمساكين وابن السبيل، إلّا أن الواقع المشاهد أن الفقيه يأخذ الخمس كله.

٧. أن نصف الخمس لفقراء بنى هاشم لا للأغنياء، فما يفعله هؤلاء (الأغنياء) من أخذ الأموال باسم الخمس باطل.

٨. أن إخراج الخمس وإعطاؤه للفقهاء لا يستند إلى أى نص.

فلندرس تلك الحقائق الهامه التى أخذ الكاتب يركز عليها ويناور بها وهى فى الحقيقة أمّا ادعاءات متكرره أو متناقضه أو انطباعات خاطئه.

أمّا الأول: أعنى التكرار، فالحقيقه الأولى، والثامنه، وهكذا الرابعه، كلّها فى الواقع ادعاء واحد، وهو عدم الدليل على إعطاء الخمس للفقيه، غايه الأمر يدعى فى الأولى والثامنه عدم الدليل فى الكتاب والسنة، وفى الرابعه عدم الفتوى بين الأقدمين، ومرجع الجميع واحد.

أمّا الثانى: أعنى التناقض فيدعى فى الحقيقه الثانيه سقوط الخمس عن الشيعة، ولكنه فى الحقيقه السادسه يسلم بوجوب الخمس، وأنه يقسم قسمين:

الصنف الأوّل ورسوله وذى القربى، والنصف الآخر لبني هاشم: أيتامهم ومساكينهم وأبناء سبيلهم، ولكنه يعترض على أداءه للفقير، الذى يأخذ - فى زعمه - الكل دون مراعاة هذه القسمة. وهذا هو نفس التناقض.

وأما الثالث: أعنى انطباعاته الخاطئة، فنذكرها واحداً بعد الآخر:

١. عدم الدليل على إعطاء الخمس للفقير

إن الرسالة تهدف إلى التشكيك فى صلاحية الفقير لأخذ الخمس، وهو قلق من هذا الموضوع، ونحن نلفت نظره إلى الفصل الثانى، حيث ذكرنا دلائل وجوب إعطائه للفقير تحت عنوان «بيان ما يدل على تولّى الفقير».

٢. خلوّ القرآن والسنة عن ذكر الخمس

يذكر هو فى الحقيقة الثانية سقوط الخمس عن الشيعة، ولكن فى ثنايا الكتاب ينكر وجوب الخمس فى الشريعة الإسلاميه المقدسه ويقول: لقد خلا القرآن الكريم وخلت سنة النبى صلى الله عليه وآله وسلم وسيرته وكذلك سيره الخلفاء الراشدين وغيرهم من حكام المسلمين من ذكر «الخمس» ولم نجد فى تاريخ الإسلام ولا غيره ضريبه كانت تفرض على أموال الناس وتجاراتهم بهذا القدر. (١)

كبرت كلمه تخرج من افواههم، وكأنه لم يقرع سمعه قوله سبحانه:

(وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ... (٢).

أو لم يقرأ شيئاً من أحاديث الرسول حيث قضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى الركاز الخمس. (٣)

ص: ٤٧٤

١- . الخمس جزية العصر: ٨١.

٢- . الانفال: ٤١.

٣- . مسند أحمد: ١/٣١٤؛ سنن ابن ماجه: ٢٠/٨٣٩، طبعه ١٣٧٣ هـ.

وقوله صلى الله عليه وآله وسلم (لما وفد إليه عبدالقيس وقالوا: إن بيننا وبينك المشركين وإنا لا نصل إليك إلّا فى الأشهر الحرم فمرنا بجمل الأمر): أمركم بأربع وأنهاكم عن أربع. ثم ذكر الأربع بقوله: شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وتعطوا الخمس من المغنم. وقلنا فى محله إن المراد مطلق ما يفوز به الإنسان.

أليس من الصلافة، قوله: لقد خلا القرآن الكريم وخت سنة النبى وسيرته وكذلك سيره الخلفاء الراشدين وغيرهم من حكام المسلمين من ذكر الخمس. (١).

٣. ارتقاء الحكم من الاستحباب إلى الوجوب

يذكر فى الحقيقة الخامسة أن أداء الخمس فى كثير من الروايات المعتبرة إلى الإمام نفسه مستحب، ولكنه ارتقت درجه أدائه إلى الفقيه فصار واجباً!!

يلاحظ عليه: بأن ما ذكره كلام شعرى يستحسنه ذوقه وشعوره، فإن حكم الخمس لم يزل واجباً ولم يتبدل حكمه إلى الآن وبقي ادائه إلى الفقيه على الحكم السابق، وأمّا الترخيص للشيعة فقد عرفت أنه بين ما لا- يمتّ إلى الخمس المصطلح (أرباح المكاسب) بصله، أو ما يرجع إليه ولكنه أُحلّ لهم بسبب الظروف القاسية، التى كان إيصاله فيها إلى الإمام ينجم عنه مخاطر ومشاكل كبيره للشيعة وللأئمة أنفسهم.

٤. أخذ الفقيه الخمس كله

يقول: إن الخمس يقسم إلى: نصفين نصف للإمام ونصف للساده، إلّمان الفقيه يأخذ الخمس كله من دون مراعاة هذه القسمة (٢).

ص: ٤٧٥

١- . الخمس جزية العصر: ٨١.

٢- . الخمس جزية العصر: ١١.

لا- ادري أين شاهد ذلك مع أن عامه الرسائل العمليه والكتب الاستدلاليه تصرح بأن الخمس يقسم إلى نصفين على النحو المذكور حتى أن كثيراً من الفقهاء، قالوا بوجوب صرف نصيب الإمام في حاجات بني هاشم: أيتامهم ومساكينهم وأبناء سيبلهم، وقد عرفت أن المحقق الحلّي وغيره، تبّنوا هذا. ولو أخذه الفقيه كله، فإنما يأخذه ليصرفه في مصارفه كالإمام المعصوم نفسه، لكونه زعيم الشيعة.

٥. أخذ اغنياء بني هاشم الخمس

ادّعى في الحقيقة السابقه أن الاغنياء من بني هاشم يأخذون الأموال باسم الخمس بحجه النسب. وهو يدعى أن هذه الحقيقة مجهوله من قبل عامه من يقول بدفع الخمس، إذ يدفعون الخمس لكل من يدعى النسبه. (١)

أقول: إن أهل البيت أدري بما فيه، وفي المثل السائر «أهل مكّه أدري بشعابها» فإن المؤمنين يمسون عن دفع المال إلّا بعد إحراز الفقر والحاجه، ولو أقدم بعضهم على دفع الخمس بلا- تحقيق، فلا- يكون ذلك دليلاً على العموم، على أن ذلك اجنبى عن البحث العلمى، ولعلّ الكاتب لا يعرف منهج البحث العلمى.

٦. لم يذكر أحد المتقدمين تولّى الفقيه

قال في الحقيقة الرابعه: ان أحداً من علماء المذهب الأقدمين، لم يذكر قط مسأله إعطاء الخمس للفقهاء بل لم يخطر لهم على بال.

كيف يقول ذلك مع ان الشيخ أبا الصلاح الحلبي (٣٧٤-٤٤٧ هـ) يقول في الكافي: يجب على من تعين عليه فرض زكاه أو فطره أو خمس أو أنفال ان

ص: ٤٧٦

يُخرج ما وجب عليه من ذلك إلى سلطان الإسلام المنصوب من قبله سبحانه (الإمام المنصوب) أو إلى من يُنصبه لقبض ذلك من شيعته ليضعه مواضعه (النواب الخاصه)، فإن تندر الأمران فإلى الفقيه المأمون، فإن تعذر تولّى ذلك نفسه. (١)

والشيخ الحلبي أقدم من الطوسي ولاده ووفاه، وقد ذكره الطوسي في رجاله فلاحظ.

الرابع: مصدر شرعيه الخمس

يستمد الخمس شرعيته من الكتاب والسنة حسب ما عرفته في الفصل الأوّل، وأن جميع الفقهاء يستدلون على وجوب الخمس بما ورد في الكتاب والسنة النبويه وأحاديث العتره الطاهره، غير أن الكاتب نسب إلى بعض علماء الشيعة أنه يدافع عن أخذ الخمس بأنها تصرف على المدارس الدينيه والحوزات العلميه والشؤون المذهبيه الأخرى» (٢).

أقول: إن المؤلف كالغريق يتشبث بكل طحلب، ولم يجد مصدراً صالحاً سوى ما أشار إليه في الهامش، ومؤلف لم يعتمد عليه، وهو معروف لدى الأوساط التي يعيش فيها بأنه لا- يتمتع بمؤهلات كريمه تجعله صالحاً لأن يكون مصدراً في القضايا العلميه الإسلاميه، والعامل تكفيه الإشاره.

وياليتاه اشار إلى فقيه اعتمد في ايجاب الخمس على شرعيه المصرف، ومن ذكرها فإنما ذكرها كمصرفٍ للخمس، دون أن تكون شرعيه المصرف دليلاً على وجوب الخمس. ثم إن الخمس راجع إلى مقام الإمامه، ومن شؤون الإمامه

ص: ٤٧٧

١- . الكافي: ١٧٣.

٢- . الخمس جزيه العصر: ٤٢، نقله عن كتاب «الشيعة والتصحيح» لموسى الموسوى.

قيادته المجتمع روحياً ودينياً، وهى رهن إعداد الدعاة والمبلغين لنشر الإسلام فى العالم، وبذلك يظهر أن إطنابه فى هذا الموضوع فضول من الكلام، لا يليق أن يُنقض ويردّ.

الخامس: مهمات الشرع رهن الدليل القاطع

عقد الكاتب فصلاً لغايه إثبات أن مهمات الشرع رهن أدلّه واضحه قطعيه الدلاله، غير قابله للردّ أو التأويل كالصلاه والزكاه وبرّ الوالدين وحرمة الربا وحرمة الزنا حتّى يكون الطريق مسدوداً أمام الراغبين فى التفلّت من التكاليف الشرعيه، ولكن خمس المكاسب لم تثبت بمثل هذه الأدلّه أى النصوص القرآنيه، والأدلّه القاطعه، ثم بدأ بتفسير آيه الخمس وأن موردها الغنائم المأخوذه من الكفار المحاربين.

أقول: إن الكاتب يُركّز على خمس المكاسب دون سائر أنواع الخمس كالمعدن والكنز والغوص والمال الحلال المختلط بالحرام والأرض التى اشتراها الذمى من المسلم إلى غير ذلك، لأن مورده قليله لا تنتفع به المرجعيه الدينيه فى أداء وظائفها الملقاه على عاتقها، وإنّما تنتفع بأرباح المكاسب، فلذلك يصرّ على عدم الدليل على لزوم الخمس فيها.

ولكنه نسى أنّه قد سلّم فى بعض الحقائق الثمانيه بلزوم الخمس، وإنّما انكر وجوب دفعه إلى الفقيه، وعلى كل تقدير، فمن قرأ الآيه برأى مسبق، يخصّها بالغنائم المأخوذه من الكفار، وأما من قرأها مجرداً عن ذلك، ومن دون أن يتأثر بالمناقشات المذهبيه، فسيجد دلالتها على لزوم الخمس فى كل ما يفوز به الإنسان أمراً واضحاً بشهادته أنّه سبحانه يقول: (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ... فلفظه الشىء نكره تشمل كل ما يغنم، وقد أثبت العلماء فى محلّه أن

المورد لا يخصّص إذا كانت القاعده كليه، ولذلك اعتمد على الآيه فقهاء الأحناف في ثبوت الخمس في المعادن.(١)

ونظراً لعزوفه عن سائر المصادر، فإنّه لم يقف على مصادر الخمس في السنه النبويه، وقد ذكرنا شيئاً من ذلك في الفصل الأول، كما أنّه أسدل الستار على أحاديث العتره الطاهره الذين هم أعدال الكتاب وقرناؤه وأحد الثقلين الذين بهما تناط سعادته الإنسان في الدارين، وقد ذكرنا اثني عشر حديثاً تدلّ بوضوح على وجوب الخمس في الأرباح والمكاسب.

(فَبَأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ) (٢)

السادس: تكرر ذكر الزكاه دون الخمس

اعتمد الكاتب على نفى وجوب الخمس إلى تكرر ذكر الزكاه في عشرات الآيات، بينما لم يرد لخمس المكاسب ذكر في القرآن الكريم.

أقول: جاءت كلمه الزكاه (٣٢) مرّه في القرآن الكريم، (١١) مرّه منها في السور المكيه، والباقي في السور المدنيه، والجميع يدعو إلى تزكيه المال وليس جميع هذه الآيات تشير إلى الزكاه المصطلحه في الكتب الفقهيّه، وذلك لأن الزكاه بالمعنى الخاص فرضت في المدينه في السنه الثانيه للهجره الشريفه، فلا يمكن أن يكون الجميع ناظراً لما لم يُشرّع ولم تُبين كفيّته، بل وجبت صدقه الفطره قبل وجوب الزكاه بالمعنى الخاص.

يقول ابن حجر: وثبت عند أحمد وابن خزيّمه أيضاً والنسائي وابن ماجه

ص: ٤٧٩

١- . الفقه الإسلامي وأدلّته للدكتور وهبه الزحيلي: ٢/٧٧٦.

٢- . الاعراف: ١٨٥.

والحاكم فى حديث قيس بن سعد بن عباده. قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بصدقه الفطر قبل أن تنزل الزكاه ثم نزلت فريضه الزكاه فلم يأمرنا ولم ينهنا ونحن نفعله.

وقال: اسناده صحيح رجاله رجال الصحيح. ثم قال: وهودال على أن فرض صدقه الفطر، كان قبل فرض الزكاه، فيقتضى وقوعها بعد فرض رمضان. (١)

وعلى هذا فقد وجب صوم شهر رمضان فوجبت صدقه الفطر ثم وجبت الزكاه بالمعنى الخاص، كل ذلك يلزمنا بأن كثيراً من موارد استعمال الزكاه القرآن المجيد يراد بها تزكيه المال، وهو بالمعنى الجامع يشمل فريضه الخمس، وصدقه الفطر، والزكاه، بل يشمل سائر ما يجب على المسلم من الفرائض المالىه حتى الكفارات. نعم الآيات تدل على التزكيه بالمعنى الجامع، وأما الخصوصيات فإنما وردت فى السنه النبويه شيئاً فشيئاً.

ومما يدل على أن الزكاه فى الذكر الحكيم يراد بها مطلق تطهير المال، لا- الزكاه بالمعنى الخاص ورود وجوبها فى الشرائع السابقه، كما ينقل سبحانه عن لسان عيسى أنه قال: (وَ أَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا) (٢).

كما ينقل عن لسان إسماعيل قوله: (وَ كَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَ كَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا) (٣).

ونحن نسأل الكاتب هل الآيات الواردة فى السور المكيه وقبل وجوب فريضه الزكاه تهدف إلى المعنى العام، فيدخل الخمس فى ضمنه؟ أو أنها تهدف إلى الزكاه بالمعنى الخاص قبل إجبابها، وهو مما لا يتفوه به فقيه.

على أن دراسه الآيات التالیه تدل على أن الشريعه المقدسه تأمر بانفاق ما

ص: ٤٨٠

١- .فتح البارى: ٣/٢٦٦، ط. دار المعرفه.

٢- .مریم: ٣١.

٣- .مریم: ٥٥.

زاد، قال تعالى : (وَ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ) (١)، وقال سبحانه: (خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ ...) (٢).

نقل الطبري في تفسير قوله: (خُذِ الْعَفْوَ) أى خذ العفو من أموال الناس وهو الفضل، وأمر بذلك قبل نزول الزكاه. (٣).

سئل عبد الله بن عمر عن تفسير قوله تعالى : (فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَغْلُومٌ * لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ) (٤): أهى الزكاه ؟ فقال: إن عليك حقوقاً سوى ذلك، ونقل عن الشعبي أنه قال: إن فى المال حقاً سوى الزكاه، وعن الأعمش عن إبراهيم قال:

فى المال حقّ سوى الزكاه. (٥).

وعلى ضوء ما ذكرنا، فلفظه الخمس وإن لم ترد فى القرآن الكريم إلّامره واحده إلّأن المضمون بشكل عام قد ورد فى غير واحده من الآيات المكيه وحتى المدنيه.

وأخيراً نقول إن من يدرس الموضوع على ضوء عقائده المسبقه لا يستطيع أن ينظر بواقعيه وموضوعيه للأدله التى ذكرناها.

وأما من يدرس الموضوع بعيداً عن العصبية المذهبيه والطائفية، فيكفيه قليل ممّا ذكرنا من الأدله على وجوب الخمس فى الأرباح.

ص: ٤٨١

١- . البقره: ٢١٩.

٢- . الاعراف: ١٩٩.

٣- . جامع البيان (تفسير الطبري): ٩/٢٠٥، برقم ١٢٠٦٥، طبعه دار الفكر، ١٤١٥ هـ.

٤- . المعارج: ٢٤-٢٥.

٥- . جامع البيان (تفسير الطبري): ٢٩/٩٩، برقم ٢٧٠٧٩ و ٢٧٠٨٠.

يقول: إن الله عزوجل يفرض على اغنيائنا ربع العشر من اموالهم أى من كل اربعين واحداً ومن كل مئه، اثنين ونصف إذا بلغت النصاب وهو ما يعادل عشرين مثقالاً من الذهب مرّه واحده فى العام... وفى الوقت نفسه يوجب على عباده فى الأرباح والفوائد الخمس وهو يزيد على فريضه الزكاه بكثير.. فلو بلغ رأس ماله عشرين ديناراً يجب عليه دفع أربعة دنانير لأجل الخمس ونصف دينار لأجل الزكاه، فكيف فرض الأقل (الزكاه) بالأدله القاطعه ولم يفرض الأكثر (الخمس) بهذه الطريقه بل ولا يذكره ولو مره واحده مع أنه اضخم منها واكبر اضعافاً مضاعفه؟! (١).

يلاحظ عليه: أنه وإن ذكر الأقل - حسب فرضه - غير مرّه، ولكنه ذكر الأ-كثر أيضاً بمثله، لما عرفت من أن الآيات الداله على تزكيه الأموال آيات عامه تشمل كل فريضه ماله ولا- تختص بالزكاه بالمعنى الخاص على أن السنه النبويه وأحاديث العتره الطاهره فرضت ذلك بالأدله القاطعه.

هلمّ معى نستعرض الخلط الذى وقع فيه، حيث تصور أن فريضه الزكاه فى الدينار أقل من فريضه الخمس، لأن الفريضه هناك وهنا ولكنه غفل عن أمرين:

الأول: أن زكاه النقدين تُخرج قبل إخراج المؤونه السنويه، بخلاف الخمس الذى يتعلّق بما فضل عن المؤونه، وقد تضافر عنهم قولهم: الخمس بعد المؤونه.

فإخراج الأقل حسب فرضه واجب على من ملك النصاب سواء كان فقيراً أو غنياً. دائناً أو غير دائن، مالكاً لمؤونه سنته أو لا، بخلاف الخمس فإنه يُخرج

إذا لم يكن فقيراً، مالِكاً لمؤونه سنه، غير دائن.

الثانى: ان الزكاه تتعلّق بالنقدين فى كل عام مالم ينزل عن النصاب فلو ملك أربعين ديناراً فيجب عليه فى كلّ سنه اعطاء من باب الزكاه حتّى ينزل عن النصاب ويصير ١٩ ديناراً، بخلاف الخمس فلو دفع ثمانيه دنانير مرّه واحده فى العمر صار المال مُخَمَّساً والمُخَمَّس لا يُخَمَّس، فعندئذ تنعكس الأقلية والأكثرية، وترتفع فريضه الزكاه على فريضه الخمس. كل ذلك بشرط أن يكون المال جامعاً لشرائط وجوب الخمس بأن زاد على مؤونه سنه ولم يكن دائناً فى نفس السنه إلى غير ذلك من الشروط.

تمثيل باطل للمقارنه!!

إن الكاتب حاول أن يكبر فريضه الخمس ويصغر فريضه الزكاه فى الكمية فى الفقه الشيعى، فافترض مثلاً، وقال:

لو افترضنا أن رجلاً يمتلك بيتاً وبستاناً وسياره ومالاً على شكل نقد، فما مقدار الزكاه الواجبه عليه، وما مورد الخمس ؟

ثم قال: الزكاه

البيت: لا زكاه عليه.

السياره: كذلك لا زكاه عليها.

البستان: لا زكاه إلاعلى ثماره عند جنيها إذا بلغت النصاب.

النقود: إذا لم تكن بالغه النصاب فلا زكاه عليها، والنصاب ما يعادل عشرين مثقال ذهب.

فلو أن رجلاً ملك هذه الأموال وبلغت نقوده مليون دينار، وحال عليه الحول، فيجب عليه خمسه وعشرون الف دينار هذا هو حال الزكاه فى فقه الإماميه.

أمّا الخمس، لو فرضنا أن قيمه كل من البيت والبستان والسياره ثلاثه ملايين وكان عند هذا الرجل قيمه النصاب مليون دينار، فيكون المجموع عشره ملايين دينار. خمسها فى الفقه الشيعى يساوى مليونين أى ما يعادل الزكاه الواجب عليه ثمانين مرّه. هذا كلامه.

ونقول: طوبى لك يا فقيه الأمه وفقيه الإسلام وفقيه المذاهب الإسلاميه! ما هذه العبقرية فى الحساب؟! وما انت وفقه الإماميه؟ عجباً إنّه ينقض ويبرم، وهو لا يعرف أبجديه فقه الطائفه!!

وذلك: ان البيت لا خمس عليه، لأنّه من المؤونه.

والسياره: كذلك لا خمس عليها لأنها من المؤونه أيضاً.

أما البستان، فلا خمس على رقبته إذا كان من محاويج الرجل ولا على ثماره إذا كانت كذلك، إلّا إذا فضلت عن مؤونه سنته ومؤونه عياله.

فلم يبق إلّا نقوده التى فرضها مليون دينار.

فالخمس وإن كان يزيد على الزكاه فى الظاهر، لكنه لا يزيد عليها فى الواقع، إن لم يكن الأمر على العكس لما عرفت من أن الخمس يجب مره واحده فى العمر، والزكاه فى كل سنه حتّى ينزل المال عن النصاب.

فالخمس فى مليون دينار يكون مئى الف دينار بشروطه، ولكن الزكاه - لأجل أنّه يجب عليه كل سنه إعطاء من النقد الموجود حتّى لا يبقى منه إلّا ١٩ ديناراً - تبلغ إلى ٩٨١,٠٠٠ دينار على مرّ السنين، وعند ذلك تنعكس القضيه.

أضف إلى ذلك أن ما ذكره إطاحه بالوحى فإن المسلم من يسلم الأمر إلى الله سبحانه، ولرسوله. يقول عزّ اسمه: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقَدَّمُوا بَيْنَ يَدَيِ

اللّٰهُ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللّٰهَ إِنَّ اللّٰهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (١).

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «إلّا وان الإسلام هو التسليم»، فأنتى لعقولنا ادراك الملاكات الشرعيه والمصالح والمفاسد، حتّى نمشى على ضوئها، ويصبح الخمس فريضة باهظه والزكاه فريضة عادله فى مقياسنا نحن!؟

قد تعرفت على مواقع خطئه فى المقارنه بين الزكاه والخمس ومع ذلك، ولأجل المقارنه بين الزكاه والخمس فى الفقه الشيعى رسم الكاتب جدولاً على حسب الاخطاء الماضيه وها نحن نأتى بجدوله الخاطى ثم نردفه بالجدول الصحيح حتّى تتميز مواضع خطئه. وإليك جدول الكاتب:

ص: ٤٨٥

١- . الحجرات: ١.

وإليك مواضع الخطأ فى الجدول المذكور، الذى لا يعكس الرأى الشيعى فى بابى الزكاه والخمس.

أخطاؤه حول «الزكاه» فى الفقه الشيعى

١. يشترط لها حَوْلان الحول.

ما ذكره صحيح فى زكاه الأنعام والنقدين، وأما المستخرج من الأرض كالمعادن والكنز والغلات، فلا يشترط فيها حولان الحول.

٣. قال: على الاغنياء فقط.

أقول: على الاغنياء والفقراء. فمن تعلقت به الزكاه خصوصاً فيما لا يشترط فيه حَوْلان الحول يجب عليه اخراجها، وإن كان فقيراً فى آخر السنه، ويعيش - عند الفقر - على حساب بيت المال.

٤. قال: لاحق فيها إلامحتاج.

أقول: لاحق فيها لمحتاج إلامؤلفه قلوبهم فلا يشترط فيهم الفقر، لأن الغايه من إعطائهم، هى تأليف قلوبهم، ودَرْء شرهم عن المسلمين.

٥. قال: مهمله لا يهتم بها، مع أن الله أكد عليها كل هذا التأكيد.

أقول: مهمتٌ بها عبر الأعصار، ومانسبه إلى الإماميه افتراء عليهم، فإن الفقهاء يذكرون الزكاه إلى جانب الخمس، ولا تجد كتاباً فقهياً يُذكر فيه الخمس دون الزكاه.

وأما العنايه الخارجيه، فإن الناس يُسلمون أطيّب أموالهم إلى الفقهاء من دون أن يكون هناك جهاز إدرای أو ضغط خارجى يجبر الناس على دفع الفرائض المالىه.

ونحن لا ننسى أنه كان فى بعض البلاد جهاز خاص لجمع الزكوات

وإيصالها إلى أهلها، وفي هذا الإطار قام الشيخ على أكبر الأردبيلي (١) (الحاكم الإسلامي في تلك المحافظة) بتأسيس جهاز لجمع الزكوات، تأديته لواجبه الشرعي.

أخطاؤه حول «الخمس» في الفقه الشيعي

١. قال: لا نصاب إلّافي الكنز والمعدن.

أقول: هذا غير صحيح لوجود النصاب في الغوص أيضاً.

٢. قال: في جميع الأصناف حتى الهدايا والمسكن والأثاث.

هذا غير صحيح لعدم تعلق الخمس بالمسكن والأثاث لأن الجميع من المؤونه، والخمس بعد المؤونه. وأما الهدايا فإنما يجب فيها الخمس عند البعض إذا كانت خطره.

٣. قال: على مكاسب الأغنياء والفقراء.

أقول: هذا من زلّاته إذ لم يقل أحد بتعلق الخمس بالفقير، وإنما يجب الخمس على من يملك مؤونه سنته.

٤. قال: يعطى لصنف واحد وهم الفقراء أو الساده.

أقول: هذا خطأ واضح لأن الخمس يصنف إلى صنفين، والفقير يؤمن عيله السادات، وربما يصل إليهم أكثر ممّا يصل إلى الصنف الآخر.

٥. قال: يعطى للفقير أو السيد بغض النظر عن كونه محتاجاً أو لا.

أقول: هذه زله واضحه، فأما الفقير فيعطى له بما أنّه زعيم الشيعه وإليه يرجع المحتاجون من عامه الناس، وأما السيد فإنما يعطى له إذا كان محتاجاً.

ص: ٤٨٨

١- . توفي قدس سره عام ١٣٤٦ هـ، أقرأ ترجمته في موسوعه «طبقات الفقهاء»: ١٤/١/٤٦٢.

٦. قال: لم يرد ذكره ابداً في القرآن الكريم، اللهم إلی الخمس الغنائم.

أقول: هذا خطأ، لما قلنا من عدم اقتصار الخمس الوارد فی الآیه الکریمه علی الغنائم، ولوروده بمحتواه لا بلفظه فی الآیات الداله علی لزوم تزکیه الأموال.

٧. قال: یؤكد علیه تأکیداً بالغاً مع ان الله أهمله ولم يذكره.

أقول: الصحیح أن یقول: مع أن الله تعالى قد ذكره فی كتابه وأكدت علیه أحادیث الرسول صلی الله علیه و آله و سلم وأئمه أهل البیت علیهم السلام.

هذه هی أخطاؤه فی الجدول الّذی رسمه لبيان موقف الفقه الشیعی من الزکاه والخمس، وقد عرفت أنه أخطأ فی كلا الموردین.

ولایقاف القارئ علی ما هو الصحیح عند الشیعه فلینظر إلی الجدول التالی:

وأنت أيها القارئ الكريم إذا قارنت هذا الجدول الذي عليه فقه الشيعة مع ما رسمه الكاتب ترى فرقاً شاسعاً بينهما، وبذلك يتبين أن أكثر انطباعاته عن الروايات وأقوال العلماء، مبنية على رأى مسبق يحفزه إلى تفسير الآيات والروايات بما يعتقد ويهتم به.

الأمر الثامن: الخمس سياسه يوسفه لا فرعونيه!

إن آخر ما كان في كنانة الكاتب من السهام المسمومه، تشبيه الخمس بالسياسه الفرعونه، قال: جاء في الكتاب المقدس، فاشترى يوسف جميع أراضي المصريين لفرعون، لأن المصريين باعوا كل واحد منهم حقله لأن المجاعه اشتدت عليهم فصارت الأرض لفرعون. وأما الشعب فاستعبده من أقصى حدود مصر إلى أقصاها.

وقال يوسف للشعب: إنى اشتريتكم اليوم أنتم وأراضيكم لفرعون فخذوا لكم بذراً تزرعونه في الأرض، فإذا خرجت الغلال تعطون منها الخمس لفرعون والأربعه أخماس تكون لكم بذراً للحقول، وطعاماً لكم، ولأهل منازلكم، وطعاماً لعيالكم.

قالوا: قد أحييتنا، فلتبّل حُظوه في عيني سيدنا ونكون عبيداً لفرعون، فجعل يوسف ذلك فريضه على أرض مصر إلى هذا اليوم. (١)

ص: ٤٩١

١- . الكتاب المقدس، سفر التكوين الفصل ٤٧، الآيات ٢٠-٢٦.

هذا نص التوراه فى سفر التكوين ثم إن المؤلف بعد ذكر هذا النص - مع وجود الاختلاف بين الموجود فى التوراه وما نقله - رتب عليه قوله: إن فرعون على طاغوتيته - واستكباره - لم يستحل أخذ الخمس من مكاسب شعبه إلا بعد أن اشتراهم واشترى أراضيهم فصاروا عبيداً له وصارت أراضيهم ملكاً له، فحينما أخذ الخمس عاملهم معاملة السيد مع عبيده. وكان الخمس فى شريعته فرعون لا يؤديه إلا العبد المملوك تجاه السيد المالك.

فهل شريعته فرعون أرحم وأرقى نظره إلى الإنسان من شريعته محمد صلى الله عليه وآله وسلم السماويه التى حررت البشريه من قيود العبوديه. (1)

أقول: أولاً: لو صح ما جاء فى التوراه وصح الاستناد إليه فى القضاء، فإن الإشكال يعود على فقهاء السنه، لإيجابهم الخمس فى المعدن والكنز.

روى أبو هريره أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «وفى الركاز الخمس» (2) والركاز يشمل الكنز والمعدن - على قول - فهل تعاملت الشريعه المحمديه مع أصحاب المعادن والكنوز معاملة السيد والعبد، مع ان تلك الشريعه قد حررت البشريه من الظلم وقيود العبوديه ؟

ثانياً: إن السياسه التى ذكرتها التوراه تنسبها إلى يوسف لا إلى فرعون، وإن القائم بذلك هو يوسف النبى المعصوم عليه السلام الذى اشترى رضا الله تبارك وتعالى بالزج فى السجن بضع سنين، فهل يعمل النبى - فى نظر الكاتب - لصالح الطاغيه أو لصالح الشعب ؟

والكاتب لم يمعن النظر فى هذه السياسه اليوسفيه التى تحدت عنها التوراه، فإنه عليه السلام لم يتمكن من توزيع ما عنده من الغلات على الناس مجاناً وبلا

ص: ٤٩٢

١- . الخمس جزيه العصر: ٨٣.

٢- . أخرجه البخارى، فتح البارى: ٣/٣٦٤. ط. السلفيه.

مقابل، ولذا قام بتوزيعها مقابل النقود، وبعد أن نفذت النقود التجأ إلى توزيعها مقابل أراضيهم، ثم بعد ان نفذت قام ببيعها عليهم مقابل استعبادهم.

لقد اتبع عليه السلام هذه السياسه حتّى ينجى الشعب من المجاعه التى عمّت أراضي مصر، وقد استطاع بهذه السياسه إرجاع أراضيهم إليهم وتمليكها لهم مع الاحتفاظ بأربعة أخماس غلاتها، فى مقابل إعطاء الخمس لخزانه فرعون، وكانت هذه سياسه إلهيه لكى يصبحوا مالكين لأراضيهم وتعود سيادتهم عليها.

وبهذا يظهر أن أداء الخمس ليس علامه لكون المعطى عبداً والآخذ سيداً، وإنما وضعت هذه الضريبه فى هذه الظروف القاسيه، إذ لم يمكن هناك حلّ للمشكله إلّا باتباع هذه الطريقه التى ابتكرها يوسف عليه السلام.

فالكاتب بدل أن ينسب هذه السياسه إلى يوسف، قد نسبها إلى فرعون حتّى يصوّر فى ذهن القارئ أن الخمس ضريبه فرعونه ظالمه.

عقد المؤلف فصلاً خاصاً أسماه: «خمس المكاسب بين النظرية والتطبيق» وطرح فيه أسئله. وإليك دراسه ما يستحق منها الذكر:

١. قال: إن الاعتقاد بأن الخمس من حق ذريه أهل البيت عليهم السلام وأقارب النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوجب على من يستلم هذه الأموال أن يقوم بعمل إحصائيه فى كل حى من الأحياء ممن يسكنه ممن ينتسب إلى أهل البيت عليهم السلام، لا سيما الفقراء منهم من أجل تقسيم الخمس عليهم، وليس ذلك بمستحيل (١).

أقول: ما اقترحه من القيام بعمل إحصائى كان أمراً رائجاً فى القرون الإسلاميه الأولى، وكان للطالبيين نقابه خاصه، وقد تولّى الشريف الرضى (٣٥٩ - ٤٠٦ هـ) مثلاً النقابه لمدته تزيد على العشرين سنه، ثم تولّاها أخوه المرتضى (٣٥٥-٤٣٦ هـ) واستمرت النقابه إلى عصر السيد ابن طاووس (المتوفى ٦٦٤ هـ)، ولما سقطت الخلافه العباسيه على يد هولاء، وجاء دور الملوك انخفض دور النقابه بشكل واضح، وعلى الرغم من ذلك ففى كل بلد من بلدان الشيعة يوجد علماء يرجع إليهم الساده الفقراء فى أخذ حقوقهم ونصيبهم من الخمس.

والعجب ان الكاتب يصف الخمس بأنه سياسه فرعويه ثم يأتى هنا بوضع برنامج لتوزيعه على مستحقيه، فهل هناك أكثر شناعه من هذا التناقض.

٢. قال: الواقع المشاهد أن كل مجتهد يحق له استلام الخمس دون النظر

ص: ٤٩٤

١- . الخمس جزيه العصر: ٨٦.

إلى كونه ينتمى إلى بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم أم لا، بل دون النظر حتى في كونه عربياً أم أعجمياً، مع أن نص الآية يذكر قيد «ذى القربى» لا «ذى الفتوى» فبأى حق يكون له نصيب فيه ؟

أقول: ما ذكره يعرب عن عدم إمامه بالفقه الشيعى، لما ذكرنا من أن الخمس يقسم إلى قسمين: الأول منه يُصرف في فقراء آل البيت ومساكينهم وأبناء سبيلهم.

والقسم الثانى - الذى هو لله وللرسول صلى الله عليه وآله وسلم ولذوى القربى - يُسَلَّم إلى الإمام فى عصر الحضور، وإلى نائبه فى عصر الغيبة، وبذلك يظهر لك ضعف منطقه - حيث يقول:

من دون النظر فى كونه عربياً أم أعجمياً، وكأن العربيه شرط للنيابه، والأعجميه مانعه عنها.

وافحش من ذلك قوله: أن نص الآية يذكر قيد ذى القربى لا ذى الفتوى.

نعم أنه سبحانه يقول الأول دون الثانى ولكن غيبه ذى القربى سبب لان يقوم مقامه ذو الفتوى وهو المجتهد الجامع للشرائط.

٣. قال: هل كان الفقهاء فى زمان الخليفه الراشد على عليه السلام فى المناطق البعيده كالحجاز ومصر وخراسان يأخذون خمس مكاسب الناس فى تلك الامصار باعتبارهم نواباً للإمام.

أقول: قد عرفت أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد ركز على دفع الخمس من المغنم والغنيمه، وقد تبين أن المراد ليس الغنائم المأخوذه من الكفار.

وأما عدم أخذ الخمس فى عصر الخليفه الراشد عليه السلام إذا صحّ ، وأيده الدليل التاريخى - مع أن الكاتب لم يذكر دليله - فلعل ذلك لأجل أن الخلفاء قبله قد أسقطوا سهم الله ورسوله وسهم ذى القربى من خمس الغنائم، وبذلك خالفوا

الكتاب العزيز، أفيمكن بعد ذلك إلزام الناس بدفع الخمس من أرباح المكاسب وغيرها؟

ولكنك عرفت وجود جهاز مالي لأئمة أهل البيت عليهم السلام يستلمون الخمس من الناس.

٤. قال: ولنا سؤال آخر: إذا كان المقلد يعطى (خمسه) إلى الفقيه، فلمن يعطى الفقيه (خمسه)، إذا لم يكن من ذريه (أهل البيت)؟ أو كان أعجمياً ليس بعربى؟!

أقول: يجب علينا أن نمر على هذا السؤال وعلى ما يتبعه من أسئلة تنبع عن حقه على العلماء، وبالأخص إذا كانوا غير عرب.

فما ذكره عصبية جاهليه لا تمت للإسلام بصله، وأنا أضمن بوقتي وبأوراقى من أن أقوم بالاجابه على هذه الأسئلة، التى منها افتراءات على الفقهاء والعلماء، والله سبحانه يؤاخذها بها ويحاسبه عليها.

وها نحن نجعجع بالقلم عن الإفاضه فى مناقشه هذا الكتاب.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله الطاهرين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

جعفر السبحانى

قم / مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام

٢٠ شهر رمضان المبارك ١٤٢٩ هـ

ص: ٤٩٦

دراسه فقهيه، تاريخيه، وبيئيه تبحث عن مشروعيه أعمال التوسعه الجارويه فى الوقت الحاضر للمسعى

ص: ٤٩٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلت الأخبار بأنّ الحكومة السعودية بصدد توسعه المسعى من الجانب الشرقى فقمنا بتأليف هذه الرسالة لبيان حكم هذه المسألة، فنقول: قال الله سبحانه:

(إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ)

(البقره: ١٥٨).

ص: ٤٩٨

السعى أحد أركان العمرة والحج، فعلى المعتمر أو الحاج إذا فرغا من الطواف إتيان المسعى والسعى فيه على سبعة أشواط مبتدئاً من الصفا ومختتماً بالمروه.

إن الصفا والمروه جبلان معروفان؛ فالصفا جزء من جبل أبي قبيس، والمروه جزء من جبل قعيقعان. (١)

وقد خصَّ الله سبحانه المبدأ والمنتهى بعلامتين طبيعيتين غير متغيرتين عبر العصور والقرون، لكي لا يطرأ التغيير على تلك الفريضة، من جهة المبدأ والمنتهى.

ذكر القاضي محمد بن أحمد بن علي الحسنى الفاسى نزىل مكه (المتوفى ٨٣٢ هـ) أنّ طول المسعى (أربعمائه وخمسه أمتار) وعرضه (فى بعض المواضع عشره أمتار وفى البعض الآخر اثنا عشر متراً). (٢) هذا ما ذكره الفاسى حسب ما نقله عنه رفعت باشا فى كتابه «مرآه الحرمين» و الّذى زار مكه بين عام ١٣١٨-١٣٢١ هـ مره بعد أخرى. وأما فى الوقت الحاضر فإنّ عرضه يبلغ ٢٠ متراً ويبلغ طوله من الداخل ٣٩٤/٥ متراً، وأما ارتفاع الطبقة الأولى فهو ١٢ متراً والطبقة الثانية ٩ أمتار، ولعلّ الاختلاف فى العرض نشأ بسبب إزاله المحلات والبيوت الّتى كانت موجوده على الجانب الشرقى للمسعى، والّتى كنت قد

ص: ٤٩٩

١- تهذيب النووى على ما نقله فى الجواهر: ٤٢١/١٩.

٢- مرآه الحرمين لإبراهيم رفعت باشا: ٣٢١/١. نقلاً عن شفاء الغرام للفاسى، وهذا التقدير هو ما ذكره الفاسى مقيساً بالذراع ثم حوّل إلى الأمتار باعتبار طول الذراع ٤٩ سنتيمتراً.

شاهدتها مقفله أيام موسم الحجّ عند تشرفنا بزياره بيت الله الحرام عام ١٣٧٥ هـ.

لا شكّ أنّه لم يطرأ على المسعى أيّ تطور في جانب الطول، لما عرفت من أنّ الجبلين الشامخين ثابتين في مكانهما، إنّما الكلام في جانب العرض فهل المسعى في عصر الرسول كان محدوداً بهذا العرض المعين، أو كان أوسع من الموجود حالياً؟

وهذا ما يطلب لنفسه التتبع الواسع وجمع القرائن على دعم أحد الاحتمالين، خصوصاً أنّ الحجّاج في كثره وازدياد. فتسهيل الأمر من جانب وبيان الحكم الشرعي من جانب آخر يستدعيان البحث والتتبع والتحقيق في ذلك.

فلنذكر ما وقفنا عليه من خصوصيات المسعى في العصور السابقة، فهذا هو أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد الأزرقى (المتوفى بعد عام ٢٢٣ هـ) يشرح لنا كيفية المسعى في ذلك العصر:

١. ذُرع ما بين الركن الأسود إلى الصفا فصار ٢٦٢ ذراعاً و ١٨ اصبعاً.

٢. ذُرع ما بين المقام إلى باب المسجد الذي يخرج منه إلى الصفا فكان ١٦٤/٥ ذراعاً.

٣. وذُرع ما بين باب المسجد الذي يخرج منه إلى الصفا إلى وسط الصفا، فكان ١١٢/٥ ذراعاً.

٤. وذُرع ما بين العلم الذي على باب المسجد إلى المروه فكان ٥٠٠/٥ ذراعاً.

٥. وذُرع ما بين الصفا والمروه فكان ٧٦٦/٥ ذراعاً.

٦. وذُرع ما بين العلم الذي على باب المسجد إلى العلم الذي بحذائه على

باب دار العباس بن عبد المطلب وبينهما عرض المسعى فكان ٣٥/٥ ذراعاً. (١)

وفى حاشيه البجيرمى ما يقرب ممّا ذكره الأزرقى فقد جاء فيه: وقدر المسافه بين الصفا والمروه بذراع الآدمى ٧٧٧ ذراعاً، وكان عرض المسعى ٣٥ ذراعاً، فأدخلوا بعضه فى المسجد. (٢) وهذان القولان لا- يختلفان إلا فى نصف الذراع فى طول المسعى وعرضه كما هو واضح.

ويظهر من كلمات المؤرخين أنّه حصل التغيير فى أيام المهدي العباسى عام ١٦٠ هـ، فقد قال القطبى: أما المكان الذى يُسعى فيه الآن فلا يتحقّق أنّه بعض من المسعى الذى سعى فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو غيره، وقد حوّل عن محلّه كما ذكره الثقات. (٣)

وقال صاحب الجواهر: حكى جماعه من المؤرخين حصول التغيير فى المسعى فى أيام المهدي العباسى وأيام الجراكسه على وجه يقتضى دخول المسعى فى المسجد الحرام، وأنّ هذا الموجود الآن مسعى مستجدّ، ومن هنا أشكل الحال على بعض الناس باعتبار عدم إجزاء السعى فى غير الوادى الذى سعى فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، كما أنّه أشكل عليه إلحاق أحكام المسجد لما دخل منه فيه.

ولكن العمل المستمر من سائر الناس فى جميع هذه الأعصار يقتضى خلافه، ويمكن أن يكون المسعى عريضاً قد أدخلوا بعضه وأبقوا بعضه كما أشار إليه فى «الدروس». (٤)

ص: ٥٠١

١- . أخبار مكه: ١١٩/٢.

٢- . حاشيه البجيرمى: ١٢٧/٢.

٣- . تاريخ القطبى: ٩٩.

٤- . الجواهر: ٤٢٢/١٩.

وحاصل هذه الكلمات: أنّ التضييق قد حصل في جهه المسجد لا في الجهه الأخرى بمعنى أنّ الساعى إذا وقف على الصفا متجهاً إلى المروه فإنّ المسجد الحرام يقع على يساره، وأما الجانب الشرقى فعلى يمينه، فالتغيير العدى طراً فإنّما طراً على جانبه الأيسر فدخل جزء من المسعى في المسجد، وأما الجانب الآخر فلم يُعلم حدوث أى تغيير فيه.

وبذلك يعلم مفاد ما رواه الشيخ عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام حيث قال: «ثم انحدر ماشياً وعليك السكينه والوقار حتّى تأتي المناره، وهى طرف المسعى، فاسع ملء فروجك، وقل: بسم الله والله أكبر، وصلى الله على محمد وآله» وقل: «اللهم اغفر وارحم واعف عمّا تعلم إنك أنت الأعز الأكرم» حتّى تبلغ المناره الأخرى، قال: وكان المسعى أوسع ممّا هو اليوم، ولكن الناس ضيقوه. (١)

وقد نقله العلامة فى «التذكرة» (٢)، وفى «المنتهى» (٣)، والبحرانى (٤)، وصاحب الرياض (٥). إلّا أنّهم لم يعلّقوا على الحديث بشيء إلّا البحرانى العدى قال: إنّ المفهوم من الأخبار أنّ الأمر أوسع من ذلك، فإنّ السعى على الإبل العدى دلت عليه الأخبار، وأنّ النبى صلى الله عليه وآله وسلم كان يسعى على ناقته لا يتفق فيه هذا التضييق، من جعل عقبه يلصقه بالصفا فى الابتداء وأصابعه يلصقها بالصفا موضع العقب بعد العود، فضلاً عن ركوب الدرج، بل يكفى فيه الأمر العرفى، فإنّه يصدق

ص: ٥٠٢

١- . الوسائل: ٩، الباب ٦ من أبواب السعى، الحديث ١.

٢- . تذكرة الفقهاء: ٨/١٣٥.

٣- . منتهى المطلب: ٤١١/١٠.

٤- . الحدائق الناضرة: ٢٧١/١٦.

٥- . رياض المسائل: ٩٤/٧.

وبما أنّ الإمام الصادق عليه السلام قد عاصر الدولتين وتوفّي (عام ١٤٨ هـ)، أى فى عصر المنصور قبل أن يتسلم المهدي ملك بني العباس، وكان التغيير قد حصل أيضاً قبل عام ١٦٠ هـ، فهذا يعرب عن أنّ الناس قد بنوا أبنيه طول المسعى الملاصق بالمسجد فضيّقوا المسعى، كما أشار إليه الإمام الصادق عليه السلام. وقام المهدي العباسي بتهديم البيوت وجعل أرضها جزء من المسجد الحرام.

ويظهر من الأزرقى أنّ المساحة بين المسجد والمسعى قد بنيت فيها دور لبعض المكئين.

قال: وللعباس بن عبد المطلب أيضاً الدار التي بين الصفا والمروه التي بيد ولد موسى بن عيسى التي إلى جنب الدار التي بيد جعفر بن سليمان ودار العباس هي الدار المنقوشة التي عندها العلم الذي يسعى منه من جاء من المروه إلى الصفا...، ثمّ إنه يقول: ولهم أيضاً دار أم هانئ بنت أبي طالب التي كانت عند الحنّاطين عند المنارة فدخلت في المسجد الحرام حين وسعه المهدي في الهدم الآخر سنة سبع وستين ومائة. (٢)

وهذا يدلّ على أنّ التوسعة التي حصلت في عهد المهدي كانت من جانب المسجد وأنه هدم البيوت التي كانت مبنية على أرض المسعى.

وقد بلغت الأخبار بأنّ السعوديين بصدد توسعة المسعى بإحداث مسيرين متحاذيين ذهاباً وإياباً، ويظهر ممّا نشره المشرفون على التوسعة أنّها مبنية على أن يكون القديم للآت من المروه إلى الصفا ويكون الجديد للنازل من

ص: ٥٠٣

١- الحدائق الناضرة: ٢٦٥/١٦. ولاحظ رياض المسائل: ٩٤/٧.

٢- أخبار مكة: ٢٣٣/٢-٢٣٤، ولاحظ بقيه الصفحات.

الصفاء ذاهباً إلى المروه. وتقع التوسعه في الجانب الشرقى للمسعى لا في جانب المسجد.

وشكل الجبلين الموجود حالياً ربما يلزم كون المسعى الجديد خارجاً عن التحديد بما بين الصفاء والمروه.

ومع ذلك كله فهناك قرائن تدلّ على أنّ المسعى كان أوسع حتّى من الجانب الآخر الذي يقابل المسجد. وهذه القرائن عبارته عن:

١. أنّ الصفاء جزء من جبل أبي قبيس كما أنّ المروه جزء من جبل قعيقعان، فمن البعيد أن يكون طول الجبل وامتداده حوالي ٢٠ متراً من غير فرق بين الصفاء والمروه، وهذا يدلّ على أنّ الامتداد الحالى ليس هو كما فى السابق لحصول الحفريات على جانبيه.

٢. توجد حالياً بقايا من جبل المروه خارج المسعى فى الجانب الشرقى، وهذا يدلّ على امتداده سابقاً ولكنّه حفر لإيجاد الطريق.

٣. يظهر من الحاكم فى ترجمه الأرقم بن أبى الأرقم المخزومى قوله: إنّ دار الأرقم - وهى الدار التى كان النبى صلى الله عليه و آله و سلم يدعو الناس فيها إلى الإسلام وأسلم فيها قوم كثير - أنّ داره كانت على الصفاء وتصدّق بها الأرقم على ولده، فقرئت نسخه صدقه الأرقم بداره: «بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما قضى الأرقم فى ربه ما حاز الصفاء أنّها صدقه بمكانها من الحرم لاتباع ولا تورث».

إلى أن قال الحاكم: فلم تزل هذه الدار صدقه قائمه، فيها ولده يسكنون ويؤجرون ويأخذون عليها حتّى كان زمن أبى جعفر. قال محمد بن عمر:

فاخبرنى أبى، عن يحيى بن عمران بن عثمان ابن الأرقم قال: إننى لأعلم اليوم الذى وقع فى نفس أبى جعفر أنّه يسعى بين الصفاء والمروه فى حجّه حجّها ونحن على ظهر الدار فيمر تحتنا، لو شئت أن آخذ قلنسوته لأخذتها، وإنه لينظر

إلينا من حين يهبط الوادى حتى يصعد إلى الصفا. (١)

وهذه الوثيقة التاريخية تدفعنا إلى القول: إنَّ المسعى من جانب الشرقى كان أوسع ممَّا عليه الآن.

يحتفظ المشرفون على التوسعه الجديده بصوره فتوغرافيه قديمه لمنطقه الصفا والتي تظهر - كما يقولون - أنَّ هناك امتداداً شرقياً لجبل الصفا كان موجوداً قبل أعمال الهدم وأثناء عمليه الإزاله وبعد الإزاله.

٤. أنَّ دار الأرقم صارت فى السنوات السالفه مكاناً لما يسمّى «دارالحديث المكى» ولو بذلت جهود لسؤال المسنين والمعمرين الذين شاهدوا دار الحديث قبل التوسعه وحددوا مقدار الفاصله بينه وبين المسعى الحالى لكان ذلك دليلاً للموضوع.

هذا وقد نشر المشرفون على التوسعه مخططاً أوضحوا فيه أنَّ دار الأرقم بن أبى الارقم «دار الحديث» كما ورد فى المصادر التاريخيه كانت تقع فى المسعى وهى الآن تبعد عن المسعى الحالى مقدار ٢١/١٨ متراً. وبما أنَّ مشروع التوسعه الجديده يمتد إلى شرق المسعى مسافه ٢٠ متراً فيكون هذا الامتداد واقعاً ضمن المسعى الواقعى. (٢)

وهذا الذى يعانى منه العلماء والمحققون اليوم هو أحد النتائج السلبيه التى سببها هدم الآثار التاريخيه المتعلقه بعصر النبى صلى الله عليه وآله وسلم وصدر الإسلام والذى تعرض له الكثير من المعالم الإسلاميه فى مكه والمدينه المنوره.

ولو كانت التوسعه مقرونه بحفظ معالم الإسلام وآثاره لما ضاع علينا معرفه حدود المشاعر الإسلاميه.

ص: ٥٠٥

١- . المستدرک على الصحيحين: ٥٠٢/٣-٥٠٣.

٢- . لاحظ الخارطه فى نهايه الرساله.

٥. نقل الدكتور عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان شهادته عده من المعمرين والمسنين المطلعين على وضع الصفا والمروه ننقل هنا بعض تلك الشهادات:

قرر فوزان بن سلطان بن راجح العبدلى الشريف، وهو من مواليد عام ١٣٤٩ هـ، أمام المحكمه العامه المنعقده لدراسه وضع جبل الصفا والمروه قائلاً: إننى أذكر أنّ جبل المروه يمتد شمالاً متصلاً بجبل قعيقعان وأما من الجهه الشرقيه فلا أتذكر وأما موضوع الصفا فإننى أتوقف.

كما حضر الدكتور عويد بن عياد بن عايد الكحيلى المطرفى وهو من مواليد عام ١٣٥٣ هـ، وقرر قائلاً: إنّ جبل المروه كان يمتد شرقاً من موقعه الحالى بما لا يقل عن ثمانيه وثلاثين متراً، وأما الصفا فإنه يمتد شرقاً بأكثر من ذلك بكثير.

كما حضر فضيله كبير سدنه البيت الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن عبد القادر شيبى وهو من مواليد عام ١٣٤٩ هـ، فقرر قائلاً: إنّ جبل المروه يمتد شرقاً وغرباً وشمالاً ولا أتذكر تحديد ذلك بالمتراً، وأما الصفا فإنه يمتد شرقاً بمسافه طويله حتى يقرب من القشاشيه بما لا يزيد عن خمسين متراً.

كما حضر حسنى بن صالح بن محمد سابق وهو من مواليد عام ١٣٥٧ هـ، وقرر قائلاً: إنّ جبل المروه يمتد غرباً ويمتد شرقاً بما لا يقل عن اثنين وثلاثين متراً. وكنا نشاهد البيوت على الجبل ولما أزيلت البيوت ظهر الجبل وتم تكسيه فى المشروع، وأما جبل الصفا فإنه يمتد من جهه الشرق بأكثر من خمسه وثلاثين أو أربعين متراً.

كما حضر مدير جامعه الملك عبد العزيز السابق معالى الأستاذ الدكتور محمد بن عمر بن عبد الله زبير وهو من مواليد عام ١٣٥١ هـ، وقرر قائلاً:

إنّ المروه لا علم لى بها وأما الصفا فالذى كنت أشاهده أنّ الذى يسعى كان

ينزل من الصفا ويدخل في برحه عن يمينه، وهذه البرحه يعتبرونها من شارع القشاشيه ثم يعود إلى امتداد المسعى بما يدل على أن المسعى في تلك الأماكن أوسع.

كما حضر الدكتور درويش بن صديق بن درويش وهو من مواليد عام ١٣٥٧ هـ، فقرر قائلاً إن بيتنا سابقاً كان في الجهة الشرقيه من نهايه السعى في المروه وكان يقع على الصخور المرتفعه التي هي جزء من جبل المروه، وقد أزيل جزء كبير من هذا الجبل بما في ذلك المنطقه التي كان عليها بيتنا وذلك أثناء التوسعه التي تمت في عام ١٣٧٥ هـ، وهذا يعنى امتداد جبل المروه شرقاً في حدود من خمسه وثلاثين إلى أربعين متراً شرق المسعى الحالي، وأما الصفا فإنها كانت منطقه جبلية امتداداً متصلاً بجبل أبي قبيس ويعتبر جزءاً منه وكنت أصعد من منطقه السعى في الصفا إلى منطقه أجياد خلف الجبل.

كما حضر محمد بن حسين بن محمد سعيد وهو من مواليد عام ١٣٦١ هـ، وقرر قائلاً إن جبل المروه كان يمتد من الجهة الشرقيه والظاهر أنه يمتد إلى المدعى، وأما جبل الصفا فإنه يمتد شرقاً أيضاً أكثر من امتداد جبل المروه. فأمرت بتنظيم صكك بذلك وبالله التوفيق وصلّى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم. حرر في ١٤٢٧/١٢/٢٤ هـ. (١)

٦. ما ذكرنا من الدراسه يؤيد امتداد جبل الصفا حوالي ٢٠ متراً إلى الشرق، إنّما الكلام في امتداد جبل المروه بهذا المقدار ولم نقف على ما يؤيد امتداد جبل المروه هذا المقدار، حتّى أنّ الباحثين في السعوديه صرّحوا بذلك وقالوا:

لم يوضح المسح التاريخي للصور الامتداد الشرقي لجبل المروه وإن اثبتت أحاديث كبار السن والمعمرين من سكان المنطقه وجود امتداد شرقي لسفح

ص: ٥٠٧

١- . توسعه المسعى عزيمه لا رخصه للدكتور عبدالوهاب إبراهيم: ٥٥-٥٧.

جبل المروه يقدر بحوالي ٤٠ متراً بنيت عليه البيوت إلى شارع «المَدعى» الموجود جزء منه حالياً.

ولكن الذى يهون الخطب هو وجود الارتفاع الطبيعى المحسوس فى الجانب الشرقى بامتداد شعيره المروه قبل التوسعه الجديده (عام ١٤٢٨ هـ) بحيث يؤيد نظريه كون المروه وسيعه من الجانب الشرقى.

٧. بالاعتماد على المسح الجيولوجى لمنطقه جبل المروه ثبت أنّ امتداد الجبل يستمر إلى مسافه ٣١ متراً، وهذا ما أشار إليه المشرفون فى تقريرهم حيث قالوا: إنّ هناك ردميات من البطحاء تظهر فى القطاعات المرفقه. كما نجد امتداد الجبل السطحى الموضح فى الخريطه الجيولوجيه المرفقه يقارب (٣١ متراً) شرقاً، وهو ما تم تأكيد وجوده من نتائج الحفر.

٨. أكدت الدراسات التاريخيه والجغرافيه والجيولوجيه التى قامت بها اللجان المشرفه على توسعه المسعى أنّ هناك امتداداً سطحياً لجبل المروه بما لا يقل يقيناً عن ٢٥ متراً من الناحيه الشرقيه، وهذا ما ثبت بعد دراسه عينات الصخور التى أخذت من الناحيه الشرقيه لجبل المروه والتى ظهرت مشابقتها لصخور المروه.

وقال الدكتور عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان - أحد علماء مكه المكرمه الذى تلقينا أكثر معلومات هذا البحث عن طريقه - فى رسالته إلى: والذى عاصرته من هذا المشعر بعد التوسعه السعوديه للمسعى والحرم الشريف وقبل ذلك، أنّ الصفا امتداد لجبل أبى قبيس من الناحيه الشماليه الشرقيه، وكان هذا الامتداد ظاهراً متصللاً، تعاقب عليه التطور لتخطيط مكه المكرمه فقد كان الجبل الذى يمتد منه الصفا ظاهراً، وطريقاً مرتفعاً تمر منه السيارات، هو الطريق

الوحيد في تلك الجهة الذي يربط شمال مكة بجنوبها، ومشعر الصفا في جزء منخفض منه.

ثم قال: وألفت نظر سماحتكم إلى الصورة رقم ١٩٣، ص ٣٤٤ من الجزء الخامس من كتاب «التاريخ القويم» وعسى أن يكون ضمن مكتبته الحوزه العامره لمشاهده واقع هذا الامتداد قبل الإحداثيات الأخيره.

أما المروه فكما جاء في «التاريخ القويم»: (٣٥٣/٥):

«المروه في الشمال الشرقى للمسجد الحرام وهى منتهى السعى من أصل جبل قعيقعان...».

وقد ظهرت في الكتاب الأنف الذكر صوره المؤلف رحمه الله في المروه عند هدمها وهى بالفعل امتداد للجبل المذكور. ولعل سماحتكم شاهد جزءاً مما تبقى من الجبلين في الصفا والمروه، فكلاهما امتداد للجبل حذاءه.

هذه معلومات ووثائق حول الموضوع أضعها في متناول المحققين حتى تكون نواه للبحث والدراسه الموسعه.

جعفر السبحانى

قم - مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام

ص: ٥٠٩

المقدمه

الحمد لله رب العالمين، والصلاه والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين، الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً وجعلهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم أعدل الكتاب وقرناؤه، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي، ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا بعدى أبداً»، فأنيط بهما سعادة المسلمين وهدايتهم في الدنيا والآخرة.

أما بعد:

فقد وقفت على كُتيب باسم: «فقه المزار عند الأئمة عليهم السلام»، قد تقنّع مؤلّفه باسم مستعار هو «عبدالهادى الحسينى»، كما تقنّع ناشروه باسم كاذب وقالوا:

نشر مركز إحياء تراث آل البيت، فلا المؤلف شيعى يوالى أهل البيت، ولا الناشر يسعى لإحياء تراثهم عليهم السلام، وإنّما قام بإصدار هذا الكتيب مجموعه من الحاقدين الذين خلت قلوبهم عن الموده لأهل القربى لو لم نقل امتلأت بالنصب البغيض لهم.

وقد حاول الكاتب عرض أفكار الوهابيه ودعمها بروايات أهل البيت عليهم السلام دون أن يعرف أهل البيت عليهم السلام وآراءهم وأخبارهم وما تعنيه رواياتهم، فقد نظر إلى الروايات نظره سطحيه برأى مسبق فخرج بنتائج لا تعدو ما قاله محمد بن عبد الوهاب ومن قبله ابن تيميه.

ص: ٥١٣

ثم إن علماء المسلمين من لدن ظهور الضلال في أوائل القرن الثامن ردّوا على تلك الأفكار الساقطة التي لا تهدف إلّا إلى الحط من مقامات الأنبياء والأولياء أوّلاً، وهدم كل أثر ديني بقي من عصر الرساله إلى يومنا هذا تحت شعار التوحيد ثانياً.

ولذلك قمنا بنقد هذه الرساله نقداً موضوعياً بناءً نهدف من ورائه بيان الحقيقه وإتمام الحجه على الكاتب ومن على رأيه.

وستكون دراستنا للموضوع ضمن الفصول التاليه:

١. زياره القبور وآثارها البناء في الكتاب والسنة.

٢. صيانه مراقد الأنبياء والأئمه.

٣. حجج المؤلف وذرائعه.

٤. بناء المساجد جنب المشاهد.

٥. البكاء على الميت وإقامه العزاء عليه.

٦. خاتمه المطاف: تضخيم بعض الممارسات.

وسوف نركز في هذه الفصول - غالباً - على ما روى عن أئمه أهل البيت عليهم السلام - حتّى يتبين أنّ الأخبار الوارده عنهم تضاد تماماً مع ما عليه الوهابيه في كافه المجالات.

قال الله تعالى: (قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ مَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ) (١).

والله من وراء القصد

ص: ٥١٤

١- . يوسف: ١٠٨.

إشاره

الزياره - لغه - بمعنى القصد، فقد جاء في «المصباح المنير»: زاره، يزوره، زياره، وزوراً: قصده، فهو زائر. (١) والمزار يكون مصدراً، أو موضع الزياره، والزياره في العرف قصد المزور إكراماً له واستثناساً به.

وربّما تطلق الزياره في ألسن العامه على ما يقرأه الزائر أو يتكلم به مادحاً المزور وواصفاً له ومسلماً عليه، إلى غير ذلك من الكلمات والجمل الوارده في زياره الأولياء وغيرهم.

إنّ صله الإنسان بآبائه وأجداده وأرحامه وأصدقائه في حياتهم أمر واضح، وعندما يفترق عنهم مدّه معينه يجد في نفسه شوقاً لزيارتهم والحضور عندهم والاستئناس بهم، ولذلك أمرنا الله سبحانه بصله الأرحام وحرّم قطع الرحم، وكأنّه بإيجابه هذه الصله أكد ما عليه الإنسان صاحب الفطره السليمه.

ثم إذا مات هؤلاء ودفنوا في مقابرهم لا يرضى الإنسان أن تنقطع صلته بهم ويجد في نفسه دافعاً إلى زياره قبورهم، ولذا تراه يقوم بتعميرها وصيانتها حفاظاً عليها من الانداس، كل ذلك نابع عن فطره خلق الإنسان عليها.

فلو دل دليل على كراهه تجديد القبر، فلأجل عنوان ثانويّ وهو طروء

ص: ٥١٥

١- . المصباح المنير: ٣١٥، ماده «زور».

الضيق على الناس في الأراضى التى تخصص لدفن الأموات.

ومن الواضح أنّ الدين الإسلامى لا يتعارض مع مقتضيات الفطره، بل أنّه يضع أحكامه وفقها، ولذا أمر بالعدل والإحسان ونهى عن خلافهما، وهكذا سائر الأحكام الأساسيه الوارده فى الكتاب والسنة، والتى لا تتغير بمرور الزمان وتبقى سائده ما دام للإنسان وجود على الأرض وشريعته الإسلام حاكمه، قال سبحانه: (فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَ لَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ) (١).

الآثار الإيجابية للزياره

حينما يطل الإنسان بنظره على وادى الصمت (المقابر) يرى عن كثب وادياً يضم أجساد الفقراء والأغنياء والصغار والكبار جنباً إلى جنب، يراهم قد باتوا فى سبات عميق وصمت مخيف، قد سلبت عنهم قُدراتهم وأموالهم، وما سخروه من الخدم، ولم يأخذوا معهم إلّا الكفن.

وهذه النظرة تدهش الإنسان وتدفعه إلى التفكير فى مستقبله ومصيره وربما يحدث نفسه بأنّ حياه هذه عاقبتها، وأياماً هذه نهايتها لا تستحق الحرص على جمعه للأموال، والاستيلاء على المناصب والمقامات، خصوصاً فيما لو كان الزائر موحداً مصدقاً بالمعاد، وأنّه سوف يحاسب بعد موته على أعماله وأفعاله وما اكتنز من الكنوز واقتنى من الأموال وتقلد من مناصب، فهل كان ذلك عن طريق مشروع دون أن يكون فيه هضم للحقوق وتجاوز على الأعراض والنفوس.

ص: ٥١٦

هذا هو الأثر التربوي لزياره القبور على الإطلاق سواء أكان القبر للأنبياء والأولياء أم للأرحام والأصدقاء، أم لم يكن واحداً منهم، وإلى هذا الأثر التربوي يشير الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث المروى عنه: «زوروا القبور فإنها تُذكركم الآخرة». (١)

وفي حديث آخر قال صلى الله عليه وآله وسلم: «نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها فإنَّ لكم فيها عبره». (٢)

وقد استفاد أهل البيت عليهم السلام من التذكير بالقبور وما يؤول إليه أصحابها، في الوعظ والتربية حتى مع طواغيت عصرهم وهم في قمه حالات الزهو والبطر والتمادى، وهذا ما نلاحظه جلياً في الأبيات التي أنشدها الإمام الهادي عليه السلام للمتوكل العباسي، وهو من أعتى طواغيت بني العباس وأشدّهم حقداً على أئمة أهل البيت عليهم السلام.

روى المسعودي بأنه سُميَ إلى المتوكل بالإمام على الهادي عليه السلام وقيل له: إنَّ في منزله سلاحاً وكتباً وغيرها من شيعة، فوجه إليه ليلاً من الأتراك وغيرهم من هجم عليه في منزله على غفلة ممّن في داره، فوجد في بيت وحده مغلق عليه وعليه مدرعه من شعر، ولا بساط في البيت إلا الرمل والحصى، وعلى رأسه ملحفه من الصوف، متوجّهاً إلى ربّه يترنّم بآيات من القرآن، في الوعد والوعيد، فأخذ على ما وجد عليه وحمل إلى المتوكل في جوف الليل، فمَثَل بين يديه والمتوكل يشرب وفي يده كأس، فلمّا رآه أعظمه وأجلسه إلى جنبه ولم يكن في منزله شيء ممّا قيل فيه، ولا حاله يتعلّل عليه بها، فناوله المتوكل الكأس العذى في يده، فقال عليه السلام له: «ما خامر لحمي ودمي قطّ فاعفني منه» فأعفاه، وقال: أنشدني شعراً استحسنته، فقال عليه السلام: «إنّي لقليل الروايه

ص: ٥١٧

١- سنن ابن ماجه: ١/٥٠٠، الحديث ١٥٦٩.

٢- كنز العمال: ٦٤٧/١٥، الحديث ٤٢٥٥٨.

للأشعار» فقال: لا بد أن تنشدني فأنشده عليه السلام:

بَاتُوا عَلَى قَلِيلِ الْأَجْبَالِ تَحْرِسُهُمْ غُلْبُ الرِّجَالِ فَمَا أَغْنَتْهُمْ الْقُلُلُ
وَاسْتُنْزِلُوا بَعْدَ عِزٍّ عَنِ مَعَاقِلِهِمْ فَأُودِعُوا حُفْرًا يَا بَشَسَ مَا نَزَلُوا
نَادَاهُمْ صَارِخٌ مِنْ بَعْدِ مَا قُبِرُوا أَيْنَ الْأَسْرَهُ وَالتَّيْجَانَ وَالْحُلُلُ
أَيْنَ الْوَجْوهِ الَّتِي كَانَتْ مُنْعَمَةً مِنْ دُونِهَا تُضْرَبُ الْأَسْتَارُ وَالْكِلُّ
فَأَفْصَحَ الْقَبْرُ عَنْهُمْ حِينَ سَاءَ لَهُمْ تِلْكَ الْوُجُوهُ عَلَيْهَا الدُّودُ يَقْتَتِلُ
قَدْ طَالَ مَا أَكَلُوا دَهْرًا وَمَا شَرِبُوا فَأَصْبَحُوا بَعْدَ طَوْلِ الْأَكْلِ قَدْ أَكَلُوا
وَطَالَ مَا عَمَرُوا دُورًا لِتُحْصِيَهُمْ فَفَارَقُوا الدُّورَ وَالْأَهْلِينَ وَانْتَقَلُوا
وَطَالَ مَا كَثَرُوا الْأَمْوَالَ وَادَّخَرُوا فَخَلَّفُوهَا عَلَى الْأَعْدَاءِ وَازْتَحَلُّوا
أَضْحَتْ مَنَازِلُهُمْ قَفْرًا مُعْطَلَةً وَسَاكِنُوهَا إِلَى الْأَجْدَاثِ قَدْ رَحَلُوا (١)

زياره مراقد العلماء والشهداء

ما ذكرناه من الأثر التربوي هو نتيجة لزياره قبور عامه الناس، حيث إنها تورث العبره، وتذكر بالآخره، وتحط من الأطماع، وتقلل من تعلق الإنسان بالدنيا وما فيها.

وأما زياره مراقد العلماء فلها وراء ذلك شأن آخر، حيث إنها تهدف إلى تكريم العلم وتعظيمه، وبالتالي تحث الجيل الناشئ لتحصيل العلم، حيث يرى بأمر عينه تكريم العلماء أحياء وأمواتاً.

كما أن لزياره مراقد الشهداء - الذين ذبوا بدمائهم عن دينهم وشريعتهم المقدسه - أثراً آخر وراء العبره والاعتبار، وذلك لأن الحضور عند مراقدهم بمنزله عقد ميثاق وتعهّد من الحاضرين في مواصلة الخط الذي ساروا عليه،

ص: ٥١٨

وهو خط الانتصار الحقيقي والسبيل الإلهي لتحقيق الأهداف السامية.

قال سيد قطب في تفسيره لقوله تعالى: (إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَ الَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) : والناس يقصرون معنى النصر على صوره معيّنه معهوده لهم، قريبه الرؤيه لأعينهم، ولكن صور النصر شتى. وقد يتلبس بعضها بصور الهزيمة عند النظره القصيره... إبراهيم عليه السلام وهو يُلقى في النار فلا يرجع عن عقيدته ولا عن الدعوه إليها، أكان في موقف نصر أم في موقف هزيمه ؟

ما من شك - في منطق العقيدة - أنه كان في قمه النصر وهو يُلقى في النار، كما أنه انتصر مره أخرى وهو ينجو من النار.

هذه صورته وتلك صورته. وهما في الظاهر بعيد من بعيد، فأما في الحقيقة فهما قريب من قريب! (1)

ولإيضاح الحال نأتى بمثال: أن الفقهاء أفتوا باستحباب استلام الحجر الأسود عند الطواف، وعندئذ يسأل الزائر عن سرّ هذا العمل، وما هي الفائده من وضع اليد على الحجر واستلامه؟ إلا أنه لو تأمل في تاريخ بناء البيت الحرام يجد أن إبراهيم الخليل عليه السلام قد تولى إعادته بناء بيت الحرام بعد طوفان نوح عليه السلام، وبأمر من الله عز وجل وضع الحجر الأسود - الذي كان جزءاً من جبل أبي قبيس - داخل حائطه.

ثم إن وضع اليد على الحجر هو نوع من أنواع التعاهد مع بطل التوحيد عليه السلام ونبى الإسلام صلى الله عليه وآله وسلم في أن يحارب كل نوع من أنواع الشرك والوثنيه، وأن لا ينحرف عن التوحيد في جميع مراحل حياته.

ولذا فإن الهدف من استلامنا الحجر الأسود هو أن نبايع الله والأنبياء على

ص: ٥١٩

١- . في ظلال القرآن: ١٨٩/٧، تفسير الآيه ٥١ من سوره غافر.

الثبات على التوحيد، وقد ورد أنّ ذلك من مستحبات الطواف، كما روى عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «ضع يدك على الحجر وقل: «أمانتي أديتها وميثاقي تعاهدته لتشهد لي بالموافاه»».(١)

«يقول ابن عباس رحمه الله: واستلامه اليوم بيعه لمن لم يدرك بيعه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم».(٢)

ومنه نستنتج أنّ استلام الحجر تجسيد عملي لمعاهدته قلبية مركزها روح الإنسان وداخله، وفي الحقيقة أنّ زائر بيت الله الحرام بهذا العمل يعكس عملياً تلك المعاهدة القلبية بشكل ملموس محسوس.

وما ذكرناه من حكمه لهذا العمل هي ذات السبب للحضور عند مراقدة شهداء بدر وأحد وكربلاء، وغيرها، فإنّ الزائر بحضوره لديهم وبوضع يده على مراقدهم، كأنه يعقد ميثاقاً مع أرواحهم في مواصلة الأهداف التي لأجلها ضحوا بدمائهم، وقتلوا في سبيلها، فإنّ زيارته قبور الشهداء تكريم وتعظيم لهم ونوع تعهد في مواصلة أهدافهم.

كما أنّ من الجدير ذكره أنّ كثيراً من السلفيين ربّما يعتذرون عن استلام الحجر بما أثار عن الخليفة الثاني من أنّ تقييله له لأجل أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبله، ولولا تقييله لما فعل، ولكنّه غفل عن سرّ تقييل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، وقد أُشير إليه في الحديث التالي:

روى عبدالرحمن بن كثير الهاشمي، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «مرّ عمر بن الخطاب على الحجر الأسود فقال: واللّه يا حجر إنّنا لنعلم أنّك حجر لا تضر ولا تنفع، إلّا أنّنا رأينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحبّك فنحن نحبّك. فقال أمير المؤمنين عليه السلام:

ص: ٥٢٠

١- . الوسائل: ١٠، الباب ١٣ من أبواب الطواف، الحديث ١٧.

٢- . علل الشرائع: ٤٢٧، الحديث ١٠.

كيف يابن الخطاب، فوالله لبيعته الله يوم القيامة وله لسان وشفقان، فيشهد لمن وافاه، وهو يمين الله عزوجل في أرضه يبائع بها خلقه. فقال عمر: لا أبقانا الله في بلد لا يكون فيه علي بن أبي طالب». (١)

زياره قبر النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم فى الروايات الشريفه

تضافرت الروايات من الفريقين - على استحباب زياره قبر النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم وأنها من متممات الحج، وإليك طائفه منها:

١. عن عبدالله بن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من زار قبرى وجبت له شفاعتى». (٢)

٢. وقال صلى الله عليه وآله وسلم: «من جاءنى زائراً (لا- تحمله) حاجه إلأزيارتى كان حقاً على أن أكون له شفيحاً يوم القيامة». (٣)

٣. وقال صلى الله عليه وآله وسلم: «من حجّ فزار قبرى بعد وفاتى، كان كمن زارنى فى حياتى». (٤)

هذا ما تيسّر ذكره مما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأما ما ورد عن أئمه أهل البيت عليهم السلام فهو كثير نختصر منه ما يلى:

٤. عن أمير المؤمنين على عليه السلام قال: «أتمّوا برسول الله حجكم، إذا خرجتم إلى بيت الله، فإنّ تركه جفاءً وبذلك أمرتم، وأتمّوا بالقبور التى ألزمكم الله زيارتها وحقّها». (٥)

٥. روى عبدالرحمن بن أبى نجران قال سألت أبا جعفر عليه السلام عمّن زار قبر

ص: ٥٢١

١- . علل الشرائع: ٤٢٦، الحديث ٨؛ الوسائل: ١٠، الباب ١٢ من أبواب الطواف، الحديث ١٣.

٢- . شفاء السقام فى زياره خير الأنام: ٨١.

٣- . شفاء السقام: ٨٣.

٤- . شفاء السقام: ٨٩.

٥- . الخصال للشيخ الصدوق: ٤٠٦/٢.

النبى صلى الله عليه وآله وسلم متعمداً؟ قال: «يدخله الله الجنة إن شاء الله» (١).

وقوله: «متعمداً» أى يكون مجيئه لمحض الزيارة لا لشيء آخر تكون الزيارة مقصوده بالتبع.

٦. روى ابن قولويه بسنده عن أبى حجر الأسلمى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من أتى مكة حاجاً ولم يزرني بالمدينة جفوته يوم القيامة، ومن زارني زائراً وجبت له شفاعتي» (٢).

ومراده من الجفاء هو عدم الشفاعه.

وقد أورد ابن قولويه فى هذا الباب أزيد من عشرين حديثاً فى استحباب زيارة قبر النبى صلى الله عليه وآله وسلم.

وما هذا إلا لأنّ الحضور لدى قبره الشريف نوع تقدير وعرقان لجميل ما بذله فى سبيل هدايه الأجيال وما تحمّل فى سبيل ذلك من الجهود المضنيه.

٧. إنّ للإمام الرضا عليه السلام كلمه قيمه فى زياره مراقد القاده المعصومين كالنبى صلى الله عليه وآله وسلم وأئمه أهل البيت عليهم السلام حيث قال: «إنّ لكل إمام عهداً فى عتق أوليائه وشيعته، وإنّ من تمام الوفاء بالعهد زياره قبورهم» (٣).

هذا وكأنّ الزائر فى حرم النبى صلى الله عليه وآله وسلم يخاطب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله: لو إنّ الأنصار بايعوك فى العقبة الثانيه لأنّ يذبّوا عنك كما يذبّون عن أنفسهم وأولادهم، أو أنّ المهاجرين والأنصار بايعوك تحت الشجره للذب عن رسالتك، فهذا أنا أباعك فى حرمك للذب عن المثل العليا فى رسالتك السماويه المقدسه بما أوتيت من حول وقوه من الله سبحانه ناشراً ألويه التوحيد فى ربوع العالم، محطماً أوتاد الشرك وأصنامهم.

ص: ٥٢٢

١- . كامل الزيارات: ٤٣، الباب ٢، الحديث ٣.

٢- . كامل الزيارات: ٤٤، الباب ٢، الحديث ٩.

٣- . الوسائل: ١٠، الباب ٤٤ من أبواب المزار، الحديث ٢.

فلو كان السياح يجوبون الأرض لزياره المواقع التاريخيه والمناظر الطبيعيه الجميله، فها أنا قطعت الفيافى لزياره مرقدك، فإن لم أتمكن من تقبيل يدك فأنا أقبل ترابه القبر الذى ضم جسدك الشريف.

رأى ابن القيم فى زياره قبر النبى صلى الله عليه وآله وسلم

قد عدَّ الشيخ ابن القيم (المتوفى ٧٥١هـ) زياره النبى الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم أنها من أفضل الأعمال كما جاء فى قصيدته المشهوره بالنونيه:

فإذا أتينا المسجد النبوى صلّ - لنا التحيه أولاً ثنتان

بتمام أركان لها وخشوعها وحضور قلب فعل ذى الإحسان

ثم انثنينا للزياره نقصد ال - قبر الشريف ولو على الأجفان

فنقوم دون القبر وقفه خاضع متذلل فى السرّ والإعلان

فكأنه فى القبر حى ناطق فالواقفون نواكس الأذقان

ملكتهم تلك المهابه فاعترت تلك القوائم كثره الرجفان

وتفجرت تلك العيون بمائها ولطالما غاضت على الأزمان

وأتى المسلمّ بالسلام بهيبه ووقار ذى علم وذى إيمان

لم يرفع الأصوات حول ضريحه كلا ولم يسجد على الأذقان

كلا ولم يُر طائفاً بالقبر أس - بوعداً كأن القبر بيت ثان

ثم انثنى بدعائه متوجها لله نحو البيت ذى الأركان

هذى زياره من غدا مُتمسكاً بشريعته الإسلام والإيمان

من أفضل الأعمال هاتيك الزياره وهى يوم الحشر فى الميزان(١)

ص: ٥٢٣

طلب الاستغفار من النبي صلى الله عليه وآله وسلم

إنّ الذكر الحكيم يحث المسلمين أو طائفه منهم على الحضور عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليستغفروا لهم بعد استغفارهم، قال سبحانه: (وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاؤُكَ فَاسْتَعْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا) (١).

ويقول سبحانه في موضع آخر: (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّوْا رُؤُسِهِمْ وَرَأَيْتُهُمْ يُصَدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ) (٢).

والآية وإن وردت والنبي على قيد الحياة إلّا أنّ المورد لا يخصّص، لأنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم حي يرزق؛ وكيف لا يكون حياً وهو يرد سلام من صلى عليه؟! وكيف لا يكون حياً وهو نبي الشهداء، وهؤلاء أحياء عند ربهم يرزقون؟! فمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وطلب منه الاستغفار سوف يكون قد عمل بالآية الشريفة.

وقد فهم الباب الأعمّ وعقلاؤها أنّ الآية لا تشير إلى مده حياته، بل تعم الدنيا إلى آخرها، لذلك كتبت هذه الآية فوق قبره الشريف لكي لا يغفل الزائرون عن هذه النعمة العظيمة.

ثم إنّ العلامة السبكي نقل في «شفاء السقام» (٣) فتاوى فقهاء المذاهب، وإنّ الجميع متفقون على استحباب زيارته صلى الله عليه وآله وسلم.

ونقل أيضاً عن فقيه الحنابلة ابن قدامة المقدسي (٤) أنّه قال به، وكذلك نصّ عليه المالكية أيضاً؛ كما وذكر قول أبي الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلواذاني الحنبلي في كتاب «الهداية» في آخر باب صفه الحجّ: وإذا فرغ من الحجّ استحَبَّ له زياره قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

ص: ٥٢٤

١- النساء: ٦٤.

٢- المنافقون: ٥.

٣- شفاء السقام: ١٥٧-١٦٣.

٤- المغني: ٣/٥٥٨.

وقال أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن الحسين بن أحمد بن القاسم بن إدريس السامري في كتاب «المستوعب»: باب زياره قبر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، وإذا قدم مدينه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم استحَبَّ له أن يغتسل لدخولها، ثم يأتي مسجد الرسول عليه الصلاة والسلام ويقدم رجله اليمنى في الدخول، ثم يأتي حائط القبر، فيقف ناحيه، ويجعل القبر تلقاء وجهه، والقبله خلف ظهره، والمنبر عن يساره... وذكر كيفيه السلام والدعاء إلى آخره.

ومنه: اللهم إنك قلت في كتابك لنبيك صلى الله عليه وآله وسلم: (وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ ...) (١)، وإنى قد أتيت نبيك مستغفراً، فأسألك أن توجب لى المغفره، كما أوجبتها لمن أتاه فى حياته، اللهم إنى أتوجه إليك بنبيك صلى الله عليه وآله وسلم... وذكر دعاء طويلاً.

ثم قال: وإذا أراد الخروج عاد إلى قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فودّع.

انظر عزيزى القارئ إلى هذا المصنّف وهو من الحنابله - ومؤلف كتاب «فقه المزار» متمذهب بمذهبهم -، كيف نصّ على التوجه إلى الله تعالى بالنبى صلى الله عليه وآله وسلم! (٢)

اهتمام العلماء بزياره النبى الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم

اتفق فقهاء الفريقين على استحباب زياره قبر النبى الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم فقد جاء فى كتاب «الفقه على المذاهب الأربعة»: زياره قبر النبى صلى الله عليه وآله وسلم أفضل المندوبات، وردت فيها أحاديث. (٣)

وقد اعتنى العلماء - قديمهم ومتأخرهم - عناية عظيمه بزياره قبر النبى

ص: ٥٢٥

١- النساء: ٦٤.

٢- شفاء السقام فى زياره خير الانام: ١٥٨.

٣- الفقه على المذاهب الأربعة: ٥٩٠/١.

الأ-كرم صلى الله عليه وآله وسلم فألفوا في ذلك كتباً كثيرة في بيان فضل الزيارة وآدابها ومناسكها، وثواب شد الرحال إلى
زياره قبره الشريف صلى الله عليه وآله وسلم وبيان الآثار الاجتماعيه لهذه العباده الشريفه، وإليك عناوين عدد مما ألفه اخواننا
علماء أهل السنه:

١. الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للعلامة القاضي أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي الاندلسي (المتوفى: ٥٤٤هـ).

٢. شفاء السقام في زياره خير الأنام، للإمام العلامة تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي (المتوفى: ٧٥٦هـ).

٣. إتحاف الزائر وإطراف المقيم السائر في زياره النبي صلى الله عليه وآله وسلم، للإمام العالم أبي اليمن عبد الصمد ابن الشيخ
الأجل أبي الحسن عبد الوهاب بن الحسن بن محمد بن الحسن بن هبه الله القرشي الدمشقي المعروف بابن عساكر (المتوفى:
٥٧١هـ).

٤. رفع المناره لتخريج أحاديث التوسل والزياره، للمحدث الشيخ محمود سعيد ممدوح.

٥. الجوهر المنظم في زياره القبر النبوي الشريف المكرم، للمحدث الشيخ شهاب الدين أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي
(المتوفى: ٩٧٣هـ).

٦. تحفه الزوار إلى قبر النبي المختار، لابن حجر الهيتمي.

٧. الدرر الثمينه فيما لزائر النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى المدينه، للعلامة الشيخ أحمد بن محمد بن عبد الغنى المدنى
الذجانى الأنصارى القشاشى (المتوفى ١٠٧١هـ).

٨. نفحات الرضا والقبول في فضائل المدينه وزياره سيدنا الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، للمحدث المؤرخ الشيخ أحمد بن
محمد الحضراوى المكى (المتوفى ١٣٢٧هـ).

٩. الذخائر القدسيه فى زياره خير البريه، للعلامه الشيخ عبد الحميد بن محمد على قدس المكي (المتوفى ١٣٣٥ هـ).

١٠. التوسل والزياره، للشيخ محمد الفقى.

١١. مشارق الأنوار فى زياره النبى المختار صلى الله عليه وآله وسلم، للإمام المحدث الشيخ حسن العدوى المالكى.

١٢. الزياره النبويه بين الشرعيه والبدعيه، للسيد محمد بن علوى المالكى الحسنى.

زياره القبور فى السنه النبويه

اتفق أهل السيره على أنّ النبى الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم كان يخرج من آخر الليل إلى البقيع، فيقول: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وأتاكم ما توعدون، غداً مؤجّلون، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد». (١)

ولم يقتصر صلى الله عليه وآله وسلم بل علّم كيفية زياره لزوجته، روى مسلم فى صحيحه عن عائشه فى حديث طويل قالت: قلت كيف أقول لهم يارسول الله؟ قال صلى الله عليه وآله وسلم:

«قولى: السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ورحم الله المستقدمين منّا والمستأخرين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون». (٢)

ومع ذلك نرى أنّ الحكومه السعوديه قد أفقلت باب البقيع بوجه النساء، فمنعت دخولهن إليه، مع أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أدخل زوجته البقيع وعلمها صيغه زياره.

وقد جاء فى الآثار أنّ بنت المصطفى التى هى أفضل نساء العالمين

ص: ٥٢٧

١- . صحيح مسلم: ٣/٦٣؛ سنن النسائى: ٤/٩٤.

٢- . صحيح مسلم: ٣/٦٤، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها.

تذهب إلى زياره القبور، كما تذهب إلى زياره قبر عمها حمزه وتصلّى عنده في حياه أبيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. (١)

هذه هي سيره النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهذا سلوك بنته، فما هذا التناقض بينها وبين عمل الوهايبه؟!؟

هذا وقد زارت عائشه قبر أخيها عبدالرحمن وكان قد مات بالحُبشى - والحبشى على اثني عشر ميلاً من مكه، هكذا في كتاب ابن أبي شيبه عن ابن جريج - فحُمِلَ حتّى دفن بمكه، فقدمت عائشه من المدينه، فأنت قبره فوقفتم عليه، فتمثلت بهذين البيتين:

وكنا كندمانى جذيمه حقه من السهر حتّى قيل: لن يتصدّعا

فلما تفرقنا كآنى ومالكاً لطول اجتماع لم نبت ليله معا

أما والله لو شهدتك ما زرتك، ولو شهدتك ما دفتك إلأفى مكانك الذى متّ فيه (٢).

وحصيله الكلام: أنّ استحباب زياره قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر اتفق عليه قاطبه الفقهاء.

حتّى أنّ مفتى الديار السعوديه السابق عبدالعزيز بن باز أفتى باستحبابها ونشرت جريده «الجزيره» فتواه في عددها ٦٨٢٦، وبتاريخ ٢٤ / ذى العقده الحرام / عام ١٤١١ هـ.

وقد ذكر العلامة السبكي ماروى في المقام من الأحاديث فانهاها إلى

ص: ٥٢٨

١- . المستدرک على الصحيحين للحاكم: ٣٧٧/١.

٢- . شفاء السقام في زياره خير الأنام: ١٩٤، ناقلاً عن المصنف لابن أبي شيبه: ٣/٢٢٤، كتاب الجنائز، الحديث ٨.

خمسه عشر حديثاً وتكلم في أسنادها،(١) كما نقل نصوص كبار علماء المسلمين على استحباب زياره قبر الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم، وقد بين أن الاستحباب أمر مجمع عليه بين المسلمين.

كما أن العلماء الراحل الشيخ الأمينى رحمه الله قد نقل ما دل على استحباب زياره النبى صلى الله عليه وآله وسلم وذكر ما يتجاوز الأربعين قولاً من أقوال علماء السنّه التى فات السبكى الوقوف عليها.(٢)

حديث لا تشد الرحال

ربما يمكن أن يقال: إن زياره النبى صلى الله عليه وآله وسلم أمر مستحب فى نفسه، إلا أن السفر لتلك الغايه غير جائز لما رواه مسلم فى صحيحه:

إن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدى هذا، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى».(٣)

إلا أن الإمعان فى الحديث يعرب عن أن الكلام مشتمل على المستثنى دون المستثنى عنه، ويسمى هذا الاستثناء فى اصطلاح اللغويين بالاستثناء المفرغ، فلا بد من تعيين المستثنى منه ثم دراسه الحديث. وهناك احتمالات ثلاثه: إن المقدّر هو المكان أو القبر، أو المسجد.

فعلى الأوّل يكون المقصود: لا تشد الرحال إلى مكان من الأمكنه إلا إلى ثلاثه مساجد.

ص: ٥٢٩

١- . لاحظ: شفاء السقام فى زياره خير الأنام: ٦٥-١١٥.

٢- . لاحظ: الغدير: ١٠٩/٥-١٢٥.

٣- . صحيح مسلم: ٤/١٢٦، باب شدّ الرحال.

وعلى الثاني يكون المقصود: لا تشد الرحال إلى قبر من القبور إلّا إلى ثلاثة مساجد.

وعلى الثالث يكون المقصود: لا تشد الرحال إلى مسجد من المساجد إلّا إلى ثلاثة مساجد.

أمّا الأوّل فهو باطل شرعاً وعرفاً لبديهه جواز السفر للتجاره والزياره والدراسه والسياحه إلى غير ذلك من الغايات المباحه شرعاً.

أمّا الثاني فهو يجعل المستثنى منقطعاً لعدم دخول المستثنى فى المستثنى منه، إذ يصبح الكلام ركيكاً جداً، والنبى الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم أفصح العرب، فكيف يتكلم بما يُعد عيباً عند الفصحاء والأدباء؟!

إذن يتعين الثالث وهو: لا تشد الرحال إلى مسجد من المساجد إلّا إلى ثلاثة مساجد.

لعدم وجود المزيه فى غير هذه المساجد الثلاثة، فيصبح شد الرحال أمراً لغواً.

فالمسجد الجامع فى البصره من حيث الثواب نفسه فى الكوفه فالسفر من البصره إلى الكوفه لغايه درك فضيله اقامه الصلاه فى المسجد الجامع فى الكوفه أمر لا طائل تحته لإمكان الزائر أن يناله بالصلاه فى جامع البصره.

ولعمري أنّ الحديث واضح لا شبهه فيه. وعلى ما ذكرنا لا يشمل من يشد الرحال ويتوجه لمركب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لزيارته وتجديد البيعه معه لخروجه عن مصب الحديث فى جانبى المستثنى والمستثنى منه.

هذا على القول بصحة سند الحديث، وبما أنه ورد فى الصحيحين أبى الفقهاء عن المناقشه فى مضمونه، وإلّا فيمكن نقض القاعده بما تضافر من أنّ النبى صلى الله عليه وآله وسلم كان يزور مسجد قباء فى كل سبت(1)، ومنطقه قباء تبعد عن المدينه

ص: ٥٣٠

١- . صحيح مسلم ١٢٧/٤؛ صحيح البخارى: ٧٦/٢.

مسافه تستوجب السفر وشد الرحال.

شد الرحال إلى المساجد السبعه

إن حجج بيت الله الحرام يقصدون المساجد السبعه فى المدينه المنوره، مضافاً إلى المساجد الثلاثه الأخرى كمسجد رد الشمس (الفضيخ)، والاجابه، وبلال، فكيف يبرر هذا السفر مع نهى النبى صلى الله عليه وآله وسلم عن شد الرحال إلى المساجد ثلاثه.

الجواب: إن النبى صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن السفر إلى غير هذه المساجد لأجل العباده والصلاه فيها، لكون السفر أمراً لغواً لعدم مزيه مسجد على مسجد آخر مثله. وأما سفر الحجاج إلى هذه المساجد فليس لغايه إقامه الصلاه فيها وإن كانوا يصلون بمجرد الدخول فيها، بل الغايه من السفر هو التعرف على البطولات التى قام بها المسلمون فى وجه المشركين وما قدّموا من التضحيات فى طريق إرساء أسس الإسلام ونشر رايه التوحيد، وكل ذلك لا يعلم إلا بالحضور فى تلك المشاهد حتى يتعرف الإنسان على ما جرى عليهم فى تلك الحقبه من الزمن، وذلك واضح لكل من له إمام بالسفر إلى هذه المساجد. ولم يكن السفر إليها لأجل اقامه الصلاه فيها بل التعرف على تاريخ الإسلام وبطولات رجاله.

والعجب أن الحكومه السعوديه بسبب ضغط هيئه الأمرين بالمعروف قد وضعت العراقيل أمام حجج بيت الله الحرام الذين يقومون بزياره هذه المشاهد، بإقفال بعض هذه المساجد والمنع عن الأخرى، وما ذلك إلا لقطع صله المسلمين بآثار نبينهم.

صيانه آثار الصالحين

إن كل ظاهره دينيه أو اجتماعيه إذا تجرّدت عن الآثار الداله على وجودها

ص: ٥٣١

على أرض الواقع قد تصبح بمرور الأجيال عرضه للتشكيك والترديد.

ولأجل ذلك نرى أنّ الدعوه النصرانيه أصبحت فى الغرب - بالأخص عند شبابهم - ظاهره مشكوكه، وذلك لأنه ليس لسيدنا المسيح أثر ملموس يستدل على وجوده ودعوته، إذ ليس للمسيح عندهم مقام يزار، ولا لأصحابه قبور تقصد، ولم يجدوا كتاباً مصنوعاً من التحريف والفساد، إذ أنّ ما بين أيديهم ما يقارب من ٢٤ أنجيلاً يُضاد بعضها بعضاً، على أنّ كثيراً منها حافل بحياه سيدنا المسيح، وكأنّ إنساناً غيره قد كتب ترجمه حياته إلى أنّ صلب ودُفن وخرج من قبره بعد عدة أيام.

كل ذلك ممّا سبب تولد التشكيك فى أصل الدعوه النصرانيه، وأنّه من المحتمل أن تكون من الأساطير والروايات كأسطوره قيس ومعشوقته ليلي العامرين.

ولأجل أنّ تبلى الأُمّه الإسلاميه بما ابتلت به الأُمم السابقه يجب على أبنائها صيانه كل أثر يرجع إلى النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم وأولاده الطيبين عليهم السلام وأصحابه الميامين وكل ما يمت بصله إليهم حتّى يصبحوا عند الأُمم المتحضره شامخى الرؤوس، وأنهم اتباع دين قيم ونبي عظيم، فيقولون هذا مولده، وهذا مهبط وحيه، وهذه قبور أولاده وأصحابه، وهذه أماكن بطولاتهم وفتوحاتهم، إلى غير ذلك ممّا يدل على وجود هذه الدعوه وواقعيتها.

ومن العوامل التى تساعد على صيانه الآثار شد الرحال إلى زياره قبر النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم وقبور أولاده وأصحابه، الذين بذلوا مهجهم فى إرساء أسس الدين، فلو تركت الأُمّه الإسلاميه زيارتهم ولم يتعهدوا تلك الأماكن المشرفه المنتشره فى أرجاء البلدان الإسلاميه لتعرضت إلى الانداس والزوال، ولم يبق منها أثر شاهد.

لقد أمر الله سبحانه المسلمين برفع بعض البيوت التي يذكر فيها اسمه ويسبّح له فيها بالغدو والآصال.

قال تعالى: (فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ * رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ) (١).

فلنبحث في البيوت التي عنتها هذه الآية، فهناك قولان:

١. المساجد.

٢. بيوت الأنبياء والأولياء.

أما الأول فغير صحيح جداً، لأن البيت غير المسجد، فالبيت عبارة عن المكان الذي يسكن فيه الرجل وأهله ويأوى إليه من الحر والبرد، وهو مبيته، لذا يجب أن يكون له سقف فلا يطلق على المكشوف بيتاً، قال سبحانه: (وَلَوْ لَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفًا مِنْ فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ) (٢).

وتفسير ذلك هو أنه لولا أن مشيئته تعلقت بأن يكون الناس أمة واحدة لجعل لسقوف بيوت الكافرين من فضه، وهذا يدل على أن السقف من لوازم البيت مع أن المساجد لا يشترط فيها السقف، وهذا هو المسجد الحرام مكشوف غير مسقف.

ولذا يتعين الثاني وهو الذي يؤيده ما أثار عن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم، روى

ص: ٥٣٣

١- .النور: ٣٦-٣٧.

٢- . الزخرف: ٣٣.

السيوطى فى تفسير الآيه قال: أخرج ابن مردويه عن أنس بن مالك وبريد قال:

قرأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذه الآية (فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تُزْفَعَ ...) فقام إليه رجل فقال: أى بيوت هذه يا رسول الله؟ قال: «بيوت الأنبياء»، فقام إليه أبو بكر فقال: يا رسول الله هذا البيت منها - بيت على وفاطمة -؟ قال: «نعم، من أفاضلها».(1)

والمراد من الرفع إمّا الرفع المادى أو الرفع المعنوى، فعلى الأول يجب تعميها عند طروء الحوادث المخربه.

وعلى الثانى يجب تعظيمها وتنظيفها ممّا يشينها.

ثم إنّ هذه البيوت ربّما تكون بيتاً للنبي وآله فتزيد شرفاً وتكتسب فضلاً كما هو الحال فى مرقد النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ومرقد الإمامين الهمامين الهادى والعسكرى عليهما السلام فقد دفنا فى بيتهما وكانا يسبحان له بالغدو والآصال.

ومن المؤسف أن يبلغ الجهل بالإنسان درجه يرى فيها أنّ تخريب هذه البيوت عباده يتقرب بها إلى الله، وفريضه يثاب عليها.

ألّا قاتل الله الجهل أولاً، والعصبيه الطائفية ثانياً، فإنّ المخربين يعلمون بأنّ البيت الذى قاموا بتخريبه هو مرقد العتره الطاهره التى أمر الله سبحانه بمودتهم فى قوله تعالى: (قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى) (2).

ص: ٥٣٤

١- الدر المنثور: ٦/٢٠٣.

٢- الشورى: ٢٣.

أشاره

تعرفت في الفصل الأول على الفوائد والآثار الإيجابية المترتبة على زيارته مطلق القبور، مضافاً إلى الآثار الخاصة لزيارته قبور الأنبياء والأولياء، وكل ذلك بشكل موجز.

ولندرس هنا ضرورة حفظ قبورهم وصيانتها من الخراب والتدمير على ضوء الكتاب والسنة.

وبما أنا في هذه الرسالة بصدد نقد كتاب «فقه المزار» حيث إن مؤلفه حاول تطبيق أحاديث أئمة أهل البيت عليهم السلام على أقوال الوهابيين وآرائهم، لذلك نركز البحث على رواياتهم ولا نعتمد على غيرها إلقاءً.

إن فكره هدم القبور والآثار المقدسة قد أرسى قواعدها أحمد ابن تيمية (٦٦٢-٧٢٨هـ)، وبعد مضي أربعة قرون نفذ هذه الفكرة محمد بن عبد الوهاب النجدي (١١١٥-١٢٠٦هـ)، وذلك بعد أن عرض هذه الفكرة على كبير قبيله آل سعود (محمد بن سعود)، فاتفقا على نشر الفكرة وتعزيز الدعوه في الربوع التي يسكنونها، واشترطا أن يتولى ابن عبد الوهاب الأمور الدينية، ويتولى ابن سعود الأمور السياسي والاجتماعيه، وأن يسلم كل أمره إليه.

لقد خاب أحمد بن تيمية في دعوته لأنه نشر الفكرة في أوساط مكتظه

بالعلم والفقاهه والتاريخ ولذلك أخذوه وزجوه بالسجن، حتى مات فيه.

بخلاف الثانى الذى طرح هذه الفكره معتمداً على سلطه عشيره آل سعود فى بيئه يندر فيها العلم والفقه، فلا علم ناجع ولا معرفه بموازن التوحيد والشرك، لذا تبعت أعراب نجد قول ابن تيميه ونفذوا ما أمرهم به محمد بن عبدالوهاب، وساعد على ذلك أن هذه الدعوه كانت مقرونه بشن الغارات على القرى والمدن فصاروا يفتنمون كل ما تقع أيديهم عليه من أموال وممتلكات، فكان الخمس للشيخ، والأربعه أخماس هى للمهاجمين.

وقد اعتمد الشيخ فى دعوته على كلمتين براقنتين هما:

البدعه

الشرك

وكأنه لا يوجد فى منطقته ومنهجه إلهاتين الكلمتين، بدون أن يضعوا ميزاناً للبدعه وملاكاً للشرك فى العباده، وسوف ندرس فى هذا الفصل تعريفهما وبيان ملاكهما.

حدّ التوحيد والشرك

لم نزل نسمع من أعضاء الهيئه المسماة ب «الأميرين بالمعروف» أن البناء على القبور شرك، فيجب هدمها، وقد سمعت شخصياً أحدهم يقول فى وصف محمد بن عبدالوهاب: «أنه قد دمر الشرك»، ولو كان هؤلاء باحثين واقعيين كان عليهم تعريف التوحيد والشرك فى العباده بشكل منطقى يكون جامعاً ومانعاً حتى تكون الضابطه ملاكاً لتمييز أحدهما عن الآخر، فيما أنهم قصروا فى هذا الميدان، سوف نقوم نحن بذكر الميزان الجامع لهما فنقول:

إنّ للشرك مراتب ولكن مراد القائلين بالشرك فى المقام هو الشرك فى

ص: ٥٣٦

العبادة، وأن من بنى بيتاً على قبر نبي أو ولي فقد أشرك بالله سبحانه أى بمعنى عبد غيره، فلندرس هذه الفكرة.

إن العبادة سواء أكانت لله سبحانه أم لغيره كالأصنام والأوثان أو الأجرام السماويه، تُقْتَد بقيدتين:

الأول: الخضوع بالجوارح بنحو من الأنحاء إمّا بالركوع أو بالسجود أو بالانحناء، أو باللسان، وغير ذلك ممّا يستكشف منه الخضوع.

الثانى: مبدأ الخضوع ومصدره وهوقائم بالقلب وحقيقته عباره عن اعتقاد الخاضع بأنّ المخضوع له إمّا خالق للسموات والأرض أو مدبّر للكون كما هو الحال فى عباده الموحّدين، أو من بيده مصير الخاضع ومستقبله قليلاً أو كثيراً، كما هو الحال فى عباده المشركين، حيث كانوا خاضعين أمام أربابهم باعتقاد أنّ بيدهم الأمور التاليه:

١. غفران الذنوب ٢. الشفاعة ٣. العزّه والذله، ٤. الانتصار فى الحرب، ٥. نزول المطر.

قال سبحانه: (وَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا) (١). وقال أيضاً:

(وَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لَعَلَّهُمْ يُنْصَرُونَ) (٢). روى ابن هشام فى سيرته، أنّ عمرو بن لُحَيّ - أحد رؤساء مكه - قد رأى فى سفره إلى البلقاء من أراضى الشام أناساً يعبدون الأوثان، وعندما سألهم عمّا يفعلون قائلاً:

ما هذه الأصنام التى أراكم تعبدونها؟

قالوا: هذه أصنام نعبدها فنستمطرها فتمطرنا، ونستنصرها فتنصرنا!

فقال لهم: أفلاتعطوننى منها فأسير به إلى أرض العرب فيعبدوه؟

ص: ٥٣٧

١- . مريم: ٨١

٢- . يس: ٧٤

وهكذا استحسن طريقتهم واستصحب معه إلى مكة صنماً كبيراً باسم «هبل» ووضعه على سطح الكعبة المشرفة، ودعا الناس إلى عبادته. (١)

والذى يعرب عن أنّ المشركين فى العباده كانوا يعتقدون فى آلهتهم قدره غيبه مستقله عن الله مؤثره فى توفير حوائجهم ما يلى.

١. قوله سبحانه: (وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ) (٢).

ترى أنّ الآلهه المزعومه تتمتع بأمرين:

أ. كونها أنداداً لله.

ب. أنّها محبوبه عندهم كحب الله.

ومن المعلوم أنّ أى كائن وموجود لا يكون مثلاً لله ونداً له إلا إذا صار يتصرف فى الكون بإرادته الشخصيه من دون إرادته الله تعالى.

٢. قوله سبحانه: (اتَّخَذُوا أَخْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ) (٣).

فقد فوضوا أمر التشريع والتحليل والتحريم بيد الأخبار والرهبان، فلو دل الكتاب المقدس على حرمه شىء، وقال الأخبار والرهبان بحليته، تراهم يقدمونه على نص الكتاب، فلذلك صاروا مشركين فى أمر التشريع. (٤)

٣. وقوله سبحانه حاكياً عن المشركين حيث يصرحون بعقيدتهم بالآلهه يوم القيامة بقولهم: (إِذْ نُسَوِّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ) (٥)، ولازم التسويه كون الآلهه يتصرفون فى الكون بصورة مستقله بإرادتهم الشخصيه.

ص: ٥٣٨

١- . السيره النبويه لابن هشام: ١/٧٩.

٢- . البقره: ١٦٥.

٣- . التوبه: ٣١.

٤- . لاحظ التفاسير حول الآيه، وأخصّ بالذكرمجمع البيان للطبرسى.

٥- . الشعراء: ٩٨.

إلى هنا خرجنا بالنتيجة التالية: أنّ العبادة تتقوّم بأمرين: أحدهما: يتعلّق بالجوارح وهو الخضوع. والثاني: يرجع إلى الجوانح وهو الاعتقاد بكون المخضوع له خالق أو رب، أو بيده مصير الخاضع في أمر من الأمور، كغفران الذنوب والعزه في الحياه والانتصار في الحرب ونزول بركات السماء أو غير ذلك.

وعلى ضوء ما ذكرنا فلو كان هناك خضوع مجرد عن كل عقيدته خاصه بالنسبه للمخضوع له، إلّا أنّه عبد لله تبارك وتعالى ورسول من رسله أو ولي من أوليائه، فلا يعد الخضوع له عباده أبداً ولا يصير الخاضع بعمله مشركاً، وهذا هو يعقوب النبي وأولاده سجدوا ليوסף، قال سبحانه: (وَخَرُّوا لَهُ سُجُودًا) (١)، كما أنّ الملائكه في بدء الخلقه سجدوا لآدم خاضعين لكرامته وشرفه ولعلمه بالأسماء دونهم، (٢) ولم يوصف عملهم هذا عباده لآدم.

واللهي يدل على ذلك أنّه سبحانه علّق الأمر بالعباده على عنوان الرب وقال: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) (٣) ومن المعروف أنّ تعليق الحكم بالوصف مشعر بالعليه، فلو قال: أكرم عالماً، يستفاد منه أنّ وجوب الإكرام لأجل علمه، فيستفاد من الآيه أنّ العباده من شؤون الربوبيه، فالعباده خاصه بمن هو ربّ يدبر الكون وبيده مصير الإنسان دون غيره.

فإذا خضع الإنسان في مقابل من هو رب واقعاً أو هو رب - حسب زعم الخاضع - فيوصف عمله بالعباده، دونما إذا خضع مجرداً عن أيّه عقيدته ترتبط بالربوبيّه.

ص: ٥٣٩

١- . يوسف: ١٠٠.

٢- . لاحظ: البقره: ٣٠-٣٤.

٣- . البقره: ٢١.

وهذا هو القرآن الكريم يأمر بالتذلل أمام الوالدين ويقول: (وَ اخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا) (١).

إذا عرفت ذلك فنقول: إنَّ البناء على قبر نبي أو ولي أو غيرهما من عامه الناس يعد تكريماً للميت، وتبجيلاً له لأنه لم يعمل ذلك باعتقاد أنه خالق أو رب أو مدبر للكون أو غافر للذنوب أو منزل للمطر أو بيده الشفاء والشفاعة إلى غير ذلك من الأمور التي هي بيد الله سبحانه.

نعم مجرد عدم كونه عباده لا يلازم كونه عملاً مباحاً، بل ربّما يستنبط حكم العمل من حيث الحرمة والحليه من أدله أخرى، وسيوافيك عدم وجود دليل على الحرمة، وبذلك يتضح أنّ تقبيل الأضرحة وأبواب المشاهد التي تضم أجساد الأنبياء والأولياء ليس عباده لصاحب القبر والمشهد لفقدانها العنصر الثاني ولا يعدّ شركاً.

البناء على القبور والبدعه

إشاره

تعرّض اللغويون لتعريف البدعه في مصنفاتهم، قال الخليل: البدع:

إحداث شيء لم يكن له من قبل خلق ولا ذكر ولا معرفه. (٢)

وقال الراغب: الإبداع إنشاء صنعه بلا احتذاء ولا اقتداء. (٣)

أقول: البدعه بهذا المعنى موضوع للفقّه حيث يبحث عن حليه الأشياء وحرمتها، فربّما يكون الأمر البديع حلالاً وربّما يكون حراماً.

فقد حدثت في العصر الحاضر أمور لم يكن لها مثيل كالألعاب الرياضية، فهذا هو من الموضوعات الفقهيّه التي يبحث الفقهاء عن حكمه الذاتيه، ونظير ذلك المجالس التي يختلط فيها الرجال والنساء المتبرجات وهذا هو أيضاً

ص: ٥٤٠

١- .الإسراء: ٢٤.

٢- .العين: ٥٣/٢.

٣- . مفردات الراغب: ٣٨-٣٩.

يرجع إلى الفقيه. فيفتى بحليته الأولى وحرمة الثانية.

وكلامنا في المقام في إحداه الأوامر البديع في الدين فقد عرّفه الشريف المرتضى بقوله: الزيادة في الدين أو النقصان منه مع اسناده إلى الدين. (١) وعرّفه ابن حجر العسقلاني بقوله: ما أحدث وليس له أصل في الشرع، وما كان له أصل يدل عليه الشرع فليس بدعه. (٢) إلى غير ذلك من التعاريف التي تدل على أنّ البدعه تتقوم بأُمور ثلاثة أساسية:

١. التدخّل في الدين والتصرف فيه عقيدة أو حكماً بزياده أو نقيصه.

٢. أن لا تكون لها جذور في الشرع يدعم جوازها إما بالخصوص أو بالعموم.

٣. أن تكون هناك إشاعة بين الناس.

وعلى ذلك فكل عمل يصدر من الإنسان ويشيعه بين الناس من دون أن يتسم بكونه من الدين كلعبه كره القدم والسله والطائره خارج عن حدّ البدعه، لأنّ لاعبها والناشر لها لا يقوم بذلك باسم الدين، فعلى الباحث في الأمور المبتدعه أن يُفرّق بين ما يفعل من دون أن يكون له سمه الدين والأعمال التي يقوم بها باسم الدين وأنّه جزء منه.

فالأوّل منه يوصف بالبدعه لغويّاً ويطلب حكمه من الفقه، فربّما يكون حلالاً وربّما يكون حراماً.

والبدعه بالمعنى الثاني أنسب بالعقيدة وله صلّه تامّه بالمتكلمين، الذين يبحثون عن التوحيد والشرك.

إذا علمت ذلك فلنرجع إلى الموضوع فنقول:

أولاً: إنّ البناء على القبور ليس أمراً مبتدعاً، بل كانت له جذور في الأمم

ص: ٥٤١

١- رسائل الشريف المرتضى: ٣/٨٣.

٢- فتح الباري: ٥/١٥٦.

السابقه فهذه قبور الأنبياء فى الشامات والعراق وإيران فقد بنى عليها البناء قبل بعثه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم.

ثانياً: إنَّ البانى لا يقوم بالبناء بما أنه جزء من الدين وأنَّ الرسول أمر به، وإنما يقوم به من عند نفسه تكريماً للميت واحتراماً له.

نعم مجرد عدم كونه بدعه لا يسبب الحليه، بل للفقيه أن يبحث عن حكمه فى الكتاب والسنة، وأنه هل هو محكوم بالحرمة أو بالحليه مع قطع النظر عن عنوان البدعه؟

وبذلك يظهر مفاد ما روى عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم: «أما بعد فإنَّ أصدق الحديث كتاب الله، وأفضل الهدى هدى محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعه ضلاله».(١)

فإنَّ الحديث ناظر إلى عمل من يتدخل فى الدين ويزيد فيه أو ينقص منه شيئاً، ومنه يعلم أنَّ تقسيم البدعه إلى حسنه وسيئه أمر باطل حسب المعنى الثانى، فإنَّ التدخل فى الدين قبيح عقلاً حرام شرعاً وليس لأحد أن يتدخل فيه.

نعم روى البخارى فى صحيحه: عن عبدالرحمن بن عبدالقارئ، قال:

خرجت مع عمر بن الخطاب ليله رمضان إلى المسجد فإذا الناس أوزاع متفرقون... فقال عمر: إننى أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل، ثم عزم فجمعهم على أبى بن كعب، ثم خرجت معه ليله أخرى والناس يصلون بصلاه قارئهم.

فقال عمر: نعم البدعه هذه.(٢)

ص: ٥٤٢

١- . مسند أحمد: ٣/٣١٠؛ سنن ابن ماجه: ١/١٧، الباب ٧، الحديث ٧٥.

٢- . فتح البارى: ٤/٢٠٣؛ عمدته القارئ: ٦/١٢٥؛ صحيح البخارى: ٣/٥٨، كتاب الصوم، باب فضل قيام شهر رمضان.

فلو كان لإقامه صلاه التراويح أصل في الكتاب والسنة، فيصلح توصيفها بالبدعه الحسنه بالمعنى اللغوى، وأما لو لم يكن لها أصل فيهما كما هو الحق، لأنها بالكيفيه الحاضره لم تنقل عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى في فتره من خلافه عمر فعندئذ تكون بدعه تشريعيه، محضه.

فخرجنا بالنتيجه التاليه: أنّ البناء على قبور الأنبياء والأئمه والأولياء حتى العاديين من الناس لا يوصف بالعباده لهم ولا بكونه بدعه أى تصرفاً في الدين.

نعم يبقى هناك شيء آخر وهو مراجعه الفقيه لمعرفة الحكم الشرعى من حيث الحليه والإباحه من الكتاب والسنة، وهذا ما سنتناوله في البحث التالي.

١. حكم البناء على القبور في الكتاب

يستفاد من بعض الآيات القرآنيه أنّ البناء على القبور كان أمراً رائجاً بين الأمم السالفه، ومن هذه الآيات ما تحدّث عن اتفاق من عثروا على أصحاب الكهف على البناء على قبورهم وإن اختلفوا في كيفيه البناء، فقال جماعه منهم:

بنى عليهم بنياناً فإنهم أبناء آبائنا، وقال الموحّدون: نحن أحقّ بهم هم منّا بنى عليهم مسجداً نصلّى فيه ونعبد الله فيه، قال سبحانه حاكياً عنهم: (إِذْ يَتَنَزَّعُونَ بَيْنَهُمْ أَمْرَهُمْ فَقَالُوا ابْنُوا عَلَيْهِمْ بُيُوتاً رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِداً)، (١) والمراد من الغلبه هى غلبه الموحّدين على المشركين فى ظل التطور الفكرى الحاصل فى عقول الناس.... ولذلك نرى أنّ الطبرى ينسب القول الأوّل إلى المشركين والثانى إلى المسلمين. (٢) وسيوافيك تفصيل ذلك فى الفصل الثالث.

وعلى كلّ تقدير فالآيه تنقل كلا القولين من دون أن يردّ حتى على الأوّل

ص: ٥٤٣

١- . الكهف: ٢١.

٢- . تفسير الطبرى: ٢٧٧/٩.

منهما فكيف على الثانى، وهذا يدل على أنه كان أمراً مرضياً عند الله سبحانه، وإلا فلو كان من مظاهر الشرك لما مرّ عليه الذكر الحكيم بلا نقد.

٢. البناء على القبور وإظهار المودّة

يعتبر البناء على قبور ذوى القربى أحد مصاديق التودد، لقوله سبحانه: (قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى) (١) والبناء على قبور عظماء المجتمعات الإنسانية يعد احتراماً وتكريماً لهم نابغاً عن الموده وعرّفان الجميل.

فإذا كان البناء على القبور تكريماً مشعراً بالموده فيكون ممّا دعا إليه الكتاب العزيز بصوره عامه.

ولذلك نجد أنّ الأعم السابقيه انطلقوا من هذا الأصل فبنوا على قبور أنبيائهم أبنيه شامخه باقيه إلى يومنا هذا، ولم يقتصروا بذلك بل عيّنوا لهم سدنه وخدماء يحافظون على البناء ويهتمون به.

٣. موقف الخلفاء من البناء على قبور الأنبياء

حدثنا التاريخ أنّ الجيوش الإسلاميه المحرره حينما فتحت بلاد الشام لم تتعرض إلى تلك القبور المشرفه للأنبياء بأى سوء، ولم ينقل لنا التاريخ أيّه محاوله إساءه أو اعتداء على تلك البقاع الشريفه بل لم يبد المسلمون أيّه رد فعل سلبيه اتجاهها، فأقروا خدمتها والمشرفين عليها على ما هم عليه وأوصوا بالحفاظ عليها وصيانتها، فلو كان البناء على قبور الأنبياء والأولياء حراماً ومنافياً للتوحيد، لسعى المسلمون الفاتحون - و بأمر من الخلفاء - لتخريبها وإزالتها من الوجود ولم يتركوا لها أثراً يذكر، والحال أنّا نجد المسلمين لم يتعرضوا لها بل

ص: ٥٤٤

أبقوها كما هي عليه من دون أى تغيير. ولقد بقيت تلك القباب عامره إلى هذه اللحظة حيث تحظى باهتمام خاص وعنايه فائقه من الموحدين فى جميع أقطار العالم.

وقد اعترف ابن تيميه بوجود هذه القباب قبل الإسلام وبقائها بعده، قال:

وقد كانت البنيه التى على قبر إبراهيم عليه السلام مسدوده لا يدخل إليها إلى حدود المائة الرابعه.(١)

نفترض أن ما ذكره ابن تيميه صحيح وأنها كانت مسدوده، ولم يذكر له أى مصدر فلو كانت البنيه على قبر الخليل شركا بواحا، فلماذا لم يهدمها أحد فى القرون الثلاثه التى هى عند السلفيين خير القرون، كما ينقلون على الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «خير القرون قرنى، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم».(٢)

وإليك نموذجاً آخر وهو قول ابن جبير فى رحلته: وبهذه القرية [يعنى جدّه] آثار قديمه تدل على أنها كانت مدينه قديمه، وأثر سورها المحدق بها باق إلى اليوم، وبها موضع فيه قبه مشيده عتيقه، يذكر أنه كان منزل حواء أم البشر، صلى الله عليها، عند توجهها إلى مكه، فبنى ذلك المبنى عليه تشهيراً لبركته وفضله.(٣)

٤. سيره المسلمين والبناء على القبور

قد جرت سيره المسلمين من عصر رحيل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم على البناء على قبور الأولياء والصلحاء ومن كان لهم أيدى الفضل على الأمة. وكانت السيره سائده فى الحرمين الشريفين إلى أن استولت الوهابيه عليهما فهدمتها بمعاول

ص: ٥٤٥

١- . اقتضاء الصراط المستقيم: ٣٣١، طبعه مكتبه الرباط الحديثه.

٢- . عمدہ القارئ: ١٨٠/١٤؛ تفسير ابن كثير: ٣٣١/٣؛ الصواعق المحرقة: ٥.

٣- . رحله ابن جبير: ٦٨، طبعه دار الكتاب اللبنانى.

الظلم والتعصب، وها نحن نذكر نماذج من هذه الأبيته والقبور التي عليها صخور وخطوط لتظهر أنّ السيره على خلاف ما يدّعيه ابن تيميه وتلميذ منهجه المقتات على فضلات مائدته الفكرية.

وقد كانت هذه السيره سائده فى القرون الثلاثه التى يتباهى بها السلفيون وعلى رأسهم ابن تيميه، ويظهر ذلك لمن يقرأ شيئاً من كتب التاريخ والرحلات التى كتبها الرحاله إلى بلاد الحجاز ومصر وغيرهما.

قال المسعودى: توفى أبو عبد الله جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب عليهم [رضى الله عنهم] سنة ثمان وأربعين ومائه ودفن بالبقيع مع أبيه وجدّه وله خمس وستون سنه وقيل أنّه سُمّ ، وعلى قبورهم فى هذا الموضع من البقيع رخامه عليها مكتوب:

«بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله مبدئ الأمم ومحى الرمم، هذا قبر فاطمه بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سيده نساء العالمين وقبر الحسن بن على بن أبى طالب وعلى بن الحسين بن على ومحمد بن على وجعفر بن محمد رضى الله عنهم أجمعين» (١).

مشاهدات الرحاله ابن جبير الأندلسى

ابن جبير، ذلك الرحاله المعروف (المولود ٥٤٠ هـ) وقد شرع برحلته عام ٥٧٨ هـ، يذكر مشاهداته فى مصر وهى كثيره ننقل شيئاً يسيراً فعندما يذكر القاهره وآثارها العجيبه، يقول: فمن ذلك المشهد العظيم الشأن الذى بمدينة القاهره حيث رأس الحسين بن على بن أبى طالب رضى الله عنهما، وهو فى تابوت فضه مدفون تحت الأرض، قد بنى عليه بنيان حفيل يقصر الوصف عنه

ص: ٥٤٦

١- . مروج الذهب: ١٣٢/٤، برقم ٢٣٧٧، منشورات الجامعه اللبنانيه، بيروت ١٩٧٣ م. و ما ذكر عن قبر فاطمه فإنّما هو قبر فاطمه بنت أسد أمّ أمير المؤمنين عليه السلام لا فاطمه بنت النبی صلى الله عليه وآله وسلم.

ولا يحيط الإدراك به، مجلّل بأنواع الديباج... إلى آخر ما قال. ثم يذكر ما أمكنه مشاهدته: ومنها قبر ابن النبي صالح، وقبر روبيل بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم خليل الرحمن، صلوات عليهم أجمعين، وقبر آسيه امرأه فرعون رضى الله عنها، ومشاهد أهل البيت رضى الله عنهم أجمعين. مشاهد أربعة عشر من الرجال، وخمس من النساء، وعلى كلّ واحد منها بناء حفيّل، فهى بأسرها روضات بديعه الإتقان عجيبه البنيان، قد وُكّل بها قومه يسكنون فيها ويحفظونها، ومنظرها منظر عجيب، والجرايات متصله لقوامها فى كلّ شهر. (١)

ثم ذكر مشاهد أهل البيت رضى الله عنهم، قال: مشاهد على بن الحسين بن على رضى الله عنه، ومشهدان لابنى جعفر بن محمد الصادق رضى الله عنه، ومشهد القاسم بن محمد بن جعفر الصادق بن محمد بن على زين العابدين المذكور رضى الله عنه، ومشهدان لابنيه الحسن والحسين (رضى الله عنهما)، ومشهد ابنه عبد الله بن القاسم رضى الله عنه ومشهد ابنه يحيى بن القاسم، ومشهد على بن عبد الله بن القاسم رضى الله عنه، ومشهد أخيه يحيى ابن عبد الله رضى الله عنه، ومشهد... الحسين بن على (رضى الله عنهم)، ومشهد جعفر بن محمد من ذريه على بن الحسين رضى الله عنه ثم ذكر مشاهد الشريفات العلويات (رضى الله عنهن)، وقال: مشهد السيدة أمّ كلثوم ابنه القاسم بن محمد بن جعفر (رضى الله عنها)، ومشهد السيدة زينب ابنه يحيى بن زيد بن على بن الحسين (رضى الله عنها)، ومشهد أمّ كلثوم ابنه محمد بن جعفر الصادق (رضى الله عنها)، ومشهد السيدة أمّ عبد الله بن القاسم بن محمد (رضى الله عنها)، وهذا ذكر لما حصله العيان من هذه المشاهد العلويه المكرمه، وهى أكثر من ذلك. وأخبرنا أنّ فى جملتها مشهداً مباركاً لمريم ابنه على بن أبى طالب رضى الله عنه، وهو مشهور، لكننا لم نعاينه. (٢)

ص: ٥٤٧

١- . رحله ابن جبير: ٤٨ و ٤٩.

٢- . رحله ابن جبير: ٤٩.

ولنقتصر بما ذكر فإن ذكر مشاهدته من الأبنية على قبور الأنبياء والصحابه والشهداء كثير لا يسع المجال لنقله.

مشاهدات الرحاله ابن النجّار (٥٧٨-٥٦٣هـ)

إنّ الرحاله المعروف محمد بن محمود بن النجار يذكر في كتابه: أخبار مدينه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم « مشاهدته للقبه الرفيعه فى أوّل البقيع، وأنّ عليها بابان يفتح أحدهما فى كل يوم للزياره. (١)

مشاهدات ابن الحجّاج (المتوفى ٣٩١هـ)

هذا ابن الحجّاج البغدادي - وهو من شعراء العراق - وقد دخل النجف الأشرف وزار قبر باب مدينه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم على أمير المؤمنين عليه السلام وأنشأ قصيده فى حرمة مستهلاً بالبيت التالى:

يا صاحب القبه البيضاء فى النجف من زار قبرك واستشفى لديك شفى

وذلك يشهد على وجود القبه خلال خير القرون على قبر الإمام على عليه السلام.

إلى غير ذلك من النصوص التى تكشف عن وجود هذه القباب فى مختلف البقاع من بلاد المسلمين من غير أن ينكر عليه أحد لا- فى خير القرون ولا- بعده، حتى جاء ابن تيميه وأفتى بتحريم البناء ولم يقتصر على ذلك بل تمادى ووصفه بأنّه من مظاهر الشرك.

وهناك سؤال هو: أنّ إجماع الامه فى عصر من العصور دليل قطعى على ما اجمعوا عليه، فلو كان فى المسأله دليل ظنى واجمعت الامه على مضمونه يرتفع به الحكم الظنى إلى الحكم القطعى ويصير حكماً واقعياً، فإذا كان هذا هو

ص: ٥٤٨

١- . راجع كتاب: «أخبار مدينه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم»: ١٣٥، تحقيق صالح محمد جمال طبع مكه المكرمه، ١٣٦٦

الأصل فلاى دليل يطرح هذا الإجماع ؟

ونعم ما قاله سيد الطائفه السيد محسن الأمين فى القصيده المسماه ب «العقود الدرّيه فى ردّ شبهات الوهابيه»:

دفن النبى المصطفى فى حجره شأت الكواكب فى العلى والسؤدد

والمسلمون تجد فى تعظيمها ما بين بان منهم ومشيد

من ذلك العهد القديم ليومنا تعظيمهم لضريحه لم ينفد

لم يهدم الأصحاب حجره أحمد وهم الهداه وقدوه للمقتدى

بل لم تزل مبنيه وبنائها فى كل عصر لم يزل يتجدد

إن لم يجز فوق القبور بناؤها لم لم تهدم قبل حجره أحمد

ما كان ممنوعاً لنا إحدائه ابقاؤه عن ذاك غير مجرد

مع أنّهم قد احدثوا بنيانها متتابعاً من بعد دفن محمّد

زوج النبى بنت عليها حائطاً بين القبور وبينها لم يعهد

وابن الزبير لها بنى وكذلك الفاروق ثم سمّيه فلنقتد

جهلوا تراهم ما علمتم أم غدوا متساهلين وأنتم بتشدد

وتتابع الباقون فى بنيانها وغدت لأصل الدين اعظم مقصد

لضريح أحمد حرمة ما ردّها غير الجهول وغير ذى الطبع الردى

لو لم يكن شرف القبور فى الذى يدعو إلى هذا المقيم المقعد

وكذا ضرائح آله فلها الذى لضريح جدهم برغم الحُسد(1)

ص: ٥٤٩

١- . العقود الدرّيه فى ردّ شبهات الوهابيه: ٣٩٥، المطبوعه مع كشف الارتياب فى اتباع محمد بن عبد الوهاب.

٥. صيانه القبور فى أحاديث العتره

قد سبق أن مؤلف كتاب «فقه المزار» تطرق للروايات الواردة عن أئمه أهل البيت عليهم السلام وحاول أن يطبق عنهم على ما عليه الوهابيون، ولذلك نحن سندرس رواياتهم فى هذا المضممار فنقول:

إن الروايات الواردة عنهم على أصناف:

الأول: ما يدل على استحباب تعمير القبور

روى الشيخ الطوسى فى التهذيب بطريقه عن أبى عامر واعظ أهل الحجاز ما هذا نصه: قال أتيت أبا عبد الله عليه السلام فقلت له: ما لمن زار قبره (يعنى أمير المؤمنين عليه السلام) و عمّر تربته؟ قال: «يا أبا عامر حدّثنى أبى عن أبيه عن جده الحسين بن على عن على عليه السلام أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال له: والله لتقتلن بأرض العراق وتدفن بها، قلت: يا رسول الله ما لمن زار قبورنا وعمّرها وتعاهدها؟ فقال لى: يا أبا الحسن إن الله جعل قبرك وقبر ولدك بقاعاً من بقاع الجنة وعرصه من عرصاتها، وإن الله جعل قلوب نجباء من خلقه وصفوته من عباده تحنّ إليكم وتحتمل المذله والأذى فيكم، فيعمّرون قبوركم ويكثرون زيارتها تقرباً منهم إلى الله، موده منهم لرسوله، أولئك يا على المخصوصون بشفاعتى والواردون حوضى، وهم زوارى غداً فى الجنة.

يا على من عمّر قبوركم وتعاهدها فكأنما أعان سليمان بن داود على بناء بيت المقدس، ومن زار قبوركم عدل ذلك له ثواب سبعين حجه بعد حجه الإسلام، وخرج من ذنوبه حتى يرجع من زيارتكم كيوم ولدته أمّه، فأبشر وبشّر أولياءك ومحبيك من النعيم وقزّه العين بما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، ولكن حثاله من الناس يعيرون زوار قبوركم بزيارتكم كما

تعيّر الزانية بزناها، أولئك شرار أمتي، لا نالتهم شفاعتي، ولا يردون حوضي». (١)

فهل ترى أنّ الحديث يحث على تعمير قبور الأولياء وصيانتها عن الدمار والخراب، وما لمعمرها عند الله من الأجر والثواب، أو يكون - هذا الحديث - مؤيداً لموقف ابن تيميه وابن عبد الوهاب اللذين اتفقا على محو آثار الأنبياء والأولياء وهدم الأبنية وجعل القبور معرضاً لجريان السيول والأمطار وتردد الحيوانات عليها؟!

الثاني: آداب الزيارة تدل على وجود البناء

قد ورد عنهم عليهم السلام روايات تعلم المسلمين آداب الزيارة وكيفيةها، وذلك يحكى بوضوح على أنّ المشاهد كانت مشتملة على البناء والأبواب في عصورهم عليهم السلام، وإليك بعض هذه العبارات:

١. روى الكليني عن الحسين بن ثوير، قال: كنت أنا ويونس بن زبيان والمفضل بن عمر وأبو سلمه بن السراج جلوساً عند أبي عبد الله عليه السلام وكانت المتكلم يونس بن زبيان وكان أكبر منا سنّاً، فقال له: جعلت فداك إذا أردت زياره الحسين كيف أصنع، وكيف أقول؟ فقال له: «إذا أتيت أبا عبد الله عليه السلام فاغتسل على شاطئ الفرات وألبس ثيابك الطاهره، ثم امش حافياً فإنك في حرم من حرم الله وحرم رسوله، وعليك بالتكبير والتهليل والتمجيد والتعظيم لله كثيراً، والصلاه على محمد وأهل بيته حتى تصير إلى باب الحائر ثم تقول: السلام عليك يا حجه الله وابن حجته، السلام عليكم يا ملائكة الله...» (٢)

أقول: والحائر عباره عن ١٢ متراً من الجوانب الأربع للقبر الشريف،

ص: ٥٥١

- ١- تهذيب الأحكام: ٢٢/٦؛ الوسائل: ١٠، الباب ٢٦ من أبواب المزار، الحديث ١.
- ٢- الكافي: ٤/٥٧٦، أبواب الزيارات، ولاحظ: تهذيب الأحكام: ٦/٥٤، الباب ١٨، الحديث ١٠.

والعبارة (حتى تصير إلى باب الحائر) تحكى عن وجود باب في ذلك الوقت.

٢. قال الشيخ الطوسى حاكياً عن الشيخ المفيد قال: وقد ذكر الشيخ المفيد فى مناسك الزيارات ترتيباً لزياره أبى عبد الله الحسين ابن على عليهما السلام أحببت إيراده على وجهه، ذكر رحمه الله أنه إذا انتهيت إلى باب المشهد فقف عليه وكبر أربعاً ثم قل:.....(١)

ويطلق المشهد على الموضع الذى استشهد فيه الإمام وهذا يحكى عن وجود الباب وقت ذاك، والباب فرع أن تكون هناك جدران وسقف.

٣. قد ورد فى زياره أخى الإمام الحسين عليه السلام سيدنا العباس بن على عليهما السلام وهى التى وردت عنهم عليهم السلام: ثم امش حتى تأتى مشهد العباس بن على عليهما السلام، فإذا أتيت فقف على باب السقيفه وقل: سلام الله وسلام ملائكته المقربين.....(٢)

٤. روى الصدوق بسنده عن موسى بن عبد الله النخعى قال: «قلت لعلى بن محمد بن على بن موسى (يريد الإمام الهادى): علمنى يا بن رسول الله قولاً - أ قوله بليغاً كاملاً - إذا زرت واحداً منكم، فقال: إذا صرت إلى الباب فقف واشهد الشهادتين وأنت على غسل».....(٣)

٥. روى ابن قولويه فى «كامل الزيارات» قال: روى عن بعضهم عليهم السلام أنه قال: «إذا أردت زياره قبر أبى الحسن على بن محمد وأبى محمد الحسن بن على عليهم السلام، تقول بعد الغسل إن وصلت إلى قبريهما وإلا أومأت بالسلام من عند الباب الذى على الشارع - الشباك -».....(٤)

ص: ٥٥٢

١- . التهذيب: ٥٦/٦، الباب ١٨، الحديث ١.

٢- . التهذيب ٥٦/٦، الباب ١٨، الحديث ١.

٣- . التهذيب: ٩٥/٦، الباب ٤٦، الحديث ١.

٤- . مستدرک الوسائل: ٣٦٤/١٠.

٦. روى على بن محمد الخزاز في كتاب «كفاية الأثر» بسنده عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه أخبره بقتل الحسين عليه السلام... إلى أن قال: «من زاره عارفاً بحقه... ألا وإن الإجابة تحت قبته والشفاء في تربته والأئمة من ولده». (١)

٧. ومن أوضح الدلائل على وجود البناء في (خير القرون) ما روى عن تجرؤ المتوكل على قبر الإمام الحسين عليه السلام حيث قام بهدمه وتخريبه وأجرى الماء عليه. قال السيوطي: وفي سنة ست وثلاثين أمر [المتوكل] بهدم قبر الحسين، وهدم ما حوله من الدور، وأن يعمل مزارع، ومنع الناس من زيارته، وخرب، وبقي صحراء. (٢)

الثالث: الدعوه إلى زياره المشاهد

هناك روايات متضافره أو متواتره تحث على زياره قبر النبي الأكرم والعترة الطاهره صلوات عليهم أجمعين ولا يمكن لنا نقل شيء يسير منها - لكثرتها - بل نكتفي باثنين منها:

الأولى: روى الصدوق بسنده قال الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: «أتموا حجكم برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا خرجتم إلى بيت الله، فإن تركه جفاء وبذلك أمرتم». (٣)

الثانية: روى ابن قولويه بسنده عن الوشاء أنه قال: سمعت الرضا عليه السلام يقول: «إن لكل إمام عهداً في عنق أوليائه وشيعته، وإن من تمام الوفاء بالعهد زياره قبورهم». (٤)

نحن ندرس هذا القسم من الروايات من دون رأى مسبق ونقول:

ص: ٥٥٣

١- الوسائل: ١٠، الباب ٤٥ من أبواب المزار، الحديث ١٦.

٢- تاريخ الخلفاء: ٤٠٧.

٣- الخصال للصدوق: ٤٠٦/٢.

٤- الوسائل: ١٠، الباب ٤٤ من أبواب المزار، الحديث ٢؛ كامل الزيارات: ١٥٠.

إذا صحّت هذه الروايات وكان إتمام الحج بزياره قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم، أو كان تمام الوفاء بالعهد بزياره قبورهم فيلزم أن تصان قبورهم وتحفظ وتبقى شاخصه على مر الدهور والأيام حتى يتمكن المسلمون من زياره قبورهم، ولا- يتحقق ذلك إلا بالبناء عليها وصيانتها من الحوادث الطبيعيه.

فلو قام أحد المعاندين بتدمير هذه الأبنيه بتهمه الشرك فقد عرّض قبورهم للخراب والدمار وبالتالي منع الباقيين من القيام بهذه السنن.

وبكلمه قصيره دعوه الأئمه الاسلاميه إلى زياره قبور النبي الأكرم وعترته الطاهره والشهداء لا يتحقق إلّا أن يكون هناك ضمان لبقاء هذه القبور والتعرف عليها، فلو تعرضت قبورهم للحوادث الطبيعيه ولم يبق منها أثر فكيف يمكن إتمام الحج بزياره النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وتمام الوفاء بالعهد بزياره الإمام.

إذا وقفت على ما ذكرنا من أصناف الروايات نقف أنّ ما عليه أئمه أهل البيت ينافى تماماً ما عليه الوهابيون من تهديم القبور وإزاله آثارها وتعريضها للخراب والدمار، فأين هذا من هذا ياترى!!؟

إشاره

قد تعرفت على موقف أهل البيت عليهم السلام من البناء على القبور، فهلم ندرس حجج الكاتب التي ذكرها لتشويش الأذهان، ولكي يتضح ما هو المقصود منها نقول: ما استند عليه على أصناف:

الأول: النهي عن زياده التراب على القبر

إشاره

يستفاد من الروايات أن قبر الميت يملأ بنفس التراب الذي أخرج منه ولا يزداد في ملء الحفر بشيء من الخارج، وإليك ما روى في ذلك:

١. روى السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «إنّ النبي نهى أن يزداد على القبر تراب لم يُخرج منه». (١)
٢. وروى عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: «كلّ ما جعل على القبر من غير تراب فهو ثقل على الميت». (٢)
٣. وروى عنه عليه السلام قوله: «لا تطينوا القبر من غير طينه». (٣)

دراسه الروايات

أمّا الأولى والثالثة فقد وقع في سندهما السكوني والنوفلي، وهما غير إماميين، وربما يستشهد برواياتهما، وأمّا الثانية فهي مرسله.

ص: ٥٥٥

- ١- الوسائل: ٢، الباب ٣٦ من أبواب الدفن، الحديث ١.
- ٢- الوسائل: ٢، الباب ٣٦ من أبواب الدفن، الحديث ٣.
- ٣- الوسائل: ٢، الباب ٣٦ من أبواب الدفن، الحديث ٢.

هذا حول السند وأما المضمون فلا صلة له بما يرتئيه الكاتب، فإنَّ النهي عن زياده التراب على القبر لا صلة له بالبناء على القبر حتى يستريح الزائر عند زيارته ويصان من الحر والبرد، فإنَّ جدران البناء تقع حول القبر وأطرافه، ولا صلة لها بالقبر نفسه.

على أنَّ المضمون ينافي ما قام به الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عندما دفن عثمان ابن مظعون، حيث أعلم قبره بصخره. (١)

وقد روى السمهودي أنَّ الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم أمر رجلاً بحمل صخره، ليعلّم بها قبر عثمان بن مظعون، ولم يستطع حملها فقام إليه رسول الله، فحسر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن ذراعيه فوضعها عند رأسه وقال: «أعلم بها قبر أخي، وادفن إليه من مات من أهله». (٢)

أضف إلى ذلك أنَّ وضع الصندوق أو الضريح على القبر لا يزيد على القبر ثقلاً ولا وزناً، لأنَّ جدران الصندوق أبعد من حدود القبر.

الثاني: النهي عن البناء على القبور

إشاره

مما وقع ذريعه في يد الكاتب ما روى عن أئمة أهل البيت عليهم السلام من النهي عن البناء على القبور، وإليك هذه الروايات:

١. روى علي بن جعفر قال: سألت أبا الحسن موسى عليه السلام عن البناء على القبر والجلوس عليه هل يصلح؟ قال عليه السلام: «لا يصلح البناء عليه ولا الجلوس، ولا تجصيصه ولا تطيينه». (٣)

ص: ٥٥٦

١- سنن ابن ماجه: ٤٩٨/١، الباب ٤٢ من أبواب الجنائز، الحديث ١٥٦١.

٢- مستدرک الوسائل: ٣٤٤/٢؛ وفاة الوفا: ٨٩٤/٣، وفي طبعه أخرى لمؤسسه الفرقان، في الصفحه ٢٧٢.

٣- الوسائل: ٢، الباب ٤٤ من أبواب الدفن، الحديث ١.

٢. روى يونس بن ظبيان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «نهى رسول الله أن يُصَلَّى على قبر أو يقعد عليه أو يُبْنَى عليه». (١)

٣. روى جراح المدائني عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لا تبنوا على القبور ولا تصوّروا سقوف البيوت، فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كره ذلك». (٢)

تحليل الروايات

أمّا الرواية الأولى فقد ورد فيها لفظه: «لا يصلح» وهو دليل على الكراهة لا الحرمة، وسوف يوافقك ما يزيل الكراهة. وكم من أمور توصف بالكراهة ولكن هناك ما يسبب زوالها.

وأما الرواية الثالثة فقد ورد فيها النهي بلفظ: «لا تبنوا على القبور»، فهي محمولة على الكراهة أيضاً بقريته الرواية الأولى.

أضف إلى ذلك: أن ما دلّ على جواز البناء على القبور فيما سبق أفضل دليل على حمل النهي في هذه الروايات على الكراهة.

وأما الرواية الثانية فقد وقع في سندها راويان، هما: زياد بن مروان القندي، ويونس بن ظبيان.

أمّا الأوّل فقد عرفه النجاشي بقوله: أبو الفضل وقيل أبو عبد الله الأنباري، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام، ووقف في الرضا عليه السلام.

قال الطوسي: له كتاب، و روى الكشي ما يدلّ على خبثه ووقفه.

وقال العلّامة: هو عندي مردود الرواية. (٣)

ص: ٥٥٧

١- الوسائل: ٢، الباب ٤٤ من أبواب الدفن، الحديث ٢.

٢- الوسائل: ٢، الباب ٤٤ من أبواب الدفن، الحديث ٣.

٣- الموسوعة الرجالية الميسرة: ٢٠٢، برقم ٢٤٥٩.

وأما الثاني فقد قال النجاشي على ما حكى عنه القهائي: ضعيف جداً، لا يلتفت إلى ما رواه، كل كتبه تخليط، وقال العياشي: متهم غال، وروى الكشي بسند صحيح روايه في ذمه، متضمنه لعن أبي الحسن الرضا إياه، وقال الكشي:

ذكر الفضل ابن شاذان في بعض كتبه، إن من الكذابين المشهورين ابن سنان،^(١) إلى غير ذلك من الكلمات الواردة في حقه،^(٢) فكيف يمكن الاستدلال بروايته؟!

ثم إن مورد الروايات - إذا صحت أسنادها - هو عامه الناس، إذ لو بنى لكل ميت بناءً، أو أن كل أسره قامت بالبناء على أمواتهم ربما ضاقت الأرض، ولم يبق مكاناً لدفن أحد. يقول العلامة الحلّي في تفسير الروايات: لأنّ في ذلك تضييقاً على الناس ومنعاً لهم عن الدفن، هذا مختص بالمواضع المباحه، أما الأملاك فلا.^(٣)

وقد ورد نظير هذه الروايات في كتب أهل السنه وحملها بعضهم على ما كان البناء للفقير. يقول مؤلف «الفرق على المذاهب الأربعة»: يكره أن يبنى على القبر بيت أو قبه أو مدرسه أو مسجد أو حيطان تحديق به، إذا لم يقصد بها الزينه والتفاخر، وإلا كان ذلك حراماً، هذا إذا كانت الأرض غير مسبله ولا موقوفه.

والمسبله هي التي اعتاد الناس الدفن فيها ولم يسبق لأحد ملكها، والموقوفه هي التي وقفها المالك بصيغه الوقف، أما المسبله والموقوفه فيحرم فيها البناء مطلقاً، لما في ذلك من التضييق والتحجير على الناس، ثم قال: الحنابله: إن البناء مكروه مطلقاً سواء كانت الأرض مسبله أو لا، إلا أنه في المسبله أشد كراهه.^(٤)

ويقول الشيخ الطوسي: ويكره تجسيص القبور والتظليل عليها، والمقام

ص: ٥٥٨

١- رجال الكشي: ٥٠٧.

٢- الموسوعه الرجاليه الميسره: ٥١١، برقم ٦٧١٣.

٣- منتهى المطلب: ٤٠٣/٧.

٤- الفقه على المذاهب الأربعة: ٤٢٠/١.

عندها، وتجديدها بعد اندراسها، ولا بأس بتطيينها ابتداءً. (١).

وقال ابن حمزه: والمكروه تسعه عشر... إلى أن قال: وتخصيص القبر، والتظليل عليه والمقام عنده، وتجديده بعد الاندرااس. (٢).

وقال الشهيد في «الذكري»: المشهور كراهه البناء على القبر واتخاذ مسجداً، وكذا يكره القعود على القبر، وفي المبسوط نقل الإجماع على كراهه البناء عليه. (٣).

ثم قال: هذه الأخبار رواها الصدوق والشيخان وجماعه من المتأخرين في كتبهم، ولم يستثنوا قبرا، ولا ريب أن الإماميه مطبقه على مخالفه قضيتين من هذه: إحداهما البناء، والأخرى الصلاة، - إلى أن قال: - فيمكن القدح في هذه الأخبار لأنها آحاد، وبعضها ضعيف الاسناد، وقد عارضها أخبار أشهر منها، وقال ابن الجنيد: لا بأس بالبناء عليه، وضرب الفسطاط يصونه ومن يزوره....

إلى أن قال: [وتخصص هذه العمومات] بالأخبار الداله على تعظيم قبورهم وعمارتها وأفضليه الصلاة عندها وهي كثيرة. (٤).

الثالث: النهى عن التخصيص والتطين

لم يرد في النهى عن التخصيص والتطين إلماروايه واحده تقدمت في الصنف الثاني من الروايات، وقد قلنا هناك: إن لفظ «لا يصلح» دليل على الكراهه، وقد مرّ أن الشيخ وأبا حمزه أفتيا بكراهتهما كما مرّ.

أضف إلى ذلك: أنه يعارض ما رواه الكليني رحمه الله عن يونس بن يعقوب

ص: ٥٥٩

١- . النهاية: ٤٤.

٢- . الوسيله: ٦٩.

٣- . ذكرى الشيعة: ٣٥/٢؛ المبسوط: ١٨٧/١.

٤- . ذكرى الشيعة: ٣٧/٢.

قال: «لَمَّا رَجَعَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ بَغْدَادٍ وَمَضَى إِلَى الْمَدِينَةِ مَاتَ لَهُ ابْنُهُ ب «فَيْد» فَدَفَنَهَا وَأَمَرَ بِعُضِّ مَوَالِيهِ أَنْ يُجَصَّصَ قَبْرُهَا وَيَكْتَبَ عَلَى لَوْحٍ اسْمَهَا وَيَجْعَلَهُ فِي الْقَبْرِ. (١)

بل يمكن أن يقال: إنَّ النهي عن التجصيص والتطين راجع إلى داخل القبر لا- خارجه، وذلك لاتِّفاق الأُمَّة الإسلاميَّة على استحباب رفع القبر بمقدار شبر أو أربع أصابع منفرجات، وما ذلك إلَّا ليبقى ويُعرف ويزار، ومن المعلوم أنَّ رفع التراب فوق القبر لا يبقى إلَّا بالتطين والتجصيص خارج القبر.

الرابع: استحباب رفع القبر شبراً

لقد استفاضت الروايات من طرقنا ومن طرق أهل السنه أيضاً على استحباب رفع القبر مقدار شبر أو أربع أصابع منفرجات، وإليك عدداً من هذه الروايات:

أ. روى الكليني بسنده عن قدامه بن زائده قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول:

«إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَلَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنَهُ سَلًّا وَرَفَعَ قَبْرَهُ». (٢)

ب. روى الكليني عن عقبه بن بشير عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلى عليه السلام: «يا على ادفني في هذا المكان، وارفع قبري من الأرض أربع أصابع، ورشَّ عليه من الماء». (٣)

ج. وروى أيضاً عن الحلبي قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «إِنَّ أَبِي أَمَرَنِي أَنْ أُرْفَعَ الْقَبْرَ مِنَ الْأَرْضِ أَرْبَعَ أَصَابِعَ مَفْرَجَاتٍ». (٤)

ص: ٥٦٠

- ١- . الوسائل: ٢، الباب ٣٧ من أبواب الدفن، الحديث ٢.
- ٢- . الوسائل: ٢، الباب ٣١ من أبواب الدفن، الحديث ٢.
- ٣- . الوسائل: ٢، الباب ٣١ من أبواب الدفن، الحديث ٣.
- ٤- . الوسائل: ٢، الباب ٣١ من أبواب الدفن، الحديث ٦.

وهذه الروايات تأمر برفع القبر أربع أصابع أو شبراً ولا تنهى عن الزائد عليه، نعم ورد في روايه واحده، أنّ الإمام موسى الكاظم عليه السلام نهى أن يرفع قبره أزيد من أربع أصابع، روى عمر بن واقد عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام - في حديث - أنه قال: «إذا حملت إلى المقبره المعروفه بمقابر قريش فألحدوني بها، ولا- ترفعوا قبري أكثر من أربع أصابع مفرجات».(1)

ووجه النهى أنّ الإمام الكاظم عليه السلام قد دفن في مقابر قريش والتي كان كل القرشيين، من العلويين والعباسيين يدفن فيها، فلو كان قبره يرفع أكثر من قبور غيره، لأثار حفيظه الآخرين، هذا وربما يتعرض القبر للإهانه.

فخرجنا بالنتيجه التاليه: أنّ رفع القبر شبراً أو أربع أصابع أمر مستحب، وأما الزائد عليه، كما لم يثبت استحبابه، لم تثبت كراهته ولا حرمة.

الخامس: تسويه القبور

اشاره

روى الكليني عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «بعثنى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إلى المدينه فقال: لا تدع صورته إلّا محوتها، ولا قبراً إلّا سويته، ولا كلباً إلّا قتلته».(2)

روى مسلم عن أبي الهياج الأسدی قال: قال لى عليّ بن أبي طالب: «ألا أبعثك على ما بعثنى عليه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، أن لا تدع تمثالاً إلّا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلّا سويته».(3)

ص: ٥٦١

١- . الوسائل: ٢، الباب ٣١ من أبواب الدفن، الحديث ١١.

٢- . الوسائل: ٢، الباب ٤٣ من أبواب الدفن، الحديث ٢.

٣- . صحيح مسلم: ٦١/٣، كتاب الجنائز؛ سنن الترمذی: ٢٥٦/٢، باب ما جاء في تسويه القبر؛ سنن النسائي: ٤/٨٨، باب تسويه القبر.

نحن لا ندرس سند الحديث مطلقاً سواء الوارد من طرقنا أو طرقهم، وإنما نركز البحث على مضمونه، فنقول:

أولاً: إن ما ورد من طريقنا أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث علياً عليه السلام إلى المدينة، لا يخلو من احتمالين:

أ. أن يكون بعثه إلى المدينة قبل هجرته صلى الله عليه وآله وسلم إليها.

ب. أن يكون بعثه بعد الهجره.

أما الأول فباطل قطعاً، إذ لم يكن لعلى أى هجره إلى المدينة قبل الهجره.

وأما الثانى فهو بعيد جداً، لأن الظاهر أن المراد من الصورة هو صورة الأصنام والأوثان التى يحافظ عليها فى البيوت أو الأزقه، وهل يحتمل أن يكون لها وجود بعد انتشار الإسلام فى المدينة وأطرافها، وقد استقبلت الطائفتان (الأوس والخزرج) دعوه النبى صلى الله عليه وآله وسلم برحابه صدر وطاعه؟!

ثانياً: إن التسويه الوارده فى الحديث من الطريقتين تستعمل على وجهين:

١. أن يكون الفعل متعدياً لمفعول واحد فقط، كما فى قوله سبحانه: (فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ) (١).

٢. أن يكون الفعل متعدياً إلى مفعولين: أحدهما بلا واسطه، والآخر بواسطه حرف الجر، كما فى قوله سبحانه: (إِذْ نَسَوْنَا رَبَّ الْعَالَمِينَ) (٢).

أما الوجه الأول فتكون التسويه وصفاً لنفس الشىء لا بالمقايسه إلى غيره، كما فى الآيه المتقدمه حيث إن المراد تسويه بدن آدم عليه السلام، ونظيره قوله سبحانه:

(الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى) (٣).

ص: ٥٦٢

١- . الحجر: ٢٩.

٢- . الشعراء: ٩٨.

٣- . الأعلى: ٢.

والمراد أى سؤى ما خلق. ويكون المقصود تسويه الشيء وإكماله ورفع الإعوجاج والنقص عنه.

وأما الوجه الثانى أى فيما لو أخذ مفعولين وتعدى إلى المفعول الثانى بحرف الجر، تكون التسويه وصفاً للشيء بالإضافة إلى الأمر الآخر كما فى الآيه المتقدمه: (إِذْ نَسَّوْكُمْ رَبِّ الْعَالَمِينَ).

قال سبحانه: (يَوْمَئِذٍ يَوْمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ عَصَوْا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَ لَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا). (١) ترى أن التسويه هناك ليست وصفاً لنفس المعبود بما هو هو، بل له بالقياس إلى رب العالمين، ونظيره الآيه الثانیه فالتسويه صفه للكافرين بالقياس إلى الأرض.

إذا علمت واقع هذه الكلمه واختلاف مضمونها حسب وحده المفعول وكثرته فاعلم أن فعل التسويه فى الحديث قد اكتفى بمفعول واحد فتكون التسويه وصفاً لنفس القبر، لا- بالقياس إلى غيره كالأرض، فيكون المراد كون القبر مستويًا لا- محدبًا، ومسطحًا لا مستمًا، فالحديث يدل على حرمة أو كراهه التسنيم، ويدل بالملازمه على استحباب التسطیح، وأين هذا من تخريب البناء على القبور، وادعاء حرمة البناء.

وقد فسّر النووى فى شرحه على صحيح مسلم الحديث على نحو ما ذكرنا، وقال: قوله: «يأمر بتسويتها» وفى الروايه الأخرى: «ولا قبراً مشرفاً إلاّ سويته».

فيه: أن السنه أن القبر لا يرفع على الأرض رفعاً كثيراً ولا يسنم بل يرفع نحو شبر ويسطح، وهذا مذهب الشافعى ومن وافقه، ونقل القاضى عياض عن

ص: ٥٤٣

أكثر العلماء أنّ الأفضل عندهم تسنيهما وهو مذهب مالك. (١)

هذا كلّه يعود إلى إيضاح متن الحديث.

ثمّ إنّ الحديث نقل من طرقنا بصور مختلفه تفتقد الاعتماد عليها وهي:

أ. جدّد قبراً، ب. حدّد قبراً، ج. جدّث قبراً (دفن الميت في قبر غيره). د.

حدّد قبراً (أى نبشه). (٢)

أفيمكن الاستدلال بهذا الحديث المرّدّد بين أربع صور كل يخالف الآخر؟!

إلى هنا تمّ ما اتّخذته الكاتب ذريعه لما بيّناه من أحاديث العتره الطاهره، وقد عرفت أنّ الأدله تدل بوضوح على جواز البناء واستجاباه بالنسبه إلى قبور الأنبياء والأولياء، وأمّا ما يتوهّم منه النهى فهو محمول على الكراهه فى فترات خاصه أو لأناس عاديين.

وبهذا يتم الكلام فى هذا الفصل، فلنعد إلى بناء المساجد عند المشاهد، وهذا ما ندرسه فى الفصل التالى، إن شاء الله تعالى.

ص: ٥٦٤

١- شرح صحيح مسلم للنووى: ٣٦/٧، الباب ٣١ الأمر بتسويه القبر، برقم ٩٦٨/٩٢.

٢- ذكرى الشيعة: ٤٤٠/٢.

المسجد هو معبد الموحّدين، يعبدون الله وحده ولا يدعون فيه أحداً إلا الله، قال سبحانه: (وَ أَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَداً) (١)، والمراد من الدعوه هو العباده أى لا تعبدوا مع الله أحداً.

ذلك أنّ القرآن الكريم تاره يذكر العباده بلفظها، وأخرى يذكرها بلفظ الدعوه قال سبحانه: (وَ قَالَ رَبُّكُمْ اذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ) (٢).

ترى أنّه سبحانه قد عبّر عن العباده بالدعاء فى صدر الآيه، وهذا يدلّ على أنّ الدعاء المرادف للعباده مختص بالله سبحانه. وأمّا الدعاء المجرد عن عنوان العباده فأمر مباح أو مستحب أو واجب، وعلى كلّ تقدير فالمسجد مركز العباده الخاصّه بالله سبحانه.

نعم جرت السنه منذ زمان على بناء المساجد فى جنب المراقد تبركاً بوجود الأولياء، كما عمل به الموحّدون الذين عثروا على أصحاب الكهف وقالوا: (لَتَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِداً)، وسوف يوافيك تفصيله.

ومن شاهد المؤمنين الذين يصلّون فى تلك المساجد التى بنيت جنب

ص: ٥٦٥

١- . الجن: ١٨.

٢- . غافر: ٦٠.

المراقدين يدعون بأنهم يعبدون الله وحده ويصلون باتجاه القبلة التي كتبها الله عليهم حيث قال: (وَ حَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ) (١)، كما يرى أنهم يسجدون على الأرض من دون أن يتخذوا القبر قبله أو مسجوداً عليه أو غير ذلك، من الأمور المحرمة الموبقة.

وما يتصوره الغافل في حقهم أنهم يرتكبون الأمور التالية:

أ. جعل القبر قبله.

ب. جعله مسجوداً عليه.

ج. جعله مسجوداً له.

فكلها افتراءات لا صحة لها.

نعم أن الحافظ للصلاة في هذه المساجد هو التبرك بالنبى صلى الله عليه وآله وسلم أو بالإمام أو الولي المدفون هناك كما أمر المسلمون بالصلاة خلف مقام إبراهيم عليه السلام لتلك الغاية، قال سبحانه: (وَ اتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ). (٢)

وإليك ما يشهد على جواز بناء المساجد جنب المشاهد والصلاة فيها:

١. عمل الموحدين في عصر أصحاب الكهف

عثر الناس على أصحاب الكهف بعد مرور أكثر من ثلاثمائة سنة، فوقع الخلاف بينهم، فقال المشركون: (ابنوا عليهم بُيُوتاً رُبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ). .

وقال الموحدون الذين يصفهم الله سبحانه بقوله: (قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِداً). (٣)

ص: ٥٦٦

١- . البقرة: ١٤٤.

٢- . البقرة: ١٢٥.

٣- . الكهف: ٢١.

وهذا يدل على أن كلا الأمرين قد وقعا مورد رضا الله سبحانه. فلو كان أحد الأمرين منافياً للتوحيد لما ذكره سبحانه بلا نقد ورد.

ثم إنَّ المحدث المعاصر الشيخ الألبانى الذى يقتفى أثر الوهابيين أول الآيه فى كتابه: «تحذير الساجد باتخاذ القبور مساجد» وقال - انطلاقاً من عقيدته المسبّقه - ما هذا معناه: المقصود من قوله: (قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ) هو الأمراء والمتنفذون، ولم يعلم أنهم كانوا رجالاً صالحين. (١)

ولكنّه غفل عن أمرين ولو كان واقفاً عليهما لم يؤوّل كلام الله سبحانه تأييداً لعقيدته:

١. إنَّ الضمير فى قوله: (غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ) يرجع إلى أصحاب الكهف لا إلى الطائفة الأولى الذين اكتفوا بالبناء عليهم، والمراد أن الذين عرفوا أصحاب الكهف حق المعرفه وعرفوا مقاماتهم عند الله سبحانه قالوا: (لَنَتَّخِذَنَّهُمْ مَسْجِدًا).

وبعبارة أخرى: قوله: (قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ) فى مقابل قول الطائفة الأولى: (رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ) فاستنكروا حالهم وأحاله إلى ربهم، بخلاف الطائفة الأولى الذين عرفوهم وغلبوا على أمرهم وتسلبوا على أحوالهم، فيكون المراد من الغلبه، هو التعرف على أحوالهم لا غلبه قوم على قوم.

٢. لو افترضنا أن المقصود من قوله: (غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ) هو الغلبه على الطائفة الأولى لكن المراد من الغلبه هو الغلبه الدينيه، بشهاده ما رواه الطبرى حيث قال: وردّ الله إليهم أرواحهم فى أجسامهم من الغد حين أصبحوا، فبعثوا أحدهم بورق يشترى طعاماً، فلما أتى باب مدينتهم، رأى شيئاً يُنكره، حتّى دخل على رجل فقال: بعنى بهذه الدراهم طعاماً، فقال: ومن أين لك هذه

ص: ٥٦٧

١- . تحذير الساجد باتخاذ القبور مساجد: ٧٢.

الدراهم؟ قال: خرجت أنا وأصحاب لي أمس، فأوانا الليل، ثم أصبحوا، فأرسلوني، فقال: هذه الدراهم كانت على عهد مُلك فلان، فأنتى لك بها؟ فرفعه إلى الملك، وكان ملكاً صالحاً؟ فقال: من أين لك هذه الورق؟

قال: خرجت أنا وأصحاب لي أمس، حتّى أدركنا الليل في كهف كذا وكذا، ثم أمروني أن أشتري لهم طعاماً، قال: وأين أصحابك؟ قال: في الكهف، قال: فانطلقوا معه حتّى أتوا باب الكهف، فقال: دعوني أدخل على أصحابي قبلكم، فلما رأوه ودنا منهم ضرب على أذنه وآذانهم، فجعلوا كلما دخل رجل أُرعب، فلم يقدروا على أن يدخلوا عليهم، فبنوا عندهم كنيسة، اتّخذوها مسجداً يصلّون فيه. (١)

٢. المسجد النبوي ومرقد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم

توفّى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بيت إحدى زوجاته، وانجرت الأمر إلى دفنه في نفس المكان الذي توفّى فيه، وقد صار بيته معبداً لزوجته عائشه بقيه حياتها، ولم يعترض أحد على صلاتها في بيتها والقبر إلى جانبها.

وفي السنه الثامن والثمانين لما ضاق المسجد على المصلين - حيث انتشر الإسلام في ربوع المعموره - أمر الوليد بن عبد الملك والى المدينه عمر بن عبد العزيز بأن يوسّع المسجد بتخريب بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم التي كانت مبنيه حول المسجد، فقام هو بتخريبها جميعاً، وعندئذٍ وقع مرقد النبي في داخل المسجد، ولم يعترض على ذلك العمل أحدٌ من التابعين حتّى الإمام زين العابدين عليه السلام ولا سائر الفقهاء في ذلك الزمن، وهذا يحكى عن أنّ وجود المرقد داخل المسجد لا يعارض أصول التوحيد ولا أصول الشريعة، إذ أنّ الغايه هي

ص: ٥٦٨

١- . تفسير الطبرى: ٢٦٥/١-٢٦٦، طبعه دار ابن حزم.

التبرك بوجود النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وقد مر على ذلك أزيد من ثلاثه عشر قرناً ولم ينس أحدٌ بنت شفه. نعم روى عن سعيد بن المسيب أنه اعترض على التخريب ولم يعلم وجه اعتراضه، إذ يحتمل أن يكون أن أصحاب السيوت كانوا غير راضين، أو أن الاعتراض كان لأجل أثر البناء لهذه الأبنية التي هي من الخشب والطين، حتى يرى أبناء الاجيال التاليه كيف عاش النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهله وعياله حياه بسيطه. (١)

٣. سيره المسلمين وبناء المساجد عند المشاهد

يظهر ممّا ذكره السمهودى فى «تاريخ المدينه» وجود المساجد عند المشاهد كثيراً، وإليك بعض ما ذكره: وأمّا قبر فاطمه بنت أسد أمّ على بن أبى طالب رضى الله تعالى عنهما، لما استقر بفاطمه وعلم بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قام بقبرها فحفر فى موضع المسجد الذى يقال له اليوم قبر فاطمه، ثم لحد لها لحداً ولم يصرح لها ضريحاً، فلتمّ فرغ منه نزل فاضطجع فى اللحد وقرأ فيه القرآن ثم نزع قميصه فأمر أن تكفن فيه ثم صلى عليها عند قبرها فكبر تسعاً. (٢)

يذكر البيهقى أنّ فاطمه سيده نساء العالمين عليها السلام كانت تذهب إلى زياره قبر عمّها حمزه وتصلّى لديه. (٣)

نقل السيوطى أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نزل فى ليله المعراج الأماكن التاليه:

طيبه؛ طور سيناء، بيت لحم وقد أمره جبرائيل بالصلاه فيها.

ثم قال: أمّا طيبه فهى مهجر ك، وأمّا طور سيناء فهو الموضع الذى كلم الله

ص: ٥٦٩

١- اقرأ تفصيل توسعه المسجد فى كتاب وفاء الوفا: ٢٦٢/٢-٢٧٦، طبعه مؤسسه الفرقان.

٢- وفاء الوفا: ٨٩٧/٣، طبعه دار إحياء التراث العربى. و ٢٧٦/٣، طبعه مؤسسه الفرقان.

٣- سنن البيهقى: ٧٨/٤؛ مستدر ك الحاكم: ٣٧٧/١؛ وفاء الوفا: ٣٢٢/٣، طبعه مؤسسه الفرقان.

موسى، وأما بيت لحم فهو مولد عيسى المسيح عليه السلام. (١)

كل ذلك يدل على أنّ الصلاة تبركاً بالمواضع التي مسها جسد نبي أو أحد الأولياء، كان أمراً مشروعاً لم ينكره أحد.

الصلاة في المشاهد في أحاديث العترة الطاهرة

وبما أنّ كاتب الرسالة يريد أن يطبق أحاديث العترة على عقائد الوهابيين لذا يجب أن نذكر بعض ما روى عنهم لكي يظهر أنّ ما ادّعه من اتحاد النظرتين أمر باطل:

١. روى الكليني عن الحسن بن عطية، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا فرغت من السلام على الشهداء فأت قبر أبي عبد الله عليه السلام فاجعله بين يديك ثم تصلى ما بدا لك». (٢)

٢. روى الشيخ عن المفضل بن عمر قال: قال أبو عبد الله عليه السلام في حديث طويل في زياره الحسين عليه السلام: «ثم تمضى يا مفضل إلى صلاتك ولك بكل ركعة تركعها عنده كثواب من حج ألف حجة». (٣)

٣. ما رواه الشيخ عن ابن أبي عمير، عن رجل، عن أبي جعفر عليه السلام، قال لرجل: «يا فلان ما يمنعك إذا عرضت لك حاجه أن تأتي قبر الحسين عليه السلام فتصلى عنده أربع ركعات». (٤) فقد أمر الإمام بالصلاة عند قبر الحسين عليه السلام.

وقد اقتصرنا على ما ذكر فإنّ ذكر الجميع يطول.

ص: ٥٧٠

١- الخصائص الكبرى: ١٥٤/١.

٢- الوسائل: ١٠، الباب ٦٩ من أبواب المزار، الحديث ١.

٣- الوسائل: ١٠، الباب ٦٩ من أبواب المزار، الحديث ٢.

٤- الوسائل: ١٠، الباب ٦٩ من أبواب المزار، الحديث ٣. ولاحظ بقيه الروايات التي تناهز العشر.

ويستفاد من الجميع أنّ الصلاة عند مشاهد الأئمة عليهم السلام أمر مشروع ومثاب عليه.

ذرائع الكاتب وحججه

اتّخذ الكاتب في المقام بعض الروايات ذريعه لما يتبّناه من حرمة بناء المساجد على القبور والصلاه فيها، ونحن نذكر تلك الذرائع واحده بعد الأخرى.

١. روى الصدوق مرسلًا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال: «لا تتخذوا قبورى قبله ولا مسجداً، فإنّ الله لعن اليهود حيث اتخذوا قبور الأنبياء مساجد».(١)

ترى أنّ الحديث يمنع عن أمرين:

أ. اتّخاذ القبر قبله.

ب. اتّخاذ موضع القبر مسجداً.

وإليك دراسه كلا الأمرين:

إنّ في مضمون الحديث سؤالاً ربما يسبب الشك في صحته حيث يصف اليهود بأنّهم اتّخذوا قبور أنبيائهم مساجد، وهذا من اليهود بعيد جداً، لأنّ اتّخاذ القبر مسجداً آيه التكريم والتعظيم واليهود على النقيض من ذلك حيث اشتهروا بقتل أنبيائهم، قال سبحانه: (سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلُهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ) (٢) وقال أيضاً: (فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ) (٣)

نحن نغض النظر عن هذا السؤال ونرجع إلى بيان معنى الحديث فنقول:

ص: ٥٧١

١- . الوسائل: ٢، الباب ٦٥ من أبواب الدفن، الحديث ٢.

٢- . آل عمران: ١٨١.

٣- . النساء: ١٥٥.

الحديث ينهى عن أمرين:

أ. اتّخاذ قبر النبي قبله.

ب. اتّخاذ قبره مسجداً.

أمّا الأوّل فلا شكّ أنّه من المحرمات الموبقه فقد جعل الله سبحانه الكعبه هي القبلة دون غيرها فالنهي في محله.

وأمّا الثاني فالمراد به هو اتّخاذ القبر مسجداً بمعنى المسجد عليه تعظيماً له، وهذا أيضاً من المحرمات، ولكنك لا تجد أحداً من المسلمين من يصلّى إلى القبر ويتّخذ قبله ولا من يصلّى ويسجد على القبر.

٢. روى الشيخ الطوسي عن الإمام الرضا عليه السلام قال: «لا بأس بالصلاه بين المقابر ما لم يتخذ القبر قبله».(١)

إنّ قوله عليه السلام: «ما لم يتخذ القبر قبله» يحتمل وجهين:

١. ان يصلّى إلى القبر كما يصلّى إلى الكعبه.

٢. أن يكون القبر حيال وجهه مع كونه مصلياً إلى الكعبه.

أمّا الأوّل فهو حرام بلا شك؛ وأمّا الثاني فمحمول على الكراهه، بشهاده أنّ المسلمين يصلّون في المسجد النبوي في الصّفه وقبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بحيال وجههم.

بقيت هنا نكتتان:

١. إنّ مصب الروايه الأخيره هو المقابر العامه لا- المشاهد المشرفه والمراقده المطهره، التي تضافرت الروايات على استحباب الصلاه فيها بلا نكير.

٢. إنّ هذه الروايات أخبار آحاد لا يمكن الاستدلال بها على حكم الصلاه

ص: ٥٧٢

١- . الوسائل: ٣، الباب ٢٥ من أبواب مكان المصلّى، الحديث ٣.

فى المشاهد ومراقء الأولياء، التى تضافرت الروايات على استجابها، يقول صاحب الجواهر: إن قبور الأنبياء والأئمّه عليهم السلام لا تدرج فى تلك الإطلاقات حتى تحتاج إلى استثناء، كما هو واضح، وأيضاً فاللائق استثناءها من كراهه البناء على القبور كما فى الذكرى وغيرها، والمقام عندها لا التخصيص والتجديد، اللهم إلا أن يراد منهما ذلك. (١)

ومن أراد التفصيل عليه مراجعه كتابنا التالين:

١. الوهايه فى الميزان.

٢. الوهايه بين المباني الفكرية والنتائج العمليه.

ص: ٥٧٣

١- . جواهر الكلام: ٣٤٠/٤.

الحزن والتأثر عند فقدان الأحبه أمر جُبلت عليه الفطره الإنسانيه، فإذا ابتلى انسانٌ بمصاب عزيز من أعرائه أو فلذته من فلذات كبده، أو أحدٍ من أرحامه يحسّ بحزن شديد يتعقبه ذرف الدموع على وجناته، دون أن يستطيع أن يتمالك حزنه أو بكاءه. ولا أجد أحداً ينكر هذه الحقيقه إنكار جدّ وموضوعيه، ومن الواضح بمكان أنّ الإسلام دين الفطره يجاريها ولا يخالفها.

قال سبحانه: (فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا). (١)

ولا يمكن لتشريع عالمي أن يحرم الحزن على فقد الأحبه والبكاء عليهم إذا لم يقترن بشيء يغضب الرب.

ومن حسن الحظ نرى أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم، والصحابه الكرام والتابعين لهم بإحسان ساروا على وفق الفطره.

روى أصحاب السّير والتاريخ، أنّه لَمّا احتضر إبراهيم ابن النبي، جاء صلى الله عليه وآله وسلم فوجده في حجر أمّه، فأخذه ووضعها في حجره، وقال: «يا إبراهيم إنّنا لن نغنى عنك من الله شيئاً - ثم ذرفت عيناه وقال: - إنّنا بك يا إبراهيم لمحزونون، تبكى العين ويحزن القلب ولا نقول ما يسخط الرب، ولولا أنّه أمرٌ حقّ ووعدٌ صدق

ص: ٥٧٤

وأنها سبيل مأتية، لحزننا عليك حزناً شديداً أشد من هذا». (١)

وفى روايه أخرى أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: «العين تدمع، والقلب يحزن، ولا نقول إلا ما يرضى ربنا، وإنا بك يا إبراهيم لمحزونون». (٢)

وروى أيضاً أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما أُصيب حمزه رضى الله عنه وجاءت صفيه بنت عبد المطلب (رضى الله عنها) تطلبه، - فحال بينها وبينه الأنصار، قال صلى الله عليه وآله وسلم:

دعوها، فجلست عنده فجعلت إذا بكت بكى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وإذا نشجت نشج، وكانت فاطمه (رضى الله عنها) تبكى، ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كلما بكت يبكى، وقال: «لن أصاب بمثلك أبداً». (٣)

ولما رجع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أحد بكت نساء الأنصار على شهدائهنّ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: «لكن حمزه لا بواكى له»، فرجع الأنصار فقالوا للنساء: لا تبكين أحداً حتى تبدأن بحمزه، قال: فذاك فيهم إلى اليوم لا يبكين ميتاً إلا بدأن بحمزه. (٤)

وهذا هو النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعنى جعفرأ، وزيد بن حارثه، وعبد الله بن رواحه، وعيناه تذرّفان. (٥)

وهذا هو صلى الله عليه وآله وسلم يقبل عثمان بن مظعون وهو ميت ودموعه تسيل على خده. (٦)

وروى أيضاً أنه صلى الله عليه وآله وسلم كان يزور قبر أمّه ويبكى عليها وقد أبكى من حوله. (٧)

ص: ٥٧٥

١- . السيره الحلبيه: ٢٤٨/٣.

٢- . سنن أبي داود: ٥٨١/١؛ سنن ابن ماجه: ٤٨٢/١.

٣- . إمتاع الاسماع للمقريزي: ١٥٤.

٤- . مجمع الزوائد: ١٢٠/٦.

٥- . صحيح البخارى: ١٨٤/٤، كتاب المناقب فى علامات النبوه فى الإسلام؛ سنن البيهقى: ٧٠/٤.

٦- . سنن أبي داود: ٦٣/٢؛ سنن ابن ماجه: ٤٤٥/١.

٧- . سنن البيهقى: ٧٠/٤؛ تاريخ الخطيب البغدادي: ٢٨٩/٧.

وشوهد صلى الله عليه وآله وسلم يبكي على ابن لبعض بناته، فقال له عباده بن الصامت: ما هذا يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ قال: «الرحمة التي جعلها الله في بني آدم، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء».(1)

كما أنّ بنت المصطفى سيده نساء العالمين فاطمه الزهراء عليها السلام قد وقفت على قبر أبيها الطاهر وأخذت قبضه من تراب القبر فوضعتها على عينها وبكت، وأنشأت تقول:

ما ذا على مَنْ شَمَّ تربه أحمد أن لا يشمَّ مدى الزمان غواليا

صُبَّتْ عليّ مصائبٌ لو أنّها صُبَّتْ على الأيام صِرْنَ لياليا

وهذا أبو بكر بن أبي قحافة يبكي على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويرثيه بقوله:

يا عين فابكي ولا تسأمي وحقّ البكاء على السيد

إنّ البكاء على فراق الأعزّه من ثمرات الفطره الإنسانيه، ولذا نرى أنّ النبي يعقوب عليه السلام بكى على ولده يوسف حتّى ابيضت عيناه، قال سبحانه: (وَ اَبْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ فَهُوَ كَظِيمٌ) .(2)

حتّى ورد أنّه يجوز شق الثوب فى موت الأب والأخ. روى الصدوق رحمه الله قال: لَمَّا قبض على بن محمد العسكري عليهما السلام (يعنى الإمام الهادى) روى الحسن بن على عليهما السلام وقد خرج من الدار وقد شق قميصه عن خلف وقدّام.(3)

وهذا يدلّ على مرونة حكم الإسلام بحيث يجيز عند شدة المصيبة ان يشق المصاب ثوبه، لئلا يخنق بغصته.

ص: ٥٧٤

١- سنن أبى داود: ٥٨/٢؛ سنن ابن ماجه: ٤٨١/١.

٢- يوسف: ٨٤.

٣- الوسائل: ٢، الباب ٨٤ من أبواب الدفن، الحديث ٤.

إقامه العزاء على موت الأحباب

إلى هنا ظهر أنّ البكاء من دون أن يقترب بما يغضب الرب أمر مطلوب دعت إليه الفطره الإنسانيه وأمضاه الشرع، بقى الكلام فى إقامه العزاء والمآتم عليهم.

ويكفى فى صحّحه ذلك ما نقلناه عن النبى الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم حيث إنّه لمّا رأى اجتماع نساء الأنصار يبكين شهدائهن هاجت نفسه ورغبت فى إقامه العزاء فقال: «أمّا حمزه فلا بواكى له»، فقام الأنصار بدعوه نسائهم للبكاء على حمزه.

والعجب أنّ صاحب مجمع الزوائد يقول: فذاك فيهم إلى اليوم لا يبكين ميتاً إلاّ بدأن بحمزه. (1)

إقامه العزاء على سيد الشهداء عليه السلام

إنّ إقامه العزاء على سبط النبى صلى الله عليه وآله وسلم سيد الشهداء الحسين بن على عليهما السلام هو إحياء لأصل من أصول الإسلام، وهو لزوم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر والوقوف فى وجه الظالمين والمستكبرين الذين استولوا على ثروات الشعوب وإمكانياتهم، ونسوا المواساه والعدل بين الأمم.

فقد قام الحسين بن على عليهما السلام فى وجه طواغيت بنى أميه الذين أحلّوا حرام الله وهتكوا حرّماته وصادروا الحريات، وهو سلام الله عليه قد صرح بذلك فى أحد خطبه عند مسيره إلى كربلاء، وقال: «أيها الناس إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال:

من رأى سلطاناً جائراً مستحلاً لحرام الله، ناكثاً لعهد الله، مخالفاً لسنة رسول الله، يعمل فى عباد الله بالإثم والعدوان، فلم يغيّر عليه بفعل ولا قول، كان حقاً على الله أن يدخله مدخله، ألا وإنّ هؤلاء قد لزمو طاعه الشيطان وتركوا طاعه

ص: ٥٧٧

الرحمن، وأظهروا الفساد، وعطلوا الحدود، واستأثروا بالفيء، وأحلّوا حرام الله وحرموا حلاله، وأنا أحقّ من غيري» (١).

ثم إنّه عليه السلام كتب إلى أخيه محمد ابن الحنفية قبل أن يترك المدينة وقال:

«إنّي لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا مفسداً ولا ظالماً وإنما خرجت لطلب الإصلاح في أمة جدّي وأبي، أريد أن آمر بالمعروف وأنهي عن المنكر، فمن قبلني بقبول الحقّ فالله أولى بالحق، ومن ردّ عليّ هذا أصبر حتّى يحكم الله بيني وبين القوم بالحق وهو خير الحاكمين» (٢).

هذا هو أبو الشهداء عليه السلام يبين موقفه من ظلم الحكام، فعلى شيعته ومحبيه الاقتداء به واقتفاء خطاه.

ولأجل أن لا يُنسى هذا المنهج العلى هو أصل من أصول الإسلام تخرج يوم عاشوراء أو قبله وبعده جماهير المحبين يرددون شعارات حماسيه وفي الوقت نفسه أشعاراً محزنة لكي يبقى هذا المنهج حيّاً نابضاً في نفوس المسلمين.

والذى يُسبب إثارة حفيظه الآخرين هو أنّ هذه المسيرات الجماهيريه منشأ لانتشار الصحوه الإسلاميه فى عامه البلاد وتنبيه على ظلم الظالمين، هذا من جانب، ومن جانب آخر خوف أصحاب السلطه والمسند والمقام الحكومى وأصحاب الثروات الطائله ذات الأرقام المليونيه، من أن يثور الشعب ضدهم، ويؤتسوا حكماً إسلامياً مبنياً على أسس من العدل والقسط، كلّ هذا صار سبباً لاتخاذ موقف مضاد من هذه المراسم والتعاوى.

كما أنّ تخصيص العزاء باسم الإمام الحسين عليه السلام ليس الدافع له دافعاً

ص: ٥٧٨

١- . تاريخ الطبرى: ٢٢٩/٦.

٢- . بحار الانوار: ٣٢٩/٤٤.

شخصياً، وإنما طبيعه الثوره التي قادها سلام الله عليه لها من الخصوصيه ما يجعلها موضع اهتمام محبى العدل والمساواه من شيعه أئمه أهل البيت عليهم السلام الذين أوصوهم بإحياء ذكرى سيد الشهداء عليه السلام سنوياً، فهم بهذه المراسم والتعازى يستجيبون لتعاليم قادتهم وأئمتهم عليهم السلام إحياءً لهذا المنهج الثورى وتحقيقاً لأهدافه الساميه.

لقد تحدث الكثير من العلماء والكتاب والقاده عن الإمام الحسين عليه السلام وثورته، ومن هذا البحر الخضم نختر قولاً لأحد مفكرى ومفسرى أهل السنه فى القرن الرابع عشر الهجرى، ألا وهو سيد قطب حيث يقول:

والحسين - رضوان الله عليه - وهو يستشهد فى تلك الصوره العظيمة من جانب، المفجعه من جانب! أكانت هذه نصرأ أم هزيمه ؟ فى الصوره الظاهره وبالمقياس الصغير كانت هزيمه، فأما فى الحقيقه الخالصه وبالمقياس الكبير فقد كانت نصرأ. فما من شهيد فى الأرض تهتز له الجوانح بالحب والعطف، وتهفو له القلوب وتجيش بالغيره والفداء كالحسين (رضوان الله عليه)، يستوى فى هذا المتشيعون وغير المتشيعين، من المسلمين، وكثير من غير المسلمين!

وكم من شهيد ما كان يملك أن ينصر عقيدته ودعوته ولو عاش ألف عام، كما نصرها باستشهاده. وما كان يملك أن يودع القلوب من المعانى الكبيره، ويحفز الألوفا إلى الأعمال الكبيره، بخطبه مثل خطبته الأخيره التي يكتبها بدمه، فتبقى حافزأ محرراً للأبناء والأحفاد. وربما كانت حافزأ محرراً لخطى التاريخ كله مدى أجيال. (1)

ص: ٥٧٩

١- فى ظلال القرآن: ١٨٩/٧-١٩٠، تفسير الآيه ٥١ من سوره غافر.

يركز المؤلف في آخر كتابه على أمور يصفها بأنها محرّمات ترتكب عند القبور وليس في كيسه إلّاما ذكره محمد بن عبد الوهاب وأتباعه، في حق محبي النبي وأهل بيته عليهم السلام، وأكثر هذه الأمور إمّا أكاذيب وافتراءات، أو أنّها أمور جائزه، وإليك الكلام فيها:

الأول: الاعتقاد بأن النبي والولي ينفع ويضر

إنّ الكاتب نسب إلى زائري قبور الأولياء بأنهم يعتقدون بأنّ الأموات يضرّون وينفعون، مع أنّه سبحانه هو الضار والنافع وحده، قال الله تعالى:

(وَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَ هُمْ يُخْلَقُونَ وَ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَ لَا نَفْعًا وَ لَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَ لَا حَيَاةً وَ لَا نُشُورًا). (١)

أقول: إنّ الكاتب لا يملك ذره من الإنصاف، كيف وقد حمل الآيات الواردة في حق المشركين الذين اتخذوا أصنامهم آلهة على الموحّدين الذين لم يتخذوا غيره سبحانه إلهاً ويرددون شهاده التوحيد على ألسنتهم ليل نهار. فأنت لا تجد على أديم الأرض من يقول بأنّ أولياء الله يضرّون وينفعون، وأنّما المؤثر هو الله سبحانه والله هو الشافي، نعم يتوسلون بهم كما كان المسلمون يتوسلون بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم في حياته، قال سبحانه: (وَ لَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاؤُكَ فَاسْتَعْفَرُوا اللَّهَ وَ اسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا). (٢)

ولو كان طلب الدعاء بعد رحيل النبي صلى الله عليه وآله وسلم شركاً وعباده للمدعو، فليكن

ص: ٥٨٠

١- الفرقان: ٣.

٢- النساء: ٦٤.

كذلك شركاً وعباده له في زمان حياته صلى الله عليه وآله وسلم.

إنَّ من الغباء تشبيه طلب الشفاعة والدعاء من الأنبياء والأولياء بدعاء المشركين الذين تركوا عبادة الله سبحانه واشتغلوا بعبادة الأصنام حتَّى يكون لهم العز في الحياه الدنيا والنصر في الحروب ونزول الموائد السماويه إليهم.

وبذلك يظهر أنَّ ما أورده من الآيات الواردة في حق المشركين في هذا المورد دليل على جهله بعقائد المسلمين أو تجاهله أنَّ منشأ جهله، تصور أنَّ مطلق دعاء الأموات عباده لهم وإن كان مجرداً عن أية عقيدة بربوبيتهم وتأثيرهم في مصير الداعي.

الثاني: اتخاذ أصحاب القبور شفعاء

قال المؤلف: إنَّ زوار القبور يتخذون أصحاب القبور شفعاء ووسائط تقربهم إلى الله، وقد ذم القرآن الكريم هذا العمل بقوله سبحانه وتعالى حكاية عن المشركين: (وَ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ) (١).

أقول: جعل الأنبياء والأولياء ووسائط بين الناس وبين الله على قسمين:

١. يُعتقد بأنهم عباد الله الصالحين يستجاب دعاءهم، فهذا عين التوحيد، فهذا عمر بن الخطاب استسقى بالعباس عام الرماده، لما اشتد القحط، فسقاهم الله تعالى به وأخصبت الأرض، فقال عمر: هذا والله الوسيله إلى الله والمكان منه، ولما سقى الناس طفقوا يتمسحون بالعباس ويقولون: هنيئاً لك ساقى الحرمين. (٢).

ص: ٥٨١

١- الزمر: ٣.

٢- أسد الغابه في معرفه الصحابه: ١١١/٣، طبعه مصر.

فهذا النوع من العمل عين التوحيد، فلو طلب المؤمن نفس هذا الدعاء من أحد الأولياء بعد رحيله يمتنع أن يكون شركاً، لأن عملاً واحداً لا يمكن أن يكون على غرار التوحيد في حياه المتوسل به وشركاً في مماته، وآخر ما يمكن أن يقال: إن الميت لا يسمع فيكون التوسل لغواً لا تركاً، وسيوافيك أن الشهداء ونيهم أحياء يسمعون كلامه.

٢. أن يتخذه إلهاً مؤثراً في مصير الداعي، بيده النصر والعز والمغفرة إلى غير ذلك من أفعاله سبحانه، ثم يعبد له ليتقرب بعبادته، ثم يجعله كواسطه للتقرب إلى الله تعالى، وهذا هو الذى تهدف إليه الآية بشهادته أنه سبحانه يقول: (وَ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى)، (١) فكيف يعطف القسم الثانى على القسم الأول وهو الذى يتوسل بدعاء النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى حياته ومماته من دون أن يصيرَه معبوداً من دون الله سبحانه، ولا يعتقد بربوبيته وتأثيره فى مصيره.

ومن حكم بالتسويه بينهما فقد حكم بتساوى النور والظلام والعلم والجهل، وبذلك يظهر حال ما استدل به من الآيات النازله بحق المشركين.

الثالث: الاستغانه بأصحاب القبور

من التهم التى ألصقها المؤلف بزائرى قبر النبى صلى الله عليه وآله وسلم وقبور أهل البيت الطاهرين عليهم السلام أنهم يدعون أصحاب القبور ويستغيثون بهم من دون الله، ورتب على ذلك قوله: وهذا شرك بنص القرآن الكريم حيث قال تعالى: (وَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ * إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَ لَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَ لَا يُبْنِيكَ مِثْلَ خَيْرٍ). (٢)

ص: ٥٨٢

١- الزمر: ٣.

٢- فاطر: ١٣-١٤.

والجواب: أنّ دعاء أصحاب القبور على قسمين:

الأول: دعاؤهم بما أنّهم آلهة يُعبدون ويدهم النفع والضرر وقضاء الحوائج مستقلين في أفعالهم، وهذه هي سيره المشركين إذ كانوا يسوون آلهتهم برب العالمين، كما اعترفوا بذلك في قولهم الذى يذكره الله تعالى: (إِذْ نُسَوِّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ) (١).

وهذا النوع من الدعاء لا يصدر من مسلم موحد معتقد بأنّ الله سبحانه هو المدبّر وأنّ بيده الخير وهو على كلّ شيء قدير.

الثانى: دعاؤهم بما أنّهم عباد الله سبحانه، وأنّ للنبي مقاماً محموداً تستجاب دعوته، ولذلك يتوسل به حتّى يدعو الله سبحانه ليستجيب دعاء المتوسل، وأين هذا من الشرك ياترى!؟

وما تمسّك به من الآيات لا صلّه له بالمقام فإنّ المراد من: (وَ الَّذِينَ تَدْعُونَ) هم الذين تعبدون من دون الله (ما يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ)، فالدعاء فى هذه الآيات دعاء خاص مرادف للعبادة لا مطلق الدعاء.

هذا هو أبو أيوب الأنصارى يروى حاله الحاكم فى مستدركه، قال: أقبل مروان يوماً فوجد رجلاً واضعاً وجهه على القبر، فأخذ برقبته وقال: أتدرى ما تصنع!؟ قال: نعم، فأقبل عليه فإذا هو أبو أيوب الأنصارى، فقال: جئت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم آت الحجر، سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «فلا تبكوا على الإسلام إذا وليه أهله ولكن ابكوا عليه إذا وليه غير أهله» (٢).

كما أنّ الاستغاثه بأولياء الله بما أنّهم عباد الله الصالحين هو ممّا نتعلمه من

ص: ٥٨٣

١- الشعراء: ٩٨.

٢- المستدرک للحاكم: ١٢/٤، باب الفتن والملاحم، بسند صحيح على شرط الشيخين، وأقرّه الذهبى فى تلخيصه عن داود بن أبى صالح.

سيره نبينا الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم وذلك من خلال ما رواه الصحابي الجليل عثمان بن حنيف حيث قال: إن رجلاً
ضرباً أتى إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: ادع الله أن يعافيني.

فقال صلى الله عليه وآله وسلم: إن شئت دعوتُ، وإن شئت صبرت، وهو خير؟ قال: فادعه، فأمره صلى الله عليه وآله وسلم أن
يتوضأ فيحسن وضوءه ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء:

«اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي لتقضي، اللهم شفّعه في».

قال ابن حنيف: فوالله ما تفرقنا وطال بنا الحديث حتى دخل علينا كأن لم يكن به ضرر. (١)

وأى استغاثه أظهر من الوارد في الجملتين التاليتين:

١. اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك نبي الرحمة.

٢. يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي.

وأما سند الحديث فرجاله رجال الصحيحين، ولذلك رواه الحاكم في المستدرک وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين
ولم يخرجاه، وأقره الذهبي في تلخيصه. (٢)

ثم إن مؤلف الكتاب استدلل على تحريم الاستغاثه بما روى عن علي عليه السلام قال: «فاسألوا الله به وتوجهوا إليه بحبه، ولا
تسألوا الله بخلقه، إنه ما توجه العباد إلى الله بمثله». (٣)

ولكن خفي على المؤلف أن المراد هو السؤال للأمر الدنيوي، أو كالذهاب إلى أبواب الأغنياء وسؤالهم، وأين هذا من توسيط
الأنبياء والأولياء

ص: ٥٨٤

١- سنن ابن ماجه: ١/٤٤١، برقم ١٣٨٥؛ مسند أحمد: ٤/١٣٨.

٢- المستدرک للحاكم: ١/٣١٣.

٣- نهج البلاغه: ٢/٩١-٩٢.

إلى باب رب العزه حتّى ينزل الله سبحانه على الناس من بركاته وعطاياه التي لا نهاية لها.

وبما ذكرنا يظهر الجواب عمّا أوصى به الإمام على ابنه الحسن عليهما السلام وهو أنّه قال: «وألجئ نفسك في الأمور كلّها إلى إلهك، فإنّك تلجئها إلى كهف حريز ومانع عزيز، وأخلص في المسأله لربك فإنّ بيده العطاء والحرمان» (١).

وهكذا يكون جوابنا عن سائر ما استدل به من الروايات. كيف والتوسل بدعاء الأخ المؤمن الحي ممّا اتفقت الوهابيه على جوازه، فلو كان سؤال غيره سبحانه ممنوعاً مطلقاً فكيف يجوز سؤاله في حياته؟!

الرابع: الذبح والنذر للقبور

قال المؤلّف: أنّهم ينذرون للقبور وأصحابها ويذبحون لها وهذا يدخل في ما أهل به لغير الله، قال سبحانه: (إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَ مَا أَهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ) (٢).

خفى على الكاتب ما هو المقصود من النذر لأصحاب القبور، وأنّ اللام في قولهم: هذا للنبي غير اللام في قوله: «نذرت لله». توضيحه: أنّ اللام في هذه المواضع على وجهين:

١. لام الغايه بمعنى التقرب إليه سبحانه كقوله تعالى على لسان امرأه عمران: (إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا) (٣).

٢. لام الانتفاع كقوله سبحانه: (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ) (٤).

فإذا قال: لله عليّ إن قضيت حاجتي أن أذبح كبشاً للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، فاللام في

ص: ٥٨٥

١- . نهج البلاغه: ٣٩/٣-٤٠.

٢- . البقره: ١٧٣.

٣- . آل عمران: ٣٥.

٤- . التوبه: ٦٠.

قوله: «لله»، للغايه بمعنى التقرب إليه، ولكنها في قوله «للنبي» للانتفاع بمعنى عود الثواب إليه، وبذلك يتضح الفرق بين عمل المشركين عن عمل المسلمين، فأولئك يذبحون وينذرون للأصنام ويهلون بها، ويقولون: باسم اللات والعزى.

بخلاف المسلمين فإنهم ينذرون لله ويذكرون اسم الله عند الذبح ويهدون ثوابه للنبي صلى الله عليه وآله وسلم.

وإن شككت فيما ذكرنا فاسأل سعداً واستمع كلامه حيث إنه سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال: يا نبي الله، إن أمي قد افتلتت (أى ماتت) وأعلم أنها لو عاشت لتصدقت، فإن تصدقت عنها، أينفعها ذلك؟ قال صلى الله عليه وآله وسلم: «نعم».

ثم إنه سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أى الصدقه أنفع يا رسول الله؟ قال: «الماء»، فحفر [سعد] بئراً وقال: هذه لأُم سعد. (١)

فاللام فى «هذه لأُم سعد» للانتفاع، فالمسلمون فى قولهم: هذا للنبي أو للولى، كلهم سعديون لا وثنيون.

الخامس: الحلف بأصحاب القبور

قال مؤلف الكتاب: وهم يحلفون بأصحاب القبور دون الله، ثم روى عن الصادق عليه السلام عن آبائه عن أمير المؤمنين عليه السلام أن من المناهى أن يحلف الرجل بغير الله، وقال: «من حلف بغير الله، فليس من الله فى شىء». (٢)

ثم استشهد بكلام الشيخ الطوسى فى «النهايه» حيث قال: اليمين المنعقدة عند آل محمد عليهم السلام هى: أن يحلف الإنسان بالله تعالى، أو بشىء من أسمائه أى اسم كان. وكل يمين بغير الله أو بغير اسم من أسمائه فلا حكم له. (٣)

ص: ٥٨٦

١- سنن أبى داود: ١٣٠/٢، برقم ١٦٨١؛ السيره الحلبيه: ٥٨٣/٦.

٢- مكارم الأخلاق: ٤١٥.

٣- النهايه: ٥٥٥.

والجواب: إنّ القرآن الكريم ملئ بالحلف بغير الله، والغايه من الحلف بغيره فى الذكر الكريم أحد أمرين:

١. الإشاده بالمحلوف به وبيان فضله ومقامه كقوله سبحانه: (لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ) . (١)

٢. دعوه الإنسان إلى التدبّر فى المحلوف به واستكشاف أسراره ورموزه وما له من العظمه. ولهذا جاء الحلف بغير الله سبحانه فى سورة الشمس سبع مرات، أو أكثر، قال سبحانه: (وَ الشَّمْسِ وَ ضُحَاهَا * وَ الْقَمَرِ إِذَا تَلَاهَا * وَ النَّهَارِ إِذَا جَلَّاهَا * وَ اللَّيْلِ إِذَا يَغْشَاهَا * وَ السَّمَاءِ وَ مَا بَنَاهَا * وَ الْأَرْضِ وَ مَا طَحَاهَا * وَ نَفْسٍ وَ مَا سَوَّاهَا) . (٢)

وقد تكرر الحلف بغير الله فى الذكر الحكيم قرابه ٤٠ مره، وقد عرفت ما هو الداعى من حلفه سبحانه بها.

فلو كان الحلف بغير الله شركاً منهيّاً عنه لما جاء فى القرآن الكريم فلو جاز لله سبحانه ولم يجرز للآخرين لتبه عليه فى الذكر الحكيم، فالإنسان عندما يرى الأقسام الكثيره المذكوره فى القرآن الكريم ربما ينتقل إلى جواز الحلف أو إلى استحبابه لا إلى حرمة.

وأما الروايات الوارده من طرقنا فالغرض منها عدم انعقاد اليمين أولاً، وعدم صحه القضاء وفصل الخصومات به ثانياً، وإنما يقضى فى الخصومات بالحلف بالله تعالى، وإلى ذلك تشير الروايه الوارده عن مكارم الأخلاق، وهذا ما توضحه عباره الشيخ فى النهايه حيث قال: اليمين المنعقده عند آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم هى أن يحلف الإنسان بالله تعالى.

ص: ٥٨٧

١- . الحجر: ٧٢.

٢- . الشمس: ١-٧.

وعلى ذلك فقولته قدس سره: وكل يمين بغير الله أو بغير اسم من أسمائه فلا حكم له، أى لا يترتب عليه الأثر، وأين هذا من التحريم؟!

قال الإمام الخميني: لا تعتقد اليمين إلا إذا كان المقسم به هو الله جلّ شأنه، ولا تعتقد اليمين بالحلف بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة عليهم السلام وسائر النفوس المقدّسه المعظمه، ولا بالقرآن الكريم ولا بالكعبه المشرفه، وسائر الأمكنه المحترمه. (١)

السادس: الطواف حول القبور

نسب المؤلف إلى الشيعة الطواف حول القبور، مع أنّ ذلك فريه بلا مريه، وقد ألف غير واحد من الأجلّاء كتباً ورسائل في أدب الزائر، وأخصّ بالذكر ما كتبه المحقق العلامة الأميني رحمه الله ولم يذكر أحد منهم من آداب الزيارة «الطواف حول القبر»، مع ورود النهي عنه في غير واحد من الروايات.

وغايه ما عند الشيعة هو التسابق إلى تقبيل الضريح دون الطواف بالقبر، أى الابتداء من نقطه والانتهاه عندها، كما هو الحال في الطواف بالبيت الحرام.

ولا نطيل الكلام في هذه الفريه.

السابع: اللطم وضرب الخدود والصدور

استدل الكاتب ببعض الروايات على حرمه ضرب الخدود والصدور، وإيكن دراستها.

الأولى: ما روى عن الصادق عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ضرب المسلم يده على فخذه عند المصيبه إحباط لأجره». (٢)

أقول: نقل الشيخ الحر العاملي هذه الروايه بسندين فيهما ضعف، ففي

ص: ٥٨٨

١- . تحرير الوسيله: ٩٩/٢، المسأله ٢ و ٥.

٢- . الوسائل: ٢، الباب ٨١ من أبواب الدفن، الحديث ٢.

أحدهما وقع النوفلى والسكونى وهما ليس بشيعيين. وفى الثانى وقع سهل بن زياد الأدمى، وفى الوقت نفسه ينقل هو عن على بن حسان وهو مشترك بين الضعيف والثقه.

نفترض صحه الروايه سنداً وكمالها دلالة لكن الروايه مختصه بالمصيبه الشخصيه كموت الأب والأُم والولد، فربما يكره ما ذكر من الأمور بقرينه كونه سبباً لذهاب الأجر، ونحن أيضاً نقول بذلك ونوصى أصحاب المصائب بالصبر، فالله سبحانه هو مجزى الصابرين.

ولكن كلام الكاتب ناظر إلى مواكب الغزاء يوم عاشوراء التى تخرج باللطم على الصدور فقط، لا على الخدود - كما قال - والروايه منصرفه عن مثل هذه المصائب الدينيه، إذ أنّ العامل بها إنّما يريد إحياء منهج الثوره بوجه الطغاه والظالمين. وكأنّه بعمله هذا يريد أن يلفت نظر العامه فى الشوارع والبيوت المشرفه على هذه المواكب على عظمه المصائب التى أوردتها الطغاه على آل البيت عليهم السلام.

وإن شئت قلت: إنّ هذه المظاهرات مع ما فيها من اللطم نابعه عن حب واخلاص لأبى الشهداء عليه السلام الذى كرس حياته وأراق دمه الطاهر لمواجهه الظلمه الذين جعلوا عباد الله خولاً ومال الله دولاً....

إنّ هذه الجماهير المليونيه وهى تردد الأشعار والقصائد التى تحمل معان ثوريه وعقائديه ساميه، تنبه جماهير المسلمين عن نومه الغفله ورغد العيش، حتى ينهضوا منها ويأخذوا حقوقهم بإزاله الظلمه عن عروشهم ويؤسّدوا للمسلمين حكومه إلهيه على وفق الكتاب والسنة.

وبكلمه قصيره أنّ هذه المسيرات تتبنى الأمور التاليه:

١. الدعوه إلى تحقيق العدالة الاجتماعيه.

٢. إلفات النسل الحاضر إلى ما جرى على أئمة أهل البيت عليهم السلام من الظلم والجور.

٣. تحذير الظالمين وحكام الجور، لغرض عودتهم إلى حظيره الإسلام.

الثانية: عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال: قلت له: ما الجزع؟ قال: «أشد الجزع الصراخ بالويل والعيويل ولطم الوجه والصدر وجز الشعر من النواصي، ومن أقام النواحه فقد ترك الصبر وأخذ في غير طريقه، ومن صبر واسترجع وحمد الله عزوجل فقد رضى بما صنع الله ووقع أجره على الله، ومن لم يفعل ذلك جرى عليه القضاء وهو ذميم وأحبط الله أجره» (١).

يلاحظ على الاستدلال: أولاً: أن الحديث ضعيف سنداً، وقد وصفه بالضعف العلامة المجلسي في «مرآة العقول» (٢).

وثانياً: أن مصب هذه الروايات هو المصائب الشخصية الفردية التي ربما ينفد صبر الإنسان فيها ولا يتمالك نفسه فيأتي ببعض هذه الأمور، وقد منع عنه في الحديث ونحن نقول به.

وأما المصائب الدينية التي تطرأ على المجتمع فلا صلة لهذه الأحاديث بها، فإن الجزع والفرع عندئذ ليس لأجل أنه فقد ما يملكه شخصياً وإنما هو لأجل مصائب وردت على الإسلام والمسلمين وأئمة أهل البيت عليهم السلام، وهذا ما دعاه إلى الهيجان وإظهار الحزن والخروج بمسيرات إلى الشوارع والاجتماع في المساجد والمآتم والحسينيات لإقامه مراسم العزاء والنياحه، وقد مرّ أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر الأنصار وزوجاتهم بالنياحه على حمزه عليه السلام بعد شهادته.

وثالثاً: أن مورد الرواية النياحه بالباطل التي تغضب الرب، وأما النياحه

ص: ٥٩٠

١- الوسائل: ٢، الباب ٨٣ من أبواب الدفن، الحديث ١.

٢- مرآة العقول: ١٨١/٤.

بالحق التي فيها أداء الشكر وإظهار العبر والتسليه لخاتم الأنبياء صلى الله عليه وآله وسلم فلا تشمله الروايه.

واعلم أنّ النياحه بالحق في فقدان الأعزّه خصوصاً عندما تتراكم الهموم والغموم أمر فطري وربما يخاف على سلامه الإنسان عند حبس هذه الهموم وعدم النياحه، ولذلك نرى الإمام الصادق عليه السلام قد عمل بذلك.

روى الصدوق في «إكمال الدين» عن الحسين بن يزيد، قال: ماتت ابنه لأبي عبد الله عليه السلام فراح عليها سنه، ثم مات له ولد آخر فراح عليه سنه، ثم مات إسماعيل فجزع عليه جزعاً شديداً فقطع النوح، قال: فقبل لأبي عبد الله عليه السلام:

أيناح في دارك؟ فقال: «إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال - لما مات حمزه -: لكن حمزه لا بواكى له».(١)

وروى عن الإمام الصادق عليه السلام أيضاً أنّه قال: «لَمَّا مات إبراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هملت عين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالدموع، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: تدمع العين، ويحزن القلب، ولا نقول ما يسخط الرب، وإنّا بك يا إبراهيم لمحزونون».(٢)

وروى عنه عليه السلام أنّه قال: «إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين جاءته وفاه جعفر بن أبي طالب وزيد بن حارثه، كان إذا دخل بيته كثر بكأؤه عليهما جداً، ويقول: كانا يحدثاني ويؤنسانى فذهبا جميعاً».(٣)

وروى عنه عليه السلام أيضاً: «أنّ زين العابدين بكى على أبيه أربعين سنه، صائماً نهاره قائماً ليله، فإذا حضر الإفطار جاء غلامه بطعامه وشرابه فيضعه بين يديه

ص: ٥٩١

١- . الوسائل: ٢، الباب ٧٠ من أبواب الدفن، الحديث ٢.

٢- . الوسائل: ٢، الباب ٨٧ من أبواب الدفن، الحديث ٣.

٣- . الوسائل: ٢، الباب ٨٧ من أبواب الدفن، الحديث ٦.

فيقول: كلُّ يا مولاي، فيقول: قتل ابن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جائعاً، قتل ابن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عطشاناً، فلا يزال يكرر ذلك ويبكي حتى يبيل طعامه بدموعه، ويمزج شرابه بدموعه، فلم يزل كذلك حتى لحق بالله عز وجل» (١).

وروى الصدوق في «ثواب الأعمال» وابن قولويه في «كامل الزيارات» بالإسناد إلى أبي هارون المكفوف قال: دخلت على أبي عبد الله الصادق عليه السلام فقال: «يا أبا هارون، أنشدني في الحسين»، فأنشده! فقال: «لا، بل كما تنشدون، وكما ترثيه عند قبره».

قال: فأنشده حينئذ:

أمر على جدت الحسين فقل لأعظمه الزكيه

يا أعظماً لا زلت من وطفاء ساكبه رويه

وإذا مررت بقبره فأطل به وقف المطيه

وابك المطهر للمطهر والمطهره التقيه

كبكاء معوله أتت يوماً لواحدھا المنيه

قال: فبكي، ثم قال: زدني، فأنشده القصيده الأخرى:

يا مريم قومي واندبي مولاك وعلى الحسين اسعدى بيكاك

قال فبكي الصادق، وتهايج النساء من خلف الستره، فلما أن سكتن قال:

«يا أبا هارون، من أنشد في الحسين فبكي أو أبكى عشره كتبت له الجنة» (٢).

الثالثه: ما رواه عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «ثلاثه لا أدرى أيهم أعظم جرماً: الذي يمشى خلف جنازه في مصيبه بغير رداء، والذي يضرب على فخذه

ص: ٥٩٢

١- الوسائل: ٢، الباب ٨٧ من أبواب جواز البكاء، الحديث ١٠.

٢- كامل الزيارات: ٢١١؛ طبعه قم، ١٤١٧ هـ؛ ثواب الأعمال: ١٠٩، طبعه ١٣٩١ هـ.

عند المصيبة، والذي يقول: ارفقوا وترحموا عليه يرحمكم الله».(١)

أقول: أولاً: الرواية ضعيفه وقد نقلت بسندين ففي الأول منهما النوفلى والسكونى، وفي الثانى أناس لم يوثقوا كأحمد بن يحيى القطان، وبكر بن عبد الله بن حبيب، وتميم بن بهلول.

وثانياً: أن مضمون الرواية لا يوافق الأصول المسلمة بين الفقهاء والعلماء. نفترض أن رجلاً شيعياً ميتاً بلا رداء، فهل ارتكب محرماً من المحرمات، حتى يوصف باحتمال أنه أعظم الجرائم.

وثالثاً: قول المشيخ: ارفقوا وترحموا عليه يرحمكم الله. فهذا القول يدعو المشيعين إلى الترحم على الميت فهل يكون محتمل الحرمة فضلاً عن أن يكون من الجرائم الكبيره ؟

نعم بقى الضرب على الفخذ عند المصيبة فقد مرّ أن موضعه هو المصائب الفرديه التى ربما تجر الإنسان إلى أقوال وأعمال غير صحيحه، وأما المصائب الدينيه فقد عرفت أن هذه الأفعال رمز لتنبيه الأُمه ونشر خبر مصائب أهل البيت عليهم السلام.

ورابعاً: أن المستفاد من بعض الروايات الصحيحه أن الجزع لا يذهب الأجر، قال الإمام الصادق عليه السلام: «ثواب المؤمن من ولده إذا مات، الجنة، صبر أم لم يصبر».(٢)

الثامن: اختلاط النساء بالرجال

يقول الكاتب: يحدث عند هذه القبور الاختلاط فترى النساء والرجال مختلطين عند الطواف بالقبر.

ص: ٥٩٣

١- . الوسائل: ٢، الباب ٤٧ من أبواب الاحتضار، الحديث ٣.

٢- . الوسائل: ٢، الباب ٧٢ من أبواب الدفن، الحديث ٧.

أقول: الاختلاط عند الطواف بالبيت الحرام أوضح وأظهر، فهل يدعو ذلك إلى تحريم الطواف؟! أو يجب أن تتخذ أساليب لكي لا يحصل الاختلاط.

ومن حسن الحظ أنّ مكان زياره الرجال متميّز عن مكان زياره النساء بعد قيام الثورة الإسلاميه فى إيران حيث قسّم المشاهد المشرفه إلى قسمين بينهما حاجز، وكذا الحال فى مشاهد الأئمه عليهم السلام فى العراق بعد سقوط النظام الصدامى البائد.

إلى هنا تمّ مناقشه ما ذكره فى الفصل الخاص باسم «محرمات ترتكب عند القبور».

ردود على أجوبه المؤلف

ثمّ إنّ الكاتب فتح فصلاً جديداً بعنوان «اعتراضات وأجوبه»، حاول أن يذكر أدلّه القائلين بجواز البناء ويرد عليها، إلّا أنّه وللأسف لم يذكر الأدله على وجهها الصحيح، قال:

الدليل الأوّل: أنّ رفع قبور الأنبياء والأئمه عليهم السلام مستثنى من روايات النهى المتقدمه... ثم أجاب عن ذلك بقوله: إنّ الأئمه أنفسهم أمروا ووصوا بعدم رفع قبورهم أكثر من شبر أو أربع أصابع.

يلاحظ على ما ذكره أولاً: أنّه لم يذكر الدليل على وجهه فإنهم عليهم السلام قالوا بأنّ البناء على القبور مستثنى من روايات النهى، ولم يذكروا أنّ رفع القبور مستثنى من روايات النهى.

وكم فرق بين استثناء رفع القبر واستثناء البناء.

وثانياً: قد عرفت أنّ أئمه أهل البيت عليهم السلام ذكروا رفع القبر بشبر ولم يرد

عنهم نهى عن الرفع بأكثر منه، إلفى روايه الإمام موسى بن جعفر عليهما السلام، وقد عرفت وجهه.

الدليل الثانى: أنّ رفع قبور الأنبياء والأئمة عليهم السلام والبناء عليها فيه مصلحة عظيمه وهى إبقاء قبورهم مدى الزمان وعدم اندراسها ومحوها....

ثمّ أجاب عنه: بأنّه لا يستلزم من عدم البناء على قبورهم أنّها سوف تدرس وتمحى آثارها فهذه هى قبور الأئمة الحسن وزين العابدين ومحمد الباقر وجعفر الصادق وفاطمه عليهم السلام لم ترفع فوق المقدار الشرعى وهى مع ذلك لم تدرس ولم تمح آثارها.

يلاحظ عليه أولاً: أنّ بقاء قبور أئمه أهل البيت عليهم السلام رهن وجود البناء عليها عبر القرون السابقه، فلو لم يكن عليها بناء طيله هذه السنوات لم يبق منها أثر إلى الآن.

وثانياً: أنّ بقاء هذه القبور بهذا الشكل المؤلم للقلب رهن ضغط شيعه آل البيت ودوام تفقدهم لها، والذى صار سبباً لبقائها بهذا الشكل المزرى.

والشاهد على ذلك أنّه قد دمرت قبور عامه الصحابه والتابعين لهم بإحسان، فلذلك لم يبق أثر منها إلّا قبر الخليفه الثالث وعدد قليل منهم.

الدليل الثالث: اتفاق الناس على البناء من غير إنكار يدل على ذلك.

وأجاب عنه بقوله: إنّ قوله من غير إنكار يرد عليه كلام الأئمة عليهم السلام أنفسهم كما هو مبين فى روايات النهى عن البناء على القبور المذكوره.

يلاحظ عليه: أنّ أساس الاستدلال هو إجماع المسلمين عبر القرون - بل عامه الموحّدين - من البناء على قبور الأنبياء والأولياء من دون أن يחדش فيه أحد، إلى أن أولد الدهر رجل الضلال والنصب أحمد بن تيميه فأفتى بتحريم البناء وتبعه محمد بن عبد الوهاب من غير وعى.

وهذا الاتفاق دليل قاطع لا يقبل الرد ولا النقض، وعندئذٍ لا يعارضه ما نسب إلى أئمة أهل البيت عليهم السلام من النهي عن البناء على القبور، لأنه أخبار آحاد لا يعادل الدليل القاطع.

أضف إلى ذلك: أنك قد عرفت أنّ هذه الروايات على فرض صحتها لا تدلّ على ما يرتئيه الكاتب كما مرّ.

الدليل الرابع: أنّ الأئمة عليهم السلام قالوا بحرمة البناء على القبور تقيه.

ثمّ أجب عليه بأنّ هذا الاعتراض مستبعد جداً، لأنّ العلماء لم يحملوا هذه الروايات على التقيه.

يلاحظ عليه: انظر إلى التناقض في كلامه حيث يقول: حُملت الروايات الناهية عن البناء على القبور على التقيه، ثمّ يرد عليه بأنّ العلماء لم يحملوها عليها، فإذا كان هذا هو حال العلماء، فمن حملها على التقيه، لأنّ الحمل وعدمه من شأن العلماء لا غير.

الدليل الخامس: هناك روايات تدلّ على جواز البناء على القبور، وهي كثيرة.

ثمّ أجب عنه: بأنّ روايات النهي هي كثيرة أيضاً.

يلاحظ عليه: قد عرفت أنّ البناء على القبور يؤيده الذكر الحكيم والسنة المستمرة بين الموحّدين وعمل الصحابه والتابعين ومن أتى بعدهم، وهذا هو المرجّح للأخذ بالروايات الدالة التي تجاوز عددها على العشر، وأمّا الروايات الناهية فقد عرفت ضعف أسانيدها أو عدم مساسها للمقام ومخالفتها للسيره المستمرة والقرآن الكريم.

ثمّ إنّ الكاتب أيّد الأخذ بروايات النهي ورّجّحها على روايات الجواز بالقاعده المعروفه وهي: أنّ درء المفاسد مقدّم على جلب المصالح.

يلاحظ عليه: بأنَّ الكاتب لم يعرف مكان القاعده، فإنَّ مكانها ما إذا لم يكن في المسأله دليل قاطع فيتوسل بأمثال هذه القواعد في مقام الإفتاء، وأمَّا إذا كان هناك نص قرآني وسيره قطعيه بين الموحّدين والمسلمين وروايات بلغ عددها إلى عشر أو أزيد، لم يبق مورد للقاعده، كما أنه لا يبقى مورد للأخذ بالروايات الناهيه.

إلى هنا خرجنا عمّا كتبه المؤلف في كتيبه وقد مررنا على كلامه من بدايته إلى ختامه، وعرفت وهن كلامه وضعف أدلته، فهو كحاطب ليل، قد جمع في حزمته كل رطب ويابس.

تمت الرساله بيد مؤلفها، جعفر السبحاني في اليوم الثامن

من شهر شوال المكرّم من شهر عام ١٤٢٩

من الهجره النبويه على هاجرها وآله آلاف

التحيه والسلام والحمد لله الذي

بنعمته تتم الصالحات

ص: ٥٩٧

الفصل الثالث (١): رسائل وتقاريز وبيانات

١. رساله إلى الشيخ الأعرافى حول كتاب «الفلسفه، بحث فقهى فى دراسه الفلسفه».
٢. رساله إلى الدكتور عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان حول استحاله رؤيه هلال شهر ذى الحجه لسنة ١٤٣٥ هـ مساء يوم الأربعاء.
٣. رساله إلى آيه الله الشيخ محمد واعظ زاده الخراسانى حول الجزء ٢٥ من موسوعه «المعجم».
٤. رساله أخرى إلى آيه الله الشيخ محمد واعظ زاده الخراسانى حول موسوعه «المعجم» وتقديم بعض المقترحات.
٥. «انواع التحديث والمسند بينها» تقرير لكتاب «مسند أبى الصلت».
٦. آيه الله الحائرى مظهر الفضيله والتقى.
٧. كلمه العلامة السبحانى إلى مهرجان ربيع الشهاده الثقافى العالمى الذى أقيم فى كربلاء المقدسه.
٨. بيان تعزيره بمناسبه وفاه العلامة المجاهد الشيخ محمد مهدى الآصفى رحمه الله.
٩. كلمه العلامة الفقيه جعفر السبحانى إلى مؤتمر الوحدة الإسلاميه المنعقد فى طهران.
١٠. تقرير كتاب «المحرز فى شرح الموجز فى أصول الفقه».

ص: ٥٩٩

١- . تم ترتيب هذا الفصل حسب تاريخ الرسائل بدءاً بالأقدم وانتهاءً بالجديد.

١ فضيله الأستاذ الشيخ على رضا الأعرافى (دام علاه)

السلام عليكم ورحمه الله وبركاته

الرجاء من الله سبحانه أن تكونوا جادّين فى طريق تربيته الجيل الحاضر لنشر الإسلام والتشيع فى مختلف أقطار العالم وأنحائه.

لقد قرأت كتابكم القيم: «الفلسفه، بحث فقهى فى دراسه الفلسفه» وهو فى الحقيقه كتاب مبتكر فى موضوعه، وقد قام بنقض أدلّه المعارضين لدراسه الفلسفه بأحسن وجه.

ومع ذلك نشير إلى بعض النكات وهى لا تنقص من قيمه الكتاب:

١. جاء فى الصفحه ٢٧٠ عند ذكر التيارات الأساسيه:

١. التيار الكلامى الأشعرى.

٢. التيار الأخبارى عند الشيعه.

٣. تيار العرفان والتصوّف.

٤. التيار التفكيكى.

ثم فسّر التيار الأول بأته: قد ظهر منذ أواسط القرن الثانى للهجره تياران فى العالم الإسلامى... الخ.

الصحيح أن يقال: تيار أهل الحديث منهج أحمد بن حنبل وأتباعه، وأما أبو الحسن الأشعرى فقد جاء متأخراً كثيراً عنه حيث ولد عام ٢٦٠ هـ وتوفّى عام ٣٢٤ هـ.

فعلى هذا فالأصل فى التيار هو المحدثون وعلى رأسهم أحمد بن حنبل،

ص: ٦٠١

وأما الأشاعره فمنهجهم متوسط بين الاعتزال وأهل الحديث.

وبذلك يظهر الإشكال في هامش ص ٢٩، حيث جاء فيه: «إنّ كلمه «السنيّ» لم يتمّ وضعها في مقابل لفظه «الشيعيّ»، بل أنّها استخدمت للإشارة إلى الأشاعره في مقابل المعتزله، حيث إنّ الأشاعره كان يعدّون أنفسهم كأتباع السنّه».

إنّ لفظه «السنيّ» تطلق ويراد أهل الحديث أي أتباع أحمد بن حنبل وشيوخه وأساتذته وأوّل من سمّاهم بأهل السنّه هو عمر بن عبد العزيز (المتوفّى ١٠١ هـ) في رسالته القدرية التي نقلها أبو نعيم الاصبهاني في «حليه الأولياء»، وهؤلاء لا يعدّون الأشاعره من أتباع السنّه فضلاً عن المعتزله. وقد دارت بين الأشاعره وأهل الحديث مساجلات ومناقشات؛ بل عراكات مذكوره في كتابنا «بحوث في الملل والنحل».

٢. لقد وجدت ما حرّرتموه حول ما روى عن المفضّل، فقد جاء فيها: فتباً و... لمنتحلي الفلسفه.

فالذى يجب أن يركّز عليه هو: هل كانت لفظه «الفلسفه» التي نقلت من لغه اليونان، رائجه في عصر الإمام الصادق عليه السلام حتّى استخدمها الإمام في كلامه، فإنّ الإمام ولد عام ٨٣ هـ وتوفّى عام ١٤٨ هـ، وشاعت الترجمة في عصر الرشيد، نعم بدأت من أواخر الأمويين، فهل هناك دليل قطعي على وجود استعمال كلمه الفلسفه في عصر الإمام عليه السلام حتّى استخدمها عليه السلام في كلامه؟ وهذا شيء يحتاج إلى بحث ضاف.

وأرجو أن تخوضوا في هذا البحث بما عندكم من كتب تتعلّق بتدوين الفلسفه وترجمتها إلى العربية.

ص: ٦٠٢

وبفارغ الصبر أنتظر نظركم السامى فى هذا الموضوع.

وأما الروايه الثانيه: عن الإمام العسكرى عليه السلام: «لأنهم يميلون إلى الفلسفه والتصوّف» فالظاهر أنّها ليست من كلمات الإمام؛ لأنّ من أنس كلمات المعصومين يقف على أنّها أشبه بعباره العلماء.

هذا ما سنع به الخاطر وعليكم بمطالعه مجله «نور الصادق» الّتى تصدر فتره بعد فتره.

عصمنا الله من الزلل واتّخاذ الموقف المسبق فى القضاء والحكم.

والسلام عليكم ورحمه الله وبركاته

قم - جعفر السبحانى

ش ١٨/٦/١٣٩١

ص: ٦٠٣

إشاره

السلام عليكم ورحمه الله وبركاته

بعثنا إليكم بمناسبة عيد الفطر تبريكاً عبر الفاكس، ولم نتشرف بقراءه جوابه، أرجو من الله سبحانه أن تكونوا في غايه الصحه والسلامه.

الذى يهمننا فى هذه الرساله الموضوع التالي:

إنّ الاخصائيين الذين يرصدون هلال كل شهر اتفقوا على أنّ هلال شهر ذى الحجه الحرام فى هذه السنه (١٤٣٥ هـ) لا يمكن رؤيته بالعين المجزده ولا المسلحه فى المنطقه كلها فى مساء يوم الأربعاء، خلافاً لما جاء فى تقويم أمّ القرى الذى تضمن القول بأنّ يوم الخميس هو أول شهر ذى الحجه الحرام، وهذا ممّا أوجد ضجّه بين الحجّاج، فالرجاء أن تتصلوا بأصحاب هذا الشأن حتّى يحصل الوفاق على ما هو الواقع، ولا تكون هذه السنه لا سامح الله مثل بعض السنين التى ظهر الخلاف فيها بعد الفراغ عن أعمال الحج، فتحمل الملك إعطاء الكفّاره عن كل الحجّاج. هذا وقد كتبتم إلينا إنّ الملاك فى البلد هو الرؤيه بالعين المجزده، والفلكيون اتفقوا على عدم إمكان الرؤيه حتّى بالعين المسلحه.

وفى الختام بلغوا تحياتنا إلى الأهل والأصدقاء.

والسلام عليكم ورحمه الله وبركاته

ثمّ أنّه بعد أن حررنا ذلك وبعثناه إلى الأستاذ عن طريق بعض المهتمين بأمر الحج، أتتنا رساله عن طريق الفاكس، من السعوديه تؤيد ما ذكرناه، وإليك نصّها:

ص: ٦٠٤

التقرير الفلكي ل «لجنة الرصد الفلكي والاستهلالى» التابعه لمركز الإستفتاءات الدينيه بالقطيف حول حيثيات هلال شهر ذى الحجه الحرام ١٤٣٥ هـ.

جمعيه الفلك بالقطيف:

رؤيه هلال شهر ذى الحجه ١٤٣٥ هـ بالعين المجرّده مساء يوم الخميس «ممكّنه» وذلك فى حال صفاء الجو.

الجمعيه الفلكيه بجده:

رؤيه هلال شهر ذى الحجه ١٤٣٥ هـ مساء يوم الأربعاء «مستحيله» فى كافّه مناطق الشرق الأوسط، والجمعه هو غره شهر ذى الحجه ١٤٣٥ هـ.

الجمعيات الفلكيه بسلطنه عمان:

تستحيل رؤيه هلال شهر ذى الحجه ١٤٣٥ هـ مساء يوم الأربعاء «مستحيله عملياً» فى الخليج العربى، والجمعه هو أول شهر ذى الحجه بمشيئه الله تعالى.

المشروع الإسلامى لرصد الأهله:

الجمعه هو غره شهر ذى الحجه ١٤٣٥ هـ، وقد أجمع علماء الفلك ومراكز الرصد على استحاله الرؤيه مساء الأربعاء فى الشرق الأوسط.

جمعيه الفلك بدمشق:

تتعذر رؤيه هلال شهر ذى الحجه ١٤٣٥ هـ مساء يوم الأربعاء فى كافّه مناطق العالم العربى.

مركز الإستهلال فى طهران:

التقارير الفلكية تشير إلى حتمية رؤيه هلال شهر ذى الحجه ١٤٣٥ هـ بالعين المجزده مساء الخميس القادم فى كافه مناطق العالم.

المركز الفلكى بجنوب لبنان:

يوم الجمعة هو غره شهر ذى الحجه ١٤٣٥ هـ، لحتميه الرؤيه للهلال مساء الخميس فى كافه مناطق العالم العربى.

ولكن المسؤولين فى السعوديه بقوا على غلوائهم وخالفوا الرأى العام، فحج الناس على ضغط عمالهم وفق ما فى تقويم «أم القرى»
«والله هو الحاكم».

(إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٍ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ)

«سوره ق: ٣٧».

ص: ٦٠٦

٣ سماحه الأستاذ آية الله الشيخ محمد واعظ زاده الخراساني (دامت بر كاته)

السلام عليكم ورحمه الله وبركاته

أرجو من الله سبحانه أن تكونوا في غايه الصحه والسلامه.

استلمنا بيد التكریم الجزء الخامس والعشرين من مشروعكم القيم «المعجم» وفقكم الله تعالى لإتمامه وإكماله.

وقد ورد في الصفحه ٣٦٥، ما يلي:

قال رشيد رضا: التوفى في اللغه أخذ الشيء وافياً تاماً، ومن ثم استعمل بمعنى الإمامه، قال تعالى: (اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا) (١).

أقول: كيف يقول إن التوفى في الآيه بمعنى الإمامه مع أنه سبحانه عطف على هذه الجملة قوله سبحانه: (وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا) والموصول عطف على الأنفس والعامل فيهما واحد، فيكون معنى الآيه حسب نظره: الله يميت الأنفس حين موتها ويميت التي لم تمت في منامها.

وهل هذا إلتناقض؟!؟

والذى يشهد على أن التوفى في الآيه ليس بمعنى الإمامه - مضافاً إلى ما ذكرنا من لزوم التناقض - أنه سبحانه يُصنّف أخذ النفس إلى قسمين:

١. (فَيَمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ) : أى حُكم عليه بالموت.

ص: ٦٠٧

١- . الزمر: ٤٢.

٢. (وَيُزِيلُ الْأَخْرَى) : أى لم يحكم عليه بالموت.

فالصنف الثانى توفى ولكن لم يمت، وإلا لا معنى للإرسال.

وفى نهايه المقال: إن للشيخ محمد جواد البلاغى (رضوان الله عليه) مقالاً مفصّلاً حول التوفى فى الآيه ذكره فى مقدمه «آلاء الرحمن» نرسل صورته إليكم، عسى أن يُنتفع به فى المستقبل. مضافاً إلى المقال الذى كتبتّه أنا فى سالف الأيام وهو مندرج فى كتابنا «الإيمان والكفر»، (ص ١٤٥-١٧٥) عسى أن يقع موقع القبول.

وقد أرسلنا إليكم أجزاء سته من تفسيرنا «منيه الطالبين» وأقل ما كان يرجى من أطفاكم الكريمه هو إعلاننا بوصول الكتاب إليكم.

وفى الختام ندعو الله لكم بالتوفيق وطول العمر.

جعفر السبحانى

قم المقدسه

مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام

٢٠/٥/١٣٩٣ ش

ص: ٦٠٨

السلام عليكم ورحمه الله وبركاته

أدعو الله سبحانه لكم بدوام الصحّة والتوفيق.

أمّا بعد:

فلا شك أنّ ما قمتم به من موسوعه المعجم في فقه لغه القرآن الكريم، عمل ضخم وجهد كبير، يستنير به المفسّرون وعشاق القرآن الكريم، ومع ذلك فلي اقتراح لإكمال هذا المشروع، ألا وهو دعوه القراء الأكارم لطرح آرائهم حول ما في المعجم، فإنّ الحقيقه - كما قيل - هي بنت البحث، وفيها كمال الكتاب، يقول الشيخ آية الله العظمى محمد حسين كاشف الغطاء: وحقاً أنّ زينه الكتاب وجليته، نقده وتمحيصه، بل هو كماله وجماله، وتامامه أن يبدو عوزه ونقصه ويستقصى فليه وفحصه. (١)

وعلى هذا فعليكم دعوه القراء الكرام إلى إبداء وجهات نظرهم حول المداخل المذكوره في المعجم، وما ورد فيها من آراء، ونشر هذه الآراء في آخر الأجزاء التاليه، وقد كان السيد الأمين على هذه السيره فكان يطبع ما يصله من إطاء ونقد آخر كلّ جزء من موسوعته «أعيان الشيعة».

هذا هو اقتراحنا والأمر لكم وإليكم.

وعلى ضوء ذلك نقدّم لكم ملا-حظتين: إحداهما متعلّقه بتفسير لفظ (الروح) الوارد في الجزء ٢٦، أعنى قوله سبحانه: (وَ يَسْئَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ) (٢)؛

ص: ٦٠٩

١- . تحرير المجله: ٢/٤٠٥، الطبعة الأخيره.

٢- . الإسراء: ٨٥.

والأخرى تتعلق بتفسير لفظ (بيوت) في قوله سبحانه: (فِي بُيُوتٍ) الوارد في الجزء ٨، ولنا ملاحظه ثالثه حول تفسير كلمه الإله نؤخر تقديمها إذا ظهرت منكم رغبه إلى إرسالها، والله الهادى إلى سواء السبيل.

الملاحظه الأولى: حول تفسير لفظ الروح

إشاره

جاءت في الجزء ٢٦ آراء المفسرين حول لفظ (الروح) الوارد في قوله سبحانه: (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا) (١) وقد اختلفت كلمات المفسرين في المراد منه، فهل أريد به: جبرئيل، أو ملك أكبر، أو القرآن، أو الروح الإنسانيه.

فلو كان في مورد الآيه حديث معتبر فهو، وإلا فيمكن الاهتداء إلى ما هو المقصود عن طريق آخر وهو:

استكشاف المراد من دراسه حال السائل

فنقول: السائل أو السائلون هم اليهود حسب ما اتفقت عليه كلمات مؤلفي السيره والمفسرين، وأن اليهود هم الذين طرحوا الأسئلة الثلاثه التي منها السؤال عن الروح، نصّ عليه ابن هشام في سيرته وغيره.

إذا تبين ذلك فنقول: كان اليهود يكتنون العدااء لجبرئيل لسبب ذكر المفسرين في تفسيرهم لقوله تعالى: (قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ) (٢).

ص: ٦١٠

١- .الإسراء: ٨٥.

٢- .البقره: ٩٧.

فقال: جبرئيل، قال: ذاك عدونا، ينزل بالقتال والشده والحرب، وميكائيل ينزل باليسر والرخاء، فلو كان ميكائيل هو الذى ياتيك
لآمنّا بك. (١)

فآليه وما ورد حولها من المآثورات أدل دليل على أنّ اليهود كانوا يكتّون العداء لجبرئيل، وعلى ضوء ذلك فيصح أن يقال: إنّ
اليهود المكره طرحوا هذا السؤال قبل الهجره ليستكشفوا معتقد نبينا حول جبرئيل فإن كان موافقاً لما يعتقدونه فقد وجدوا شاهداً
على معتقدهم، وإن كان مخالفاً، يبقون على خلافهم لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

ولذلك جاء الجواب مطابقاً للسؤال وهو قوله تعالى: (قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي) أى: الروح مأمور من جانب الله سبحانه فلا يُبَيّد ولا
يُهلِك إلّا بأمره سبحانه، فليس له شأن إلّا الامتثال (و ما أوتيتم من العلم إلّا قليلاً).

وعلى ضوء ما ذكرنا من البعيد أن تفسّر (الروح) بالنفس الإنسانيه المجرده، فإنّ هذه مسأله فلسفيه بعيده عن أذهان هؤلاء الذين
لا يفكرون إلّا فى الماده والدنيا. وقد استغرق البحث فى تجرّد الروح فى هذا الجزء صفحات وكان عليكم يا سماحه الشيخ -
حفظكم الله - إحاله البحث عن تجرّد الروح إلى آيه أخرى وهى قوله تعالى فى سوره السجده: (أ إِذْ ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ أَ إِنَّا لَفِي
خَلْقٍ جَدِيدٍ بَلْ هُمْ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ كَافِرُونَ * قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ). (٢)

فإنّ هذه الآيه أدل دليل على بقاء الروح بعد فناء الجسد حسب ما قرّر فى الميزان.

ص: ٦١١

١- . مجمع البيان: ١/١٦٧، ولاحظ: الدر المنثور: ١/٢٢٢، وغير ذلك من المصادر.

٢- . السجده: ١٠-١١.

وفى هذا الجزء (٢٦)، ص ١٠٢٨ جاءت وفاه صدر المتألهين بالنحو التالى: ١٠٥٩ هـ، والصحيح: ١٠٥٠ هـ. وفى نخبه المقال:

ثم ابن إبراهيم صدر الأجل فى سفر الحج مريضاً ارتحل

فإن لفظ «مريضاً» هى ماده تاريخه، وهى تساوى ١٠٥٠ هـ.

ثم إن كثيراً من المعاصرين الذين انتقلوا إلى رحمه الله قد ذكرت أسماءهم بلا- ذكر لتاريخ وفياتهم، كعلى أصغر حكمت وغيره، ولو بذل الجهد فى تعيين تواريخ وفياتهم يكون أفضل.

الملاحظه الثانيه: حول قوله سبحانه: (فى بيوت)

جاءت فى الجزء الثامن الأقوال حول قوله تعالى: (فى بيوت أذن الله أن ترفع).

ولكن الحق أن المراد به هو بيوت الأنبياء والأولياء لا غيرها. وإن تفسيره بالمساجد تفسير خاطئ وذلك بالبيان التالى:

١. ورد فى المجامع اللغويه أن «بيوت» جمع «بيت» بمعنى المنزل والمسكن.

قال ابن منظور: بيت الرجل داره، وبيته قصره. (١)

وقال الراغب: أصل البيت مأوى الإنسان بالليل. (٢)

وعلى هذا يكون تفسير «البيوت» الوارد فى الآيه «بالمساجد» التى هى أماكن العباده العامه لا محل إقامة الرجل ليلاً، غير صحيح.

ص: ٦١٢

١- . لسان العرب: ٢/١٤، ماده «بيت».

٢- . مفردات الراغب: ٦٤، ماده «بيت».

وبعبارة أوضح: أنّ كلمة «بيت» مشتقة من «البيتوته» بمعنى «الإقامة في المكان ليلاً».

قال في «المنجد»: بات وبيتوته في المكان: أقام فيه الليل. (١) وإذا أُطلق لفظ «البيت» على «مسكن الرجل ومنزله» فبسبب أنّ الرجل يقضى ليله عادة في ذلك المكان حتّى يصبح، فمن غير الصحيح تفسيره حينئذٍ بالمسجد من دون نصب قرينه تدلّ على ذلك.

٢. أنّ من يمعن النظر في آيات الذكر الحكيم يجد أنّها إذا أرادت التعبير عن دور العبادة العامّة للمسلمين تأتي بمصطلح «مسجد» أو «المسجد»، ومن هنا نجد أنّ هذه المصطلحات قد تكرر ذكرها في القرآن الكريم ٢٨ مره.

وأما إذا أرادت التعبير عن «المسكن» أو «المأوى» فتستعمل مصطلح «بيت» أو «البيوت». ومن هنا نجد أنّ هذه المصطلحات قد جاءت في الذكر الحكيم ٦٦ مره بهذا المعنى.

من هنا نصل إلى النتيجة التاليه: وهي أنّ القرآن الكريم لم يستعمل مصطلح «البيت» ومصطلح «المسجد» بمعنى واحد، وكلّ من يحاول أن يعدّ المصطلحين مصطلحاً واحداً، فقد جاء عن غير طريق، وقال من دون دليل.

نعم، قد يقال: إنّ القرآن الكريم أطلق لفظ البيت على الكعبه المشرفه حيث قال تعالى:

(جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَاماً لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ...). (٢)

ص: ٦١٣

١- المنجد في اللغة: ماده «بيت».

٢- المائده: ٩٧.

والجواب: أنّ هذه التسميه لم تنطلق من كون الكعبه المشرفه بيتاً لعباده الموحّدين، وذلك لأننا نعلم أنّ الكعبه هي «قبله» الموحّدين لا بيت عبادتهم، ومن هنا تكون هذه الإضافه والنسبه من باب التعظيم والتقدّيس لهذه البقعه من الأرض، وكأنّها بيت لله حقيقه، وبيت الله تعالى يستحقّ التعظيم والتقدّيس.

٣. أنّه يوجد بين «البيت» و«المسجد» فرق وتفاوت جوهري، وذلك لأنّ البيت يطلق على البناء المكوّن من الجدران الأربعة والسقف، والحال أنّه يكفي في إطلاق المسجد على المكان الذي يحاط بجدران أربهه فقط ولا يشترط فيه وجود السقف، فالمسجد الحرام مسجد بلا سقف، وهكذا.

ويشهد على حاجه البيت إلى السقف قوله تعالى:

(وَلَوْ لَا أَنَّ يَكُونُ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقْفًا مِنْ فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ) (١).

ومن الواضح أنّ الآية تشير إلى أنّ مفهوم البيت يتقوّم - خلافاً للمسجد - بوجود السقف، وأنّه من الممكن أن يميّز الله الكافرين من المؤمنين بأن يمكّن الله الكافرين من الأمور المادية بنحو يجعل لببوتهم سقفاً من فضه، ولكنّه سبحانه لم يفعل ذلك لمصالح اقتضت ذلك، وهذا يدلّ على أنّ البيت يومذاك يطلق على البناء المسقّف.

٤. روى الحافظ السيوطي قال: أخرج ابن مردويه، عن أنس بن مالك وبريده: أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قرأ هذه الآية: (فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ) فقام إليه رجل، قال: أيّ بيوت هذه يا رسول الله؟ قال: «بيوت الأنبياء»، فقام إليه أبو بكر، وقال: يا رسول الله، وهذا البيت منها؟ - مشيراً إلى بيت علي وفاطمه عليهما السلام - فقال

ص: ٦١٤

١- . الزخرف: ٣٣.

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «نعم ومن أفاضلها».(١)

وقد روى عن الإمام أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين عليهم السلام: «أنَّ المقصود بيوت الأنبياء، وبيوت علي عليهم السلام».(٢)

فهذه القرائن لو أمعن المفسر النظر فيها لأدعن بأنَّ المراد من مصطلح «البيوت» الوارد في سورة النور هو بيوت الأنبياء عليهم السلام، وبيت النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم، وبيت علي عليه السلام، وبيوت الأولياء والصالحين التي امتازت بفضيله ومنزله خاصه بسبب ظاهره التحميد والتسبيح والتهليل التي يقوم بها أصحابها الذين وصفتهم الآية بأنهم: (لا تُلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله) الأمر الذي أدى إلى أن يأذن سبحانه وتعالى برفعها وتشریفها، فقال: (أذن الله أن تُزفَع) .

٥. وهناك شاهد واضح يشهد على أن المراد من البيوت في الآية المباركة بيوت العتره الطاهره عليهم السلام، وهذا الشاهد يتمثل في الآيتين المباركتين التاليتين:

ألف. قال تعالى مخاطباً آل إبراهيم عليهم السلام: (رَحِمْتُ اللَّهَ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ). (٣)

ب. قوله تعالى: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً). (٤)

ولكن قد يقال: إن ذيل الآية العذى جاء فيه قوله تعالى: (يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ) قرينه على أن المراد من البيوت هي المساجد، لأن مسلمي صدر الإسلام كانوا جميعاً يؤدون صلواتهم في المسجد، ومن الطبيعي أن إقامة

ص: ٦١٥

١- تفسير الدر المشهور: ٦/٢٠٣.

٢- البرهان في تفسير القرآن: ٣/١٣٧.

٣- هود: ٧٣.

٤- الأحزاب: ٣٣.

يلاحظ عليه: أنه تصوّر خاطئ، وذلك لأنّ الصلاه التي كانت تقام في المسجد هي الصلوات الواجبه، وأمّا الصلاه المستحبّه فقد كانت تؤدّى في البيوت، حيث وردت الروايات الكثيره التي تحثّ المسلمين على تقسيم صلاتهم إلى طائفتين: طائفه تُصلّى في المسجد وهي الصلاه الواجبه، وأخرى تُصلّى في البيوت، وهي الصلاه النافله (المستحبّه). ثمّ إنّ المستشكل غفل عن نكته أساسيه ومهمّه وهي أنّ بيوت الأنبياء والأئمّه والصالحين لا تقلّ عن المساجد في التسييح والتهليل، فإنّهم عليهم السلام فيها بين قائم وراكم وساجد، وذاكر وقارئ للقرآن آناء الليل وأطراف النهار.

ولكى نرفع الشكّ والوهم عن أذهان البعض حول الرأى الذي ذكرناه، نذكر نماذج من الروايات التي وردت في هذا المجال.

فقد عقد مسلم في صحيحه باباً لاستحباب إقامه النافله في البيوت، روى فيه الأحاديث التاليه:

أ. عن ابن عمر، عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم: «اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً».

ب. عن ابن عمر عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم: «صلّوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً».

ج. عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إذا قضى أحدكم الصلاه في مسجده فليجعل لبيته نصيباً من صلاته، فإنّ الله جاعل في بيته من صلاته خيراً».

د. عن أبي موسى عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم: «مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحيّ والميت».

ه. وعن زيد بن ثابت في حديث: «فعلّكم بالصلاه في بيوتكم، فإنّ خير

صلاه المرء في بيته، إلّا الصلاه المكتوبه».(١)

و. روى أحمد أنّ عبد الله بن سعد سأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال: أيّما أفضل:

الصلاه في بيتي أو الصلاه في المسجد؟ فقال: «فقد ترى ما أقرب بيتي من المسجد، ولئن أُصلّي في بيتي أحبّ إليّ من أن أُصلّي في المسجد إلّا أن تكون صلاه مكتوبه».(٢)

فهذه القرائن المؤكّده ترفع الستار عن وجه المعنى؛ فإنّ المراد من الآيه هو بيوت الأنبياء وبيوت النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم وبيت على عليه السلام وما ضاهاها، فهذه البيوت لها شأنها الخاص؛ لأنّها تخصّ رجالاً يُسَبِّحونه ليلاً ونهاراً، غُدُوّاً وآصالاً، يعيش فيها رجال لا- تلهيهم تجارة ولا- بيع عن ذكر الله وإقام الصلاه وإيتاء الزكاه، وقلوبهم مليئه بالخوف من يوم تتقلّب فيه القلوب والأبصار.

وفي الختام نقدّم لكم أفضل التحيات ولمن حولكم من الأعراء الذي يشاركونكم في هذا الجهد القيم.

والسلام عليكم ورحمه الله وبركاته

جعفر السبحاني

قم المقدّسه

مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام

٢٠ ذو القعدة الحرام

الموافق

٢٥/٦/١٣٩٣ ش

ص: ٦١٧

١- . صحيح مسلم: ٢/١٨٧-١٨٨، باب استحباب صلاه النافله في البيت.

٢- . مسند أحمد: ٤/٣٤٢.

٥ أنواع التحديث والمسند بينها

كثرت المدونات الحديثية وتنوّعت بين مسند ومعجم وجامع وسنن وصحاح، فإذا كانت الأحاديث مدوّنة باسم صحابي أو تابعي أو راوي فيترجم بالمسند، مقابل تدوينه على الأبواب حيث يرتّب المحدث كتابه على الموضوعات، والموضوع الواحد يتناول موضوعات جزئية، وتحت كلّ موضوع جزئي أحاديث توضّح الموضوع، وكلامنا في المقام في القسم الأوّل.

وقد كثر التأليف على نمط المسند في العصور الأولى فروايات كلّ صحابي أو تابعي إذا جمعت في كتاب واحد، يُسمّى «المسند»، وقد قام لفيف من المحدثين القدامى بتدوين الحديث على هذا النحو، ولنذكر منها ما يلي:

١. مسند الإمام أمير المؤمنين عليه السلام لأبي أحمد عبدالعزیز بن يحيى الجلودى شيخ جعفر بن قولويه الذى توفى عام ٣٦٧ هـ. (١).

٢. مسند ابن عباس له أيضاً. (٢).

٣. مسند زيد بن علي بن الحسين (الشهيد عام ١٢٢ هـ) جمعه عبدالعزیز بن إسحاق البقال (المتوفى ٣١٣ هـ) ورواه عن زيد أبو خالد عمرو بن خالد الواسطى. (٣) وقد ذكر النجاشى سنده إلى عمرو بن خالد الواسطى الذى كان زدياً. (٤)

ص: ٦١٨

١- . لاحظ: رجال النجاشى: ٢٤٠، برقم ٦٤٠.

٢- . لاحظ: رجال النجاشى: ٢٤٠، برقم ٦٤٠.

٣- . الذريعة للطهرانى: ١٢/٢٦.

٤- . رجال النجاشى: ٢٨٨، برقم ٧٧١.

٤. مسند عبد الله بن بكير بن أعين، جمعه أبو العباس أحمد بن عقده الهمداني اليماني (المتوفى ٣٣٣ هـ) (١) إلى غير ذلك مما ذكره البحاثة الكبير شيخنا المجيز الطهراني في الذريعة (٢).

وهنا نكته خاصه وهي أنّ الأصول الأربعمائه لأربعمائه محدث التي ألفت في عصر أئمه أهل البيت عليهم السلام تعدّ كلها من المسانيد، فكلّ من تشرف أو تتلمذ على يدي أحد أئمه أهل البيت عليهم السلام فقد جمع ما سمعه منه مباشرة أو بواسطه واحده، جمعه في كتاب واحد سمى بالأصل، وهي بالحقيقه مسانيد، فلو قلنا بأنّ للشيعة السهم الأوفر في تأليف المسانيد، لم يكن أمراً بعيداً. شكر الله مساعى الجميع.

وممن خدم حديث أئمه أهل البيت عليهم السلام وأناخ راحلته على أعتابهم هو المحدث الكبير عبدالسلام بن صالح المكنى ب «أبي الصلت» الهروي، فقد كان الرجل من أقطاب الحديث وعباقره الكلام، فقد عاصر الإمام الرضا عليه السلام وكتب شيئاً كثيراً من أحاديثه.

وهذا الكتاب المائل بين يدي القارئ قد بذل مؤلفه جهداً حثيثاً في جمع ما رواه أبو الصلت عن الإمام الرضا عليه السلام وغيره من أئمه أهل البيت عليهم السلام في أبواب مختلفه، فحقّ له أن يُسمّى ب (مسند أبي الصلت) ونحن نقدم شكرنا ودعاءنا للعلامة الشيخ محمد حسن الرباني البيرجندی حفظه الله تعالى إذ قام بهذا العمل القيم بوجه رائع.

كما إنّنا نقدم خالص الشكر والتقدير لشيخنا الفاضل حجّه الإسلام

ص: ٦١٩

١- رجال النجاشي: ٩٤، برقم ٢٣٣.

٢- لاحظ: الذريعة للطهراني: ٢١/٢٧.

الكنابادى دامت معاليه مسؤول مديره الأوقاف فى محافظه خراسان الرضوى، حيث حثّ على تأليف هذا المسند، كما أشرف على تجديد بناء مقبره الشيخ الراحل أبى الصلت وما حولها بأفضل وجه، وبذلك أدى واجبه بحق من خدم علوم أهل البيت عليهم السلام بقلمه وبنانه.

فها نحن نفسح المجال لمؤلف المسند ليحدثنا عن تاريخ كتابه المسند وما قام به المحدث أبو الصلت فى هذا المجال.

وفق الله الجميع لخدمه العلم والحديث

والحمد لله رب العالمين

جعفر السبحانى

مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام

١١ من شهر ذى القعدة الحرام

يوم ميلاد الإمام الرضا عليه السلام من شهور عام ١٤٣٥ هـ

ص: ٦٢٠

اشاره

إن كثيراً من الناس ممن يطوى الزمان ذكرهم ويلفهم رداء النسيان والاندثار، فلا تسمع لهم ذكر ولا تحس لهم أثراً، يخرجون من الدنيا وكأنهم لم يعيشوا فيها ولم يشاركوا في حوادثها، فلم تجد لهم بصمه أو أثراً هناك. وفي قبال هؤلاء هناك طائفه أخرى من الرجال النموذجيين، لا- تسمح لعواصف الدهر يا حياء قامتها ولا- لغيومه بحجب نورها ولا لتقلبات الحوادث بمحو اسمها من على صعيد الحياه الوسيعة.

وسرّ بقاء هذه النفوس الزكيه هو ما حققوا من صلابه إيمان ورسوخ عقيده وتجذّر معرفه، وروح امتزجت مع أسمى مظاهر التقى والفضل والخلق الرفيع، وأسدت للبشريه خدمات جليله، مكنتها من تجاوز الحدود، والنفوذ إلى عمق الوجدان البشري، متسنمه بذلك ذروه العلياء، راكبه صهوه جياذ العزّ والكرامه.

ومن هؤلاء الرجال الكبار آيه الله الحاج الشيخ مرتضى الحائري النجل الأكبر لزعيم ومؤسس الحوزه العلميه في قم المقدسه آيه الله العظمى الحاج عبدالكريم الحائري اليزدي (قدّس الله أسرارهما) النموذج الامثل والفرد النادر من الرجال الذين جمعوا بين شرف المَحْتَد، وأصاله المنشأ، وكرم المولد، وبين عزّه النفس وعلو الهّمّه.

فهو يأبى إلّا أن يضيف إلى كرم والده كرمًا، وإلى مجده مجدًا، وإلى عزه عزًّا.

فكان قدس سره الفقيه الغائص في عباب بحر الفقاهاه، والأصولي المتمرس، الممتطيه سفينته أمواج الفضيله، والتقى الزاهد، المتواضع بعز، المترين بزينه الوقار وسيماء الصلاح.

مولده

عمّت البهجه دار الشيخ الحائري في مدينه «أراك» يوم الرابع عشر من ذى الحجه سنه ١٣٣٤ هـ بولاده أول الذكور من ابنايه، الذي أبصر النور في بيت عرف بالعلم والفضيله والأدب والتقى.

ولم يبلغ الفقيه عقده الأول حتى هبط والده المكرّم - مصطحباً أهله وتلامذته - مدينه قم المشرفه ومثوى العلويه فاطمه بنت الإمام موسى الكاظم عليه السلام، بدعوه من بعض رجال العلم فيها رغبه في تنظيم أمرها وإعاده مجدها، ومنذ ذلك اليوم الذي وطأت قدمه تراب تلك المدينه المقدسه، حتى شمر عن ساعد الجد في طلب العلم وتحصيل المعارف ابتداء بعلوم اللغه العربيه ومروراً بالفقه والأصول متتلمذاً في مرحله السطوح العاليه على يد كبار تلامذه أبيه رحمه الله، حيث قرأ فرائد الشيخ الأعظم الأنصاري على السيد آيه الله الكلپايگانی والمكاسب على يد آيه الله السيد محمد تقى الخوانساري، وكفايه الأصول على المرحوم آيه الله المحقق الداماد (قدس الله ارواحهم) حتى أهلتها تلك المواهب لحضور حلقه أبحاث الخارج لوالده آيه الله العظمى الشيخ الحائري منتهاً من نمير علمه، ومرتويماً من منهله العذب العذى تعدد الحوزه العلميه القميه اليوم إحدى اشاعات نوره الوضاح.

وبعد رحيل شيخه الوالد سنه ١٣٥٥ هـ يمّم وجهه صوب حلقات درس مناره العلم والتقى آيه الله العظمى «حجت» مغترفاً من بحره الفياض.

وما أن أطل العام ١٣٦٤ هـ الموافق لسنة ١٣٢٤ شمسيه حتى استنارت

سماء الحوزه القميه بضياء المرجع الكبير المرحوم السيد آيه الله العظمى البروجردى قدس سره بطلب من علمائها وفضلائها، والأُمَّه كآفه.

الأمر الذى احدث فى الحوزه تحوُّلاً كبيراً فى عامه المعارف وفى مجالى الفقه والأصول خاصه، وكان لعلم الرجال نصيبه الوافر من عطاء ذلك الرجل الكبير. وانتهز شيخنا الفقيه الفرصه والتحق بدروس السيد البروجردى الذى يعود إليه الفضل الأكبر فى تشييد عماد شخصيه الشيخ الحائرى العلميه فى الفقه والأصول وتدعيم أسسها.

حلقات درسه

لا ريب أن الفقيه كان من المشايخ المبرزين والأساتذه الماهرين والاعلام المتصلعين حيث خاض عباب التدريس فى مرحله الشباب لم يتجاوز العقد الثالث من العمر بشىء حتى تصدّى لعقد حلقات ابحات الخارج التى استطاعت أن تربى جيلاً من الفضلاء ورجال العلم والسياسه فى الحوزه العلميه ممن أخذوا من بيدر علمه الوافر.

لقد كانت حلقة درسه حلقة متميزه، وعرف بحثه بالدقه والعمق، وقد استمر عطاؤه وحلقه دروسه العليا أكثر من ثلاثين عاماً، ولم يتوقف عن الفيض والعطاء إلى الأيام الاخيره التى اشتدت فيها علته.

انتاجاته العلميه

أثرى الفقيه المكتبه الإسلاميه بمؤلفات هى غايه من الأهميه والجوده طبع البعض منها وما زال الكثير منها مخطوطات لم تبصر النور بعد، منها:

١. شرح العروه الوثقى، فى ستة أجزاء.

٢. مبانى الأحكام فى أصول شرائع الإسلام، فى ثلاثه أجزاء.

ص: ٦٢٣

٣. كتاب الخمس.

٤. خلل الصلاة وأحكامها.

٥. صلاة الجمعة.

هذه هي الكتب المطبوعه من آثاره، وأما ما لم يطبع فهو كالتالى:

١. ابتغاء الفضيله فى شرح الوسيله، فى خمسہ أجزاء.

٢. التعليقه على الكفايه.

٣. التعليقه على مكاسب الشيخ الأنصارى.

٤. بحث حول الخيارات.

وللفقيد رساله فى العقائد مطبوعه، وله أيضاً تفاسير لبعض السور، رحمه الله من مؤلف ثر أغنى المكتبه الإسلاميه بذخائر قيمه.

الخدمات الاجتماعيه

ورث الفقيد من والده المعظم الشيخ عبد الكريم الحائرى طهاره الروح، وصفاء الباطن، فكان لطيف العشره، لين العريكه، زاهداً فى حطام الدنيا وزخارفها، جامعاً بين رتبتي العلم والعمل، مشفقاً على الفقراء والضعفاء، ولتحقيق هدفه الأمل هذا قام بتشيد الكثير من المؤسسات فى قم المقدسه لعلها تساعده فى الوصول إلى مبتغاه من تقديم العون لعيال الله تعالى، منها:

١. صندوق الادخار العلوى.

٢. مؤسسه مكافحه الفقر.

٣. مؤسسه رعايه الأيتام.

٤. ثانويه باسم الدين والمعرفه.

وقد أسدت تلك المؤسسات - وخاصة الثلاثه الأولى منها - خدمات جليله نأمل أن يأتى اليوم العذى يقوم به امناء تلك المؤسسات بنشر عطائها الثرى

وبيان ما قدمته من خدمات جديره بالتقدير والذكر، لتكون مثلاً يحتذى به في التنافس في الخيرات وتقديم العون للمعوزين.

ومع ذلك فإنّ الفقيد السعيد لم يغفل لحظه عن العطاء العلمى بالتدريس والإفاضة والإرشاد، وتلك حقيقه يلمسها بوضوح كل من عاشر الفقيد أو عاش بالقرب منه.

إنعكاسات ارتحال الفقيد وردود الفعل

عمّ خبر رحيل آيه الله الحائري جميع البلاد وكساها بثوب من الحزن والأسى، وقد تقاطرت جموع غفيره من المؤمنين من داخل مدينه قم وخارجها متوافده على بيت الفقيد لتقدّم العزاء وتشترك بتشيع جسده الطاهر بمظاهرة حاشده وروحيه ذكّرت الجميع بتشيع مراجع الدين الكبار كالسيد البروجردى وآيه الله السيد محمد تقى الخوانسارى.

حمل الجسد الشريف على الاكتاف صوب صحن السیده فاطمه بنت الإمام موسى الكاظم (عليه وعليها السلام) وتقدّم الجموع آيه الله العظمى السيد الكلبيكانى للصلاه على الفقيد، بعدها وورى جثمانه الثرى بالقرب من والده رحمه الله وكأنهم أودعوا الثرى بدفنه جبلاً من الفقاهه وطوداً من المعرفه والعلم.

واقيمت له مجالس العزاء فى شتى ربوعها وعطل الاعلام والمراجع حلقات دروسهم وفاءً لحقه واداءً لجميل احسانه وعظيم صفاته.

ونحن ومهما تحدّثنا عن مآثر الفقيد وصفاته لم نؤد حقه، ومن هنا نرى من المناسب الاشاره إلى تأبين السيد الإمام الخمينى قدس سره له أداء لحقه وتعويضاً عما فاتنا.

أصدر الإمام الخميني قدس سره بياناً نعى فيه إلى الشعب الإيراني رحيل الشيخ الحائري، جاء فيه:

بسم الله الرحمن الرحيم

إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ

أدّت رحله سماحه آية الله الحاج مرتضى الحائري - رحمه الله عليه - إلى تأثرنا العميق. لقد كان الخلف الصالح للمرحوم الجليل آية الله العظمى الأستاذ الحاج الشيخ عبدالكريم الحائري - رضوان الله تعالى عليه - في العلم والعمل وكفى به شرفاً وسعادة.

كانت لى المعرفة به منذ أوائل تأسيس الحوزه العلميه المباركه فى قم، حيث تأسست على يد والده الكريم وآتت ثمارها وبركاتها، ثم أصبح بعد ذلك صديقاً حميماً ومقرباً، ولم أشاهد منه طيله فتره معاشرتى له سوى الخير والسعى لانجاز التكاليف العلميه والدينيه.

كان المرحوم يتمتع بصفاء القلب فضلاً عن المنزله الفقيهيه والعداله، وكان من رواد هذه الثوره المقدسه منذ بزوغ شمسها «جزاءه الله عن الإسلام خيراً».

وفى الختام نقدّم ثناءنا العطر للعلامة الحجة الشيخ محمد حسين أمراللهى حفظه الله تعالى حيث كرس حياته وكلّ جهوده فى تحقيق آثار الفقيه، ونشرها بأفضل الوجوه. وقد اشرنا إلى ما هو المطبوع بفضل سعيه الحثيث.

فجزاه الله عن ذلك العمل خير الجزاء.

جعفر السبحانى

قم المقدسه - مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام

الحادى والعشرون من ذى الحجه عام ١٤٣٥ هـ

ص: ٦٢٦

إشاره

الحمد لله رب العالمين، والصلاه والسلام على محمد وآله الطاهرين، وأصلى وأسلم على ريحانه رسول الله الحسين بن على، وأخيه الوفى أبى الفضل العباس، وولده الإمام الطاهر زين العابدين سلام الله عليهم أجمعين.

نتقدم بأصدق التهانى وأخلص التبريكات إلى كافه المسلمين فى أرجاء العالم، وإلى حضار هذا المهرجان الكريم والأخوه المشرفين، حفظهم الله تعالى ووفقهم لكل خير.

كما نتقدم بالثناء والتقدير إلى الإخوه فى الأمانتين العامتين للعتبتين المقدستين الحسينيه والعباسيه الذين أشرفوا على إقامه هذا المهرجان الرائع.

وإنى إذ أشكرهم على توجيه الدعوه لى لحضور المهرجان إلّما أنّ مسؤوليتنا وظروفنا منعتنا عن ذلك، ولذا فنحن نكتفى بالمشاركه بهذه الكلمه التى يحملها وفد كريم من جانبنا.

الاحتفال بمواليد أولياء الله من صميم الدين

من يطالع التاريخ الإسلامى يقف على أنّ المسلمين فى شتى بلدانهم كانوا يحيون، ومنذ زمن بعيد، ذكرى مولد الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم حيث يعتلى الخطباء والمحدثون فى هذه المناسبه، المنابر ومنصات الخطابه لبيان فضائله ومناقبه وذكر الثناء الوارد بحقه فى القرآن الكريم إلى غير ذلك من جوانب

حياته، وهم ينطلقون في عملهم هذا من قوله تعالى: (وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ) (١) حيث تدل الآيه على أن رفع ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم أمر مطلوب، فالاحتفال يكون تجسيدا لمفهوم هذه الآيه.

الاحتفال بذكرى الأئمة عليهم السلام تجسيدا للموَدّه

أمر الله تعالى المسلمين بموَدّه ذوى القربى بقوله: (قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى) (٢) فموَدّتهم تتمثل بأمرين:

١. اتّباع سبيلهم، سبيل الهدى والخير، والاقْتداء بما تحلّوا من فضائل الأخلاق وسننّ الصفات.

٢. إحياء أمرهم بمختلف الوسائل، ومنها إقامة الاحتفالات بمناسبه مواليدهم إظهاراً للحبّ وتعبيراً عن مدى الولاء والإخلاص لهم.

وهذا المهرجان تجسيدا لرفع ذكر النبى صلى الله عليه وآله و سلم أولاً وإظهار حب أولاده وأوصيائه ثانياً، خصوصاً إذا كان مقروناً بإلقاء المحاضرات وإنشاد الأشعار والمدائح التى تلقى الضوء على سيرتهم وتضحياتهم والخطوط البارزه فى حياتهم.

هذا هو السيد المسيح عليه السلام يصف يوم نزول مائده من السماء عليه وعلى حوارييه، يصفه بأنه عيد لأؤلهم وآخرهم، قال تعالى: (رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيداً لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِنْكَ وَارزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ) (٣).

فالسيد المسيح عليه السلام يحتفل بنزول نعمه مادّيه أنزلها الله إليه من السماء،

ص: ٦٢٨

١- . الشرح: ٤.

٢- . الشورى: ٢٣.

٣- . المائده: ١١٤.

أفلا يحق لنا أن نحتفل ابتهاجاً بالنعمة الكبرى التي أفاضها الله تعالى على الأئمة الإسلاميه كميلاد النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم أو مبعثه الشريف، أو مواليد ذريته الطيبه عليهم السلام الذين ضحوا بنفوسهم ونفيسهم في طريق الدعوة إلى الله.

وفي الوقت المذى نحتفل فيه بهذه المناسبات العطره وتُسَرُّ بها، فإنَّ الحزن لا يفارق قلوبنا لما يمر على الأئمة الإسلاميه من آلام ومصائب، واعتداءات سافره على الأطفال والنساء والشيوخ، ترتكبها زُمر تكفيريه إرهابيه، بتخطيط وتدبير من أجهزه المخابرات الغربيه والدوائر الصهيونيه العالميه، مستهدفه تقسيم البلدان الإسلاميه، ونشر الفوضى والخراب فيها، وإشغال المسلمين بعضهم ببعض في صراعات محتدمه، لضمان أمن دويله إسرائيل الغاصبه واستقرارها.

ونحن نهيّب بأصحاب الضمائر الحثيه، والغيارى على دينهم ومقدساتهم وأوطانهم أن يتحمّلوا مسؤوليتهم بعزم وجدّ في هذه الظروف الحرجه، وأن يقفوا في وجه الدعايات الخادعه التي تطرحها القنوات الفضائيه المأجوره التي تُدار من الغرب (الغربيه واقعاً والشرقيه ظاهراً)، ويفضحوا دورها في تكريس الشقاق والخلاف بين المسلمين، ومباركه الممارسات الإجراميه للمجموعات الإرهابيه.

وختاماً

أبعث تحياتي الخالصة إلى المرجعيه الرشيدّه التي حفظت هذه البلاد من التفرّق والتشرذم أمام الهجمه الإرهابيه.

كما أُحيي الشعب العراقي النجيب بكافّه طوائفه، وأوصيهم بالالتفاف حول القرآن الكريم والسنة النبويه الشريفه وتعاليم العتره الطاهره، وأن يكونوا يداً واحده في مواجهه العدو الغاشم ويحافظوا على ثقافتهم الإسلاميه، وخيرات

بلادهم، ويستثمروها للبناء والرقى وسعاده أجيالهم القادمه.

اللهم منّ على عبادك الصالحين بالأمن والأمان، واحفظ بلادهم وأرضهم وخيراتهم من تناول الأعداء، إنك مجيب الدعاء.

جعفر السبحانى

قم المقدسه

١ / شعبان المعظم / ١٤٣٦ هـ

ص: ٦٣٠

٨ بيان تعزیه بمناسبه وفاه العلامه المجاهد الشيخ محمد مهدي الآصفی رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

(مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا)

صدق الله العليُّ العظيم

ببالغ الأسى والحزن تلقينا نبأ رحيل العلامه المجاهد الحجة آيه الله الشيخ محمد مهدي الآصفی تغمده الله برحمته الواسعه.

لقد كان رحمه الله حليف العلم والقلم، ذاباً عن الإسلام وأهله ببيانه وبنانه، راداً على الاعوجاج والالحاد، تشهد على ذلك آثاره ومؤلفاته فى شتى المواضيع المختلفه.

ولم يقتصر جهده على تشر العلم وتوعيه الأمة، بل كان رجلاً مجاهداً، مخالطاً للمجاهدين فى مواقع الجهاد، ومعيناً لهم بما فى يده من الامكانيات.

وقد لاقى الفقيه العزيز فى الدفاع عن دينه وابناء وطنه المصاعب والآلام الكثيره والمضايقات من النظام الصدامى البائد.

ص: ٦٣١

كان شيخنا الراحل يعيش معيشه الزاهدين مقتنعاً من الدنيا بأقلها، ومع ذلك فقد كان يخدم الأيتام والفقراء ويرعاهم ويهتم بأمور حياتهم.

وفوق كل ذلك فهو كاتب قدير، ومجاهد شجاع، وعالم عامل، وزاهد ورع.

ليس من الله بمستنكر أن يجمع العالم فى واحد

ونحن إذ نعزى بفقده إمام العصر (عج) والحوزات العلميه والمراجع العظام والشعب العراقى وبيته الرفيع، ندعو الله أن يمن عليهم بالصبر والسلوان.

فسلام الله عليه يوم ولد ويوم توفى ويوم يبعث حياً مع محمد وآله الطاهرين.

قم المقدسه

الحوزه العلميه

جعفر السبحانى

١٧ شعبان المعظم ١٤٣٦ هـ

ص: ٦٣٢

٩ كلمه إلى مؤتمر الوحدة الإسلاميه المنعقد في طهران

الحمد لله رب العالمين، والصلاه والسلام على محمد وعلى آله الطاهرين وصحبه المنتجبين.

السلام عليكم ورحمه الله وبركاته

أما بعد:

أتقدم إليكم أيها المشاركون في هذا المؤتمر المبارك من الأخوة والاخوات بمناسبة تجلّي النور في غياهب الظلمه أعنى ميلاد الرسول الأكرم محمد بن عبدالله صلى الله عليه وآله وسلم، وسبطه الإمام الصادق عليه السلام أتقدم إليكم بالتهانى العطره، وأدعو الله تبارك وتعالى أن يوفقكم لما فيه رضاه.

إن الله سبحانه يصف رسوله الأكرم والّذين من حوله بقوله: (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ) (١).

وهذه الفقره وردت بصوره جمله خبريه إرشاداً إلى الأمر بأن يكونوا كذلك، وقد صرّح علماء البلاغه بأن الأمر والطلب بصوره جمله الخبريه أكد من الأمر نفسه.

فإذا كان هذا التكليف منذ عصر نزول الوحي إلى زماننا هذا، فهل المسلمون في كافه أرجاء العالم قائمون بتكليفهم على هذا النحو، أو أنّ الحال هو خلاف ذلك، فصار المسلمون أشدّاء على المؤمنين وربّما صار قسم منهم

ص: ٦٣٣

رحماء على الكافرين، وعلى الصهاينة الذين يحتلون الأرض المباركة، وينتهكون حرمة المقدّسات فيها!!

ويشهد لذلك انحسار مظاهر الحرب من عامّه أقطار العالم وتمركزها في البلاد الإسلاميّه، وأخص بالذكر العراق وسوريا واليمن وافغانستان، فكل يوم نشاهد الانفجارات وهدم المنشآت الحيويه وقتل النساء والأطفال والعزّل من الرجال، والدول الإسلاميّه تلتزم الصمت حيال هذه الجرائم، وكذلك المنظمات الدوليه لا تقدّم حلاً إلّا الاستنكار والشجب.

وفي هذه الظروف، وقد حاق البلاء بالإسلام والمسلمين، حرّى بالمفكرين الواعين الذين لهم حضور واسع في هذا المؤتمر أن يقدّموا حلولاً لهذه الأزمات الخانقه، وإيجاد السبل الكفيله بإيقاف نزيف الدماء التي تسيل ظلماً وعدواناً.

وأسوأ من ذلك ظهور فئه طائشه هوجاء ليس لها أي صله بالإسلام وتشريعاته وسننه وأصوله، تحكم باسم الإسلام، وتمارس أسوأ الأعمال التي لم يشهد لها التاريخ مثيلاً إلّا في العصور المظلمه والحملات الوحشيه الشرسه في القرون الوسطى.

لقد كان الإسلام يتقدّم بمنطقه القويّ وقوانينه الرصينه في مجال المعارف والاحكام والاخلاق، وكان الناس يدخلون في دين الله أفواجا من الغربيين والشرقيين، وكاد قوله سبحانه: (لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ) * أن يتجلّى ويتحقّق على أرض الواقع، غير أن أعمال هؤلاء القساة الغلاظ صارت سبباً لابتعاد غير المسلمين عن الفهم الصحيح للإسلام والاعتقاد والالتزام بمنهجه القويم. والله سبحانه يعلم كيف يجازى من يمؤل هذه الفئه ومن يساندها إعلامياً وتسليحياً.

وختاماً نعتذر من المشاركين في المؤتمر عمّا امتزجت به كلمتي من

حزن وأسى ، هى نفثه مصدور قد برّحت به الآلام.

أجدد لكم التبريك والتهانى بهاتين المناسبتين السعديتين وأرحب بكم فى بلدكم.

والسلام عليكم ورحمه الله وبركاته

جعفر السبحانى

قم المقدسه

مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام

١١ ربيع الأول ١٤٣٧ هـ

ص: ٦٣٥

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاه والسلام على نبيّه الخاتم المخلف للثقلين: الكتاب والعتره، للاستضاءه بأنوارهما فى مجالى المعارف والأحكام، وعلى آله الطيبين الطاهرين الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً.

أمّا بعد؛ فإنّ الاجتهاد بمعنى ردّ الفروع إلى الأصول واستخراج حكم الموضوع من الأدلّه الشرعيه، من أطفاف الله سبحانه على بعض عباده الذين سهروا الليالى بالمطالعه والتفكير، ولا يحظى به كلّ شارد ووراد، ولا يقوم به إلّا الأمثل فالأمثل من رجال العلم والفضيله، حتّى وصفه الشيخ الأنصارى فى فرائده فى مبحث الانسداد بقوله: رزقنا الله الاجتهاد فإنّه أشدّ من طول الجهاد.

ثمّ إنّ تحصيل ملكه الاجتهاد فرع تحصيل علوم مختلفه لا تُنال إلّا بممارستها، ومنها علم الأصول الّذى يبحث فيها عن القواعد الّتى يتوسّل بها إلى استنباط الأحكام الشرعيه من الأدلّه.

ثمّ إنى ألفت فى سالف الزمان كتاب «الموجز» للمبتدئين فى هذا العلم بلغه واضحه وأردفت بعض القواعد بالتفريعات، فنال موقع القبول عند أساتذه الحوزه وصار محوراً للدراسه.

وممن قام بشرحه وتوضيحه شيخنا الفاضل الحجّه الشيخ محمد حسين

العبدى (دامت إفاضاته) فقد شرح الكتاب شرحاً مبسّطاً، وأسماه «المحرز فى شرح الموجز فى أصول الفقه»، وأنا إذ أبارك له هذا العمل، أسأل الله تعالى أن يجعله من أصحاب الفتيا فى مستقبله الزاهر.

والحمد لله ربّ العالمين

جعفر السبحانى

قم المقدّسه

١٦ من شهر جمادى الأولى

من شهر سنه ١٤٣٧ هـ

ص: ٦٣٧

فهرس المحتويات

الموضوع/الصفحه

مقدمه المؤلف... ٧

الفصل الأول:

مقالات فى الكلام والعقائد

وفيه أربع مقالات:

١. مع شيخ الأزهر فى محاضراته الرمضانیه... ١١

تمهید... ١٣

الحلقه الأولى: اليوم الأول من شهر رمضان ١٤٣٦هـ... ١٥

الحلقه الثانيه: اليوم الثانى من شهر رمضان ١٤٣٦هـ... ١٧

الأول: ادعاء الإجماع على موضوع غير محدد... ١٩

الثانى: التوسع لحفظ كرامه بعض الصحابه... ١٩

الحلقه الثالثه: اليوم الثالث من شهر رمضان ١٤٣٦هـ... ٢٠

الحلقه الرابعه: اليوم الرابع من شهر رمضان ١٤٣٦هـ... ٢٦

الحلقه الخامسه: اليوم الخامس من شهر رمضان ١٤٣٦هـ... ٣٣

الحلقه السادسه: اليوم السادس من شهر رمضان ١٤٣٦هـ... ٣٧

ص: ٦٣٩

الصحابه أبصر بحالهم من غيرهم... ٣٨

الحلقه السابعه: اليوم السابع من شهر رمضان ١٤٣٦هـ ... ٤١

تفسير الآيه... ٤٢

الرضا مقتيد لا مطلق... ٤٤

الحلقه الثامنه: اليوم الثامن من شهر رمضان ١٤٣٦هـ ... ٥١

تعريف العصمه... ٥٢

حقيقه العصمه... ٥٣

الحلقه التاسعه: اليوم التاسع من شهر رمضان ١٤٣٦هـ ... ٥٦

الحلقه العاشره: اليوم العاشر من شهر رمضان ١٤٣٦هـ ... ٥١

الحلقه الحادي عشره: اليوم الحادي عشر من شهر رمضان ١٤٣٦هـ ... ٦٦

الحلقه الثانيه عشره: اليوم الثاني عشر من شهر رمضان ١٤٣٦هـ ... ٦٩

الحلقه الثالثه عشره: اليوم الثالث عشر من شهر رمضان ١٤٣٦هـ ... ٧٤

الحلقه الرابعه عشره: اليوم الرابع عشر من شهر رمضان ١٤٣٦هـ ... ٧٧

الحلقه الخامسه عشره: اليوم الخامس عشر من شهر رمضان ١٤٣٦هـ ... ٨٠

الحلقه السادسه عشره: اليوم السادس عشر من شهر رمضان ١٤٣٦هـ ... ٨٣

الحلقه الثامنه عشره: اليوم الثامن عشر من شهر رمضان ١٤٣٦هـ ... ٨٥

الحلقه التاسعه عشره: اليوم التاسع عشر من شهر رمضان ١٤٣٦هـ ... ٨٨

تحليل أحداث السقيفه... ٩٤

الحلقه العشرون: اليوم العشرون من شهر رمضان ١٤٣٦هـ ... ٩٩

١. حديث الثقلين... ١٠٠

٢. حديث السفينه... ١٠١

ص: ٦٤٠

الحلقة الحادية والعشرون: اليوم الحادى والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ ... ١٠٥

الحلقة الثالثة والعشرون: اليوم الثالث والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ ... ١١٥

الحلقة الرابعة والعشرون: اليوم الرابع والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ ... ١٢٢

١. رزيه يوم الخميس... ١٢٥

٢. الاعتراض على صلح الحديبيه... ١٢٥

٣. الأمر بالإحلال... ١٢٥

٤. سريه أسامه... ١٢٦

٥. إسقاط سهم المؤلفه قلوبهم... ١٢٧

الحلقة الخامسة والعشرون: اليوم الخامس والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ ... ١٣٣

الحلقة السادسة والعشرون: اليوم السادس والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ ... ١٤٢

الحلقة السابعة والعشرون: اليوم السابع والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ ... ١٤٧

الحلقة الثامنة والعشرون: اليوم الثامن والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ ... ١٤٩

الحلقة التاسعه والعشرون: اليوم التاسع والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ ... ١٥٢

٢. فتنه التكفير... ١٥٧

تمهيد... ١٦٣

الفصل الأول: الكفر والإيمان فى اللغه ومصطلح المتكلمين... ١٦٧

الكفر والإيمان لغه... ١٦٧

الإيمان والكفر فى مصطلح المتكلمين... ١٦٨

١. التصديق اللسانى... ١٦٨

٢. التصديق القلبي... ١٦٩

٣. التصديق لساناً وقلباً مع الاجتناب عن الكبائر... ١٦٩

ص: ٦٤١

٤. المنزله بين المنزلتين... ١٧٠

٥. نظريه جمهور العلماء... ١٧٠

الفصل الثانى: ما يجب التصديق به... ١٧٤

١. التوحيد فى الذات... ١٧٤

٢. التوحيد فى الخالقيه... ١٧٤

٣. التوحيد فى الربوبيه... ١٧٥

٤. التوحيد فى العباده... ١٧٩

إجابه عن سؤال... ١٧٩

٥. رساله النبى الخاتم صلى الله عليه و آله و سلم... ١٨١

٦. إن القرآن وحيّ مُنزل... ١٨٢

٧. الإيمان بالمعاد... ١٨٢

حكم إنكار الضروريات... ١٨٣

الفصل الثالث: شروط التكفير وموانعه... ١٨٥

التكفير المطلق... ١٨٥

تكفير الفرد المعين... ١٨٥

الشرط الأول: إقامه الحجّه على المنكر... ١٨٦

الشرط الثانى: كونه قاصداً للمعنى المخرج... ١٨٦

موانع التكفير... ١٨٧

الأول: كونه مختاراً فى البيان والعمل... ١٨٧

الثانى: الإنكار عن شبهه خارجه عن الاختيار... ١٨٨

الثالث: عدم احتمال التأويل... ١٨٨

١. قتل مالك بن نويرة وتبريره بالتأويل... ١٨٩

ص: ٦٤٢

٢. قتل الهرمزان وإمساك الخليفة عن إجراء القصاص... ١٩٠

الفصل الرابع: جذور التكفير في العصور الأولى... ١٩١

بإدراكه التكفير في عصر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ١٩١

١. أسامة بن زيد يقتل مسلماً... ١٩١

٢. الوليد بن عقبة وتكفير بني المصطلق... ١٩٢

٣. اعتراض ذى الخويصرة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم... ١٩٢

ظاهرة التكفير في زمن الخلفاء ١٩٣

١. تكفير مالك بن نويرة بتأويل باطل... ١٩٣

٢. تكفير عائشة عثمان... ١٩٣

٣. الخوارج والتكفير... ١٩٤

الفصل الخامس: إدانة تكفير أهل القبلة على لسان النبي صلى الله عليه وآله وسلم والعلماء... ١٩٦

الفصل السادس: الذرائع الباطلة لتكفير المسلمين... ١٩٩

الذرائع التي يكفر بها عامة المسلمين... ١٩٩

المسألة الأولى: الاعتقاد بقدره غيبه في الأولياء وطلب الشفاعة والاستغاثة والتوسل بهم... ٢٠١

١. قدره الغيبه للنبي يوسف عليه السلام... ٢٠٢

٢. قدره الغيبه للنبي سليمان عليه السلام... ٢٠٣

التوسل بالأنبياء والأولياء بالصور الثلاث... ٢٠٥

كلام حول سند الحديث... ٢٠٦

توسل عمر بن الخطاب بعَم النبي صلى الله عليه وآله وسلم... ٢٠٧

شبهه كون النبي ميّتاً... ٢٠٩

المسألة الثانية: الصلاة عند قبور الأنبياء والأولياء... ٢١٠

ص: ٦٤٣

١. الصلاة فى مقام إبراهيم عليه السلام... ٢١٠
٢. إقامة الصلاة على قبور أصحاب الكهف... ٢١١
- كيفية الاستدلال... ٢١٢
- دليل المخالف... ٢١٣
- إيضاح مفاد الروايات... ٢١٤
- المسألة الثالثة: حفظ آثار الأنبياء والسلف الصالح من قبورهم وبيوتهم وما يمت إليهم بصله... ٢١٨
- الأول: مكانه بيوت الأنبياء فى القرآن الكريم... ٢١٩
- الثانى: صيانته الآثار وموّدته القربى... ٢٢١
- الثالث: صيانته الآثار تعظيم للشعائر... ٢٢٢
- الرابع: القرآن الكريم وحفظ الآثار... ٢٢٣
- دليل المخالف... ٢٢٤
- المسألة الرابعة: النذر للنبي والإمام... ٢٢٦
- المسألة الخامسة: التبرّك بآثار الأنبياء... ٢٢٨
- نتيجة البحث... ٢٣٠
- الفصل السابع: الذرائع التى يكفر بها الشيعة... ٢٣٢
١. القول بالبداء... ٢٣٣
٢. الإيمان بخلافه الخلفاء... ٢٣٤
٣. علم الأئمة عليهم السلام بالغيب... ٢٣٥
٤. التقيّه من المسلم... ٢٣٦

٥. تكفير الصحابه ... ٢٣٧

نتيجه الدراسه ... ٢٤٠

ص: ٦٤٤

هذا هو الداء وأما الدواء... ٢٤٠

١. نقد الأفكار الخاطئة التي تُشَمُّ منها رائحة تكفير الفرق الإسلامية... ٢٤٠

٢. تطهير البرامج الدراسية في بعض الدول... ٢٤٢

الملاحق... ٢٤٥

١. جذور ظاهره التكفير ودوافع عقد المؤتمر... ٢٤٥

التكفير العنيف... ٢٤٨

٢. كيف نواجه ظاهره التكفير؟... ٢٥١

٣. آل البيت عليهم السلام وحقوقهم الشرعية... ٢٥٥

تمهيد... ٢٥٧

الفصل الأول: في تفسير «أهل البيت»... ٢٥٩

مَنْ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ؟... ٢٥٩

تفسير آل البيت بمن تحرم عليه الصدقة... ٢٦١

أهل البيت في حديث زيد بن أرقم... ٢٦٢

الفصل الثاني: مفهوم «آل البيت»... ٢٦٦

عند الشيعة الاثني عشرية... ٢٦٦

دليل الحصر عند الشيعة... ٢٦٧

أولاً: اللام في أهل البيت للعهد... ٢٦٧

ثانياً: تذكير الضمائر... ٢٦٩

ثالثاً: ممارسه الحصر في فعل الرسول صلى الله عليه و آله و سلم... ٢٧١

تلاوه الآيه على باب بيت فاطمه عليها السلام... ٢٧٢

الفصل الثالث: فضائل آل البيت عند أهل السنّه... ٢٧٥

تحليل ومناقشه... ٢٧٦

ص: ٦٤٥

١. حديث الثقلين... ٢٧٧

٢. حديث السفينه... ٢٧٨

الفصل الرابع: عقيدته أهل السنّه والجماعه فى آل البيت عليهم السلام... ٢٨٠

الاستدلال بخروج الإمام الحسين عليه السلام... ٢٩١

الفصل الخامس: حقوق آل البيت عليهم السلام... ٢٩٨

١. رمى الشيعة بالغلو... ٢٩٨

٢. مشروعيه الصلاه عليهم... ٣٠٠

٣. حقّهم فى الخمس... ٣٠٤

الخمس فى أرباح المكاسب... ٣٠٧

مصرف الخمس... ٣٠٨

١. رفع بيوتهم... ٣١٠

٢. المرجعيه السياسيه والعلميه... ٣١١

الفصل السادس: بشريه آل البيت عليهم السلام... ٣١٢

كلمه أخيره للشيخ... ٣١٧

٤. أسئله وأجوبه عقائديه... ٣٢٥

السؤال الأوّل: هل يجوز طلب الشفاء والرزق من الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم والأئمه عليهم السلام؟... ٣٢٨

١. التوحيد فى الربوبيه... ٣٢٨

٢. التوحيد فى الربوبيه غير تعطيل الأسباب... ٣٢٩

٣. فعل واحد ينسب إلى الرب والمربوب... ٣٣٠

السؤال الثاني: وجود الصلة بين العالمين الدنيوي والأخروي... ٣٣٣

النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم يكلم أهل القليب... ٣٣٤

ص: ٦٤٦

الشعر يضيف على القضييه طابعاً خالداً... ٣٣٥

السؤال الثالث: هل النبى الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم وأئمه أهل البيت عليهم السلام يسمعون كلامنا أو لا؟... ٣٣٦

١. أمير المؤمنين عليه السلام يخاطب الرسول صلى الله عليه و آله و سلم حين غسله... ٣٣٦

٢. أبو بكر يخاطب الرسول الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم بعد موته... ٣٣٧

٣. التسليم على النبى صلى الله عليه و آله و سلم فى كلّ صلاه... ٣٣٧

٤. النبى الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم من شهداء الأعمال... ٣٣٨

السؤال الرابع: شبهه عدم اطلاع المسيح عليه السلام على ما يجرى على أُمَّته... ٣٣٨

الفصل الثانى:

مقالات فى الفقه والأحكام... ٣٤١

وفيه أربع مقالات

١. مواقيت الصلوات فى الكتاب والسنة... ٣٤٣

١. مكانه الصلاه فى الكتاب والسنة... ٣٥٠

٢. الصلاه فريضه موقوته تجب المحافظه على أوقاتها... ٣٥٣

٣. مواقيت الصلوات فى الذكر الحكيم... ٣٥٥

حصيله البحث حول الآيات... ٣٦٣

٤. أوقات الفضيله للصلوات الخمس... ٣٦٥

القامه والقامتان... ٣٦٦

الذراع والذراعان... ٣٦٧

القدم والقدمان... ٣٦٧

٥. الجمع بين الصلاتين في عرفه والمزدلفه والسفر... ٣٧٠

١. الجمع بين الصلاتين في عرفه والمزدلفه... ٣٧٠

ص: ٦٤٧

٢. الجمع بين الصلاتين في السفر... ٣٧١
٣. الجمع بين الصلاتين في الحضر لأجل العذر... ٣٧٣
٤. الجمع بين الصلاتين في الحضر اختياراً... ٣٧٣
١. ما دلّ على الجمع معللاً بعدم إخراج الأُمه، أو للتوسعه عليها... ٣٧٤
٢. ما دلّ على الجمع، من غير ذكر السبب... ٣٧٧
٣. ابن عباس يجمع بين الصلاتين، اقتداءً بسنّه النبي... ٣٧٩... ٤
٧. تأويل النصوص لنصره المذهب... ٣٨١
- التأويل الأول: الجمع لأجل وجود المطر... ٣٨١
- التأويل الثاني: الجمع كان صورياً... ٣٨٤
- مفهوم الجمع في عامه الموارد واحد... ٣٨٥
- مع الشوكاني في قوله: إن الجمع كان صورياً... ٣٨٦
- التأويل الثالث: الجمع لأجل الغيم... ٣٩٠
- التأويل الرابع: الجمع كان لمرض... ٣٩٠
- التأويل الخامس: كان الجمع لأحد الأعدار المبهمه... ٣٩٢
٨. الجمع بين الصلاتين في أحاديث أهل البيت عليهم السلام... ٣٩٥
- خاتمه: تساؤلات وأجوبتها... ٤٠٢
٢. الخمس فريضه شرعيه... ٤٠٩
- مقدمه المؤلف... ٤١١
- الفصل الأول: الخمس في الكتاب والسنة... ٤١٥

الخمس فى الكتاب العزىز... ٤١٥

الأول: الغنيمه مطلق ما يفوز به الانسان:... ٤١٥

الثانى: المورد لا يخصص... ٤١٨

ص: ٤٤٨

استدلال الفقهاء بالآيه فى غير مورد الغنيمه... ٤١٨

الخمسه فى السنه النبويه... ٤٢٠

تفسير ألفاظ الأحاديث... ٤٢٢

كلام أبى يوسف فى المعدن والركاز... ٤٢٣

خمس أرباح المكاسب فى الحديث النبوى... ٤٢٤

إيضاح الاستدلال بهذه المكاتب... ٤٢٧

الخمسه فى روايات أئمه أهل البيت... ٤٢٩

١. المعادن... ٤٣٠

٢. الكنز... ٤٣٠

٣. ما يخرج من البحر بالغوص... ٤٣٠

٤. أرض الذمى إذا اشتراها من مسلم... ٤٣٠

٥. الحلال المختلط بالحرام... ٤٣١

٦. أرباح التجارات والصناعات والزراعات... ٤٣١

الخمسه فى كلام الإمام الصادق عليه السلام... ٤٣١

الخمسه فى كلام الإمام الكاظم عليه السلام... ٤٣٢

الخمسه فى كلام الإمام الرضا عليه السلام... ٤٣٢

الخمسه فى كلام الإمام الجواد عليه السلام... ٤٣٤

الخمسه فى كلام الإمام الهادى عليه السلام... ٤٣٥

الفصل الثانى: ما هو المقصود من تحليل الخمسه فى بعض الروايات... ٤٣٧

القسم الأول: تحليل خمس الغنائم... ٤٣٨

القسم الثاني: التحليل لمن ضاق عليه معاشه... ٤٤١

القسم الثالث: تحليل ما ينتقل إلى الشيعة من غير الخمس... ٤٤١

ص: ٤٤٩

- القسم الرابع: التحليل لمرحلة زمنية خاصه... ٤٤٢
- القسم الخامس: تحليل الأنفال... ٤٤٥
- الخمسة بدل الزكاه لبنى هاشم... ٤٤٦
- الفصل الثالث: جهاز الوكاله فى عصر الحضور... ٤٤٨
١. المَعْلَى بن خُنَيْس... ٤٤٨
 ٢. حُمْران بن أَعِين... ٤٤٩
 ٣. نصر بن قابوس اللخمي... ٤٥٠
 ٤. عبدالرحمن بن الحجاج... ٤٥٠
 ٥. المُفَضَّل بن عمر الجعفي... ٤٥٠
 ٦. عبدالله بن جندب البجلي... ٤٥١
 ٧. محمد بن سنان... ٤٥١
 ٨. على بن مهزيار... ٤٥١
 ٩. أيوب بن نوح بن درّاج... ٤٥٢
 ١٠. على بن جعفر الهَمّاني... ٤٥٢
 ١١. أبو على الحسن بن راشد... ٤٥٢
 ١٢. صالح بن محمد بن سهل الهمداني... ٤٥٣
 ١٣. على بن أبي حمزه البطائني... ٤٥٣
 ١٤. زياد بن مروان القندي... ٤٥٣
 ١٥. عثمان بن عيسى الرواسي... ٤٥٣

١٦. عثمان بن سعيد العمرى... ٤٥٣

١٧. أبو جعفر محمد بن عثمان بن سعيد العمرى... ٤٥٤

١٨. الحسين بن روح النوبختى... ٤٥٤

ص: ٦٥٠

الفصل الرابع: فريضه الخمس وتولّى الفقيه... ٤٥٦

بيان ما يدل على تولّى الفقيه... ٤٦٢

بانت الحقيقه بأجلى صورها... ٤٦٥

الفصل الخامس: دراسه نقديه للكتاب... ٤٦٧

الأول: افتراؤه على السيد محمد الصدر... ٤٦٨

الثاني: تحريفه لكلام الشيخ الطوسى... ٤٦٩

الثالث: «حقائق ثمانيه» أو انطباعات خاطئه؟!... ٤٧٢

١. عدم الدليل على إعطاء الخمس للفقيه... ٤٧٤

٢. خلوّ القرآن والسنة عن ذكر الخمس... ٤٧٤

٣. ارتقاء الحكم من الاستحباب إلى الوجوب... ٤٧٥

٤. أخذ الفقيه الخمس كلّ... ٤٧٥

٥. أخذ اغنياء بنى هاشم الخمس... ٤٧٦

٦. لم يذكر أحد المتقدمين تولّى الفقيه... ٤٧٦

الرابع: مصدر شرعيه الخمس... ٤٧٧

الخامس: مهمّات الشرع رهن الدليل القاطع... ٤٧٨

السادس: تكرّر ذكر الزكاه دون الخمس... ٤٧٩

السابع: المقارنه بين الزكاه وخمس المكاسب... ٤٨٢

تمثيل باطل للمقارنه!!... ٤٨٣

مقارنه خاطئه بين الزكاه والخمس... ٤٨٦

فِي الْفَقْهِ الشِّيعِيِّ ... ٤٨٦

أَخْطَاؤُهُ حَوْلَ «الزَّكَاةِ» فِي الْفَقْهِ الشِّيعِيِّ ... ٤٨٧

أَخْطَاؤُهُ حَوْلَ «الْخُمْسِ» فِي الْفَقْهِ الشِّيعِيِّ ... ٤٨٨

ص: ٤٥١

المقارنه الصحيحه بين الزكاه والخمس فى الفقه الشيعى... ٤٩٠

الأمر الثامن: الخمس سياسه يوسفیه لا فرعونیه!... ٤٩١

الخاتمه: أسئله وأجوبه... ٤٩٤

٣. رساله حول توسعه المسعى ... ٤٩٧

توسعه المسعى... ٤٩٩

٤. فقه المزار... ٥١١

المقدمه... ٥١٣

الفصل الأول: زياره القبور وآثارها البناء فى الكتاب والسنة... ٥١٥

الآثار الإيجابيه للزياره... ٥١٦

زياره مراقد العلماء والشهداء... ٥١٨

زياره قبر النبى الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم فى الروايات الشريفه... ٥٢١

رأى ابن القيم فى زياره قبر النبى صلى الله عليه وآله وسلم... ٥٢٣

طلب الاستغفار من النبى صلى الله عليه وآله وسلم... ٥٢٤

اهتمام العلماء بزياره النبى الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم... ٥٢٥

زياره القبور فى السنه النبويه... ٥٢٧

حديث لا تشدّ الرّحال... ٥٢٩

شدّ الرّحال إلى المساجد السبعه... ٥٣١

صيانه آثار الصالحين... ٥٣١

البيوت التى أذن الله أن ترفع... ٥٣٣

الفصل الثاني: صيانہ مراقد الأنبياء والأئمه... ٥٣٥

حدّ التوحيد والشرك... ٥٣٦

البناء على القبور والبدعه... ٥٤٠

ص: ٦٥٢

١. حكم البناء على القبور فى الكتاب ... ٥٤٣
٢. البناء على القبور وإظهار المودّة ... ٥٤٤
٣. موقف الخلفاء من البناء على قبور الأنبياء ... ٥٤٤
٤. سيره المسلمين والبناء على القبور ... ٥٤٥
- مشاهدات الرحاله ابن جبير الأندلسى ... ٥٤٦
- مشاهدات الرحاله ابن النجار (٥٧٨-٥٦٣هـ) ... ٥٤٨
- مشاهدات ابن الحجّاج (المتوفى ٣٩١هـ) ... ٥٤٨
٥. صيانه القبور فى أحاديث العتره ... ٥٥٠
- الأول: ما يدل على استحباب تعمير القبور ... ٥٥٠
- الثانى: آداب الزيارة تدل على وجود البناء ... ٥٥١
- الثالث: الدعوه إلى زياره المشاهد ... ٥٥٣
- الفصل الثالث: حجج المؤلف وذرائعه ... ٥٥٥
- الأول: النهى عن زياده التراب على القبر ... ٥٥٥
- دراسه الروايات ... ٥٥٥
- الثانى: النهى عن البناء على القبور ... ٥٥٦
- تحليل الروايات ... ٥٥٧
- الثالث: النهى عن التجصيص والتطين ... ٥٥٩
- الرابع: استحباب رفع القبر شبراً ... ٥٦٠
- الخامس: تسويه القبور ... ٥٦١

مناقشه الحديث... ٥٦٢

الفصل الرابع: بناء المساجد جنب المشاهد... ٥٦٥

١. عمل الموحدين في عصر أصحاب الكهف... ٥٦٦

ص: ٦٥٣

٢. المسجد النبوى ومرقد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم... ٥٦٨

٣. سيره المسلمين وبناء المساجد عند المشاهد... ٥٦٩

الصلاه فى المشاهد فى أحاديث العتره الطاهره... ٥٧٠

ذرائع الكاتب وحججه... ٥٧١

الفصل الخامس: البكاء على الميت وإقامه العزاء عليه... ٥٧٤

إقامه العزاء على موت الأحاب... ٥٧٧

إقامه العزاء على سيد الشهداء عليه السلام... ٥٧٧

خاتمه المطاف:... ٥٨٠

تضخيم بعض الممارسات... ٥٨٠

الأول: الاعتقاد بأنّ النبى والولى ينفع ويضر... ٥٨٠

الثانى: اتخاذ أصحاب القبور شفعاء... ٥٨١

الثالث: الاستغاثة بأصحاب القبور... ٥٨٢

الرابع: الذبح والنذر للقبور... ٥٨٥

الخامس: الحلف بأصحاب القبور... ٥٨٦

السادس: الطواف حول القبور... ٥٨٨

السابع: اللطم وضرب الخدود والصدور... ٥٨٨

الثامن: اختلاط النساء بالرجال... ٥٩٣

ردود على أجوبه المؤلف... ٥٩٤

الفصل الثالث

١. فضيله الأستاذ الشيخ على رضا الأعرافى (دام علاه) ... ٦٠١

٢. الأستاذ الفاضل عبدالوهاب إبراهيم أبو سليمان حفظه الله تعالى ... ٦٠٤

مستجدات الهلال... ٦٠٥

٣. سماحه الأستاذ آيه الله الشيخ محمد واعظ زاده الخراساني (دامت بر كاته)... ٦٠٧

٤. حضره العلامه الحجة آيه الله الشيخ واعظ زاده الخراساني (دامت بر كاته)... ٦٠٩

الملاحظه الأولى: حول تفسير لفظ الروح... ٦١٠

استكشاف المراد من دراسه حال السائل... ٦١٠

الملاحظه الثانيه: حول قوله سبحانه: (فِي بُيُوتٍ) ... ٦١٢

٥. أنواع التحديث والمسند بينها... ٦١٨

٦. آيه الله الحائري مظهر الفضيله والتقى... ٦٢١

مولده... ٦٢٢

حلقات درسه... ٦٢٣

انتاجاته العلميه... ٦٢٣

الخدمات الاجتماعيه... ٦٢٤

إنعكاسات ارتحال الفقيه وردود الفعل... ٦٢٥

تأبين السيد الإمام الخميني... ٦٢٦

٧. كلمه إلى مهرجان ربيع الشهاده الثقافى العالمى... ٦٢٧

الاحتفال بمواليد أولياء الله من صميم الدين... ٦٢٧

الاحتفال بذكرى الأئمه عليهم السلام تجسيد للمودّه... ٦٢٨

٨. بيان تعزيره بمناسبه وفاه العلامه المجاهد الشيخ محمد مهدي الآصفى... ٦٣١

٩. كلمه إلى مؤتمر الوحده الإسلاميه المنعقد فى طهران... ٦٣٣

١٠. تقریظ کتاب «المحرز فی شرح الموجز فی أصول الفقه»... ٦٣٦

فهرس محتویات الكتاب... ٦٣٩

ص: ٦٥٥

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ
الزمر: ٩

عنوان المكتب المركزى

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آواده اى، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم ١٢٩، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع :: www.ghbook.ir

البريد الالكترونى : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزى ٠٣١٣٤٤٩٠١٢٥

هاتف المكتب فى طهران ٠٢١ - ٨٨٣١٨٧٢٢

قسم البيع ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩ شؤون المستخدمين ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩.

مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية
اصبهان
الغمامية



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

